المـــــرأة
والتطور السياسي في الوطن العربي

دراسة تطبيقية لتحليل
السياسة التشريعية في الخبرة العراقية

منال يونس عبدالرزاق الالوسي

دار الشؤون الثقافية العامة

وزارة الثقافة والاعلام

دار الشؤون الثقافية العامة

بغداد ١٩٨٩

طباعة ونشر
دار الشؤون الثقافية العامة «آفاق عربية»

رئيس مجلس الادارة :
الدكتور محسن جاسم الموسوي

حقوق الطبع محفوظة
تعنون جميع المراسلات
باسم السيد رئيس مجلس الادارة

العنوان :
العراق ـ بغداد ـ اعظمية
ص . ب ٤٠٣٢ ـ تلكس ٢١٤١٣ ـ هاتف ٤٤٣٦٠٤٤

المرأة والتطور السياسي
في الوطن العربي

دراسة تطبيقية لتحليل السياسة التشريعية في الخبرة العراقية

منال يونس عبدالرزاق الالوسي

الطبعة الاولى لسنة - ١٩٨٩

مكتبة لسان العرب
www.lisanarb.com
lisanerab.com
رابط بديل

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة :

١ ـ التعريف بالمشكلة

المشكلة التي نتناولها في هذا المؤلف يمكن التعريف بأنها التحليل الديناميكي لمتغير المرأة في التطور السياسي ، بعبارة اخرى نحن ننطلق من النظرة الى التطور السياسي على انه عملية ديناميكية تدور حول التقاء مجموعة من المتغيرات المختلفة التي يؤدي تفاعلها الى عملية غير عشوائية تدفع المجتمع بأكمله الى الانتقال من موقف الى موقف بما يستتبعه من تغيير كلي او شامل يدور حول الوجود السياسي او جزئي مقيد في النظم السياسية القانونية التي تضم وتحتوي ذلك العالم الكلي الذي هو الظاهرة السياسية . بهذا المعنى فان نظرتنا الى موضوع المرأة والتطور السياسي تنطلق من ثلاثة توجهات كل منها يعبر عن موقف فكري معين .

النظرة الديناميكية للظاهرة السياسية لم تقتصر في هذا التحليل على معالجة الظاهرة من الخارج ولكن الذي يعنينا أساسا هو عملية التفاعل حيث جميع العناصر والمتغيرات تؤثر وتتأثر وحيث تمارس فاعليتها وتخضع بدورها لفاعلية المتغيرات الاخرى . بطبيعة الحال سوف نتعرض أيضا للمتغيرات الهيكلية بالقدر اللازم ، ولكن هذه المتغيرات الهيكلية ليست موضوعا لهذا المؤلف إلا في حدود معينة لا تتجاوز عملية الرصد الزمنية .

التوجه الثاني ويدور حول فكرة الاقتران الوظيفي بمعنى ان كل متغير للتعامل الفكري بهذا الاطار هو سبب ونتيجة ، هو مصدر للتفاعلات ونتيجة للتفاعلات ، هو بعبارة اخرى مدخل للتحليل ومخرج أيضا للتحليل . المرأة التي هي موضوعنا سوف نتعامل معها على أساس انها أحد أسباب التطور ولكنها كذلك نتيجة لهذا التطور .

التوجه الثالث ويتعلق بفكرة الظروف المقترنة بمعنى اننا لم نجعل أساس تحليلنا لفكرة السببية أساسا مطلقا . حيث لا نستطيع أن نجزم بعلاقة متغيرين أيهما سبب والآخر نتيجة ، وسوف نكتفي ان نلاحظ اقتران المتغير بالآخر لنكتشف من هذا الاقتران

حقيقة الخصائص العامة التي تميز الموقف .

بهذا المعنى وبقدر اطلاعنا على الأدبيات المتوفرة في هذا المجال وبخاصة في اللغة العربية يمكن اعتبار هذه الدراسة رائدة في اسلوب توجهها ومعالجتها لموضوع علاقة متغير المرأة بالتطور السياسي .

٢ ـ أهمية الدراسة :

المنهجية التي نتبعها في تحليل موضوعنا وكما سبق وان ذكرنا تتميز بمنطلقات جديدة لم تكن موضوع اهتمام من الفقه العربي بل بصفة عامة من الفقه السياسي الذي نظر الى المرأة على أنها متغير تابع .

الفلسفة التي ننطلق منها تجعل عنصر المرأة متغيرا أصيلا ومستقلا بمعنى ان أصاب المجتمع السياسي وأحد هذه المتغيرات يدور حول وظيفة المرأة ، التي لم ينظر اليها على أنها متغير تابع فقط ولكن على أنها أيضا متغير أصيل يستطيع في ذاتـه أن نُظ اليها لا فقط على أنها متغير تابع ولكن على أنها أيضا متغير أصيل يستطيع في ذاته ان يحدث تغيرا في الواقع السياسي . بعبارة اخرى ان فهمه المرأة او العنصر النسائي على أنه كم يتحول الى كيف في مرحلة معينة من حلقات التطور . ولنحدد مرادنا من خلال نموذج عملي ، فلو تصورنا ان متغير المرأة يعبر عنه باللغة الريـاضية (أ) والمتغـير الاجتماعي يعبر عنه بالرمز (ب) فان الذي نريده هو ان (أ ب) بمعنى ان المرأة (أ) وقد تغيرت بالتطور الاجتماعي لا بد وان تمارس التأثير بدورها في (ب) اي في الواقع الاجتماعي وقد تأثر بتغير المرأة كنتيجـة لتأثيـره في ذلك الواقع . بعبـارة اخرى ان (أ ب) لا يظل على حاله وانما يصير (أ ب′) وهذا الواقع الاخير عندما يؤثر بدوره في المرأة ويتأثر بها يتحول في مرحلة معينة الى ((أ ب″) وهكذا دواليك في عملية التطور الاجتماعي والسياسي .

هذه هي الأهمية الحقيقية والجديدة في دراستنا للمرأة وبصفة خاصة في الواقع العربي .

كذلك ننطلق في هذه الدراسة من افتراض آخر أساسي وفكري بالنسبة للواقـع العربي . نحن نؤمن ان مجموعة المتغيرات المتحكمة بالتطورات السياسية في المجتمع

العربي خلال الحقبة القادمة يتوسطها متغير المرأة وفي هذا نحيل الى ما قدمه من تعرض من قبلنا لهذا الموضوع[1] . ولكننا وقد اقتنعنا بهذا الافتراض سوف نحاول اثباته والتفصيل في اثباته من خلال التعامل الفعلي مع الظاهرة موقع المناقشة .

والخلاصة ان أهمية هذه الدراسة تنبع من متغيرين أساسيين ، أهمية أكاديمية حيث التعامل مع متغير المرأة يخضع لمفهوم الديناميكية المتتابعة وقد تأثرت بنظرية الظروف المقترنة . أما الأهمية العملية فهو دراسة هذا المتغير في داخل الواقع العربي وقد أخذنا النموذج العراقي كحالة تطبيقية لذلك الواقع .

٣ ـ الصعوبات :

كان لا بد منذ البداية ان ندرك حقيقة الصعوبات ونحن نتناول هذا الموضوع ونستطيع ان نوجز هذه الصعوبات بثلاث عقبات واضحة :

أولا ـ العقبة الاولى وهي عدم اهتمام الفقه السياسي بالموضوع . فالنظريات السياسية المختلفة رغم تعددها وثرائها في الفكر الغربي إلا انها لم تول متغير المرأة الاهتمام الكافي والسبب في ذلك واضح . المرحلة التي تدخلت فيها المرأة بالمعنى السابق أصبحت في حكم التاريخ . والتاريخ السياسي ليس هو علم السياسة ، كذلك فان المؤرخين بحكم تقاليدهم لم يفردوا للمرأة بهذا المعنى الأهمية الكافية ولعل السبب في ذلك ان غالبيتهم العظمى لا تزال تخضع للمنطق التقليدي . الواقع العربي يختلف ويتميز ولكن رغم ذلك فان بعض علماء السياسة الذين اهتموا بالصراع السياسي في الفقه الأمريكي أفردوا للمرأة وضعا مستقلا حيث تصور البعض منهم وبصفة خاصة في الربع الأول من القرن القادم على ان الصراع الطبقي سوف يحل محله الصراع بين الرجل والمرأة . ولكن هذا ينقلنا الى دائرة الخيال الستراتيجي التي أغفلناها في هذه الدراسة عن عمد .

ثانيا ـ الصعوبة الثانية مردها فقر الفقه العربي في مجال الدراسات العلمية المعاصرة الجادة في ظاهرة المرأة ليس فقط فيما يتعلق بالنواحي السياسية للتطور الاقتصادي بل وكذلك في كل ما له صلة بالوضع الحقيقي للمرأة من حيث تأثيرها

وتأثرها بالواقع السياسي .

ثالثا ـ الصعوبة الثالثة وهي حساسية هذا الموضوع مفادها هناك فكرة سائدة ومترسبة ان أي تعامل مع ظاهرة المرأة يعني تشكيكا أو خروجا عن التقاليد الاسلامية .

كان علينا ان نتعامل مع هذه الصعوبات بكثير من المعاناة . استطعنا ان نتجاوز الصعوبة الاولى والثانية وتجنبنا مواجهة الصعوبة الثالثة حيث لم نكن بحاجة الى تلك المواجهة . هذا المؤلف هو رصد للواقع وليس تغييرا لذلك الواقع وقد ساعدتنا هذه الصفة الواضحة من تجنب كل ما تثيره المشكلة الثالثة .

٤ ـ الفقه السياسي وظاهرة المرأة :

انطلقنا في هذا التحليل من فقه عالمين كل منهما قد أثر في بنائنا الفكري للاطار المنهجي المتعلق بتحليل ظاهرة المرأة بشكل او بآخر . الفقيه الأول وهو العالم الفرنسي ديفرجي ، ففي مؤلفاته عن الظاهرة السياسية وبصفة خاصة في كتابه عن علم الاجتماع السياسي[٢] نجد هذا الفقيه قد وضع للمتغير الاطار الفكري للتعامل . مما لا شك فيه ان كثيرين آخرين أفردوا للمرأة موقعها من الظاهرة السياسية ولكنه كان تعاملا جزئيا ومحدودا . الفقيه الذي رفع من هذا المتغير كحقيقة اجتماعية من جانب وكحقيقة سلوكية من جانب آخر وتعامل معه عل أنه متغير تابع وأصيل في آن واحد هو العالم الفرنسي المذكور . وقد تأثر به تلميذه الدكتور حامد ربيع[٣] . متابعة تطبيق هذا المفهوم واستخلاص النتائج يقودنا الى مؤلفين أساسيين أولهما كتابه عن « نظرية التطور السياسي » وثانيهما دراسته التي نوقشت في المؤتمر الدولي الثاني عن الظاهرة الانمائية . وقد انتفعنا بالنتائج التي وصلت اليهما هاتان الدراستان كافتراضات علمية وحاولنا من نطاق التعامل مع الواقع ان نحيل هذه الافتراضات الى حقائق ثابتة .

٥ ـ المنهجية وخصائصها :

طبيعة هذه الدراسة تفترض علينا منهجية متميزة . مما لا شك فيه ان المحور الحقيقي هو الواقع القانوني للمرأة العربية بخصائصه ومتغيراته . ولكننا نظرنا الى هذا الواقع على أنه عملية ديناميكية لها مصادرها ولها نتائجها وهي في ذاتها متغير أصيل

وتابع في مختلف المراحل المتعلقة بتلك النتائج . ومن ثم فان منهجيتنا جمعت بين التحليل القانوني والتحليل السياسي . أما عن التحليل السياسي فواضح اننا افترضنا ان الفهم الحقيقي ، للظاهرة يفرض التكامل المنهجي : التاريخي ، حيث يسمح بابراز الاصول ، والاجتماعي ، حيث يقدم الينا الوزن الحقيقي للتطور والسلوكي المقارن ، حيث يبرز أوجه الشبه والخلاف بين المواقف دون الحديث عن منهجية الحالة التي هي جوهر هذه الرسالة .

كذلك فان المنهجية القانونية لم نغفلها ولكننا تعاملنا معها ليس بالمعنى التقليدي ، أي دراسة النص في ذاته ، ولكن بالمعنى المعاصر حيث النص يصير حقيقة حية تعبر عن واقع يعيش ويتعايش مع الوجود الانساني . منهاجيتنا هي تزاوج بين التحليل القانوني والتحليل السياسي في محاولة جادة لكشف أبعاد المستقبل ولو القريب .

٦ ـ تقسيم الدراسة :

الأبعاد السابق ذكرها فرضت علينا منطلقا في التعامل مع تقسيم هذه الدراسة .

المحور الحقيقي للدراسة هو دراسة الواقع العراقي كنموذج لعلاقة التفاعل في التأثير والتأثر والظاهرة السياسية ومن ثم فقد انطلقنا في القسم الأول من الاصول الاجتماعية والاقتصادية التي تحكمت في هذه العلاقة ثم تناولنا هذه العلاقة في القسم الثاني .

القسم الأول الذي يدور حول الاصول أخضعناه لمنطق ومنهجية الانتقال من الكل الى الجزء هذه المنهجية تنبع من نظرة فلسفية أساسها قناعتنا بأن العالم العربي رغم اختلاف تطبيقاته وتباين مشاكله المحلية إلا انه يمثل كلا لا يتجزأ . هذه الكلية وهذه العمومية لا تمنع من الخصوصية والتميز في الواقع العراقي . وهكذا كان القسم الأول الخاص بالاصول وقد اشتمل على قسمين احدهما يتعلق بالواقع العربي وثانيهما يدور حول الخبرة العراقية .

وعقب ان انتهينا من القسم الأول اي الاصول حيث تمت عملية تفاعل خفية بين الاطار العربي في خصائصه والواقع العراقي في جزئياته تعاملنا مع هذا النموذج العراقي في مختلف منحنياته المرتبطة بالعلاقة بين المتغير القانوني والمتغير السياسي كحقيقة ديناميكية مستمرة التفاعل المتبادل .

القسم الأول

الاصول

مقدمة :

هذا المؤلف يرمي الى تحليل العلاقة بين دور المرأة والتطور السياسي في الوطن العربي . وهدفنا الأساس هو ابراز مدى التأثير والتأثر بين ظاهرتين احداهما كلية والثانية جزئية ، أما الظاهرة الكلية فهي ظاهرة التطور السياسي التي تعبر عن لقاء بين مجموعة ثلاثية من المتغيرات ، متغيرات داخلية واخرى اقليمية ثم الدولية ، الداخلية تنبع من حقيقة الأبعاد التي يعيشها المجتمع العربي وما تعنيه تلك الأبعاد من تطلع نحو نموذج جديد للحياة الاجتماعية ، الاقليمية مرادها التطور العام في توظيف المنطقة من حيث الصراع الدولي وما يرتبط بذلك من وجود عناصر دخيلة في المنطقة كان لا بد ان تشوه ذاتية التطور .

فالمتغيرات الدولية تلتقي حول حقيقة التوظيف الدولي بخصائص الصراع الدولي . رغم أنها تبدة ولأول وهلة بعيدة عن موضوع التحليل إلا أنها ترتبط به ارتباطا وثيقا . فالعالم المعاصر لم يعد يقبل التفرقة بين المتغيرات الدولية والداخلية إلا كمنهج لتسهيل الدراسة .

الظاهرة الجزئية التي تسيطر على موضوع الدراسة وهي واقع المرأة . لقد ترسبت في الذهن مدركات عامة أساسها ان المرأة وقضيتها هي جزء من التغير وليس التطور ذاته ، هي عامل تابع وليست متغيرا أصيلا . هذا الافتراض بحاجة الى تعميق تحرير المرأة كجزء من التحرير القومي أم انه مستقل عنه لا صلة له به ؟ وهل يمكن تحرير المرأة في مجتمع لم يعرف بعد التحرر القومي ؟ وهل التحرر القومي حقيقة كلية تنبع منها وتتحدد بها مجموعة اخرى من عمليات التحرر احداها تحرر المرأة ؟ كذلك فان المرأة أحد عناصر التطور بصفة عامة وهذا هو الافتراض الثاني . هل يمكن تحقيق تطور باستقلال مطلق او نسبي عن تطور المرأة ؟ أليس التطور حقيقة كلية تتحد بمجموعة من المتغيرات احداها المرأة ؟ وليس علينا للتأكد من ذلك سوى ان نتابع حركات التطور دون التحرر بصفة عامة ؟ لماذا جاء التطور الفرنسي أكثر سرعة وأكثر تحديدا من التطور الالماني ؟ وهل نستطيع ان ننسى في عملية البناء والتحديث الدور الذي ساهمت به المرأة في النموذج الياباني مثلا ؟

افتراضات جميعها نبعت منها عملية البناء الفكري لهذا الموضوع الذي يفسر هيكل وتبويب القسم الأول . نريد دراسة الاطار العام الذي تحـركت في داخله المراة العراقية بنجاح او فشل . هذا الاطار هو اطار المجتمع العربي أولا ثم اطار الواقـع العراقي ثانيا فنفرد لكل من الموضوعين فصلا مستقلا .

(١) بحث الدكتور حامد ربيع : المراة العربية والظاهرة الانمائية في مجلة المراة العربية ، الاتحاد النسائي العربي العام . تحت الطبع .

(٢) DUVERJER, Sociologie Politique 1977.

(٣) حامد ربيع ، نظرية التطور السياسي ، كلية الاقتصاد ، جامعة القاهرة ١٩٧٢ ، ص ٥٦ وما بعدها . انظر كذلك للمؤلف نفسه دراسته التي قدمت الى الندوة العالمية الثانية حول الظاهرة الانمائية والمتغير الثقافي ، التي عقدت في بغداد مايو ١٩٨٤ وهي حاليا تحت الطبع وكذلك في مؤلف مستقل بعنوان « ازمة التنمية في العالم العربي : بين تنمية التخلف وتخلف التنمية » .

الفصل الأول

التطور السياسي : التحولات الاقتصادية والاجتماعية في الوطن العربي

المقدمة :

المبحث الأول : في مفهوم التطور السياسي

المبحث الثاني : التطورات السياسية في الوطن العربي

المبحث الثالث : التحولات الاقتصادية والاجتماعية في الوطن العربي

مقدمة :

سبق أن ذكرنا أننا في دراستنا لظاهرة المرأة كأحد محاور التطور السياسي ، انطلقنا من اصول مزدوجة هي ، التطور العام في الوطن العربي ثم التطور في النموذج العراقي بوصفه أحد أجزاء الوطن العربي .

فمن الطبيعي إذن ان نجعل نقطة البداية هي حقيقة التطور السياسي ومتغيراته في الوطن العربي .

التطور السياسي حقيقة حركية رغم انه قد يبدو أول وهلة مرادفا لكلمة التغير ، او بعبارة أكثر عمومية هو التنقل من موقف الى موقف ، إلا اننا سنجعل من هذه الكلمة دلالة أكثر اتساعا ، انها تعني التنقل من جانب وعملية اتخاذ القرار من جانب آخر بمعنى أنها لن تقتصر على المتابعة الزمنية ولكنها أيضا سوف تتناول ديناميات العملية السياسية وقد تحدد الموقف من حيث الزمان والمكان . وبعبارة اخرى لم تقتصر على معنى التطور كإطار خارجي للتعامل ولكنها سوف تتناول التطور أيضا كعملية داخلية إذ يتعين على الحاكم ان يتخذ قراره لتحقيق أهدافه .

بهذا المعنى نفرد مبحثا أولا لتحديد معنى التطور ورغم تعدد المدارس بهذا الخصوص إلا اننا لن نحاول ان ندخل في متاهات نظرية تدور حول البنيان الفكري لمفهوم التطور انما نقتصر على هذا الاطار العام الذي يمثل الخلفية التجريدية التي سوف تسمح لنا بمتابعة هذا التطور في الوطن العربي قبل ان نقف ازاء نفس الظاهرة في النموذج العراقي .

بطبيعة الحال في هذا الاطار العام لا بد ان نجعل رصدنا للواقع العربي يقف مع نهاية الحرب العالمية الثانية ومن جانب آخر لا يقتصر على التغيرات الداخلية بل يدمج في عرضه كذلك المتغيرات الاقليمية والدولية فهو سوف يجعل هدفه الأساسي ان يبرز المرأة كحقيقة قائمة من جانب وكمتغير من جانب آخر . وهذا يقودنا الى رصد النتائج او التحولات الاقتصادية والاجتماعية في الوطن العربي . بطبيعة الحال هذا التميز بين المتغيرات والنتائج او التحولات لا يمنع من ان هناك عملية تأثير وتأثر بين هذه المتغيرات ، سوف نحاول رصدها في حدود ما هو ضروري أي فيما له علاقة بواقع المرأة في المبحث الثالث .

المبحث الأول : في مفهوم التطور السياسي :

كي نستطيع تعريف التطور السياسي ، لا بد من تحديد مفهوم (التطور) أولا كمصطلح ، ولد مع القرن التاسع عشر ، فقد شاع استعمال هذا المصطلح في ساحة العلم والفكر وذلك بظهور نظرية (لامارك) في توارث الصفات المكتسبة ونظرية (تشارلز داروين) في الانتخاب الطبيعي وبقاء الأصلح .

أما القرآن الكريم فقد سبق هؤلاء جميعا بايراد ما يدل على مفهوم التطور حيث وردت فيه صيغة الجمع (أطوار) لتدل على عملية الخلق المتدرج ، وذلك في قوله تعالى (وقد خلقكم أطواراً)[1] فهذه الآية الكريمة تنص في الدلالة على التدرج في الخلق كما ان مصطلح (التطور) أيضا قد ورد عند البيروني العالم الجيولوجي العربي بصيغة الجمع (التطورات) بالمعنى الحديث لهذا المصطلح[2] .

يعد مصطلح التطور من حيث معناه اللغوي مصطلحا جديدا على المعاجم والقواميس العربية ، حيث لم يرد في المعاجم القديمة إلا لفظ طور . ولقد جاء لفظ (طور) ليدل على معنى (التارة) أي تارة بعد اخرى ، و (الطور) او (الطوار) هو ما كان على حذو الشيء ومعنى آخر عن (الطور) هو الحد بين الشيئين ، وعدا طوره أي جاوز حده وقدره[3] . أما في المعاجم الحديثة فقد اشتق من كلمة الطور فعلين هما : (طور) ، و (التطور) بمعنى حول من طور الى طور آخر وتحول من طور الى آخر ، ثم اشتقوا منها مصدرين هما (التطوير) و (التطور)[4] .

هذا هو المعنى اللغوي . اما مصطلح التطور فلم يرد صريحا عند معظم المفكرين العرب وعلمائهم ، انما الذي ورد هو عبارة تدل على التطور ، عدا أبي ريحان البيروني[5] الذي وردت له نظريات وآراء قيمة حول تكوين القشرة الأرضية وما طرأ على اليابسة من تطورات خلال الأزمنة ، وكذلك تحدث الفارابي عن مراتب الموجودات واتصالها ببعضها ، ويشير ابن خلدون في مقدمته الى التدرج والترتيب في الخلق (نشاهد هذا العالم بما فيه من مخلوقات على هيئة من الترتيب والأحكام ، وربط الأسباب بالمسببات واتصال الأكوان بالأكوان .. ومعنى الاتصال في هذه المكونات ان آخر كل افق مستعد ان يصير أول الافق الذي بعده ، واتسع عالم الحيوان ، وتعددت أنواعه ، وانتهى في تدرج التكوين الى الانسان صاحب الفكر والرؤية)[6] .

لقد بذلت محاولات كثيرة في عصرنا هذا لتحديد المفهوم علميا ، فجاء تعريف مجمع اللغة العربية ، بالمعجم الفلسفي على ان (التطور هو الاستمرار او الاتصال المنشىء وانه نظام التغيير الذي لا يمكن عكسه وانه نمو بطيء متدرج يؤدي الى تحولات منظمة ومتلاحقة تمر بمراحل مختلفة يؤذن سابقها بلاحقها .. وهو في الجملة انتقال من المختلف الى المؤتلف ومن غير المتجانس الى المتجانس ، ومن اللامحدود الى المحدود أو بالعكس) . ويقول (كونجر) ان التطور يستلزم ثلاثة أفكار هي : التغيير في الزمان والنظام او الترتيب المتسلسل ، والأسباب الملازمة او الباطنة .

للتطور في الفلسفة معان عدة ، فهو النمو ، وهو التبدل التدريجي البطيء بتأثير الظروف الخارجية ، وهو التبدل الموجه الى غاية ثابتة على مراحل متعاقبة يمكن تحديدها سلفا ، وهو أيضا الانتقال من البسيط الى المركب ومن المتجانس الى غير المتجانس أو من الأكثر تجانسا الى الأقل تجانسا[٧] .

كتب (هربرت سبنسر) في كتابه (المبادىء الاولى) يقول : ان العالم ككل انما يعبر عن عملية تطورية هائلة توجد في المادة والحركة والقوة ، والتطور هو في نظر (سبنسر) تكامل المادة وما يصاحبها من تشتت الحركة[٨] .

إذن التطور هو التغيير والارتقاء او التنوع المصحوب بالتكامل او باتصال الأكوان وتبدل الموجودات . التطور يحكمه قانون ، وقانون التطور هو الوجود ، ولوجود وحدة شاملة يسيطر عليها قانون أو مبدأ عام هو التطور والترقي ، ويشمل جميع الكائنات وانواعها فهو تحول في الكائنات وفي الأفراد والجماعات والامم والشعوب[٩] .

أدرك المفكرون العرب وعلماؤهم حقيقة (ان التطور قانون الوجود) وطبقوه في كل مجالات الحياة في اللغة والدين وعلم الاجتماع والطب والكيمياء والفقه والعلوم الطبيعية وعلم السياسة وأدركوا أيضا ان التطور هو الذي يتحكم في الأجيال الآتية إذ لكل زمان دولة ورجال ، ونرى ابن خلدون[١٠] في نظرته الاجتماعية في تغيير التاريخ يأخذ فكرة التطور التدريجي في الحسبان الى حد كبير ويرى ان اتجاه المجتمع البدوي البدائي هو باستمرار نحو الحياة الحضرية المتمدنة وهذا الانتقال من دور البداوة الى طور الحضارة عملية تتكرر دائما . فالجماعة الانسانية في نظره أيضا تمر بأطوار مختلفة وتتقلب في أطوار متعددة وصور مختلفة من حالة البداوة وما فيها من حرية الى حالة القبيلة ورئيسها في مرحلة معينة ثم الدولة وحاكمها . ولكل حالة من هذه الحالات

عوارض خاصة من العادات والتقاليد والعلوم ، وعرف المسلمون التطور في فقههم معرفة وثيقة وصاحبوه مصاحبة عميقة في تاريخهم الحي كله ، وقد قال عمر بن عبدالعزيز : (يجد للناس من الاقضية (أي الأحكام) بقدر ما يجد لهم من القضايا)[١١] . وحين أخذ الفقهاء هذا الاتجاه نمّوا الفقه بالاجتهاد حتى شملوا به كل ما جد في حياة الناس من أحداث ووقائع واتجاهات .

وبعد ان عرفنا التطور لا بد أن نعرف علم السياسة لنتمكن من تعريف التطور السياسي . فعلم السياسة في أوسع معانيه ، هو الدراسة الوضعية للمجتمع السياسي في حركته الدائبة نحو المثالية الواقعية بمختلف المظاهر وذلك ابتداء من الدولة وقوانينها حتى المواطن وسلوكه في علاقته بالسلطة . ومن ثم فان هذا العلم في جوهره يسعى الى بناء الدولة ، ووضع قواعد قيادة الشعوب وتحديد مراحل الكمال في الوجود الانساني . وهو لذلك لا بد ان يعالج أبرز القضايا التي يواجهها المجتمع ويأخذ في اعتباره علاقة المجتمع بالمجتمعات الاخرى ومحاولة تحليلها لما فيه مصلحة هذا المجتمع وتطوره .

ان علم السياسة هو دراسة طبيعة المجتمع والتاريخ والانسان والدولة والقوى والاتجاهات والقوانين التي تسود المجتمع ، ويعالج علاقة الانسان بالمجتمع والتاريخ وكيف يجب أو يمكن ان يكون .

وبعد هذا الذي أوردناه لمفهومي التطور وعلم السياسة يمكن استخلاص تعريف علمي للتطور السياسي لمجتمعنا العربي بأنه : حركة المجتمع بأسره وسعيه للانتقال الى التغيير والارتقاء من وضعية الى وضعية اخرى أساسها عملية التغيير الاقتصادي والاجتماعي وتغيير شكل العلاقات الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع . ويشمل التطور السياسي تطور قدرات الابنية السياسية وتطور الثقافة السياسية بمعنى اكسابها قيما ومضامين جديدة وتطور السلوك السياسي للانسان[١٢] . أما هدف التطور السياسي فهو تحريك الكفاءات البشرية وتعبئتها نحو هدف منشود للمجتمع بهدف توفير التنمية أي خلق تلك الارادة القادرة على ترجمة مشاعر الولاء القومي الى سياسات وبرامج عمل .

ان علم التطور السياسي ، علم مستحدث بدأته الجامعات الاوربية والأمريكية منذ الستينات لما له من أهمية في تطوير المجتمع وعن هذا المفهوم في الفقه العربي يقول السيد عبدالمطلب غانم (ان التنمية السياسية في المفهوم الاوربي تعني دراسة البلدان الغربية المتقدمة وطرق محاكاتها للدول النامية)[١٣] وهذا المفهوم يمثل روح التبعية

الاستعمارية القديمة ويقوم على أساس توزيع الاختصاصات ، فللغرب دور الانتاج والتصنيع وتطوير التكنولوجيا ، وللعالم الثالث دور انتاج وتوفير المواد الخام والمنتجات الزراعية وتوفير البترول بأسعار تافهة فرضها الاستعمار بالضغط والتهديد وتوريد الطاقة البشرية ليصبح العمال والفلاحون أيادي عاملة تابعة لخدمة مصالح الاحتكارات العالمية بقيادة الامبريالية . وفي المقابل تزدهر معاني (التنمية التابعة) ، فظاهرة التضخم السكاني يمكن حلها بمزيج من توظيف الايدي العاملة لخدمة مراكز السيطرة المالية الاستعمارية وانشاء قطاع خدمات ضخم متسم بطابع المؤسسات الاجنبية وتهجير الطاقات العلمية والعقول . تم تطوير هذا المفهوم ـ التبعية والاستعمار بعد مرحلة ١٩٤٩ ـ ١٩٧٣ فأصبحت الصيغة هي اشراك الدول النامية مع مجموعة الدول المتقدمة وإشعار عدد مختار ومصطفى من دول القارات الثلاث آسيا وأفريقيا وأمريكا اللاتينية بأنهم أصحاب دور في تشكيل العالم الجديد .

هذا وقد ظهرت كتابات عربية متفرقة دعت الى ضرورة التوجه العربي الى التنمية والتطور السياسي وأسهمت في بلورة ارهاصات فكر عربي في هذا المجال وعلى سبيل المثال ، تبني أنور عبدالملك مفهوم التنمية السياسية والحضارية الشاملة[١٤] ، وكتب قسطنطين زريق ان التنمية السياسية هي حركة تجعل بؤرة اهتمامها الانسان تنشئته ، اعداده ، قدراته ، مشاركته ، تحريره من القيود الخارجية ونقائصه الداخلية ، وأضاف حسن صعب ان التطور السياسي أصبح انماء الانسان وليس فقط رأس المال ، وطالب علي الدين هلال بمنهج ينظر الى ظاهرة التنمية في تكاملها ويسمح بالنظرة الشاملة للبناء الاجتماعي او التطور السياسي أيضا في المناهج الجديدة في عدد محدود من الجامعات العربية منذ سنوات قليلة[١٥] ولكن حتى الآن لم يتم التوصل الى تعريف ثابت لمفهوم التطور السياسي نظرا لتعدد المدارس الفكرية التي ينتمي اليها الباحثون السياسيون ، ونظرا لعدم وضوح العلاقة بين التطور السياسي والمتغيرات الأساسية على التنمية السياسية .

ان التطور السياسي يستمد اصوله ومادته من علوم الاجتماع والاقتصاد والتاريخ والجغرافيا والتربية ليصبح تلخيصا لها وملتقى فهو نقطة تتقابل فيها جميع تلك الأبعاد في محاولة فهم الظاهرة . ولكنه تلخيص يسعى الباحث فيه الى التجرد وتقديم اطار فكري يرتفع الى جميع الثقافات في اطار واحد متكامل ومتميز[١٦] ان التطور السياسي يتسع

ليشمل ما يعرف بقضايا بناء الدولة القومية والدولة هي الجوهر الأساسي لكل امة ومصدر تكوينها ونشوئها[١٧] .

فالتطور السياسي هو عملية التفاعل والانتقال من موقف الى آخر ضمن استيعاب القوى الجديدة .. وهو تفاعل العوامل الذاتية التي تترتب على الصدام المستمر والمرتبطة بحقيقة التغير الاجتماعي والاقتصادي وما يتفرع عنه ويعترضه من وضع الى آخر تعبيرا عن قانون التوالد الذي هو طبيعة الوجود البشري[١٨] أما التطور السياسي في أوسع معانيه فانه الانتقال من نظام سياسي معين بخصائص متميزة الى نظام آخر يعكس خصائص مختلفة للنظام السابق والواقع والمقصود هنا بالنظام السياسي ليس مجرد الخصائص الهيكلية فقط بل طبيعة العملية السياسية من جانب وفاعلية النظام السياسي من جانب آخر[١٩] .

ان المشكلة الحقيقية هنا تكمن في عدم ادراك عمق العلاقة بين التنمية الاقتصادية والمتغير السياسي من ناحية والتمييز بين مفهوم النمو الاقتصادي والتنمية الاقتصادية من ناحية اخرى . فالنمو الاقتصادي يعني ارتفاع مستوى المعيشة مما يتضمن زيادة في القدرة الاقتصادية وهو بهذا المعنى لا يتطلب احداث تغيرات هيكلية في نمط الانتاج والعلاقات الاقتصادية على اعتبار ان مستلزمات هذه التغيرات قد اكتملت . ولهذا فان مفهوم النمو الاقتصادي يأتي رديفا لظروف الدول الصناعية الأمر الذي يجعله عملية تتسم بإمكانية التحقيق وبالقدرة على تجاوز معوقاته .

بالمقابل ، فان التنمية الاقتصادية تعني بالضرورة احداث تغييرات جذرية في الهيكل الاقتصادي ونمط انتاجه ثم تتجاوزه الى الصعيد الاجتماعي . وهي بهذا المعنى تصبح عميقة التفاعل والترابط العضوي مع مفهوم التغير السياسي حيث ان كليهما يحتاج الى زرع قيم جديدة والى خلق أساليب متطورة ترعاها وتوجهها قيادات فكرية واعية على مختلف المستويات الأمر الذي يجعل هذه العملية بالغة التعقيد من حيث الانجاز وطويلة الأمد من حيث التحقق .

من ناحية اخرى لا بد من التأكيد على التمييز بين البعد السياسي والاجتماعي للتنمية الاقتصادية وبين مفهوم التنمية السياسية والتنمية الاجتماعية ، ففي الوقت الذي يمكن القول فيه ان كليهما يدور حول القيم ، فانه من الخطأ الخلط بين البعد السياسي للتنمية الاقتصادية والتنمية السياسية ذاتها فالأول هو عملية صنع القرار أما

الثاني فهو عملية لتطوير الديمقراطية[٢٠] .

يبقى لنا ان نحدد الآن علاقة كل من مفهوم التبعية والتقدم في إحداث التطور السياسي والتقدم الاجتماعي ، لقد أضحى من المتفق عليه لدى جميع المفكرين ، ان التطور الديمقراطي هو تعبير عن التقدم والارتقاء . أما تحقيق اليسر والرفاهية فليس بالضرورة ان ينتج عنهما التقدم الاجتماعي . والمجتمع النفطي في الخليج العربي هو المثال الحي المعاصر لذلك ، وهذا لا يعني ان تطور المجتمع اقتصاديا لا يؤثر في دفع التطور الحضاري وفي تعزيز الديمقراطية فالتقدم الاقتصادي لا بد ان يشجع ولو في المدى البعيد تحقيق التطور الاجتماعي ويعزز الديمقراطيـة . ولكن ليس بمعنى خلق العلاقة التبعية بثبات بين التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية والتنمية السياسية ، ان التنمية السياسية كما بيّنا تفترض فقط الاتجاه الى النظام الديمقراطي[٢١] وهـذا يختلف من مجتمع الى آخر ، ففي المجتمعات التي اعتمدت أنظمة ديمقراطية في اطار التنمية السياسية يتحرر اتجاهها نحو تطوير الأنظمة الديمقراطيـة القائمـة ، أما في المجتمع الذي تحكم فيه الأقلية أو يعتمد نظام حكم دكتاتوري تسلطي فانهـا في ظل التنمية السياسية تتجه الى التخلي عن النظام القائم الى نظام آخر أكثر ديمقراطية .

المبحث الثاني : التطورات السياسية في الوطن العربي :

أولا ـ المجتمع الدولي بعد الحرب العالمية الثانية

شهد المجتمع الدولي بعد الحرب العالمية الثانية تغييرات في القوى الرئيسة المتحكمة فيه فبانهاء الحرب حلت الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد السوفيتي باعتبارهما الدولتين العظميين الجديدتين محل بريطانيا وفرنسا نتيجة لآثار الحرب على كل من فرنسا وبريطانيا التي جعلتهما تعتمدان على المعونة الاقتصادية التي قدمتها لهما الولايات المتحدة الأمريكية سواء كان ذلك أثناء الحرب أو بعدها لاعادة بناء ما دمرته الحرب[٢٢] واكتسب الاتحاد السوفيتي قوة جديدة من خلال قيادته وحمله لواء الثورة الاشتراكية في العالم التي اكتسبت تأييد الحركات الاشتراكية في البلدان النامية وحتى في اوربا الغربية[٢٣] ، وقد اتسمت العلاقة بين القوتين الدوليتين الجديدتين بالصراع الهادف الى ان يقضي كل منهما على الآخر فراح يبحث عن النفوذ الدولي الذي يحقق له ذلك وقد اكتسب الوطن العربي أهمية استراتيجية خاصة بسبب موقعه الجغرافي وظهور الثروة النفطية التي اكتسبت أهمية جديدة بعد الحرب لشدة حاجة اوربا اليها ، ولاعادة بناء ما دمرته الحرب .

تتلخص سياسة الولايات المتحدة الأمريكية في المنطقة العربية بما يلي[٢٤] :

١ ـ احلال النفوذ الأمريكي محل النفوذ البريطاني والفرنسي .

٢ ـ تقييد قدرة الاتحاد السوفيتي على اكتساب موقع قدم له في المنطقة العربية .

٣ ـ ضمان تدفق النفط الى اوربا الغربية .

٤ ـ اكتساب امتيازات جديدة لشركات النفط الأمريكية على حساب المصالح الاوربية أو التعامل معها .

وقد تمكنت الولايات المتحدة الأمريكية ان تحقق النفوذ من خلال اعتمادها اسلوب التعامل مع التغييرات التي عرفتها دول المنطقة بما يكفل لها إضعاف النفوذ البريطاني والفرنسي أو الدخول بصيغة الشريك معهما .

أما مواجهة خطر انتشار نفوذ الاتحاد السوفيتي فقد تطلب اقامة قواعد حربية في

المنطقة تمكن الولايات المتحدة في حالة نشوب حرب مع الاتحاد السوفيتي في إضعاف مواقعه ، أما عن مصالحها في الحصول على امتيازات جديدة لشركات النفط الأمريكية فقد تطلب ذلك وجود حكومات موالية لها في الدول المنتجة للنفط بل تعدت ذلك الى ان تربط المصالح الخاصة للقائمين على السلطة في تلك البلدان بمدى استمرار تدفق النفط الى الغرب وبكميات كبيرة واستعانت بالبرجوازية الصغيرة من عسكريين ومدنيين ساهمت هي في خلقها او النفوذ اليها وتغيير وضعها الطبقي[٢٥] .

كما تأكد للولايات المتحدة الأمريكية أهمية وجود أداة لها في المنطقة وعلى وجه التحديد في فلسطين ، فساندت ألكيان الصهيوني على الأرض العربية ليكون تلك الأداة التي تعمق التجزئة وتمنع الاتصال بين أجزاء الوطن العربي وتثير المشكلات لمواجهة حركات التحرر العربي وعرقلة محاولات التغيير من أجل ضمان مصالحها وتعزيز نفوذها في الوطن العربي .

ففي ١٩٤٨/٥/١٥ أعلن رئيس الولايات المتحدة الأمريكية اعتراف بلده باسرائيل وقال (ان اسرائيل قامت في الشرق الأوسط لكي تتصدى لتيار النعرة الوطنية ، فاذا لم تستطع ان تحقق ذلك فلا أقل من أن تجتذب به بعيدا عن مصالح البترول الأمريكي في الشرق الأوسط)[٢٦] .

سياسة الاتحاد السوفيتي :

مصالح الاتحاد السوفيتي يمكن تحديدها بأنها تنطلق قبل كل شيء من قرب المنطقة العربية جغرافيا من الجزء الجنوبي من الاتحاد السوفيتي[٢٧] التي تعتبر أضعف منطقة في الكيان السوفيتي إذ من المحتمل ان تكون موقع انطلاق للقوى المعادية للنيل من أمنه وسلامة جناحه الجنوبي وفي التاريخ الحديث أخذت أنظار السوفييت تتجه الى المنطقة العربية باعتبارها منفذا محتملا الى المياه الدافئة في المحيط الهندي ، أما أهداف السياسة السوفيتية فهي تتحدد بما يلي[٢٨] :

(١) خلق مسالك للتسلل حول المحيط الهندي .

(٢) الوصول الى البحر الأبيض المتوسط وتحطيم حصار المضايق .

(٣) تحطيم الحزام الأمريكي الذي أقامه دالاس حول القارة الروسية منذ فترة

الوئام وبداية الحرب الباردة .

مرت العلاقات العربية السوفيتية بثلاث مراحل[٢٩] كانت المرحلة الاولى منها قلقة غير واضحة فالاتحاد السوفيتي لا يثق بالحكومات العربية وفي الوقت نفسه يرفض الانغماس في المشاكل البترولية كما أيد خلالها اسرائيل ووجد فيها أقرب النظم اليه من حيث المفاهيم الاشتراكية ، وأهم من ذلك انه اعتقد ان (اسرائيل) يمكن ان تكون أداته للتسلل الى المنطقة ووسيلة لخلق الاضطرابات فيها[٣٠] . أما المرحلة الثانية فقد اتسمت بازدهار العلاقة وقد امتدت طيلة مرحلة حكم عبدالناصر ثم جاءت المرحلة الثالثة التي كانت مرحلة مضطربة أدت الى الانسحاب من المنطقة وهذه المرحلة رغم انها تبدو أول وهلة مرتبطة بمجيء السادات للسلطة إلا أنها في الواقع تنبع من متغيرات دفينة أكثر عمقا من مجرد ادراك ذاتي لزعيم سياسي معاد .

لقد اكتشف السوفييت حقيقة أساسية وهي ان السياسة السوفيتية غير قادرة على ان تخلق أدواتها[٣١] في المنطقة فقد حاولت ان تستند الى مجموعة أدوات هي :

(١) الأحزاب الشيوعية التي أثبتت فشلها الذريع كنتيجة حتمية لتصرفها التبعي للأجنبي .

(٢) مبدأ التعامل المباشر مع الشعوب وهو مبدأ أثبت ضعف فعاليته بسبب تخلف الشعوب وعدم اقتدارها على فرض ارادتها .

(٣) أساس العالمية في التفكير الماركسي وتخطيه للمنطق القومي واعتبار نضال العمال العالمي حركة عالمية متماسكة ضد مصالح الرأسمالية ، وتعامله مع الفوارق الاجتماعية والفكرية والثقافية واعتبارها نتيجة وليست سببا متجاهلا . ان المجتمع كائن معقد التركيب يتطور من خلال الزمن كل بمفرده وحسب نمط معين خاص به[٣٢] .

(٤) منطق العلمانية السياسية الذي يلغي الدين من الحياة السياسية وهو منطق لا يمكن ان يتجاوب مع الواقع الحضاري للمنطقة ، حيث الانتماء الاسلامي يظل متغيرا أساسيا في جميع مستويات التعامل ، وهكذا وجد نفسه أمام خيارين اما تطويع المفاهيم الشيوعية وبالتالي افتقارها لجوهرها وتماسكها ، واما تمزيق في الذات الفردية بين انتماء شيوعي وانتماء اسلامي . كل هذا أدى الى فشل السياسة السوفيتية في المنطقة وانسحابها[٣٣] .

ثانيا ـ طبيعة التعامل الدولي :

ان العالم حتى الحرب العالمية الثانية كان لا يعرف سوى نموذجين للمجتمعات الدولية ، دول مسيطرة واخرى مسيطر عليها الاولى ذات قدرة وقوة والثانية لاارادة لها . لذا فقد ساد المجتمع الدولي في تعامله نوعا من التجانس الفكري[٣٤] .

أما بعد الحرب العالمية الثانية وبإحراز الشعوب استقلالها وتحررها من الاستعمار والاعتراف لها بحق التعبير عن كيانها واكتسابها قيمة شكلية مساوية للدول الكبرى فقد أدى ذلك الى ظهور تناقض في قضية التعامل الدولي نتيجة التفاوت الهائل بالقدرات والامكانات الذاتية للدول .

وساهم متغير التقدم التكنولوجي الرهيب في اتساع حجم التفاوت في القدرات وفي تعميق حدة التناقض الدولي . ومن ثم كان على قيادات الدول المتخلفة النامية ان تواجه نتائج تلك الأوضاع التي خلفتها أيضا عملية النهب الاستعماري لثرواتها .

ثالثا ـ رصد الواقع العربي بعد الحرب العالمية الثانية :

لكي نتمكن من الاحاطة الشاملة بطبيعة الواقع العربي ومعطياته بعد الحرب العالمية الثانية ، لا بد لنا ان نستعرض بايجاز واقع المنطقة وظروفها قبل الحرب وأثناءها باعتبار ان مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية تشكل امتدادا في ذات الواقع العربي لما قبلها ، فالتطور السياسي ليس عملية عشوائية بل هو تعبير عن عملية توالد حقيقية ، حيث ان واقعا سياسيا معينا لا بد ان يقود الى واقع آخر ، فالمجتمع العربي خضع للظاهرة الاستعمارية والنفوذ الأجنبي قبل الحرب العالمية الثانية وبعدها ، وما زال يخضع للضغوطات السياسية والاقتصادية من قبل القوى الكبرى ، كما ان نقطة الانطلاقة في تفسير التطورات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية في البلدان التي تعاني من النفوذ الأجنبي يجب ان لا تشمل ما يحدث في الدول المسيطرة نفسها من تطورات[٣٥] .

لقد اهملت الكثير من الدراسات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية الهادفة الى تطوير المجتمع العربي ، العوامل الخارجية في هذا التطور واكتفت برصد الصراعات الداخلية سواء أكانت تلك الصراعات بين طبقات اجتماعية أو في اطار التنازع على السلطة بين القوى السياسية ، وقد تأثرت تلك الدراسات بالمنهج الغربي ، ذلك المنهج

الذي تعمد عدم الاهتمام الكافي بالعوامل الخارجية وتأثيرها في الوضع العربي ، هادفا من وراء ذلك المنهج الى القاء المسؤولية كاملة على العوامل الداخلية ازاء المحن التي تعرض لها المجتمع العربي ، لذا وجدنا اهمية استعراض أوضاع المنطقة قبل الحرب وأثناءها مع رصد العوامل الخارجية والتطورات الاقتصادية والسياسية التي شهدتها الدول الكبرى التي سيطرت عل المنطقة بعد الحرب وعلى طبيعة مصالح تلك القوى في الوطن العربي .

أ ـ الوطن العربي قبل الحرب العالمية الثانية وأثناءها :

لقد اتسمت هذه المرحلة بسيادة الظاهرة الاستعمارية على أرض الوطن العربي متجاوزة حدود الاحتلال والاضطهاد والاستغلال الى حدود ملامسة الشخصية القومية ومقاومة عوامل اليقظة في الامة العربية ، فكانت محاولات التتريك في مشرق الوطن العربي ، والفرنسة في مغربه ، وكذا محاولات الاستعمار البريطاني في فلسطين والايطالي في ليبيا[٣٦] ، أما على صعيد الهيمنة الاقتصادية فقد جعلت الظاهرة الاستعمارية من المجتمع العربي خاضعا خضوعا تاما للنظام البرجوازي ولم تكتف بذلك ، بل فعلت فعلها في تفكيكه وجعله اقتصادا وحيد الجانب[٣٧] ولمزيد من الفرقة ، لعبت الظاهرة الاستعمارية لعبة التفتيت السياسي من خلال استغلال الاقليات القومية والدينية وكونت لها اطارا سياسيا وآيديولوجيا ، وبذلك خلقت داخل كل قطر من الأقطار مشكلة مزمنة كما سعت الى تغذية الأقليات الفرنسية في الجزائر والصهيونية في فلسطين ، ثم غذت التعصب الطائفي ودفعت الحركات الوطنية داخل الأقليات القومية باتجاه معاكس لحركة التحرر العربي ودفعتها الى موقف التمرد والعصيان كالحركة الكردية وجنوب السودان[٣٨] .

من جانب آخر سعت الظاهرة الاستعمارية الى قطع كل وسائل الاتصال بين الأقطار العربية عن طريق انشاء الحدود وخلق ثقافات متعددة وتوجيه الاعلام والصحافة توجيها انعزاليا ، أما على الصعيد الثقافي التربوي فقد حاربت الظاهرة الاستعمارية المراكز الثقافية العربية وحالت دون تطورها ، كما أدت المدارس التبشيرية رغم قلتها دورا في خلق جيل مؤمن بالثقافة الاستعمارية يحمل عقلية التجزئة ونفسية التجزئة ذات شخصية منسلخة من تاريخها عديمة الحس الوطني والقومي متعالية على

الجماهير فاقدة الأصالة[٣٩] ولم تغفل الظاهرة الاستعمارية إضعاف القطاع العسكري رغم تبعته لها فقد عملت على تفتيته ، اما بتقليصه واما بإلغائه واحلال وحدات بدلا منه وإشغاله بمعالجة الفتن الداخلية التي عملت على بذرها وتنميتها منطلقة من حسها بالخشية من وحدة الجيوش العربية وتسرب الطبقات الشعبية داخلها واحتمالات تحويلها الى أداة من أدوات النهضة العربية .

لقد تركت الظاهرة الاستعمارية في الحياة السياسية العربية فعلها الواضح ، فمن جانب تكونت حكومات معبرة عن المصالح المشتركة بينها وبين الأنظمة الاستعمارية وأحزاب وحركات شكلت امتدادا للتأثيرات الايديولوجية للظاهرة الاستعمارية .

ومن جانب آخر ، دفعت الظاهرة الاستعمارية بكل أبعادها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وبما تمتلكه من أدوات متمثلة بجيوشها وشركاتها والطبقات المستغلة المتحالفة معها والثقافات الأجنبية التي تحملها .. دفعت بالشعب العربي الى ثورة عارمة عبرت عن نفسها بالتمرد المسلح في الريف في معظم الأحيان عدا مصر التي عرفت أيضا التحرك العمالي ، هذا التحرك هو الآخر تعرض الى اقسى اشكال العنف والقمع[٤٠] .

ان الحركة الجماهيرية العربية في معظم الوطن العربي اتسمت في مواجهتها للظاهرة الاستعمارية بالعفوية ، إذ كانت تفتقر الى التنظيم الجماهيري والى البعد الايديولوجي الثوري ، وبذلك فقد أدت الظاهرة الاستعمارية الى تكتل كل طبقات الشعب الكادحة في صف والطبقة الحاكمة المستغلة المتحالفة مع الاستعمار في صف آخر وبلورت الأهداف العامة للنهضة العربية وعمقت المشاعر الوحدوية[٤١] .

وعندما وضعت الحرب العالمية الثانية أوزارها عام ١٩٤٥ كانت المنطقة العربية جزءا حيويا من مسرحها بسبب الأبعاد الستراتيجية للحرب ، بالرغم من أن المنطقة العربية لم تكن طرفا في الحرب بل خاضتها باعتبارها تابعا لعدد من الأطراف المتحاربة ، بحكم أهمية الموقع الجغرافي للوطن العربي وامتداد رقعته الى حدود القوى المتحاربة كما ان مخزونه النفطي شكل أهمية في تسيير آلة الحرب وديمومتها ولا سيما المخزون النفطي في منطقة الخليج العربي .

ولأن الحرب قد فرضت على المنطقة العربية دون ارادتها بحكم تبعيتها لبعض الأطراف المتحاربة ، فقد أدى ذلك الى اشتداد حركة التحرر الوطني واكتسابها بعدا

جماهيريا واسعا ، وتعميق الشعور القومي نحو الاستقلال والتحرر الوطني ورفض كل شكل من أشكال التجزئة والتبعية ، وعلى سبيل المثال ما حصل في العراق في مايس ١٩٤١ إلا ان هذه المرحلة ومنذ أوائل القرن مهدت الطريق أمام أخطر مؤامرة على الوجود العربي وهي المؤامرة الصهيونية في فلسطين .

ب ـ الوطن العربي بعد الحرب العالمية الثانية :

من أبرز منجزات الحرب العالمية الثانية القضاء على الفاشية على الصعيد الدولي ، التقى هذا المنجز مع ما أحرزه النضال العربي ضد الاستعمار طيلة المراحل السابقة مما أدى الى المساهمة في بلورة الواقع الفكري والتنظيمي لحركة التحرر العربي[٤٢] .

إلا ان ما استجد من خطر جديد يتمثل في التحالف الامبريالي الصهيوني ومخططاته الرامية الى انشاء كيان للصهيونية على أرض فلسطين ليكون أداة الامبريالية في المنطقة لتنفيذ متطلبات مصالحها الاستعمارية اضافة لما ترتب على خلق هذا الكيان من خطر حقيقي كان لا بد ان تواجهه الامة وجودا وتاريخا وفكرا وحضارة .

شهدت العشرون عاما بعد الحرب العالمية الثانية صراعا عنيفا بين حركة التحرر العربي من جانب والتحالف الصهيوني الامبريالي من جانب آخر ، اكتسبت من خلال أحداثه حركة التحرر العربي تجارب وأفرزت معطيات جديدة من جانب آخر ، إذ عمقت الامبريالية من علاقتها الرجعية العربية ومكنتها من الاستمرار والوجود ، وربطت مصالحها وإياها ربطا محكما أدى الى التقاء المصالح المشتركة لهما .

لقد استطاعت الظاهرة الصهيونية بما تمتلكه من بعد آيديولوجي موحد وتنظيم دقيق وخبرة طويلة ونفوذ في المؤسسات الاعلامية الحيوية في البلدان الرأسمالية وسيطرتها على المؤسسات الاعلامية ان تؤدي دورا مهما في رسم الخطط الامبريالية التي تستهدف المنطقة وتعمل على تنفيذها بدقة ، لذا فالظاهرة الصهيونية أصبحت تمثل أبرز ظاهرة في مرحلة ما بعد الحرب[٤٣] ، ومن جانب آخر حاولت الظاهرة الاستعمارية ان تحافظ على نفوذها في المنطقة العربية ، ففرنسا سعت لادامة سيطرتها الاستعمارية في المغرب العربي وبريطانيا حاولت الشيء نفسه في قناة السويس إلا ان ثورة الجزائر عام ١٩٤٥ في المغرب ، وفشل العدوان الثلاثي على مصر عام ١٩٥٦ قد تعجل في تقويض

الظاهرة الاستعمارية التقليدية في الوطن العربي ، ورغم انه قد يبدو أول وهلة انه اعلان لانتكاس الاستعمار بخروج القوى الاستعمارية التقليدية ، إلا انه في الواقع كان تعبيرا عن تغيير منطق الاستعمار واسلوبه ، وبدءا لمرحلة جديدة لم تبرز إلا عقب ذلك بقرابة عشرة أعوام محورها الاستعمار الجديد ، فلم تمض إلا مدة قصيرة عل فشل العدوان الثلاثي على مصر حتى أطلق الرئيس الامريكي آيزنهاور (نظرية الفراغ) التي دعا فيها الى ملء الفراغ الاستعماري بالوجود الامبريالي[٤٤] .

ان التحولات الدولية الهامة التي أفرزتها الحرب العالمية الثانية في تغيير النظام الدولي من نظام تعدد القوى الى نظام القطبين تركت أثرها على المنطقة العربية التي لم تكن تابعة الى أي من القوتين العظميين ، وانما كانت تابعة لقوى اخرى بدأت تخسر مواقفها على قمة النظام الدولي ، ففي البداية كانت جميع الأطراف الدولية تحاول ان تتلمس الطريق الجديد ، أما على الصعيد العربي ، فقد شهدت أخطر وأهم مرحلة ، إذ أدت هزيمة الجيوش العربية في فلسطين الى تفجير طاقات اجتماعية كامنة وبـرز دور الجيش في الحياة السياسية وتعالت الدعوات القومية واشتد ساعد الحركة الوطنيـة التحررية وأصبحت تمثل ضغطا شعبيا عارما يرمي لتحقيق الاستقلال الوطني ، ومن أبرز ما أفرزته الهزيمة بوجه خاص الشعور بأهمية الاتجاه الوحدوي كضرورة لازمة لمواجهة الخطر الصهيوني ، تنبهت الولايات المتحدة الأمريكية لذلك ، إذ لم يعد النفوذ البريطاني يقوى على مواجهة حركة التحرر العربي ، فقد انهارت الأنظمة الرجعية في سوريا وتفجرت ثورة عبدالناصر عام ١٩٥٢ ، وقامت ثورة الجزائر عام ١٩٥٤ ، وتأميم قناة السويس عام ١٩٥٦ ، وفي هذه الفترة انتقلت العلاقة بين القوتين الدوليتـين الى مرحلة اشتدت فيها حدة التوتر الدولي بسبب حداثة خبرة كل من القوتين ، مقارنة مع الدول الاوربية الاستعمارية واتسع العمل السياسي الخارجي لهما ، واستطاعت الدول المستقلة حديثا ان تجد الاسلوب الذي تدافع به عن نفسها من آثار ذلك الصراع فولدت سياسة الحياد الايجابي ، هذه السياسة التي نالت قبولا وتفاعلا في الوطن العربي نظرا لالتقائهما مع النضج الايديولوجي القومي الثوري ، وقد أدى هذا التلاحم بين الحركة القومية العربية وسياسة الحياد الايجابي الى مزيد من الاستفـزاز للولايات المتحـدة الأمريكية التي عملت على محاربتها .

ومن جانب آخر ساهم الحياد الايجابي في الحد من انتشار الظاهرة الشيوعية في

المنطقة العربية وذلك بسبب تبعية الظاهرة الشيوعية الكاملة الى الاتحاد السوفيتي أحد اقطاب الصراع الدولي الجديد[٤٥] . أما من ناحية الاقتصاد العربي فقد تغيرت السياسة الاقتصادية عما كانت عليه قبل الحرب ولكن هذا التغير لم يكن فاعلا حيث لم يسجل الاقتصاد العربي أي نمو يذكر فقد حافظ الهيكل الانتاجي على حاله واستمر الجزء الأكبر من المواد الأولية للتصدير الى الأسواق في أوربا وظلت تلك المواد تكون صادرات كل بلد عربي وسادت الأقطار العربية كلها دون استثناء سياسة الاعتماد على النشاط الخاص وحافظت على النظام السائد في توزيع الدخل كما ضعفت علاقات التبادل التجاري بين مصر وأقطار المشرق العربي لانقطاع الطريق البري الذي يربطهما بقيام دولة الكيان الصهيوني في فلسطين[٤٦] . ومن جانب آخر تأثرت الثقافة العربية بالثقافة الأمريكية من ناحية وبالدعوة الشيوعية من ناحية اخرى وبحجم متناسب مع نفوذ كل من الاتحاد السوفيتي والولايات المتحدة الأمريكية في المنطقة فاقتصر أثر الدعوة الشيوعية على قيام حركات ماركسية سرية على قسط معين من الضعف في كل من مصر وسوريا والعراق والسودان بينما تمتعت الثقافة الأمريكية بدعم وتأييد الحكومات العربية فنشأت المدرسة الأمريكية للصحافة العربية ، ولم يقو الكتاب العرب الداعون الى احترام التراث على مقاومة أي من الاتجاهين ، كما شهدت هذه الفترة تعرّف سكان المدن العربية نمط الحياة الأمريكية واعتبروها رمزا للحياة العصرية وقد احتدم الصراع بين الإيديولوجية القومية وكلا الاتجاهين وتمكن الفكر العربي بعد الحرب العالمية الثانية من انضاج دليل عمل ثوري لحركة التحرر العربي ذلك الدليل الذي تجاوز التيار السلفي الجامد من جانب آخر[٤٧] .

يعتبر عام ١٩٥٨ من أهم الأعوام في تطور الأوضاع بالمنطقة العربية فقد شهد قيام الوحدة بين سوريا ومصر والحماس الشعبي الهائل المؤيد لها ، الذي ساد المنطقة العربية بأسرها ليؤكد ان الوحدة هدف شعبي وقومي وليؤكد للأنظمة العربية الحاكمة مدى الخطورة التي يمثلها الرأي العام ازاءها (بصدد التطور السياسي المقبل والمتوقع) .

ففي لبنان أشعلت النخبة المارونية الحاكمة الحرب الأهلية بغية القضاء على المد القومي ، وسارع نظاما الحكم في عمان والعراق الى اقامة اتحاد بين الدولتين لمواجهة سخط الجماهير ولكن المد الثوري الحاسم في العراق أحرز نصره في ثورة العراق عام

١٩٥٨ وعلى اثر ذلك انزلت بريطانيا قواتها لحماية الاردن وتدخلت الولايات المتحدة الأمريكية عسكريا في لبنان .

لقد أدت الأزمة اللبنانية الى تهديد أمن المنطقة كلها وذلك بعودة القوات الأجنبية الى المنطقة ومن ناحية اخرى انحراف الحكم الجديد في العراق وضرب الأحزاب القومية داخل القطر مستعينين بالتيارات الشيوعية مما أجهض الامكانات التي كان من الممكن ان يضيفها العراق في تعزيز الانتصارات المحرزة وقد أصبح واضحا ان المنطقة العربية بدأت تتجه تدريجيا من نمط التحالفات المرنة الى نمط الاستقطاب الايديولوجي[٤٨] ، وفي عام ١٩٦١ حدثت جريمة الانفصال بين مصر وسوريا التي حظيت برضا وترحيب كل القطبين الدوليين .

وفي نهاية عام ١٩٦١ بدأ انحسار الموجة العنيفة للحرب الباردة بين قطبي النظام الدولي هذا الانحسار الذي ترك آثارا واضحة على علاقة الدولتين العظميين بدول العالم الثالث ، ففي ظل اشتداد عنف الحرب الباردة كان تأييد الدول العظمي لأي نظام لا يتطلب أكثر من تعهد ذلك النظام بحرمان الدول العظمى الاخرى من مميزات استراتيجية ولكنه بظل انحسار التوتر بين القطبين أصبح يتطلب من أي دولة تروم الحصول على تأييد دول عظمى ان تقدم لها تنازلات استراتيجية أو سياسية[٤٩] كذلك حدث تراخ في تقدير أهمية النفط العربي في السياسة الأمريكية آنذاك ، فقد تضاءلت أهميته النسبية لاتمام اوربا مرحلة اعادة تعمير ما دمرته الحرب ، وثقتها باستمرار تدفقه اليها مع استبعاد احتمال تعرضه لخطر سيطرة الاتحاد السوفيتي ، كذلك تحول سوق النفط من (سوق البائع) الى (سوق المشتري) باكتشاف مصادر جديدة له وصعوبة تسويقه خارج اوربا الغربية . وفي الوقت نفسه تحددت الأهمية الاقتصادية للعالم الثالث لنمو الاقتصاد الغربي بسبب مجموعة العوامل الجديدة التي طرأت على الاقتصاد الأمريكي واقتصاديات اوربا الغربية[٥٠] ، لقد أدى ضعف الضغط الخارجي وضعف المصالح الاقتصادية للدول الكبرى في دول العالم الثالث وتصاعد التلاحم الجماهيري بحركات التحرر الوطنية الى احراز نجاحات مهمة على صعيد الاستقلال السياسي والاقتصادي ، كما شهدت ظهور زعماء من نوع جديد مثل نهرو في الهند ، وسوكارنو في اندونيسيا ، وعبدالناصر في مصر .. الخ ، يرفعون شعار الحياد الايجابي

وينادون بالتضامن الآسيوي والافريقي . وقيام ثورة اليمن عام ١٩٦٢ وانتصار ثورة الجزائر في العام نفسه وقيام ثورة ٨ شباط في العراق و٨ آذار في سوريا عام ١٩٦٣ واندلاع الثورة الفلسطينية عام ١٩٦٥[٥١] واضطرت الحكومات العربية الاخرى الى القيام باصلاحات عاجلة في اطار صد تيار الحركة الوطنية ، كما أصدرت قرارات ثورية اشتراكية في كل من مصر والعراق وسوريا إذ تم تأميم القطاعات الأساسية في الاقتصاد القومي كما أصدرت سوريا والعراق قانونا للاصلاح الزراعي وخفضت مصر الحد الأقصى للملكية الزراعية وشهدت الفترة أيضا ابرام اتفاقيات ثنائية اقتصادية ثابتة بين مصر وسوريا وعدد من الأقطار العربية لتخفيف القيود التجارية وأبرمت (اتفاقية الوحدة الاقتصادية) وانشئت (السوق العربية المشتركة) بين كل من مصر ، وسوريا ، والعراق ، والاردن ، والكويت[٥٢] . وفي هذه المرحلة أيضا أصبح العنصر الاجتماعي محور السياسات العربية بعد ان كان عاملا ثانويا في الصراعات فقد أنضج حزب البعث العربي الاشتراكي الايديولوجية العربية الثورية بوعي شبكة التناقضات الأساسية التي تقوم في الواقع العربي الاستعمار ، التجزئة ، التخلف ، التناقض الطبقي ، وتجاوزت القوالب النظرية المجردة واسلوب نقل التحليلات الجاهزة التي لا تأخذ بعين الاعتبار الفروق الشاسعة بين مجتمع متقدم يسيطر عليه القطاع الزراعي التقليدي البدوي ، وتجاوزت أيضا جمود النظرة السلفية الى الماضي (ماضي الامة) وارتجال النظرة التقدمية السطحية التي تقطع الصلة به وتكتفي بالنظرة المعاصرة[٥٣] وحاولت القيادة المصرية تطبيق أفكار البعث وجعلتها ركيزة عملها العربي ووضعت ميثاقا أضفت عليه الصبغة التقدمية[٥٤] واتخذت العديد من الاجراءات الداخلية التي أحدثت تغييرات في الهيكل الاجتماعي والسياسي المصري انتعشت في ظله الطبقات الوسطى والدنيا نتيجة المكاسب الاقتصادية وظهور الشعور بالكبرياء الوطني واحترام الانتاج الصناعي الوطني ، وارتفعت نسبة اشتراك المرأة في الحياة السياسية والاجتماعية وتكونت في الوطن العربي طبقة عاملة صناعية كبرى ذات آمال ، وتأسس اتحاد العمال العرب الذي نظم الحركة العمالية العربية وساهم بتعبئتها على المستوى القومي وارتفع طموح الطبقة الوسطى والدنيا في مجال التعليم والتعليم العالي كما استمرت الحركة الثقافية والفنية تطور علاقتها بالتراث الثقافي والشعبي[٥٥] .

ومن جانب آخر شهدت السعودية تغيرا في سياساتها القومية إذ فرض عليها

الاستقطاب الايديـولوجي مهمة قيـادة التيار المحـافظ في الوطن العـربي ولجأت الى استخدام الدين محاولة منها لمواجهة الايديولوجيات العلمانية التي سادت المنطقـة ، ونشطت السعودية نشاطا كبيرا لحث الدول الاسلامية والعربية على الدخول في حلف اسلامي ونتيجة لهذه السياسة فقد زج الوطن العربي في علاقة دمج في مجتمع أوسع ومع أطراف خارجية غير عربية[٥٦] .

أما عن معيار التمييز بين حكومة تقدمية ورجعيـة ، فهو المـوقف من المعسكر الغربي لأن الاستعمار الغربي ترك جيوبا ونوافذ متعددة في المجتمع العربي . وقد حاول باستمرار ان يقف في وجه استكمال عملية التحرر السياسي والاقتصادي والثقافي للأقطار العربية وفي وجه تضامنها وتقاربها ووحدة نضالها وفي وجه كل محاولة للخروج من اطار التطور الرأسمالي والتحول باتجاه الاشتراكية ففي الوقت الذي كانت فيه الحكومات المحافظة ملتحمة مع مخططاته خاضعة لنفوذه كانت الحكومات التقدمية في صراع حاد مع بقايا العناصر الاستعمارية[٥٧] .

وفي منتصف الستينات اكتسبت المنطقة العربيـة أهمية جـديدة في السيـاسة الأمريكية ، فقد بدأ الاقتصاد الأمريكي يفقد قوة تأثيره وقيادته للاقتصاد الغربي[٥٨] بعد ان أحرزت اوربا الغربية واليابان مستوى اقتصاديا جديدا وأصبحت تشكل تهديدا حقيقيا للاقتصاد الأمريكي إذ تعزز التكامل الصناعي في أوربا الغربية ودخلت السوق الاوربية المشتركة اتفاقيات تجارية مع بلدان البحر الأبيض المتوسط والدول الافريقية وبعض دول الكومنولث كما أحرزت اوربا التكامل في المجال الزراعي مما زاد من حدة المنافسة بين الدول الصناعية فضلا عن التطور الهائل الذي أحرزته الصناعات اليابانية التي عادت تنافس الصناعات الأمريكية داخل امريكا نفسها[٥٩] كما أدى تصعيد حرب فيتنام ومتطلبات الانفاق الحربي والتسليحي الى زيادة العجـز في ميزان المـدفوعـات الأمريكي الذي كان قد حقق عجزا منتظما ابتداء من عام ١٩٥٨ الأمر الذي أدى الى ارتفاع موجة التضخم وازدياد ضعف القدرة التنافسية للصادرات الأمريكية وزيادة الطلب على الواردات[٦٠] .

ومن هذا تتبين الأهمية التي اكتسبتها دول العـالم الثالث كسـوق في تصريف الصادرات الأمريكية إذ أصبح الادراك السـائد بـين رجال الأعمـال الأمريكيـين ان الأسواق الخارجية وليس السوق الأمريكية هي التي تقدم فرص النمو في المستقبل[٦١] .

من ناحية اخرى فان ارتفاع مستوى الاجور في الولايات المتحدة وزيادة قدرة بعض المواد الأولية الأساسية منها وزيادة حدة الشعور بما يشكله النمو الصناعي من تهديد للبيئة ، دفع في زيادة جاذبية الاستثمار الصناعي في دول العالم الثالث .

وقد أدت هذه الاعتبارات أيضا الى جذب المؤسسات الصناعية الاوربية واليابانية في اتجاه العالم الثالث[٦٢] .

لقد وضعت سياسة الانفراج في العلاقات بين المعسكرين حدا لقدرة دول العالم الثالث على التزام الحياد بينهما ، وسمح الانفراج أيضا لكلا الدولتين بالاطمئنان الى وقوع مناطق او دول العالم الثالث تحت نفوذها دون خشية او تهديد بالطرق الاخرى[٦٣] ، اتجهت السياسة الأمريكية قبل عام ١٩٦٧ الى ترويض العناصر الثورية في المنطقة العربية ثم تطويع المنطقة بأسرها[٦٤] وكان وجود اسرائيل في قلب الوطن العربي أداة يجعل استخدامها لتحقيق التحول المطلوب أكثر الوسائل ملائمة فضلا عن امكانية التحكم بالمعونات الاقتصادية الأمريكية وعلى الأخص المعونات الغذائية فعززت أمريكا اسرائيل بالأسلحة الستراتيجية وبدأت بالضغط على الحكومة المصرية عبر اتفاقية المعونة الاقتصادية مما أصاب السياسة الاقتصادية المصرية بالشلل . الى ان جاءت الضربة الكبرى في حزيران ١٩٦٧ حينما هاجمت اسرائيل مصر وسوريا والاردن .

لقد حولت نكسة حزيران القضية العربية من قضية تحقيق التقدم الاقتصادي او الاشتراكية او الوحدة وتحرير كافة التراب الفلسطيني الى مجرد تحرير الأراضي التي احتلتها اسرائيل بعد حرب ١٩٦٧ وانشغل العرب بمحاولة البحث عن أسباب الهزيمة ، وفي ظل الانهيار النفسي الذي ساد المنطقة بعد الهزيمة ساد مفهوم (التفوق الاسرائيلي) وعدم كفاءة العربي الذي روجت له وسائل الاعلام الأجنبية[٦٥] . لقد نجحت السياسة الأمريكية على مدى عقدين أي منذ ١٩٥٠ في الاستمرار والمحافظة على الوضع الاقليمي العربي بأبعاده السياسية والاقتصادية وتمكنت أيضا من تجميد الوحدة العربية . ودعم الوضع الاستراتيجي لاسرائيل بتأييدها التوسعي على حساب العرب .

لقد أدت زيادة الامكانات الاقتصادية الكلية للمنطقة العربية بفضل ارتفاع أسعار النفط عقب حرب تشرين الأول/اكتوبر عام ١٩٧٣ الى اكتساب النظام العربي امكانية كلية على مستوى علاقاته الدولية والعلاقات الداخلية . اذ نتج عنها على الصعيد الدولي

رصيد هائل في تفاعلات المنطقة مع النظم الدولية والدول الأجنبية . اما على مستوى العلاقات العربية فقد نتج عنها تأثيرات بالغة العمق في تفاعلات وتحالفات وانماط وسياسات الأقطار العربية وفي العلاقة فيما بينها ولأن زيادة الامكانات الاقتصادية ترتب على حرب شنت باسم القضية العربية ضد عدو تقليدي . لذا القي عبء التنمية القومية على البلدان ذات الفوائض النقدية الضخمة كما القي عليها عبء تحمل مواجهة النظام الدولي باسم النظام العربي فحملت المهمة القومية على عاتق أقطار لم تبد حماسة في السابق لهذه المهمة حتى ان بعضها قاوم الفكرة القومية وحاول تهديمها[٦٦] .

من جانب آخر اكتسبت القضية العربية طاقة مضافة حين أصبحت منظمة التحرير الفلسطينية طرفا فاعلا ومؤثرا في التفاعلات داخل الوطن العربي وتفاعلاته مع المحيط الدولي .

رابعا ـ المرأة وواقع التطور :

ان تطور أوضاع المرأة العربية لا يتم بمعزل عن مجمل التطور والتغيير في الأوضاع العربية ولا يمكن الفصل بين النضال من أجل تحرر المرأة والنضال التحرري العام ، كما ان تنمية قدرات النساء ومشاركتهن في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية واستفادتهن من نتائجها ترتبط بتوجهات التنمية الاقتصادية والاجتماعية بصفة عامة ، لقد شهد المجتمع العربي بعد الحرب العالمية الثانية تفاعلا فكريا واجتماعيا متناقضا فيما يتعلق بدور المرأة ووضعها في المجتمع فاذا كانت التنمية قد اقتضت مشاركة المرأة والانتفاع منها فان المتغيرات الخارجية والداخلية السريعة والمتلاحقة وبفعل المراجعة لنمط التنمية ومسيرتها في اطار تحديد الهوية الحضارية للامة العربية وخصوصياتها الذاتية وفي اطار حل المعادلة بين مقومات الأصالة والمعاصرة قد عرض مسيرة تطور المرأة للتذبذب او التوقف والانحسار أحيانا فضلا عن ان المناخ الفكري والثقافي في الريف مثقل بالعادات والأعراف التي تحول دون مشاركة المرأة الفاعلة في مختلف مجالات الحياة المتاحة .

وقد أصبحت مشاركة المرأة العربية في العمل السياسي ضرورة ملحة لمسيرة التقدم وبات من الضرورة لتحقيق نجاح العملية الانمائية ، دراسة تطور هذه المشاركة وانماطها والعوامل المؤدية لزيادة فاعليتها على المستويات المختلفة ، فقضية المرأة هي

قضية سياسية لها أبعاد اجتماعية معقدة وضمن النسيج الاجتماعي القائم نجد ان المرأة أكثر عجزا من الرجل على صعيد العمل السياسي الذي يبنى على المشاركة الحرة في تشكيل الرأي والممارسة السياسية ومع ذلك فقد شكلت المرأة العربية قوة مهمة في الحركة السياسية العربية في مراحل النضال من أجل الاستقلال ، وأصبح من الواضح ان قضايا تحرر الأوطان تفقد الكثير لغياب المرأة عن المشاركة فيها ، وقضية تحرر المرأة تفقد مقومات نضجها بتخلف النساء عن المشاركة في قضية تحرر الأوطان ، ففي كلتا الحالتين يكون جوهر القضية هو تغير الواقع المتخلف والانتقال الى شكل أرقى ، وهذا لا يتحقق إلا بالعمل السياسي الذي يستهدف تحرير المجتمع العربي من الاستعمار والصهيونية والتبعية والتخلف وينقل المرأة العربية الى واقع جديد أكثر تطورا ، فان العمل السياسي التقدمي يدفع المرأة العربية للخروج من اطار مصلحتها كفرد وكامرأة لترى مجتمعها بنظرة شمولية فتندمج قضيتها بازدواجها بالاطار الحقيقي والأعم لقضية تحرر الوطن والانسان ومن خلال متابعة مسيرة العمل النضالي اتضح ان للمرأة العربية دورا متقدما في واقع القضايا النضالية من منظور قومي وكان لها الريادة في المطالبة بالمكاسب السياسية قبل الاجتماعية في مراحل الثلاثينات والأربعينات وحتى الآن ، وقد شكلت المرأة العربية قوة ضاغطة على الصعيد الدولي لفرض القرار السياسي لصالح القضايا العربية ومحورها الأساسي القضية الفلسطينية[٦٧] .

وفي هذا المجال تحددت المشاركة السياسية ضمن اطر ومؤسسات تطورت قبل الاستقلال وبعده فكان للأحزاب السياسية الوطنية دور أساسي في طرح المطالب الوطنية ضد الاستعمار واكبت ذلك بلورة هذا الطرح من قبل التجمعات النسائية التي أعطت اولوية للعمل والمطالبة السياسية قبل ان تدخل في الميدان الاجتماعي المرتبط بقضاياها كإمرأة وكان للمرأة العربية كذلك مشاركة ظاهرة في حركات التحرر ومع انها شكلت واجهة لهذه الحركة إلا أنها بقيت محركة ومستحثة للحس الوطني العام وقوة مساندة ومكملة لدور الرجل في هذه الثورات ولكنها لم تتدخل في صلب التيار السياسي لهذه الحركات مما أفقدها مركزها كحركة ضاغطة بعد الاستقلال وعند بناء الدولة العصرية الحديثة المستقلة بقوتها كما حدث في الجزائر ومصر .

ويرد هنا التساؤل حول علاقة تأثير المرأة في الأحزاب السياسية القائمة بعدم مشاركتها في الأدوار الاولى في التكوين الحزبي في ملاكه او اطاره التنظيمي الأول ومن ثم

عدم احتلالها مراكز قيادية حزبية مؤثرة ، كذلك يرد سؤال آخر حول ما يبدو من اختلاف في موقف الأحزاب من المرأة واشراكها في النشاط الحزبي في مرحلة النضال من أجل الاستقلال أو عندما يكون الحكم في ظل استتباب الأوضاع وعند مواجهة صعوبات حادة بحيث تكون تعبئة المرأة في أثناء النضال السياسي وعند وجود ظروف صعبة يعني مجرد لجوء الى مخزون احتياطي يدعم حاجات الحزب المرحلية بحيث تقل الحاجة الى هذه التعبئة عند توليه موقع السلطة ويبدو ان تخلي السلطة الوطنية عن المرأة كقوة بناء في المجتمع وعزلها عن المشاركة في قضايا مجتمعها فترة ما بعد الاستقلال وغياب العدو الخارجي ، دفع المرأة الى مواجهة مشاكلها الاجتماعية وهي فاقدة لحقوقها الانسانية ومنها الحقوق السياسية ، مما دفعها الى المناداة بتحسين أوضاعها والبحث عن هوية ودور وكيان ، الأمر الذي أدى الى ظهور حركة نسائية اجتماعية اعتمدت التجمعات أداة ووسيلة للاعلان عن مطالبها وتأطير حركتها . أما بعد الاستقلال فقد تحددت مشاركة المرأة في الاطر السياسية الرسمية في مجالات التشريع حيث يؤخذ القرار ، وفي مجال التنفيذ ، بحيث تكتمل دائرة المشاركة من أخذ القرار الى تنفيذه ثم الاستفادة من ثماره . ان من بين ما أفرزته التطورات التي شهدها المجتمع العربي خلال الثلاثين عاما الماضية ، ادراك أهمية دور المرأة في حياة المجتمع والتحول في النظرة الى قضاياها من مجرد الرعاية الاجتماعية الى السعي في مشاركتها في مجالات الحياة المختلفة وهو أمر سيتم توضيح جوانبه في الفصل الثالث من القسم الثاني من المؤلف عند تتبع أثر تجديد التشريع في مكانة المرأة في المجتمع .

ان المجتمع العربي يدور في ثقافة مشتركة تكون خلفية لسلوك أبناء الامة وبالتالي للنساء العربيات كافة الأمر الذي يؤدي الى شمولية في الواقع العام للمرأة العربية بصرف النظر عن الخلفية والمستوى العلمي لأي فئة من النساء او للمكان الجغرافي في مشرق الوطن او مغربه ، أو للمستوى الاقتصادي للطبقة التي ينتمين اليها . فالاصول المشتركة في التنشئة الاجتماعية والأعراف والتقاليد وان اختلفت في الدرجة تشكل الموقف والرؤية المشتركة للمجتمع العربي فضلا عن أن التشريعات التي تطبق على النساء في الوطن العربي تستند معظمها الى الشريعة الاسلامية كمصدر رئيس لها .

ويمكن ان نحدد التحديات التي تواجه عملية النهوض بالمرأة العربية . بأربع تحديات رئيسة الأول هو الأعراف والتقاليد المقيدة لحركة المرأة والثاني تحرر المرأة

الافتصادي وتقدمها الثقافي والثالث حقوقها ومشاركتها السياسية أما الرابع فيتعلق بالأحوال الشخصية ومركز المرأة في الاسرة . هذه التحديات الأربعة التي تم ترتيبها حسب أولويات أهميتها تشكل بمجملها جوهر الصراع الاجتماعي . ويمكن ان تعتبر كلا منها هدفا يقتضي ان تتوجه اليه الارادة السياسية عبر التشريع ، وبرامج التنمية بمكوناتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وهي تصلح أيضا كمكونات لستراتيجية تنطلق منها المنظمات النسائية في تحريكها للمجتمع كقوة ضاغطة .

المبحث الثالث : التحولات الاقتصادية والاجتماعية في الوطن العربي

مقدمة :

التطور حقيقة كلية متعددة المتغيرات ، إلا أنها تتميز بصفة عامة بأن كل تلك المتغيرات هو مدخل ومخرج في آن واحد بمعنى انه يؤثر ويتأثر او بعبارة اخرى انه يتفاعل مع الموقف . وحيث ان المرأة أحد عناصر ذلك الموقف فمن الطبيعي ان نفهم تلك العلاقة بشيء من التفصيل والتحليل الجزئي حتى لو كان في ذلك خروج ولو نسبي عن موضوع الدراسة فنرصد أولا هذه التحولات على مستوى الوطن العربي قبل ان نتناولها على مستوى الواقع العراقي في القسم الثاني من هذا الجزء الأول .

أهم هذه المتغيرات التي لا بد بحكم طبيعة موضوع الدراسة ان تتداخل بل نشترك من حيث اطارها الفعلي في ميدان واحد نذكر منها :

١ ـ التركيب السكاني بما يعنيه من عمالة أو هجرة ومتغيراته المختلفة .
٢ ـ خصائص القوى العاملة من حيث استقرارها الداخلي او عملية عدم الاستقرار المترتبة على انتقال اليد العاملة بصفة خاصة من القرية الى المدينة .
٣ ـ التحولات الاقتصادية المتعلقة ليس بالدخل الفردي فحسب ، بل بالدخل القومي كذلك وتوزيعاتها المتباينة والمرتبطة بحقيقة الأمر بالمتغيرات الهيكلية بالاقتصاد الداخلي وما يترتب عليها من تحولات جوهرية في عملية الاستهلاك والادخار الفردي .
٤ ـ ويجوز لنا بهذا الخصوص ان ننسى بعض الظواهر الكلية ذات التأثير الخاص ولو غير المباشر في التحولات الاقتصادية والاجتماعية ونقصد بصفة خاصة سوء الانفاق الحكومي او ظاهرة التضخم .
٥ ـ ولا بد بهذا الخصوص ان نقف وقفة معينة ازاء المتغيرات المختلفة ذات الصلة بالواقع الفردي ويحدونا بشكل خاص التعليم من جانب والنواحي الصحية من جانب آخر وما يرتبط بها من مشاكل غذائية ومن جانب ثالث وأخير كل ما له صلة

بعملية الاسكان وتوابعه .

ولا شك في ان الملاحظة الاولى العامة التي لا بد ان نسوقها بهذا الخصوص هي ان هذه المتغيرات على نوعين بعضها كلي ، يتعامل مع الظاهرة في عموميتها ، وبعضها جزئي ينال مباشرة النظام الذي تعيشه المرأة من حيث الواقع ، كما ان هناك متغيرات تجمع بين الناحيتين . وسوف نرصد جميع هذه المتغيرات من دون ان نتعرض لتحليل جزئياتها التي تخرج بنا عن نطاق الموضوع .

أولا : السكان والعمالة والهجرة :

لمعرفة واقع التحولات الاقتصادية والاجتماعية في الوطن العربي ستتم الاستعانة ببعض المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية الأساسية ، ومن خلال استعراضها احصائيا وتحليلها سيتم التعرّف على أهم مضامينها وتطوراتها وآثارها في الجوانب الاقتصادية والاجتماعية . ولهذا الغرض أيضا صنفت الدول العربية في مجموعتين : الاولى نفطية ، والثانية غير نفطية ، وكان معيار التقسيم مشاركة للصادرات النفطية كمعدل منذ عام ١٩٧٠ باعتبار حد النصف ٥٠٪ هو الحد الفاصل فاذا زاد عنه ضمت الدول الى المجموعة النفطية وبالعكس . وعليه يصبح عدد الدول النفطية (٩) وغير النفطية (١١)[٦٨] .

ومن خلال دراسة وتحليل هذه المؤشرات سيتم التعرف على مدى تأثر المرأة (نصف المجتمع) وتأثيرها في مجال البحث (الاقتصادي ـ الاجتماعي) لمعرفة طبيعة دورها وأهميته بصورة واضحة وما طرأ عليه من تطورات خلال الفترة التي تبحثها الاحصائيات ـ بقدر ما أمكن ذلك ـ .

أ ـ السكان والواقع الديمغرافي منذ عام ١٩٥٠ وحتى ٢٠٠٠ :

سجل النمو السكاني في الوطن العربي بعد الحرب العالمية الثانية نموا يعتبر من أعلى المعدلات في العالم ففي الوقت الذي لم يزد متوسط معدل نمو السكان السنوي في الثلث الأول من هذا القرن على (٠,١٪) بلغ في الفترة ١٩٥٠ ـ ١٩٧٠ (٢,٤ ٪ ـ ٣,٤ ٪) وتشير التقديرات الى ان سكان الوطن العربي قد بلغوا ٧٤ مليونا

عام ١٩٥٠ و١٢٥,٧ مليونا عام ١٩٧٠ و١٤٦,٦ مليونا عام ١٩٧٧ و١٧٩,٧ مليونا عام ١٩٨٣[٦٩] ويتوقع ان يبلغ الى حوالي ١٩٩,٢ مليونا عام ٢٠٠٠[٧٠] . وعليه فالمنطقة تعيش حالة انفجار سكاني حقيقية تعود أسبابها الى متغيرات عديدة منها نمو عدد أفراد الاسرة الواحدة وانخفاض معدل الوفيات وزيادة معدل طول العمر بسبب انتشار الخدمات الطبية وتطور أساليب الصحة العامة اضافة الى تقليص الهجرة العربية الى خارج الوطن العربي واحتمال عودة عدد من العمال العرب من أوربا .

أما تقديرات السكان ـ مصنفة على أساس دول نفطية وغير نفطية ـ فقد بلغت مثلا عام ١٩٧٧ (٤٢) مليونا للدول النفطية و (١٠٤) ملايين للدول غير النفطية ، وفي كلتا المجموعتين أثر تصاعد معدلات النمو السكاني ولا سيما المعدلات المتحققة نتيجة تطور الواقع الصحي على التوازن الديمغرافي من حيث علاقة الفئات العمرية حيث نجد ان نسبة صغار السن (دون ١٥ سنة) تتراوح بين ٤٣٪ الى ٤٧٪ بمعنى ان الهرم السكاني في الوطن العربي عموما هو هرم فتي وهذا يعني بالضرورة ان عدد السكان النشيطين اقتصاديا سيتحدد بمن هم في سن النشاط الاقتصادي (١٨ ـ ٦٠ سنة تقريبا) وهذا يعني ارتفاع نسبة الاعالة في المجتمع العربي ، فكل مواطن من الفئة العمرية (١٨ ـ ٦٠) سيكون مسؤولا عن اعالة عدد أكبر ممن هم دون سن ١٥ سنة . واذا ما أخذنا بنظر الاعتبار ان نسبة منخفضة من النساء فقط يعملن بأجر في الوطن العربي فان نسبة الاعالة سترتفع الى حد أكبر ويزداد انخفاض حصة الفرد المكلف بالاعالة من الدخل القومي .

وتبلغ مساحة أرض الأقطار العربية كافة ١٣,٧٣٨ الف كيلومتر مربع حيث تتركز الكثافة السكانية في خمسة أقطار عربية وبنسب مختلفة هي مصر ، السودان ، الجزائر ، المغرب ، العراق[٧١] . كما شهدت العلاقة بين أقطار الوطن العربي تطورا في مجال التوازن الديمغرافي نتيجة الهجرة الداخلية في أقطار الخليج العربي ، أما البناء الاجتماعي للسكان فان التطور يتسم بالاتجاه الثابت نحو المدينة من خلال الهجرة الداخلية من الريف الى المدينة . وهذه ظاهرة واضحة في الوطن العربي ولها بعدان : الأول ، من الريف الى الحضر ، والثاني من البادية الى الحضر . وتدل التقديرات السكانية على ان مجموع السكان في الحضر كان (١٨) مليون نسمة عام ١٩٥٠ ارتفع الى ما يقارب (٤٢) مليون نسمة عام ١٩٧٠ بينما ارتفع في الريف من (٥٨) مليون

نسمة الى (٨٠) مليون نسمة خلال الفترة نفسها وعليه فان حجم الزيادة السكانية في الحضر عام ١٩٧٠ مقارنة بعام ١٩٥٠ بلغ (٢٤) مليون نسمة بينما بلغ (٢٢) مليون نسمة كزيادة سكانية في عدد سكان الريف خلال الفترة نفسها[٧٢] . أما النسبة الى اجمالي السكان عام ١٩٥٠ فقد بلغت الزيادة في حجم سكان الحضر ٣٥٪ بينما بلغت هذه الزيادة في حجم سكان الريف ٣٢٪ وهذا يؤكد استئثار المدن بالزيادة السكانية المتحققة في الوطن العربي وهناك ظاهرة تنموية عامة أيضا اتسمت بها أقطار الوطن العربي وهي ظاهرة الانتقال من البادية الى الحضر بخاصة في الأقطار البترولية التي اعتمدت سياسة توطين البدو في المدن مما زاد في حصة المدن من عدد السكان الاجمالي في هذه الأقطار .

ان عملية الهجرة والانتقال السكاني من الريف والبادية الى الحضر لا تعني الانتقال الى المجتمع الحضري فحسب ـ لأن الوطن العربي لم يعرف المدن الصغيرة كما عرفتها أوطان اخرى ـ بل تؤدي بالضرورة الى الانتقال الى العواصم إذ ان اتجاه التحضر المعاصر في الوطن العربي يتجه نحوها بسبب توجهات سياسة التنمية في توزيع مشاريعها وتمركزها على الغالب في العواصم أو على حدودها وفي ضواحيها . مما أدى وسيؤدي الى ظهور آثار خطيرة في المجتمعين الريفي والحضري على حد سواء فالقطاع الزراعي سيواجه انهيارا حقيقيا مع انتقال الفقر الى المدن فالريف له قدرة على مواجهة الفقر ، ومن جانب آخر فان عدم قدرة المجتمع الجديد (الحضري) على استيعاب المهاجرين بصورة فعالة سيخلق مشكلات في الاسكان وفي توفير الخدمات الأساسية كما ان تجمع المهاجرين في المدينة أو حولها سيكون بؤرا صالحة لحركات العنف والجريمة والقلاقل لا تستطيع أي قوى سياسية أو عسكرية مواجهتها[٧٣] .

والواقع ان ظاهرة الانفجار السكاني في الوطن العربي لن تكون مشكلة سكانية نظرا لمساحة الوطن العربي وحجم ثرواته ولكنها ستؤدي الى وجود أزمة في توزيع السكان في ظل واقع التجزئة الذي يعيشه الوطن العربي وما تعاني منه بعض الأقطار العربية من قلة في عدد السكان يقابلها زيادة كبيرة لا تتناسب مع الموارد وامكانيات التنمية في أقطار اخرى ، وعليه يمكن القول ان هذه الظاهرة تشكل احدى معوقات التطور الاقتصادي في الوطن العربي[٧٤] .

ب ـ القوى العاملة :

١ ـ القطاع الزراعي : خلال الفترة ١٩٦٠ ـ ١٩٨٠ كان الاتجاه السائد هو انخفاض نسبة مشاركة العاملين في هذا القطاع في أقطار المجموعتين[٧٥] ، وهذا اتجاه ينسجم مع نسبة انحسار مساهمة هذا القطاع في الناتج المحلي الاجمالي ، ومن أهم الأسباب التي دعت الى هذا الانخفاض هي قوة جذب القطاع الصناعي وطاقته الاستيعابية ودرجة انتشار البطالة المقنعة في القطاع الزراعي ثم الهجرة الداخلية الى المدن ولسنا في حاجة الى ان نضيف ظاهرة الهجرة الداخلية حتى في دول الخليج .

٢ ـ القطاع الصناعي : كان عدد العاملين في تزايد مستمر خلال الفترة في المجموعتين وبدرجات مختلفة وبالسرعة نفسها كان نمو هذا القطاع باتجاه الزيادة . أما التفاوت بين الأقطار فسببه الأساسي هو اختلاف سعة قاعدة التصنيع من ناحية وتركيب الصناعة المتقدمة من ناحية اخرى ، أضف الى ذلك المشاركة النسبية لعوامل الانتاج (خاصة الأيدي العاملة ورأس المال) في عملية التصنيع من ناحية ثالثة . ويلاحظ ان كثافة استخدام رأس المال بالنسبة الى الأيدي العاملة في عملية التصنيع أدت الى إضعاف قدرة القطاع الصناعي على تشغيل نسب أكبر من الأيدي العاملة في الدول النفطية خاصة .

٣ ـ القطاع الخدمي : شهد هذا القطاع ارتفاعا ملموسا في الأيدي العاملة في غالبية الدول من المجموعتين وهو نتيجة لعوامل متعددة أبرزها : اتساع نطاق دور القطاع العام في الاقتصاد القومي وزيادة الدعم للخدمات العامة والاستثمار البشري بسبب تدني مستوياتها ، وتغير تركيب هيكلية الاقتصاد باتجاه زيادة دور الخدمات ، (وكمثال في لبنان) وعدم قدرة القطاع الصناعي لأسباب كثيرة على امتصاص فائض اليد العاملة القادمة من قطاع الزراعة بسبب الهجرة الى المدن مما ينجم عنه أيضا تفاقم في البطالة المقنعة في قطاع الخدمات ، وكان لا بد أن يؤدي ذلك الى ازدياد دور المرأة في العمالة والى سرعة نمو مشاركتها فيها .

جـ ـ هجرة العمالة :

من المتغيرات التي فرضها واقع التجزئة في الوطن العربي تغير مفهوم التنقل وتغير

المكان الى مفهوم الهجرة ، وذلك في الأعوام اللاحقة للحرب العالمية الثانية . وجاء ذلك مع ظهور مفهوم القطرية وتعميق الفرقة الحضارية بين أجزاء الوطن العربي اضافة الى متغيرات اخرى أدت الى اعادة تشكيل مفهوم التعامل بين القوى العاملة العربية وفي مجال تنقل القوى العاملة في الوطن العربي[٣٦] حيث لم تعد النظرة الى التنقل بين أجزاء الوطن العربي على أنها عملية تنقل داخلية وانما عملية هجرة من وطن الى آخر وقد برز ذلك بصفة واضحة سواء في اسلوب التعامل والنظرة الى العمالة المهاجرة .

وفي اطار تحليل واقع العمالة في الوطن العربي من والى الوطن العربي ، يمكن ان نميز خمسة أنواع من العمالة المتنقلة[٣٧] أكثر نموذج فيها من حيث الكم هي العمالة المتخصصة الفنية وهي التي تتجه في حركتها من الأقطار العربية ذات الكثافة السكانية العالية وغير القادرة بسبب أوضاعها الاقتصادية ، على استيعاب العمالة المحلية (كمصر والسودان والاردن وسوريا) الى الأقطار البترولية الصحراوية التي لا تمتلك الكثافة السكانية اللازمة لتسيير العمل فيها ، وتعتمد أساسا على البترول كمصدر للثروة النقدية .

أما النموذج الثاني ، فهو العمالة الحرفية غير المتخصصة المتجهة الى الدول الغربية والتي تمارس الأعمال المتدنية إذ انه على الرغم من الاجراءات العنيفة التي تتخذها ضدها البلدان الاوربية نراها مستمرة وبالذات في أقطار شمالي افريقيا ومصر .

والنموذج الثالث ، هو نموذج الهجرة التي حدثت في الوطن العربي في الستينات بعد الثروة المفاجئة التي ظهرت في منطقة الخليج العربي ، وهي أقدم أنواع الهجرة حيث بدأت دول الخليج تفتح الجامعات وتستقطب الكفاءات التدريسية اليها . أما النموذج الرابع فهو ما يسمى بهجرة الكفاءات العالية وقد ظهر في السنوات الخمس عشرة الأخيرة وخصوصا في الجزائر وتونس والعراق ومصر واتجاهها الى أمريكا وأوربا إذ اتجهت هذه الكفاءات الى الاستقرار الدائم هناك معها أموالها وثرواتها مع الزواج بالأجنبيات . ويليه النموذج الخامس وهو الهجرة الآسيوية الى الدول البترولية ومصدرها الهند وباكستان وايران وافغانستان وعرفت السنوات الأخيرة الهجرة الكورية والفلبينية إذ ان السائد في هذه الأقطار تشجيع استقدام العمالة الآسيوية نظرا لاعتبارها لا تمثل أخطارا سياسية دون الالتفات الى أخطارها الاجتماعية والثقافية التي تؤدي الى عملية ذوبان الطابع العربي ، وقد عرف العراق في السنوات الأخيرة هذه

الظاهرة وان كان على نطاق محدود وباسلوب مختلف وليس على غرار ما هو سائد في سائر أقطار الخليج حيث ان استخدام هذه العمالة محدود بزمن يرتبط بمدة المشروع الذي استقدمت من أجله وينتهي بانجازه .

د ـ النتائج المترتبة على انتقال اليد العاملة :

يمكن ان نميز في مجال هجرة وانتقال اليد العاملة بين نوعين من المتغيرات تعرضت لها الأقطار العربية بحكم اتجاه الهجرة فهي : أما دول مستقبلة للعمالة الوافدة أو مصدرة لها إذ يمكن تناول كل حالة على حدة لتوضيح أهم ما أفرزته من متغيرات في الأقطار المعنية في الوطن العربي عموما .

فبالنسبة للدول المصدرة لليد العاملة وسواء كانت هجرة اليد العاملة الى أقطار عربية أو أجنبية ، فانها قد أدت الى افراز متغيرات عديدة أثرت في البيئة الاجتماعية . ومن الآثار الجانبية المذهلة للهجرة هو ما يسمى (بتأنيث العائلة) فالمتزوجون النازحون يتركون زوجاتهم وأطفالهم في الوطن وأحيانا لا ينحصر الأمر بترك الزوج لاسرته بل تترك النساء العاملات المتزوجات أزواجهن وأطفالهن[٧٨] وعلى الرغم من ان هذه الظاهرة يمكن ان تعكس جانبا ايجابيا يدفع الى استقلالية المرأة ، إلا انها مظهر من مظاهر زعزعة استقرار الاسرة . كما أدت الهجرة الى نقص في العمالة داخل القطاعات الموصوفة بالتقليدية أي التي تعتمد على العمل الاسري وأدت تحويلات العاملين المهاجرين الى ارتفاع مستويات دخل بعض القطاعات في مجتمعاتهم الأصلية مما أدى بدوره الى انتشار أنماط استهلاكية جديدة ، فضلا عن ان هذه التحويلات لم تتجه الى القطاعات الانتاجية مما أدى الى المساهمة في زيادة الضغوط التضخمية في البلدان المصدرة للعمالة وهذا أدى بدوره الى تدهور مستوى المعيشة لذوي الدخول المحدودة والمنخفضة عموما مما دفعهم الى البحث عن مصادر دخل اضافية سواء كان ذلك بأداء أعمال اخرى او بتشغيل أفراد الاسرة الذين لم يكونوا يعملون في السابق بسبب قيم تقليدية سائدة . لذا أصبح خروج المرأة للعمل ضرورة اقتصادية لكثير من الاسر فارتفعت نسب عمالة النساء بصفة خاصة في الأعمال غير الماهرة في المؤسسات الحكومية والقطاع الخاص وهي مجالات العمل التي تستقطب النساء من ذوات المهارات المحدودة والمؤهلات العلمية المنخفضة عادة .

ومن ناحية اخرى ، فان هجرة الكفاءات العالية خارج الوطن العربي يودي بالضرورة الى نقص في الخبرات والمهارات من هذا النوع الذي تحتاجه الأقطار العربية في أكثر من مجال من أجل تحقيق التطور المطلوب وتخطيط وتنفيذ خططها التنموية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية . ولعل ما يقلل من الأثر الذي يحدثه ترك العمالة المهاجرة للوطن الام هو ما يمكن ان تقوم به من دور ايجابي في البلد المستضيف (بخاصة اوربا والولايات المتحدة الأمريكية) إذ ان هذه العمالة ستساهم في مواجهة الدعاية الصهيونية كما ان تعاملها مع المجتمع هناك سيتيح لها فرصا للتأثير في الرأي العام خصوصا انها قد بدأت بتنظيم نشاطها وواقعها هناك مما سيجعلها في الأعوام القادمة قوة منظمة في مواجهة الجماعات الصهيونية المؤثرة هناك ان احسن تنظيمها .

أما بالنسبة للدول المستوردة للأيدي العاملة ضمن الوطن العربي وهي عادة الأقطار النفطية ذات الموارد المالية الهائلة والكثافة السكانية المنخفضة ، فان الأيادي المستوردة غالبا ما تشكل نسبة أساسية في قوة العمل لديها ويلاحظ انها في الوقت الذي تستورد فيه الأيادي العاملة من الخارج تبقى المرأة في معظمها خارج ساحة العمل . واذا كان نقل العمالة قد أدى في هذه الأقطار الى اضعاف المعارضة لخروج المرأة الى العمل لأنها أبقت مشاركتها محدودة بقطاعات تقليدية مثل الصحة والتعليم . وعلى الرغم مما أحرزته تلك البلدان من تقدم في مجال التحاق الاناث بالتعليم وزيادة نسبة اشتغالهن إلا ان الكثير منهن كالرجال لا يجدن مجالات عمل لهن[٧٩] . ويبقى الصراع الاجتماعي في المجتمعات النفطية الذي ينتج عن عملية تحديثها نظرا لبقاء التركيبة القبلية والعلاقات القبلية وان جرى تحديث مظهرها إلا ان الدول الاستعمارية والامبريالية حاولت لأسباب معروفة الابقاء على التنظيم الاجتماعي التقليدي لكي تتمكن من التحكم فيه والتعامل معه لمصلحتها في غياب وجود نظرة حديثة وهذا بحد ذاته أحل تناقضا ذا جدلية واضحة[٨٠] حيث بقيت التركيبة التقليدية من حيث عدد الأبناء والزوجات وطبيعة العلاقات الاسرية على ما هي عليه دون تغير جوهري في علاقات الزوج او الزوجة بالاسرة مما أضعف التطور الاجتماعي وأبقاه في مستوى دون التقدم المادي والاقتصادي الذي شهدته هذه المجتمعات .

ومما لا شك فيه ان التطور الذي حدث بانتقال العمالة العربية داخل الوطن العربي قد أحدث نتائج متعددة . ما يهمنا منها بالذات تلك المترتبة على خلق التقارب بين

عناصر أساسية في قوة العمل وبما يحقق درجة مطلوبة من الانسجام بين مختلف وحدات المجتمع العربي ، وان كان تطور ذلك بطيئا وممتدا الى الأمد البعيد مما يعني ان الحدود القطرية لم تعد كفيلة بخلق العزلة في أي جزء من الوطن العربي وكما خطط لذلك ابتداء بتقسيم الوطن العربي ، وتبقى مع ذلك عقبة الجنسية القطرية في أغلب الأقطار العربية (ما عدا العراق) اضافة الى مخاطر ينبغي التنبيه عليها ناجمة عن الصراع بين أصحاب الأموال وقوة العمل الوافدة وبصفة خاصة التي لا تعمل في قطاع الانتاج السلعي بل تتركز في قطاع الخدمات الاستهلاكية بالذات ، إذ انه في ظل معيار التوزيع السائد الذي يعطي أصحاب الأموال (مواطني القطر النفطي) الحصة الكبرى ، مما يجعلهم من خلال تحكمهم برأس المال قادرين على التحكم في العمل فان هذا لا بد ان يؤدي الى تداعي الصلة بين المال والعمالة الوافدة . كل ذلك من شأنه ان ينعكس بإحداث توتر في العلاقات بين الأقطار المضيفة والمصدرة للعمالة حيث تعتبر هذه العمالة من وجهة نظر بعض أبناء الأقطار المضيفة (حاقدة وطامعة) بينما يرى العمال الوافدون أنفسهم بالمقابل ضحية للاستغلال وسوء المعاملة[٨١]

أما بالنسبة للعمالة الأجنبية في الوطن العربي فينبغي التأكيد باستمرار على الآثار الجانبية والسلبية الناجمة عنها . ففي الجانب الاجتماعي ، يؤدي الاختلاف في المفاهيم والقيم لدى قوة العمل الأجنبية وبين ما هو متعارف عليه في الوطن المضيف الى خلق حالات تناقض تؤدي الى التأثير سلبا في القيم والممارسات العربية الايجابية المطلوبة في الوطن العربي ، اضافة الى ان تراكم الخبرات قد لا يتم في حالة عدم قيام المؤسسات المعنية من حكومة وبخاصة محاولة خلق رديف لها من خلال المواطنين العرب مما يؤدي الى حالة تسرب للخبرات واستمرار وجود النقص في مجالات معينة من الخبرة ومعه يبقى الاعتماد متزايدا على العمالة الأجنبية .

ولعل ما يبعث على التفاؤل فيما يتعلق بهجرة العقول خارج الوطن العربي الاحتمالات الكبيرة في ان المثقفين العرب سيعودون في المستقبل القريب لأداء دورهم الريادي وبخاصة مع وقف نزيف هجرة العقول واغلاق سوق العمل في الخارج مما سيجعل هؤلاء المثقفين مضطرين الى العودة وللعيش والكفاح في مجتمعاتهم وهذا سيكون بدوره رفدا هاما للخبرات والكفاءات التي افتقدها الوطن العربي بتسربهم سابقا الى الخارج[٨٢] وعموما فان موضوع العمالة العائدة سواء من بعض أقطار الوطن

العربي المستقبلة الى أقطارها العربية أو من خارج الوطن العربي يحتاج الى توجيه عناية خاصة من أجل ايجاد الوسائل المدروسة لاعادة اندماج تلك العمالة في الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية لبلدانهم ولزيادة الاستفادة من خبراتهم خاصة وانهم قضوا فترات ليست قصيرة بالنسبة لكثيرين منهم في ظل أنظمة اقتصادية واجتماعية وسياسية مغايرة لأوضاع بلدانهم .. وقد تكون هذه المشاكل المرافقة لعودة العمالة العربية أكبر منها لدى بعض الأقطار العربية مقارنة باخرى بسبب حجم العمالة العائدة ومستوى خبراتها ويلاحظ ان العمالة المصرية تشكل ٣٨٪ من العمالة العربية الوافدة ، تليها العمالة من شطري اليمن حوالي ٢٢٪ والاردن حوالي ١١٪ . ومعظم هذه العمالة تنتقل داخل الوطن العربي ، بينما نجد ان العمالة العربية العائدة من اوربا تشكل نسبة مرتفعة منها العمالة التي كانت وافدة أصلا من بلدان المغرب العربي وتتم عودتها الى الوطن الام بنسب متزايدة في السنوات الأخيرة نتيجة للسياسات التي انتهجتها دول اوربا الغربية والرامية الى دفع العمال المهاجرين ولا سيما العرب منهم الى العودة نهائيا الى الوطن العربي[٨٣] . وهناك على سبيل المثال ما انتهجته الحكومة الفرنسية في هذا الصدد في برامجها المعتمدة لتحقيق سياسة العودة للحصول على نتائج سريعة في زيادة عدد العائدين الى أوطانهم الام ، لكن حصيلة السنوات الاولى لتطبيق هذه السياسة أظهرت محدوديتها اذ على الرغم من كل التشجيعات ووجود الجو المناهض للمهاجرين العرب فان جاذبية هذه السياسة كانت محدودة بسبب الظروف الاقتصادية والاجتماعية نفسها الموجودة في الوطن الام التي أدت أصلا الى نشوء الهجرة[٨٤] .

ثانيا ـ التحولات الاقتصادية :

أ ـ الدخل القومي والناتج المحلي الاجمالي موزعا حسب القطاعات الاقتصادية :

بلغت تقديرات الدخل القومي الاجمالي عام ١٩٧٧ حوالي (١٧٧) بليون دولار حصة الدول النفطية منها (١٣٢) بليون دولار وغير النفطية (٤٥)[٨٥] بليون دينار ، كما بلغت عام ١٩٨٤ (٣٦٥) بليون دولار حصة الدول النفطية منها (٢٧٠,٧) بليون دولار[٨٦] .

ومن خلال تتبع الدخل القومي ومعدل دخل الفرد في الأقطار العربية كذلك عدد السكان والمساحة فيها في عامي ١٩٧٧ و١٩٨٤[٨٧] يبدو بوضوح ان مجموع سكان الدول النفطية البالغة نسبتهم ٢٩٪ من السكان في الوطن العربي عام ١٩٧٧ يستحوذون على ٧٥٪ من الدخل القومي الاجمالي ، أي انه بالرغم من كون سكان الأقطار غير النفطية يزيد على سكان الأقطار النفطية بمعدل ٢,٥ مرة فان مجموع دخولها لم يزد عن ٣٤٪ من دخل الدول النفطية الذي زاد بمعدل ٢,٩ مرة وقد انعكس هذا التفاوت الكبير في الدخل مباشرة على معدل دخل الفرد في دول المجموعتين فكان أعلى معدل للفرد في المجموعة غير النفطية (سوريا) أقل من أدنى معدل دخل للفرد في المجموعة النفطية (الجزائر) حيث بلغ ٨١٪ منه فقط بينما تجاوز أعلى دخل فردي في الدول النفطية (الامارات) أعلى دخل فردي في الدول غير النفطية (سوريا) بمعدل ١٦ ضعفا كما بلغ أكثر بـ (١٣١) مرة من أدناه في الصومال . ويلاحظ ان ارتفاع الدخل القومي الذي حدث في الفترة بين ١٩٧٧ ـ ١٩٨٤ أبقى على مستويات الفروق بين دخول الدول النفطية وغير النفطية كما هو عليه تقريبا ويبدو ذلك واضحا لدى مقارنة اجمالي الدخل لكل مجموعة في الفترتين اذ ارتفع في كليهما بما يقارب الضعف تقريبا وعليه فالتباين في دخول المجموعتين عام ١٩٧٧ يسري على دخولهما في عام ١٩٨٤[٨٨] .

ولدى مقارنة الدخل القومي الاجمالي العربي بنظيره الغربي نجد انه لم يزل محدودا . ففي المانيا الغربية التي لم يتجاوز عدد سكانها ٤٢٪ من سكان الوطن العربي ، نجد الدخل الاجمالي العربي لم يزد عن ٣٥٪ من دخلها . وكذلك الحال

بالنسبة لليابان التي لم يتجاوز عدد سكانها ٧٧٪ من السكان العرب وكان الدخل العربي الاجمالي بحدود ٢٧,٦٪ من دخلها .

وبالنظر الى مساهمة القطاعات الاقتصادية الرئيسة (زراعة ، صناعة ، خدمات) في الناتج المحلي الاجمالي نتبين التحولات التالية[٨٩] :

١ ـ في القطاع الزراعي : هناك اتجاه تنازلي واضح في مشاركة هذا القطاع للفترة ١٩٦٠ ـ ١٩٨٥ في الناتج المحلي الاجمالي للأقطار كافة وفي المجموعتين وان كان بدرجات متفاوتة وازداد حدة في الدول النفطية لسببين رئيسين ، أولهما محدودية القطاع الزراعي أصلا فيها (كدول الخليج وليبيا) ، وثانيهما ، التقدم السريع في القطاع الصناعي بسبب وجود قطاع النفط وهيمنته على مكونات الناتج المحلي الاجمالي . أما بالنسبة للمجموعة غير النفطية فان سعة القطاع الزراعي من جهة وتباطؤ نمو القطاع الصناعي نسبيا أديا الى انخفاض محدود في نسبة مشاركة القطاع الزراعي في الناتج المحلي الاجمالي وعلى سبيل المثال ، فان أقل نسبة مشاركة لهذا القطاع في الدول غير النفطية هي ١٧٪ في تونس عام ١٩٧٧ (عدا الاردن) وهي أعلى من أي نسبة مشاركة في الدول النفطية وعلى سبيل المثال في الجزائر التي تمثل أعلى نسبة في هذه الدول حيث تبلغ ٨٪ لنفس العام وقد انخفضت هذه النسبة بين سنة ١٩٦٠ ـ ١٩٨٥ في تونس الى ١٧٪ بعد ان كانت ٤٥٪ عام ١٩٦٠ ووصلت في الجزائر الى ٨٪ فقط خلال الفترة نفسها بعد ان كانت ٢١٪ عام ١٩٦٠[٩٠] .

٢ ـ ان انخفاض نسبة مشاركة القطاع الزراعي جاء لحساب القطاعين الصناعي والخدمات ، وهناك تفاوت واضح بين دول المجموعتين في درجة تطور القطاعين . فالقطاع الصناعي في الدول النفطية ظهرت هيمنته بسبب سرعة نموه حيث بلغت نسبة مساهمته في عام ١٩٨٥ في الجزائر ٤٨٪ وهي أدنى نسبة بينما وصلت الى ٦٧٪ في الامارات وهي أعلى نسبة فيها خلال العام نفسه . أما الدول غير النفطية فكان ارتفاع نسبة مشاركة القطاع الصناعي في معظمها أقل درجة منه في الدول النفطية حيث بلغ في اعلاها ٣٤٪ وذلك في تونس وأدناها ٩٪ في الصومال وذلك عام ١٩٨٥ .

٣ ـ أما قطاع الخدمات فقد قام بدور متمم امتص ما لم يستوعبه قطاع الصناعة من

المشاريع ، وقد انخفض اسهام هذا القطاع عمـوما في الدول النفـطية ، إذ ان ما تحقق من انحسار في قطاع الزراعة قابله ارتفاع في نمو نسبة مشاركة القطاع الصناعي الذي يقوده النفط . وعليه فان محصلة التفاعل بين القطاعين الزراعي والصناعي أثرت سلبا في قطاع الخدمات بوصفه جاء متمما لتفاعلهما . أمـا في الدول غير النفطية فقد جاءت النسب متذبذبة معتمدة على حركة قطاعاتها . ففي بعضها (الصومال وتونس وسوريا مثلا) انخفضت مشاركة قطاع الخـدمات قليلا عام ١٩٨٥ نتيجة للتفاعل بين القطاعين الزراعي والصناعي وانحسار الأول وزيادة الثاني بنسبة أعلى من نسبة الانحسار في قطاع الزراعة . بينما ارتفعت مساهمة قطاع الخدمات في بقية الدول غير النفطية نتيجة لما حدث من اختلاف في درجة نمو او انحسار كل من قطاع الصناعة والزراعة .

ان ما حدث من متغيرات في هيكلية الاقتصاد في الأقطار النفطية وغير النفطية هو في واقعه نتيجة طبيعية لعملية التحول الجذري التركيبي في الاقتصاد عند نموه فانحسار أهمية الزراعة هـو نتيجة لعـدم استقرار ظروف الانتـاج الزراعي من حيث الناتـج والأسعار بشكل خاص وادخال المكننة الريفية ومحدودية امكانيات التعليم وفرص العمل المتاحة ما يشكل قوى دفع تقابلها قوى جذب في الحضر حيث تتمركز الصناعة وتكثر فرص العمل وتتوفر مستويات أفضل من الخدمات . وتظهر اتجاهات النسب في الدول الصناعية المتقدمة استمرار تراجع مساهمة القطاع الزراعي كظاهرة تطورية مؤكدة ولكن ما يثير الانتباه اليها ايضا هو ان القطاع الصناعي بدوره يبدأ بالانخفاض ويقابله في الوقت نفسه ارتفاع نسبة مشاركة قطاع الخدمات وهذا ما يمكن ان نسميه (بدورة التحول التركيبي) التي تطرأ على الاقتصاد في مسيرته في المدى الطويل ، ومن خلالها تتحدد اتجاهات الأهمية النسبية لقطاعاته الأساسية وكما يلي :

- القطاع الزراعي : تستمر نسبته بانحدارها وهذا يمثل استجابة تاريخية للتحول التركيبي الذي أحدثته ديمومة التقدم الصناعي .
- القطاع الصناعي : يبدأ من مستوى منخفض ويرتفع حتى مركز الصدارة لتعود نسبته الى الانخفاض بانحدار تدريجي .
- القطاع الخدمي : تنخفض أهميته في بداية التطور بما يتيح للقـطاع الصناعي امتصـاص الانحسار الذي يحـدثه القـطاع الزراعي ثم تعود هـذه النسبة الى

الارتفاع عندما يبلغ القطاع الصناعي مرحلة النضوج ويمكن تفسير ذلك بـأن المراحل العليا من التصنيع تؤثر في تركيب المعيشة بحيث تصل الى مستوى عال تتطلب عندئذ زيادة الاهتمام بنوعية الخدمات التي تقدم الى الأفراد وحجمها .

ب ـ معدلات الاستهلاك والاستثمار والادخار وميزان الموارد :

نوضح فيما يلي المعدلات المذكورة آنفا كما هي عليه في الوطن العربي[٩١] تتحدد في ضوء القواعد العامة التي تمليها نظرية تقدير الدخل القومي اذ ان الطلب الكلي يشكل كلا من الاستهلاك بشقيه الخاص والعام ، والاستثمار والصادرات . أما العرض الكلي فيضم :

١ ـ الاستهلاك :

يكون عنصر الاستهلاك الخاص والعام أكبر النسب المشاركة في تكوين الدخل القومي سواء في الدول الصناعية او الدول النامية . أما في المجموعة العربية فتزيد نسبة مشاركته في دول المجموعة غير النفطية لأسباب عديدة أهمها السياسة الاقتصادية التي تتبعها دول هذه المجموعة من اتجاه الى تقييد الاستيراد من الخارج فضلا عن ان اتساع موارد الدول النفطية يسمح لها بالاستغناء (ولو المؤقت) عن مشاركة الاستهلاك في تكوين الدخل القومي وبطبيعة الحال لا بد أن تختلف هذه الحالة جذريا في دول المجموعة النفطية التي لديها من الموارد الذاتية بسبب عوائد النفط ما يكفي لتغطية الاستهلاك وتوجيه قدر كبير منها الى الاستثمار في المجالات المطلوبة . فنجد مثلا في (مصر) ان دول الجموعة غير النفطية ان الاستهلاك (العام والخاص) بلغ ٢٣٪ و٦١٪ من الدخل القومي على التوالي في عام ١٩٨٥ كذلك قد بلغ في تونس ١٦٪ و٦٣٪ للاستهلاك العام والخاص في الفترة نفسها بينما وصل في السودان الى ١٠٪ و٩٢٪ (للاستهلاك العام والخاص) عام ١٩٨٥ أيضا . أما دول المجموعة النفطية فهي لم تتعد ٣٧٪ للاستهلاك العام و٤١٪ للخاص عام ١٩٨٥ وكذلك الجزائر التي بلغت ١٥٪ للاستهلاك العام و٤٦٪ للاستهلاك الخاص خلال الفترة نفسها[٩٢] .

٢ ـ الادخار :

تتأثر نسبة الادخار علوا وانخفاضا الى الدخل بقيمة ما يوجه من الدخل الى هذا الجانب[٩٢] . وهذا بدوره يفسر سبب علو نسب الادخار في دول المجموعة النفطية نتيجة كبر قيم الدخل القومي ، أما في الدول غير النفطية فان نسب الاستهلاك اكبر من نسب الادخار وعليه فحتى ان كانت نسب الادخار موجبة تكن منخفضة وأحيانا تصبح سالبة عندما تكون قيمة الاستهلاك أعلى من الدخل القومي كما كان واضحا في الاردن والصومال حيث بلغت (- ١٣٪) و (- ٥٪) فيهما على التوالي عام ١٩٨٥ ، بينما تجدها بالمقارنة مع دول المجموعة النفطية قد بلغت ٥٩٪ في الامارات عام ١٩٨٥ و٣٨٪ في الجزائر خلال الفترة نفسها[٩٤] .

٣ ـ الاستثمار :

تكون نسب الادخار في الدول النفطية عموما الى الدخل أكبر من نسبة الاستثمار الى الدخل وهذا ما يجعلها دولا مصدرة لرأس المال ، ففي الكويت مثلا بلغت نسبة الادخار عام ١٩٨٥ (٣٠٪) بينما كانت نسبة الاستثمار ٢١٪ ، وكذلك في الامارات العربية حيث بلغت النسب لعام ١٩٨٥ (٥٩٪) و (٣١٪) على التوالي . وعلى العكس من ذلك نجد ان دول المجموعة غير النفطية تعاني من عجز في الادخار حيث تقل نسبة الادخار الى الدخل وتزيد نسبة الاستثمار فيه . وعلى سبيل المثال الاردن الذي بلغت نسبة الادخار فيه عام ١٩٨٥ (- ١٣٪) وارتفعت نسبة الاستثمار فيه الى ٣١٪ للعام نفسه وتونس التي بلغت نسبة الادخار فيها ٢٠٪ عام ١٩٨٥ بينما وصلت نسبة الاستثمار الى ٢٧٪ للعام نفسه[٩٥] .

وينبغي التأكيد بأن زيادة نسب الاستثمار في الدول غير النفطية لا يعني اطلاقا أنها أكبر منها في الدول النفطية من حيث قيمتها ، إذ انها على العكس من ذلك تماما تقل كثيرا في القيمة المطلقة عن مثيلاتها في الدول النفطية التي تقدمتها بمراحل . ولا بد ان يثار تساؤل هنا مفاده : كيف يمكن ان تكون نسب الاستثمار في الدول غير النفطية مرتفعة بهذه الصورة على الرغم من محدودية مواردها

الداخلية ممثلة بالادخار ؟ ان الاجابة عن هذا التساؤل تكون في البحث عن مصدر تمويل استثماراتها وهي تتأتى بالضرورة من رؤوس الأموال القادمة من الخارج ، وهنا يبرز دور القطاع الخارجي الحيوي في هذا المجال .

جـ ـ الميزان التجاري وميزان الموارد :

من أجل معرفة وضع التجارة الخارجية للوطن العربي ينبغي تتبع الميزان التجاري فانه اما سيكون في حالة فائض او عجز ويكون فائضا عندما تزيد الصادرات على الواردات وبالعكس في حالة العجز . ولعل الصفة السائدة في موازين تجارة دول المجموعة النفطية هي حالة الفائض حيث ترتفع صادراتها بسبب النفط أساسا بينما تكون موازين التجارة في دول المجموعة غير النفطية في حالة عجز نظرا لأن صادراتها التي تعتمد عليها فيما تنتجه محليا هي أقل من استيراداتها التي تعتمد عليها لسد حاجة سوقها المحلي .

ونلاحظ ان من أهم مؤشرات وضع الميزان التجاري اضافة الى ما تقدم[٩٦] انه عند مقارنة الصادرات بالاستيرادات مباشرة فان النسب في الدول النفطية بمجموعها عدا (العراق التي تنخفض بنسبة بسيطة جدا ٧٪ فقط) تفوق التعادل بحدود ١,٢١٪ ـ ١,٨٩٪ لكل من السعودية والامارات وتقع بقية هذه المجموعة ضمن هذه الحدود حيث ان الصادرات تفوق الواردات فيها . أما الدول غير النفطية فتتراوح ما بين ٠,٠١٪ في أدناها و٠,٦٣٪ في أقصاها (اليمن الجنوبي ، تونس) على التوالي ما عدا موريتانيا التي تصل الى ١,٦٪ وهذا وضع طبيعي لهذه الدول حيث ان الصادرات لاتغطي إلا جزءا من الواردات مما يجعل الميزان التجاري في حالة عجز .

أما رصيد ميزان الموارد فهو يعكس الصورة ذاتها[٩٧] حيث انه موجب (فائض) في الدول النفطية وسالب (عجز) في الدول غير النفطية حيث يتراوح العجز بين (- ٦٪) في تونس في أدناه و (- ٤٤٪) في الاردن في أقصاه عام ١٩٨٥ وكحالة عامة فان فائض الميزان التجاري قد بلغ ذروته للدول النفطية عام ١٩٨٠ ومن ذلك التاريخ بدأ بالانخفاض بشكل ملحوظ نتيجة للتطورات التي طرأت على الواردات والصادرات قد بلغ معدل انخفاض الفائض ٦٪ عام ١٩٨١ وعاد فارتفع في عامي ١٩٨٢ ، ١٩٨٣ الى ٤٥٪ و٤٣٪ ثم انخفض ثانية عام ١٩٨٤ في نصف دول المجموعة

وارتفع في بعضها الآخر مما أدى الى انخفاض في المعدل لدول المجموعة بنسبة ٤٪ بحيث ان الفائض لدول المجموعة عام ١٩٨٤ بلغ ربع ما كان عليه عام ١٩٨٠ . وقد أثرت سياسة ضغط الانفاق الحكومي وترشيده في دول المجموعة النفطية في الواردات اذ انخفضت عام ١٩٨٥ بمعدل يفوق انخفاض الصادرات ، ومع ذلك فان اجمالي الفائض التجاري لهذه الدول انخفض بنسبة ٩,٦٪ لذلك العام[٩٨] .

د ـ الانفاق الحكومي :

من أجل مواجهة كثير من المشاكل الاقتصادية التي عانت منها الدول العربية ، بعضها نتيجة عوامل داخلية ، والبعض الآخر كانعكاس للمشاكل الاقتصادية العالمية ، وفي أطار السياسات الاقتصادية التصحيحية التي اتبعتها الدول العربية لمعالجة اقتصادياتها ، تبنت معظم الدول برامج لترشيد الانفاق وتعزيز الايرادات ورفع كفاءة توظيف الموارد الحكومية[٩٩] ، وقد اتسمت السياسة المالية المتبعة في غالبية الدول العربية بالانكماش للحد من العجز المتزايد بالميزانية وكان ذلك واضحا في الجزائر والسعودية والكويت وليبيا بينما كانت سياسة بعضها متوازنة للمحافظة على مستوى النشاط الاقتصادي نفسه دون ارتفاع العجز في الميزانية كما في الامارات والبحرين وعمان وذلك في دول المجموعة النفطية . أما قطر فقد تبنت سياسة مالية توسعية بعد ان حققت السياسة الانكماشية خلال العامين السابقين .

أما في دول المجموعة غير النفطية فاتجهت كل من الاردن ومصر والسودان وموريتانيا واليمن الشمالي الى الانكماش في السياسات المالية عام ١٩٨٥ بينما تبنت كل من تونس وسوريا ولبنان والصومال سياسات مالية متوازنة ولجأت المغرب واليمن الجنوبي الى سياسة توسعية لتهيئة الظروف المشجعة للتعويض عن النمو البطيء في مستوى نشاطها الاقتصادي[١٠٠] .

ومن المهم الاشارة الى ان من أبرز المشاكل التي عانت منها الدول العربية كان استمرار الركود في أسعار النفط عالميا بصورة خاصة وتزايد نفقات الأمن القومي والدفاع وبعض المشاكل التي واجهتها موريتانيا والسودان مثل الجفاف والتصحر ، اضافة الى انخفاض التحويلات الخاصة والرسمية ومشاكل التضخم .

للاطلاع على العجز والفائض في الميزانيات الحكومية ونسبته الى الناتج المحلي

الاجمالي للفترة (١٩٨٠ ـ ١٩٨٥) بالنسبة لمجموعتي الدول النفطية وغير النفطية في الجدول رقم (٧) يتضح لنا ان دول المجموعة الاولى كانت تتمتع بفائض في ميزانياتها للسنتين ١٩٨٠ ـ ١٩٨١ ثم بدأت بعدها (خلال السنوات ١٩٨٢ ـ ١٩٨٥) تعاني من عجز فيها بينما استمر العجز في دول المجموعة غير النفطية منذ ١٩٨٠ حتى ١٩٨٥ مما يفسر سبب اتباع غالبية الدول في المجموعتين سياسة الانكماش خلال السنوات ١٩٨٢ ـ ١٩٨٥[١٠١] .

هـ ـ التضخم :

يؤثر ارتفاع الأسعار في القوة الشرائية للمستهلك بخاصة عندما يكون معدل نمو الدخل الفردي أقل من نسبة الارتفاع في أسعار السلع والخدمات المعروضة . وبسبب زخم التنمية في الوطن العربي فان الطلب الكلي على المتاح من سلع وخدمات محدودة يؤدي بالضرورة الى ارتفاع أسعارها ، ويلاحظ انه بسبب قوة زخم التنمية في الدول النفطية وكونه أكبر من الدول غير النفطية فان ارتفاع الأسعار كان في الأول أكبر منه مقارنة بالثانية[١٠٢] ، ويبدو ان طبيعة تمويل التنمية في كلا المجموعتين كان له أثره في ارتفاع الأسعار ، فالدول النفطية بما يتوفر لديها من عوائد النفط تضيف الى الدخل المتاح ولا تنقص منه (كما هي الحال بالنسبة لعوائد الضرائب) مما يؤدي بالضرورة الى ازدياد الطلب الكلي وقد تم ارتفاع الأسعار . أما بالنسبة للدول غير النفطية فان ما يصيبها من مساعدات خارجية بشكل هبات لا تشكل عبئا مستقبليا على الدفع تؤدي أيضا الى زيادة الطلب الذي يرفع مستويات الأسعار وهو ما حدث بالنسبة للاردن ومصر وسوريا على سبيل المثال التي تتسلم مساعدات عربية خارجية[١٠٣] .

ثالثا ـ التحولات الاجتماعية والموارد البشرية :

سيتم التركيز من أجل تتبع التحولات الاجتماعية في الوطن العربي على بعض أهم المؤشرات المعتمدة دوليا في هذا المجال منها التعليم ، الوضع الصحي ، الحالة الغذائية ، الاسكان والتعمير وسيتم القاء الضوء على كل منها بشكل موجز لهذا الغرض .

أ ـ التعليم في الوطن العربي :

١ ـ التعليم في المراحل المختلفة :

تشير الاحصائيات الى ان عدد الطلبة المسجلين في التعليم الحكومي خلال الموسم الدراسي ١٩٨٣/١٩٨٤ بلغ ٣٢ مليون طالب وطالبة ، منهم ٦٦,٧٪ في المرحلة الابتدائية و١٩,٤٪ في المرحلة المتوسطة و٩,٣٠٪ في المرحلة الثانوية العامة والفنية و٤,٦٪ في مراحل التعليم المهني والديني والجامعي والعالي[١٠٤] .

وهناك تفاوت كبير بين الدول العربية في نسبة الطلاب الى مجموع السكان ونسبة الاناث الى مجموع الطلبة ويختلف واقع الحال بينها فيما يتعلق بمستوى الانفاق على التربية والتعليم وبطبيعة الحال يرتبط ذلك بتباين مستويات موارد الدول وكثافة سكانها .

ويلاحظ أيضا مدى التفاوت بالنسب لدى دول المجموعتين اضافة الى التفاوت الكبير في دول المجموعة الواحدة[١٠٥] ، وعلى سبيل المثال كانت أعلى نسبة للتلاميذ في المراحل الابتدائية حتى نهاية مرحلة الثانوية العامة والفنية في العراق من دول المجموعة النفطية حيث بلغت ٢٦,٩٪ للفترة ١٩٨٣ ـ ١٩٨٤ ، بينما بلغت أدناها لدول المجموعة نفسها في الامارات بنسبة ١٤,٧٪ أما في دول المجموعة غير النفطية فبلغت أعلى نسبة في سوريا لنفس الفترة حيث كانت ٢٢,٤٪ بينما بلغت أدناها في الصومال بنسبة ٦٪ فقط .

٢ ـ الامية والجهود المبذولة لمحوها في الوطن العربي :

قدر عدد الاميين في الوطن العربي بالنسبة لفئة السكان (١٥ ـ ٤٥) سنة ١٩٨٥ ، وفق دراسة أعدتها المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم بشأن أوضاع الامية في الوطن العربي للأعوام ١٩٨٠ ـ ١٩٨٥ ، بحوالي ٣٥,٥ مليون من أصل ٨٠,٧٧ مليون نسمة بين السكان من الفئة العمرية نفسها أي بنسبة ٤٤٪ تقريبا مما يؤكد بشكل واضح ان الامية ما تزال مشكلة كبيرة تعاني منها كثير من البلدان العربية على الرغم من كل الجهود المبذولة في السنوات الأخيرة لتقليلها[١٠٦] ، وفي الفترة ما بين ١٩٨٤ ـ ١٩٨٥ بلغت نسبة الامية للسكان في الفئة العمرية (١٥ ـ ٤٥) في الوطن العربي ٤٥,٤٪ عام ١٩٨٤ وانخفضت الى ٤٣,٩٪ عام ١٩٨٥ ، ويلاحظ ان نسبة الامية للفئة المعنية نفسها في تلك الفترة لكل الأقطار العربية[١٠٧] قد تعدت ٥٠٪ في عام ١٩٨٥ في كل من الجزائر وموريتانيا والمغرب وجيبوتي ووصلت أقصاها في اليمن الشمالي وهي نسبة ٥٨,٢٪ أما أدناها فكانت في الاردن ، حيث بلغت (٢١,٢٪) وتلتها الامارات بنسبة (٢٢,٩٪) وعمان بنسبة (٢٧,١٪) ، وقد أعلن العراق عام ١٩٨٦ نظافته من الامية نتيجة الحملة الوطنية الشاملة لمحو الامية التي بدأت عام ١٩٧٧ وشاركت فيها المؤسسات الرسمية وغير الرسمية في حينها وتوفر فيها عنصر الالزام وأعطت نتائج طيبة ووفق الأهداف المخططة لها .

ويلاحظ ان أنظمة التربية العربية بصيغتها المدرسية نشأت مقتصرة على الصفار معتمدة على اختيار النخبة منهم وهي ان توسعت قليلا في استيعاب نسب أكبر منهم في السنوات الأخيرة فانها مع ذلك لم تنفتح لاستيعاب الكبار ولا سيما الاميين والاميات وتكشف هذه الظواهر عن ضخامة المشكلة التي تواجهها بعض أنظمة التربية العربية وعن تقصيرها في استيعاب المستحقين من الصفار ومحو الامية بين الكبار ، كما تكشف عن صلة هذه المشاكل بالتخلف وارتباطها في حلقة متواصلة تلتقي بها الأسباب بالنتائج وتتفاعل بينما عناصرها متبادلة التأثيرات حيث ان الفئات تعاني من الجهل كما تعاني من الحرمان وضيق فرص العمل المتاحة لها وضعف انتاجها وتدني مستوى معيشتها ونقص الخدمات الصحية في

بيئاتها فتجتمع آفات التخلف الثلاث ، الجهل ، الفقر والمرض . ومن أجل كسر طوق هذه الحلقة لا بد ان تساهم هذه الفئات في أنشطة مجتمعاتهامن أجل تحقيق التنمية الشاملة المطلوبة ومواجهة التحديات الضخمة المحيطة بها[١٠٨] ، وينبغي ان نشير هنا الى ان أقطار الخليج العربي النفطية بشكل خاص قد استطاعت بفضل ما لديها من موارد مادية ان تحقق تقدما كبيرا في كسر طوق الفقر حيث تضاعف معدل دخل الفرد حوالي ٢٠ مرة خلال ٢٠ سنة ، كذلك بلغت أوضاع مؤشراتها الصحية حدا يقارب كثيرا من الدول المتقدمة إلا ان آفة الامية ما تزال سائدة بشكل لا يتناسب اطلاقا مع ما توصلت اليه معدلات نمو الدخل الفردي والمستوى الصحي[١٠٩] .

ب ـ بعض مؤشرات الوضع الصحي :

حدث تحسن كبير كمي مطرد في الأوضاع الصحية شمل بشكل خاص التجهيزات الصحية المختلفة وجهاز الاشراف الصحي في البلدان العربية خلال العقدين الأخيرين ولكن هذه الأوضاع ما تزال دون المستوى المطلوب ، ويكفي للاستدلال على ذلك اجراء مقارنة سريعة لبعض المؤشرات الصحية العامة كمعدل وفيات الرضع ومعدل السكان لكل طبيب وعدد الأسرة لكل ألف مواطن وفي حين ان تحسنا ملموسا طرأ في الدول النفطية إلا ان الدول غير النفطية ما تزال دون المستوى المقبول فيما يتعلق بهذه المؤشرات ، فمعدل وفيات الأطفال الرضع يزيد على المئة لكل ألف في (١٠) أقطار عربية بينما يبلغ أقصاه في اليمن الشمالي ١٥٤ لكل ألف ويليه الصومال وجيبوتي بحوالي ١٤٣ لكل ألف علما ان النسبة في الدول الصناعية المتقدمة لا تتجاوز (١٠) بالألف[١١٠] ، وهناك نقص كبير في عدد الأطباء وذوي المهن الطبية الاخرى والممرضات والمساعدين خصوصا في الدول متوسطة الدخل ، وحيث نجد مقابل كل طبيب ٥٥٣ فردا في الدول الصناعية و٣٤٥ في الدول الاشتراكية ولا يتوفر سوى طبيب واحد لكل ١٦ ألف شخص في الصومال و١٢ الفا شخص تقريبا في اليمن الشمالي ، وليس الوضع أحسن حالا بالنسبة للممرضين والممرضات حيث لا يتوفر سوى ممرض أو ممرضة واحدة لكل ٤٥٨٠ مواطنا في اليمن الشمالي وأكثر من ٢٠٠٠ مواطن في كل من الصومال وموريتانيا[١١١] .

أما معدل العمر المتوقع عند الولادة وهو يفوق ٧٥ سنة في الدول المتقدمة صناعيا ، فقد قدر بين السنوات ١٩٨٠ ـ ١٩٨٥ بـ ٤٢,٩ سنة وهو أدناه في الصومال تليه موريتانيا واليمن الشمالي بـ ٤٤ سنة ، أما أعلاه فقد بلغ ٧١,٢ سنة في الكويت تليها قطر والامارات بـ ٧٠,٦ سنة في كليهما وتراوح بين ٧٠,٦٠ سنة في خمس دول هي تونس ، الاردن ، لبنان ، البحرين وسوريا .

جـ ـ الحالة الغذائية :

هناك تقدم محسوس في كمية الغذاء التي تصيب الفرد الواحد في الوطن العربي وفيما يحتاجه من سعرات حرارية تم خلال الفترة ١٩٧٥ ـ ١٩٨٠ وتصل النسبة المتاحة الى ٩٠٪ من الاحتياجات اليومية كما تشير الى ذلك احصاءات البنك الدولي[١١٢] ، ويلاحظ ان هذا المؤشر عام ولا يظهر التفاوت في نصيب الفرد من مختلف الشرائح الاجتماعية ، كما لا توجد بيانات كافية عن نوعية الغذاء وتكامله ، ويمكن استنباط بعض التطور في نوعية الأغذية من خلال بيانات المنظمة العربية للزراعة . إذ ان هناك زيادة محدودة في استهلاك اللحوم الحمراء ولحوم الدواجن والبيض باعتبارها مصدرا للبروتين ، باستثناء دول الخليج التي زاد استهلاكها من هذه السلع زيادة ملحوظة وكذلك بالنسبة للخضروات والفواكه التي هي مصدر هام لتحسين نوعية الغذاء[١١٣] . ان هناك زيادة في جملة المتاح للاستهلاك من صافي التجارة الخارجية مما يعكس الاعتماد على الايرادات في سد الاحتياجات الغذائية بنسب متفاوتة تميل الى الزيادة خاصة بالنسبة للحوم بأنواعها والبيض والخضر ، أما المتوسط العام فهو أقل من معدل احتياجات الفرد الواحد كما ان توزيعه غير معروف مما يدعو الى القول : ان فئات كثيرة لا يصيب الفرد منها إلا نصف هذه الكميات في أكثر التقديرات تفاؤلا[١١٤] .

ويعاني الوطن العربي عموما من حالة عجز متزايدة في المواد الغذائية الأساسية حيث تتناقص نسبة الاكتفاء الذاتي من السلع الزراعية المهمة كالقمح والارز والسكر واللحوم الحمراء[١١٥] ولهذا الأمر آثاره الخطيرة في الأمن الغذائي وله مخاطره السياسية في العلاقات الدولية ، فضلا عن انه يشكل قوة ضاغطة على المواطنين من قبل الدول حيث قد تزعم الدول في هذه الحالة انها تعاني من توفير لقمة العيش فيما يشكل لها ذلك مبررا في عدم توفير بعض الحقوق الانسانية ومجالات المشاركة الديمقراطية في صناعة القرار في أقطارها .

د ـ الاسكان والتعمير والتشييد :

توجد أزمة حقيقية في قطاع الاسكان في عموم الوطن العربي بسبب الهجرة من الريف الى المدن ، فضلا عن النمو السكاني وتحسن مستوى المعيشة كذلك العمالة الوافدة التي تحتاج الى خدمات سكنية في الأقطار التي تستضيفها مما يشكل عبئا اضافيا على قطاع الاسكان ، ويقدر عدد المساكن (الرصيد العقاري) في بداية عام ١٩٨٥ في أقطار الوطن العربي بحوالي ٢٥ مليون وحدة سكنية منها أكثر من ٤٠٪ بالمدن والمناطق الحضرية ، ويتوقع ان ترتفع هذه النسبة الى حوالي ٥٧ بالمائة في نهاية هذا القرن[١١٦] .

وبمقارنة عدد الوحدات السكنية بعدد السكان يبلغ عددها لكل ألف ساكن حوالي ١٥٤ كمعدل عام يصل في بعض الأقطار العربية الى ٢٠٩ (الامارات) و١٨٤ في سوريا و١٢٨ في الجزائر كما ينخفض الى أقل من ١٠٠ في موريتانيا والصومال . وتبلغ نسبة المساكن غير المناسبة والمبنية بمواد غير ثابتة ٣٥٪ من مجموع الرصيد العقاري ، يتركز معظمها في المناطق الريفية والبدوية والصحراوية ، وهناك تباين كبير في الأقطار العربية في نوعية ومستوى وحجم المساكن وتوزيع الرصيد العقاري بين الحضر والريف ، فتبلغ نسبة المساكن الحضرية في الامارات والبحرين مثلا أكثر من ٨٣٪ بالمئة وتنخفض هذه النسبة الى أقل من ٢٠٪ في اليمن الشمالي وتتراوح بين ٤٠٪ ـ ٥٠٪ في معظم الدول العربية .

أما متوسط عدد الأشخاص في المسكن الواحد أي كثافة الوحدة السكنية فهي تتراوح ما بين ٥ أشخاص في دولة كالامارات والى أكثر من ١٠ أشخاص في كل من الصومال وموريتانيا ويتراوح هذا المؤشر كمتوسط في الأقطار العربية بين ٥,٥ ـ ٧,٥ وهو يقترب من المعدل العالمي البالغ ٥,٥ شخص لكل سكن[١١٧] .

وتبذل الدول العربية مجهودات كبيرة لتحسين نوعية وحداتها السكنية . فقد بلغت نسبة المساكن المزودة بمياه الشرب بالمدن ١٠٠٪ في الامارات والبحرين والعراق وليبيا ، ولا تتجاوز في تونس ٧٢٪ . اما المساكن المرتبطة بشبكة الكهرباء في المدن فبلغت ١٠٠٪ في الامارات وسوريا والبحرين والعراق وليبيا وبلغت ٨٥٪ في تونس .

وتتضمن موازنات الدول العربية مبالغ كبيرة نسبيا لتمويل قطاع الاسكان وقد

بلغت نسبة التمويل المباشر للدولة لهذا القطاع ١٠٠٪ في قطر وتراوحت بين ٥٠٪ ـ ٦٠٪ في الكويت واليمن الجنوبي والمغرب وليبيا ، وبلغت ٥٦٪ في سوريا و٤٢٪ في الاردن . أما مساهمة المصارف العقارية في تمويل قطاع الاسكان فتصل في بعض الدول الى ٨٣٪ كما في الاردن والى ٨٢٪ في لبنان وتنخفض الى ١٥٪ في الكويت و١٠٪ في الجزائر ويبلغ التمويل الذاتي من قبل الأفراد اعلى نسبة له في اليمن الشمالي حيث يبلغ ٨٢٪ يليه العراق بنسبة ٦٨٪ وتونس ٥٨٪ وسوريا ٥٥٪ .

وتولي الدول العربية اهتماما متزايدا لموضوع الاسكان والتشجيع على الادخار بوضع الحوافز وزيادة معدلاتها اذ ترتبط القروض السكنية وتسهيلاتها بمستوى ادخار الاسرة والأفراد ، كما اهتمت بعض الدول العربية بالتعاونيات الاسكانية لتسهم في حل أزمة السكن في بعضها .

وتنصح الامم المتحدة بأن يتم انجاز ٨ الى ١٠ وحدات سكنية لكل الف ساكن لكي يتم القضاء على أزمة السكن في افريقيا وآسيا وتحاول الدول العربية بذل المزيد من الجهد لتحقيق ذلك فقد بلغ عدد الوحدات السكنية المنجزة سنة ١٩٨٠ (١٤,٦) لكل الف ساكن في قطر و١٠,٧ لكل الف ساكن في البحرين و٧ في الكويت و٥ في كل من تونس والسعودية وليبيا والمغرب . أما عام ١٩٨٣ فبلغت ٦ وحدات لكل الف ساكن في الاردن وتونس والجزائر و٥ وحدات في كل من سوريا والعراق[١١٨] .

هـ ـ تنمية الموارد البشرية :

على الرغم من ان مفهوم تنمية الموارد البشرية مفهوم اقتصادي أساسا ، هو في واقعه نتيجة الفكر الاقتصادي الكلاسيكي الحديث ، إلا ان علاقة هذا العامل لتحقيق التنمية الشاملة تأكدت وتوثقت بعد تجارب العديد من الدول وبخاصة اليابان كدولة أخذت بالتصنيع الحديث وقطعت فيه أشواطا ناجحة الى أبعد مدى وكانت ميزة اليابان ودول اخرى حذت حذوها (كوريا ، تايوان ، هونج كونج ، سنغافورة) انها استخدمت بتفوق مواردها البشرية شرطا لازما لثبات التنمية في ظل الظروف المعاصرة[١١٩] .

ويلاحظ ان تنمية الموارد البشرية ارتبطت ارتباطا وثيقا بمفهوم النمو الاقتصادي ، بمعنى ان الانسان في خدمة الاقتصاد ، وعليه فان تنميته كمورد اقتصادي مطلوبة الى الحد الذي يؤدي الى زيادة الانتاج وبطور انتاجية هذا المورد[١٢٠] .

قد زاد الاهتمام نتيجة لذلك بتحسين الوضع الصحي ليصبح الفرد صالحا وقادرا على الانتاج كما ان هذا المنطق الاقتصادي هو الذي أشاع الاهتمام بالتعليم والانفاق عليه باعتبار ذلك استثمارا اقتصاديا له مردوده في زيادة الناتج المحلي الاجمالي . ومن هنا يمكن القول : انه عندما يتم تقسيم التنمية الى جانبيها الاقتصادي والاجتماعي فان الاهتمام ينصب بالدرجة الاولى على الجانب الاقتصادي ولا يعطي الجانب الاجتماعي إلا اهتماما عارضا يتم الالتفات اليه من خلال الشعارات الخطابية السياسية أو في مقدمة الخطط والبيانات الرسمية[١٢١] .

ونظرا للأهمية المتنامية والمحسوبة للجانب الاجتماعي في تنمية الموارد البشرية ، فقد تعددت تعريفات تنمية الموارد البشرية لتشمل الجانبين الاقتصادي والاجتماعي بما يعكس أهميتها الحقيقية في هذا المجال ولعل أفضل تعريف يمكن ان نورده في هذا الصدد لتنمية الموارد البشرية على مستويهما الكلي أو الجزئي (Macro a Micro) هو الذي يركز في المستوى الصغير على الفرد داخل مجتمع ما وعلى المؤسسات التي تزوده بالمهارات والمتطلبات الأساسية الاخرى اللازمة لوجوده بحيث يستطيع ان يمتلك مهمة ثابتة توفر له حياة مكرمة معززة ودرجة كافية من التكامل الاجتماعي وهذه المؤسسات هي الاسرة والمدرسة والهيئة الوظيفية وأجهزة التأمين والخدمات الاجتماعية . اما على المستوى الكبير فتركز تنمية الموارد البشرية على المفاهيم الكلية ذات العلاقة بحشد واستخدام الموارد البشرية وهنا نذكر ثلاثة مجالات : الأول يتعلق بالخدمات التنموية والبنيوية والمكانية للسكان وقوة العمل ، والثاني بالمجال التقليدي لتخطيط القوى البشرية ، والثالث بتطوير وتكامل منابع القوى البشرية غير المستغلة أو الضعيفة الاستغلال .

واذا سلمنا بأن الانسان ليس أداة للتنمية فحسب ، بل هو أيضا غايتها وصانعها فان المحاور الرئيسة لعملية التنمية البشرية تكمن في اشباع حاجاته المادية والمعنوية وهي تقع في خمسة مجالات رئيسة[١٢٢] :

١ ـ حاجات النمو الجسدي : الغذاء والماء والكساء والصحة والسكن وحماية الجسم من الاعتداء والاصابة والحركة الجسدية الطليقة .

٢ ـ الحاجات الاجتماعية والثقافية : ومنها التعليم والمهارات والعمل النافع المجزي

الذي يحقق التواصل الاجتماعي ، ويؤدي الى تعميق الوعي الاجتماعي . كذلك تأمين الانسان على عمله ، ونشاطه اليومي ، وحياته وحياة اسرته ، حاضرا ومستقبلا والترويح والاستمتاع بوقت الفراغ بما في ذلك الحاجة للتنقل والحركة .

٣ ـ الحاجات النفسية : الطمأنينة والمحبة والاعتراف بقيمة الانسان في اسرته ومحيطه الاجتماعي وحب الاستطلاع والتجربة والاختيار واكتساب الخبرة والانتماء والهوية .

٤ ـ القدرة على المشاركة في الحياة العامة : ومنها المشاركة في الحياة السياسية والانضمام للجمعيات والنقابات والمشاركة في صنع القرار ومتابعة تنفيذه وتقويم المشاركة العادلة في ثمرات العمل .

٥ ـ الحاجات المعنوية : القدرة على التعبير دون قهر أو كبت والقدرة على الفعل والتأثير وابعاد الظلم والتعسف اذا وقع ، والقدرة على التجديد والابتكار والابداع .

وقد اتخذ مؤشر ما يستهلكه الفرد من سلع وخدمات معيارا لقياس مستوى المعيشة ونوعية الحياة في الدراسات الاجتماعية ولكنه يبقى مؤشرا اقتصاديا لا يتضمن احتياجات الانسان المعنوية ككائن بشري مجتمعي يؤثر ويتأثر وقادر وراغب في صنع حياته وتاريخه ، وعلى أية حال فان هذا المؤشر لا يعطي صورة مشرقة للوضع الاقتصادي ـ الاجتماعي للفرد في المجتمع العربي لأن حاجاته الأساسية ضمن ما اطلق عليه بحاجات النمو الجسدي هي غير مشبعة بالشكل المطلوب ، اذ لا يكفي في هذا الصدد تحديد حجم ما يستهلكه بل ان مكوناته أيضا هي الأهم في قياس ارتفاع مستوى المعيشة .

واذا كان من الصعب وضع مؤشرات لقياس حاجات الفرد ضمن المجالات الباقية ولا سيما تلك التي تقيس مدى اشباع الحاجات النفسية والمعنوية ضمن منظومة الحاجات الانسانية ، إلا ان ذلك ليس مستحيلا اذا تم الاقرار بأهميتها ، وهي كذلك في السياسات الانمائية وتطوير التنمية البشرية إذ ان هذه الحاجات ليست ثانوية ولا يمكن اعطاء الأولوية للحاجات المادية ، فكل من هذه الحاجات هي هدف في ذاته ويفترض ايجاد وسائل لتحقيق حد أدنى من التوازن فيما بينها يضمن اشباع حاجات الفرد في الوطن العربي منها بمستوى معقول .

ويشير الدكتور حامد عمار[١٢٣] الى ان تتبع مدى اشباع حاجات المواطن العربي من الحاجات المعنوية يمكن ان يتم الى حد ما من خلال استعراض مكونين اثنين من مكونات التنمية البشرية المعنوية هما : الحاجة للمشاركة السياسية ، والعدالة الاجتماعية . ففي الأول ، نعني ان للفرد حاجة للمشاركة في اكساب نظام الحكم شرعيته حيث ان ذلك يترجم ثقة القاعدة الشعبية بالسلطة الحاكمة ويعني ايضا حرص السلطة ذاتها على اضفاء الشرعية على قيامها وبقائها اضافة الى أهمية وجود تفاعل عملي بين السلطة والأفراد بمختلف الشرائح الاجتماعية من خلال المشاركة في صنع القرار وفي تنفيذه وعلى صعيد الوطن العربي ثمة تباينات بين الأقطار العربية في اسس ومجالات مشاركة المواطنين في اكساب الشرعية للسلطة الحاكمة حيث بدأت علاقة الدولة بالمجتمع المدني في بعضها تأخذ في حدود الشرعية ومشاركة المواطنين ، أبعادا متوترة بلغت أحيانا مواقف الصدامات والمواجهات المعقدة في جميع الأحوال تبقى قضية المشاركة السياسية وحدود مجالاتها وضوابطها من المشكلات التي لم تستقر قواعدها بعد في الوطن العربي مما يجعل ترسيخ قواعد الديمقراطية وتهيئة وارساء كيانها يخضع لظروف غير مستقرة بدوره .

أما فيما يتعلق بالعدالة الاجتماعية أي شعور الانسان بقيام ميزان العدالة في مجتمعه باعتبار ذلك حاجة انسانية في الفطرة البشرية ، فتعتبر ركيزة هامة من ركائز التنمية الاجتماعية مركز ثقلها في الجانب التوزيعي للثروة والدخول والسلع والخدمات وفرص العمل والقيام بالواجبات والتمتع بالحقوق وينبغي ان نؤكد في هذا المجال فلسفة التراث العربي ـ الاسلامي في ضمان حد الكفاية لكل مواطن مسؤولية على الدولة (المساواة في نقطة الشروع) ومن بعدها يأتي التفاوت استثناءا على القدرات والمهارات أي في قدرة الخلق والابداع .

وتختلط معايير العدالة الاجتماعية في أقطار الوطن العربي ومن الضروري الاشارة الى ان وتيرة النمو الاقتصادي فيها والسعي لزيادة معدلاته لم تؤد الى كسر حلقة الفقر والتخلف في كثير من أقطارها بل أدت في أغلب الحالات الى توسيع فجوة التفاوت بين الشرائح الاجتماعية مما قد يهدد السلام الاجتماعي كما تنشده خطط التنمية .

ولعل أهم ما ينبغي تأكيده في هذا الصدد انه في ظل اي استراتيجية انمائية في الوطن العربي لا يجوز الفصل بين حاجات مادية واخرى معنوية للتنمية البشرية فينجم

عنها « مقايضة » بعض الحاجات الانسانية باخرى وانما ينبغي السعي لأن تقوم على أساس منهجي يعزز كل نوع منها الآخر لتحقيق تنمية تطلق طاقات الفرد والمجتمع لضمان الوصول الى غاياتها المنشودة .

و ـ تنمية الموارد البشرية وعلاقاتها بالعلم والتكنولوجيا :

تواجه الدول النامية عموما والدول العربية بصفتها جزءا من العالم النامي تحديا كبيرا ليس بسبب الهوة التي تفصلها عن العالم المتقدم من حيث ما وصل اليه من تقدم صناعي فحسب ، بل أيضا في جانب اساسي هو في الوقت نفسه سبب ونتيجة لهذه الهوة ونعني بذلك التقدم العلمي والتكنولوجي للعالم المتقدم صناعيا لأن انسياب نتاج التكنولوجيا وعلومها فيه يخضع بشكل أو آخر الى احتكار يفرضه عليها ، يجعل العالم النامي في وضع صعب لكونه يبقى مستهلكا لمنتجات التكنولوجيا وغير قادر على المشاركة في صنعها أو سبر أغوارها ، ناهيك عن التوصل الى الابداع والابتكار فيها مما يزيد ويعمق الهوة بينه وبين العالم المتقدم . ويبدو من القاء نظرة سريعة على المؤشرات الاقتصادية الاجتماعية في الوطن العربي انه يتجه خلال ١٥ ـ ٢٠ عاما القادمة الى اقتصاد يغلب عليه استعمال التكنولوجيا[٢٤] سلعة لأنه لا يمتلك ذلك العدد الكافي من قوى العمل المدربة تدريبا عاليا والتي تستطيع ان تعمل في ظل تكنولوجيا متغيرة ومتطورة ، فالوطن العربي تنتشر فيه الامية بدرجة عالية يصل معدلها الى ٥٧٪ وهي من أعلى المعدلات في العالم ولا يزيد معدل المنتسبين الى التعليم العالي عن ١٠٪ من الفئة العمرية ٢٠ ـ ٢٤ سنة بينما تصل النسبة في الدول المتقدمة ٣٧,٧١٪ . أما عدد العلماء والمهندسين العاملين في حقل الدراسات والبحوث في الوطن العربي فقد بلغ ٠,٩٪ من مجموعهم في العالم بينما لم يرتفع حجم الانفاق في الدراسات والبحوث نسبة الى مجمل ما ينفق سنويا في العالم في هذا المجال عن ١,٨٪ ، أما نسبته الى الناتج المحلي الاجمالي فبلغت ٠,٣٤٪ عام ١٩٧٠ تناقصت الى ٠,٣١٪ عام ١٩٨٠ وعلى الرغم من ان هذا الانخفاض قد يبرر بأن القيمة المطلقة للناتج المحلي الاجمالي قد ارتفعت ارتفاعا كبيرا خلال هذه الفترة فان النسبة تبقى منخفضة جدا مقارنة بما يصرف في الدول المتقدمة التي خصصت ٢,٢٣٪ من ناتجها المحلي الاجمالي للدراسات والبحوث عام ١٩٨٠

ان التقدم التكنولوجي قد أصبح محك اختبار التنمية الاقتصادية والاجتماعية

وله متطلبات أهمها وجود اقتصاديات الانتاج الكبير ، لأن العالم العربي مجزأ وان معدل عدد السكان في المتوسط لكل قطر عربي يبلغ ٩ ملايين نسمة بينما يبلغ هذا المتوسط في ولاية أمريكية من الولايات المتحدة ٣٠ مليون نسمة ، فانه سيصعب عليه الدخول في عالم التكنولوجيا الحديثة من دون الاستفادة من البعد القومي والتكامل الاقليمي اقتصاديا في أقل تقدير الأمر الذي يتيح له عندذاك الاستفادة من اقتصاديات الانتاج الكبير[١٢٥] .

الخلاصة

عرف الفصل الأول التطور بأنه (التغيير والارتقاء أو التنوع المصحوب بالتكامل وتبدل الموجودات) .

أما علم السياسة فتم اعتماد التعريف القائل (بأنه دراسة طبيعة المجتمع والتاريخ والانسان والدولة والقوى والاتجاهات والقوانين التي تسود المجتمع ويعالج علاقة الانسان بالمجتمع والتاريخ وكيف يجب أو يمكن ان يكون) . وعليه فالتطور السياسي للمجتمع العربي هو حركة المجتمع بأسره وسعيه للانتقال الى التغيير والارتقاء من وضعية الى اخرى أساسها عملية التغيير الاقتصادي والاجتماعي وتغيير شكل العلاقات الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع هدف التطور السياسي ومن ثم هو تحريك الكفاءات البشرية وتعبئتها نحو غاية منشودة للمجتمع من أجل تحقيق التنمية . ولا بد ان يتم استيعاب القوى الجديدة التي تنشأ أثناء عملية التطور السياسي اذ يعبر التطور السياسي في أوسع معانيه عن الانتقال من نظام سياسي الى آخر يحتوي كل منهما على خصائص يتميز بها عن الآخر .

حول التطورات السياسية في الوطن العربي بعد الحرب العالمية الثانية :

ولمعرفة طبيعة التطورات السياسية في الوطن العربي وأبعادها لا بد من دراسة

وضع المجتمع الدولي بعد الحرب العالمية الثانية . فقد احتلت كل من أميركا والاتحاد السوفيتي مركز الصدارة في العالم بصفتهما قوتين عظميين سعت كل منهما الى بسط نفوذها على العالم مما نجم عنه صراع امتدت آثاره لتشمل العالم بأجمعه ، ومن الطبيعي ان يكتسب الوطن العربي أهمية ستراتيجية خاصة في هذا الصراع بحكم موقعه الجغرافي وظهور الثروة النفطية فيه .

وشهد عام ١٩٤٨ الاعلان عن تكوين دولة الكيان الصهيوني (اسرائيل) في فلسطين العربية المحتلة التي كانت أداة للقوى الامبريالية لتكريس تجزئة الوطن العربي . واذا كان العالم قبل الحرب العالمية الثانية قد عرف نموذجين فقط من المجتمعات الدولية (دول مسيطرة ودول مسيطر عليها) فقد ساد بعدها نوع من التجانس الفكري مع بروز دول العالم الثالث واكتسابها سيادة ظاهرية بعد تحررها واستقلالها السياسي مساوية شكليا للدول الكبرى . ومن ناحية اخرى أدى التقدم التكنولوجي الى تعميق حدة التناقض الدولي مما دفع الدول النامية والمتخلفة الى مواجهة الهوة المتزايدة بينها وبين العالم المتقدم ، لتصبح هامشية فيه معتمدة عليه .

وبالنسبة للوطن العربي فقد اتسمت مرحلة ما بعد الحرب بسيادة الظاهرة الاستعمارية متجاوزة حد الاحتلال والاضطهاد والاستغلال الى حدود ملامسة الشخصية القومية ومقاومة عوامل اليقظة في الامة العربية . وكان المجتمع العربي خاضعا من الناحية الاقتصادية لسيطرة البرجوازية بدفع من القوى الاستعمارية التي لعبت دورها في التفتيت الاجتماعي باستغلال الأقليات القومية والدينية فخلقت في كل قطر عربي مشكلة مزمنة كما سعت الى استمرار تغذية التعصب الطائفي ودفع حركة التحرر داخل الحركات الوطنية للأقليات القومية باتجاه معاكس لحركة التحرر العربي . وكرست القوى الاستعمارية مظاهر التجزئة بين الأقطار العربية فاضافة الى انشاء وتكريس الحدود الشكلية خلقت ثقافات متعددة وتدخلت في المناهج التربوية والثقافية لتعزيز الانعزالية ومحاربة الأفكار القومية وتشويه الحضارة العربية والتاريخ العربي وكانت المدارس التبشيرية احدى أدواتها في ذلك كما انها لم تغفل اضعاف القطاع العسكري والسعي لتفتيته على الرغم من تبعيته الظاهرة لها . ومن خلال خلقها حكومات تعبر عن مصالح مشتركة معها وما صاحب ذلك من ممارسات وسياسات تخدم مصالحها فقط دفعت الشعب العربي الى ثورة عارمة عبرت عن نفسها بالتمرد المسلح في

الريف أحيانا وبالتحرك العمالي ضد السلطة أحيانا اخرى كما في مصر وقد تعرضت انتفاضات الشعب العربي الرافضة للوجود الاستعماري الى أقصى أشكال العنف والقمع لتطويق جهوده الهادفة الى تجاوز مرحلة التخلف الاقتصادي والاجتماعي التي يعانيها وتحقيق التقدم الذي ينشده ولعل أبرز سمات التحركات الشعبية في ذلك الوقت اتسامها بالعفوية وافتقارها الى التنظيم والبعد الايديولوجي الثوري .

وشهدت العشرون عاما بعد الحرب العالمية الثانية صراعا عنيفا بين حركة التحرر العربي والتحالف الصهيوني الامبريالي . واذا كانت نتيجة هذا الصراع حصول أقطار الوطن العربي على استقلالها وخروج الاستعمار بشكله القديم فانها في الواقع شهدت بدء مرحلة جديدة برزت في خلال الأعوام العشرة التالية ، محورها الاستعمار الجديد تجسيدا « لنظرية الفراغ » التي دعا اليها الرئيس ايزنهاور ـ رئيس الولايات المتحدة الأمريكية بعد فشل العدوان الثلاثي على مصر .

وقد اشتدت حركة التحرر العربي وازداد الشعور بأهمية الاتجاه الوحدوي العربي بعد نكبة فلسطين وهزيمة الجيوش العربية فقد انهارت الأنظمة الرجعية في سوريا وتفجرت ثورة عبدالناصر عام ١٩٥٢ وقامت ثورة الجزائر عام ١٩٥٤ وتم تأميم قناة السويس عام ١٩٥٦ وبرزت سياسة الحياد الايجابي كاسلوب تبنته الدول المستقلة حديثا للدفاع عن نفسها من آثار الصراع الدولي . وقد حدد الحياد الايجابي من انتشار الظاهرة الشيوعية في المنطقة العربية ومن تبعيتها الى الاتحاد السوفيتي .

ولكن الوضع الاقتصادي العربي ظل يعاني من نمط سياسات ما قبل الحرب فبقي الوطن العربي مصدرا للمواد الأولية الى الأسواق العالمية وكان الاعتماد في النشاط الاقتصادي كليا على القطاع الخاص وضعفت علاقات التبادل التجاري بين الأقطار العربية . وعلى الصعيد الثقافي تمتعت الثقافة الاميركية بدعم وتأييد الحكومات العربية واعتبر نمط الحياة الأميركية رمزا للحياة العصرية واحتدم الصراع الايديولوجي القومي مع الاتجاهين الغربي والشيوعي وتمكن الفكر العربي خلال تلك الفترة من انضاج دليل عمل ثوري لحركة التحرر العربي تجاوز التيار السلفي الجامد .

وقد تميز عام ١٩٥٨ في الوطن العربي لكونه شهد قيام الوحدة بين سوريا ومصر وأشعلت العناصر الطائفية الحاكمة في لبنان الحرب الأهلية للقضاء على المد القومي وقام الاتحاد بين العراق والاردن كخطوة من الأنظمة الحاكمة في البلدين لمواجهة سخط

الجماهير وكان نتيجة لنجاح ثورة ١٩٥٨ في العراق ان انزلت بريطانيا قواتها لحماية الاردن وتدخلت الولايات المتحدة الأمريكية عسكريا في لبنان . وبعد انحراف الحكم الجديد في العراق بدأت المنطقة العربية تتجه تدريجيا من نمط التحالفات المرنة الى نمط الاستقطاب الايديولوجي وحدثت جريمة الانفصال عام ١٩٦١ بين مصر وسوريا وفي نهاية ذلك العام بدأ انحسار الموجة العنيفة للحرب الباردة بين قطبي النظام الدولي وحدث تراخ في أهمية النفط العربي في السياسة الاميركية وكذلك الحال بالنسبة لأوربا وتحول السوق من سوق (البائع) الى سوق (المشتري) . وقد شهدت الفترة على صعيد دول العالم النامي ظهور زعماء من نوع جديد أمثال نهرو وعبد الناصر وسوكارنو نادوا بالحياد الايجابي والتضامن الاسيوي الافريقي . ثم تتابعت الأحداث القومية الكبيرة بقيام ثورة اليمن عام ١٩٦٢ وانتصار ثورة الجزائر في العام نفسه وقيام ثورة ٨ شباط في العراق و٨ آذار في سوريا عام ١٩٦٣ واندلاع الثورة الفلسطينية عام ١٩٦٥ . وحاولت بعض الحكومات العربية القيام باصلاحات عاجلة في أقطارها للحد من تيار الحركة الوطنية وشهدت الفترة ابرام عدد من الاتفاقيات الاقتصادية الثنائية وقيام السوق العربية المشتركة وقد نجح حزب البعث العربي الاشتراكي بايضاح واقع التناقضات القائمة في المجتمع العربي وبتجاوز اسلوب نقل القوالب النظرية الجاهزة التي لا تفرق بين أوضاع قطر متقدم وآخر متخلف وحاولت القيادة المصرية تطبيق أفكار البعث وجعلتها ركيزة عملها العربي ، وانتعشت في تلك الفترة الطبقات الوسطى وارتفعت نسبة مشاركة المرأة في الحياة السياسية والاجتماعية وظهرت طبقة عاملة صناعية كبيرة في الوطن العربي لها اتحاداتها المتقدمة . وكان الموقف من المعسكر الغربي هو المعيار المميز بين الحكومة التقدمية والمحافظة وقادت المملكة العربية السعودية في حينه التيار المحافظ باستخدام الدين لمواجهة الايديولوجيات العلمانية .

واكتسبت المنطقة العربية أهمية جديدة في منتصف الستينات في السياسة الأميركية بعد ان أصبحت اوربا الغربية واليابان تشكلان تهديدا حقيقيا للاقتصاد الأميركي بمستويهما الاقتصادي المتطور وزاد الاعتماد على الأسواق في العالم الثالث لتصريف بضائع الدول المتقدمة بخاصة أميركا ، كما ان انخفاض مستويات الاجور دفع في اتجاه زيادة جاذبية الاستثمار الصناعي في دول العالم الثالث وأدت سياسة الانفراج الدولي بين القوتين العظميين الى الحد من قدرة دول العالم الثالث من التزام

الحياد حيث سمح الانفراج للدولتين بالاطمئنان الى قيام كل منهما ببسط مناطق نفوذها دون خوف من تهديد بطرق اخرى . وفي عام ١٩٦٧ بعد ان جاءت الضربة الكبرى في نكسة حزيران أخذ الانهيار النفسي الذي ساد المنطقة العربية مداه وساد مفهوم التفوق الاسرائيلي حتى عام ١٩٧٣ عقب حرب تشرين الأول . وكان لزيادة الامكانات الاقتصادية للدول العربية خاصة المصدرة للنفط بسبب ارتفاع أسعار النفط أثره في اكتساب النظام العربي امكانية كلية على مستوى علاقاته الدولية والداخلية وتحملت الدول ذات الفوائض النقدية عبء التنمية القومية باعتبار ان زيادة الامكانات الاقتصادية ترتب على حرب شنت باسم القضية العربية ضد عدو تقليدي فواجهت هذه الدول النظام الدولي باسم القضية العربية فحملت المهمة القومية أقطار لم تبذل سابقا حماسها لفكرة القومية العربية . كما اكتسبت القضية العربية طاقة مضافة عندما دخلت منظمة التحرير الفلسطينية كطرف مؤثر وفاعل في التفاعلات داخل الوطن العربي وخارجه .

وكان للمرأة العربية دور متقدم في واقع القضايا النضالية في المنظور القومي وكانت لها الريادة في المطالبة بالمكاسب السياسية قبل الاجتماعية وكان لها مشاركة ظاهرة في حركات التحرر العربي . ولكنها لم تدخل في صلب التيار السياسي لتلك الحركات . وأدى تخلي السلطة الوطنية عن المرأة كقوة بناء في المجتمع بعد الاستقلال ، الى قيامها بتأسيس التنظيمات النسوية للمطالبة بحقوقها .

على صعيد التحولات الاقتصادية والاجتماعية في الوطن العربي :

حدث زخم كبير في عملية التنمية أدى الى تطور القطاعات الاقتصادية الأساسية (زراعة ، صناعة ، خدمات) وبنسب متفاوتة وكان اسهام كل من هذه القطاعات مقيسا بمؤشرات محددة (مثل نسبة المشاركة في الناتج الاجمالي المحلي أو حجم الأيدي العاملة) يظهر هذا التطور مع وجود ظاهرة انحسار أهمية مشاركة القطاع الزراعي مقارنة بالقطاعين الصناعي والخدمي ويلاحظ وجود تفاوت واضح بين دول المجموعتين النفطية وغير النفطية في درجة نمو القطاعات الاقتصادية بشكل عام خاصة قطاع الصناعات (لوجود قطاع النفط بضمنه) وكان هناك توجه عام لاعادة النظر في

السياسات المالية جهة ترشيد الانفاق الحكومي والخاص منذ عام ١٩٨٥ وعانت دول المجموعة النفطية بشكل خاص من استمرار الركود بأسعار النفط عالميا ومن مشاكل التضخم وظهر في معظمها عجز في ميزانياتها السنوية بعد عام ١٩٨٢ . أما دول المجموعة غير النفطية فكان لانخفاض التحويلات الرسمية والخاصة ومشاكل الجفاف في بعضها والتضخم في معظمها أثره في ظهور عجز مستمر في ميزانياتها .

وقد أدت حركة انتقال الأيدي العاملة داخل الوطن العربي ، والهجرة الى خارج الوطن العربي ولا سيما الى الدول الاوربية الى مواجهة الدول العربية المعنية مشاكل استدعت الى ضرورة وجود سياسات مستقبلية لمعالجة آثارها السلبية .

أما بالنسبة للتعليم فقد بقيت الامية مشكلة أساسية لكثير من الأقطار العربية حتى النفطية منها ، التي تميزت بارتفاع المستوى الصحي والاقتصادي مع وجود ارتفاع كبير في عدد الاميين . في الوقت نفسه سجلت بعض الأقطار نموا كبيرا في نسبة المتعلمين في كافة المراحل التعليمية وصل بعضه حدا أعلى من المستويات العالمية خاصة في بعض الأقطار النفطية .

وعلى مستوى تنمية الموارد البشرية ما يزال هناك نقص كبير في مستوى اشباع الحاجات الأساسية الاجتماعية والاقتصادية كما ونوعا كما ان التقدم التكنولوجي الذي بات يعتبر محل نجاح عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية ما زال دون المستوى المطلوب لسد الفجوة المتزايدة بين الوطن العربي ودول العالم المتقدمة .

الهوامش

١ ـ سورة نوح ١٤

٢ ـ عزام ، محفوظ ، مفهوم التطور في الفكر العربي ، مجلة شؤون عربية ، العدد ٣٥ ، كانون الثاني/ ١٩٨٤ ، ص ١٧٢

٣ ـ ابن منظور : لسان العرب ، مادة (طور) .

٤ ـ مجمع اللغة العربية : المعجم الوسيط ، مادة طور .

٥ ـ الشحات (علي احمد) : ابو الريحان البيروني ، حياته ، مؤلفاته ، ابحاثه العلمية (القاهرة) ١٩٦٨

٦ ـ ابن خلدون ، مقدمة (القاهرة) دار الشعب سنة ١٩٦٥ ص ٨٨ ـ ٨٩ .

٧ ـ صليبا ، جميل ، المعجم الفلسفي ، ح ١ ص ٢٩٤ ـ ٢٩٥

٨ ـ عبدالفتاح ، امام ، مدخل الى الفلسفة ، ص ٢٣٠ ـ ٢٣١

٩ ـ عزام ، محفوظ ، مفهوم التطور في الفكر العربي ، مصدر سابق ، ص ١٧٧

١٠ ـ ابن خلدون ، مقدمة ، المصدر السابق ، سنة ٦٥ ، ص ١١٢ ـ ١٥٤

١١ ـ قطب ، محمد ، التطور والثبات في حياة البشر ، القاهرة دار الشروق ، ١٩٧٤ ، ص ٣٨ ـ ٣٩ .

١٢ ـ هلال ، على الدين ، محاضرات في التنمية السياسية ، القاهرة ، كلية الاقتصاد ، جامعة القاهرة ، ١٩٦٧ ، ص ٥٤

١٣ ـ غانم ، عبدالمطلب ، التنمية السياسية ، مكتبة نهضة الشرق ، ١٩٨١

١٤ ـ عبدالملك ، انور ، تنمية ام نهضة حضارية ، المستقبل العربي ، العدد الثالث ، ص ١٩

١٥ ـ القريحي ، يوسف احمد (نحو استراتيجية عربية للتنمية السياسية في اقطار الجامعة العربية) في شؤون عربية ، العدد ٢٩ (تموز/١٩٨٣) ، ١٣ ، ١٩

١٦ ـ المصدر نفسه ، ص ٩٦

١٧ ـ المصدر نفسه ، ص ٩٧

١٨ ـ ربيع ، حامد ، (المراة والتطور السياسي في الوطن العربي بين الواقع الحاضر وآفاق المستقبل) في مجلة المراة العربية ، العدد الثاني (١٩٨٥ ، الاتحاد النسائي العربي العام) .

١٩ ـ ربيع ، حامد ، المراة العربية والظاهرة الانمائية .

٢٠ ـ د. ربيع ، حامد ، الظاهرة الانمائية والواقع العربي ، الندوة الثانية لمشكلات الانماء في الوطن العربي ، معهد البحوث العربية ، بغداد ، ١٩٨٤

٢١ ـ د. ربيع ، حامد ، المصدر السابق .

٢٢ ـ د. عباس رؤوف ، امريكا والشرق العربي في الحرب العالمية الثانية ، سلسلة كتب المستقبل العربي حول السياسة الامريكية والعرب ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ص ٣٨

٢٣ ـ د. امين ، جلال احمد ، المشرق العربي والغرب ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ١٩٧٩ ، ص ٣٨ .

٢٤ ـ المصدر السابق ، ص ٣٩ .

٢٥ ـ د. امين ، جلال ، المصدر السابق ، ص ٤١ .

٢٦ ـ د. فرح ، الياس ، الوطن العربي والفاشية الجديدة ، دار الطليعة للنشر ، بيروت ، ١٩٧٩ ، ص ٢٤ .

٢٧ ـ اكد خروتشوف في اجتماع مجلس السوفييت سنة ١٩٧٥ انه من مصلحة الاتحاد السوفيتي ان يسبق الزمن ويناصر الذين لا يريدون سيطرة الغرب ، وبذلك يضمن الا تكون أرض المنطقة قواعد عسكرية تستخدم ضد روسيا ولا يكون ابناء المنطقة (الشرق الاوسط) جنودا في الجيش الذي يستعد للهجوم على روسيا .

٢٨ ـ د. ربيع ، حامد ، الحوار العربي الاوربي واستراتيجية التعامل مع الدول الكبرى ، الدار القومية للطباعة والنشر ، يوليو ، ١٩٨٠ ص ٥٣ .

٢٩ ـ انظر المفاهيم الاستراتيجية للاتحاد السوفيتي ، مجلس قيادة الثورة العراقي ، مركز البحوث والمعلومات ، بغداد ص ٢٩ وما بعدها ، انظر ايضا د. ربيع ، حامد ـ الحوار العربي الاوربي واستراتيجية التعامل مع الدول الكبرى ، يوليو ، ١٩٨٠ . ص ٧٠ وما بعدها .

٣٠ ـ انظر د. ربيع ، حامد : محاضرات القيت على طلبة معهد البحوث والدراسات العربية ، بغداد ، ١٩٨٢ ـ ١٩٨٣ ، كذلك انظر لنفس المؤلف ، نظرية الأمن القومي ، دار الموقف العربي ، القاهرة ، ١٩٨٤ ، ص ١٣١ وما بعدها .

٣١ ـ لنفس المرجع السابق ذكره ، ص ١١٧ وما بعدها .

٣٢ ـ د. حمادي ، سعدون ، القومية العربية ازاء التحديات المرحلية والتاريخية ، الندوة العلمية لتطور الفكر القومي العربي ، المجمع العلمي العراقي ، بغداد ، ١٩٨٥

٣٣ ـ د. ربيع ، حامد ، المتغيرات الدولية ومسالة الشرق الاوسط منشورات الطلائع ، دمشق ، ١٩٧٠ ، ص ٣٧ .

٣٤ ـ د. ربيع ، حامد ، محاضرات القيت في معهد الدراسات العربية ، منشورات الطلائع ، دمشق ، ١٩٧٠

٣٥ ـ امين ، جلال ، المشرق العربي والغرب ، المصدر السابق ص ٩ .

٣٦ ـ د. فرح ، الياس ، مقدمة في دراسة المجتمع العربي والحضارة العربية ، دار الطليعة ، بيروت ، ١٩٨٠ ، ص ١٣٢

٣٧ ـ المصدر السابق ، ص ١٣٤

٣٨ ـ المصدر نفسه ، ص ١٣٤

٣٩ ـ المصدر السابق ، ص ١٣٥

٤٠ ـ المصدر السابق ، ص ١٤١

٤١ ـ د. فرح ، الياس ، مقدمة في دراسة المجتمع العربي والحضارة العربية ، ص ١٤٢ ، ومطر جميل ، د. هلال علي الدين ، النظام الاقليمي العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، سنة ١٩٨٥ ، ص ٥٧ .

٤٢ ـ د. فرح ، الياس ، الوطن العربي والفاشية الجديدة ، دار الطليعة للطباعة ، بيروت ، سنة ١٩٧٩ ، ص ١٣

٤٣ ـ د. فرح ، الياس ، مقدمة في دراسة المجتمع العربي والحضارة العربية ، المصدر السابق ، ص ١٧٦

٤٤ ـ المصدر نفسه ، ص ١٨٠

٤٥ ـ مطر ، جميل وهلال ، د. علي الدين ، النظام الاقليمي العربي ، المصدر السابق ، ص ٦٧ و٦٨

٤٦ ـ جلال أحمد أمين ، المشرق العربي والغرب ، المصدر السابق ، ص ٤١ .

٤٧ ـ د. فرح ، الياس ، مقدمة في دراسة المجتمع العربي والحضارة العربية ، المصدر السابق ، ص ١٩٠

٤٨ ـ مطر جميل ، د. هلال علي الدين ، النظام الاقليمي العربي ص ٧٩

٤٩ ـ د. امين أحمد جلال ، المشرق العربي والغرب ، المصدر السابق ، ص ٤٧

٥٠ ـ المصدر السابق ص ٤٨

٥١ ـ د. فرح ، الياس ، مقدمة في دراسة المجتمع العربي والحضارة العربية ، ص ١٧٧

٥٢ ـ المشرق العربي والغرب ، المصدر السابق ، ص ٥٠

٥٣ ـ د. فرح ، الياس ، مقدمة في تطور المجتمع العربي المعاصر ، المصدر السابق ، ص ١٩

٥٤ ـ مطر جميل ، د. هلال علي الدين ، النظام الاقليمي العربي ، المصدر السابق ، ص ٧٩

٥٥ ـ المشرق العربي والغرب ، المصدر السابق ، ص ٥٢ ـ ٥٣ .

٥٦ ـ النظام الاقليمي العربي ، المصدر السابق ، ص ٨٠ .

٥٧ ـ د. فرح ، الياس ، الفاشية الجديدة ، دار الطليعة ، بيروت ، عام ١٩٧٩ ، ص ٦١

٥٨ ـ المشرق العربي والغرب ، المصدر السابق ، ص ٥٤

٥٩ ـ المصدر نفسه ، ص ٥٥ .

٦٠ ـ المشرق العربي والغرب ، المصدر السابق ، ص ٥٦

٦١ ـ المصدر نفسه ، ص ٥٧

٦٢ ـ المصدر نفسه ، ص ٥٩

٦٣ ـ المشرق العربي والغرب ، المصدر السابق ، ص ٧٤

٦٤ ـ النظام الاقليمي العربي ، المصدر السابق ، ص ٨٥ . كذلك د. تنيرة بكر مصباح ، التطور الاستراتيجي للسياسة الامريكية في الوطن العربي ، سلسلة كتاب المستقبل العربي رقم٢ ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، السياسة الامريكيةو والعرب ، ص ١٠٩ ـ ١١٠

٦٥ ـ المشرق العربي والغرب ، المصدر السابق ، ص ٧٤

٦٦ ـ النظام الاقليمي العربي ، المصدر السابق ، ص ٨٦ ـ ٨٧ .

٦٧ ـ يونس ، منال ، المراة والتطور السياسي في المجتمع المعاصر في البلدان النامية ، بغداد ، الدار العربية ١٩٨٥ ، ص ٦٣ ـ ١٤٣ .

تكشف طبيعة الدور السياسي الرائد للمراة العربية على المستوى الدولي الذي يمتد من عام ١٨٩٩ ـ المؤتمر الدولي لنزع السلاح وما تلاها من مؤتمرات المراة الدولية التي عقدت خلال العقد الثاني والعقد الثالث من القرن الحالي التي اكدت مشاركتها في قضايا وطنها التحررية وتعريف الراي العام الدولي بالمكانة التي تتمتع بها المراة العربية في الشريعة الاسلامية . وفي العقد السادس حققت المراة العربية عقد المؤتمر الآسيوي الافريقي بمبادرة من الاتحاد النسائي العربي العام في اطار الاهتمامات السياسية للبلدان النامية التي بدات تنظم نفسها في اطار حركة عدم الانحياز وتجسد القاسم المشترك للمشاركات في المؤتمر في آمال شعوب القارتين في التحرر من الاستعمار والسياسة الاستعمارية . وفي العقدين السابع والثامن احرزت المراة العربية نصرا سياسيا هاما في دورها القيادي في تكتيل البلدان النامية واكسابها قوة ضاغطة على المستوى الدولي . وابرز انجاز تحقق هو ادانة الصهيونية واعتبارها حركة عنصرية ولاول مرة في الامم المتحدة مهد له في مؤتمر المراة العالمي في المكسيك ١٩٧٥ وانجز في مؤتمر المراة العالمي في كوبنهاكن عام ١٩٨٠ .

٦٨ ـ د. البستاني ، باسل : الاقتصاد العربي ، دراسة احصائية مقارنة (مجلة الاقتصادي العربي) الفصل الرابع ، تشرين الاول ، ١٩٧٩ ، ص ٥ .

٦٩ ـ د. فرح ، الياس ، مقدمة في دراسة المجتمع العربي والحضارة العربية ، دار الطليعة ، بيروت ، ١٩٨٠ ، ص ٢١٦ .

٧٠ ـ التقرير الاقتصادي العربي الموحد ، صندوق النقد العربي ، ابو ظبي ، ١٩٨٦ ، ص ٨٠ .

٧١ ـ جدول رقم (١) ملحق رقم (١) ، ص رقم (١) .

٧٢ ـ د. البستاني ، باسل ، المصدر السابق ، ص ٢٣ .

٧٣ ـ د. ربيع ، حامد ، المصدر السابق ، ص ١٨ .

٧٤ ـ د. فرح ، الياس ، مقدمة في دراسة المجتمع العربي والحضارة العربية ، المصدر السابق ، ص ٢١٩ .

٧٥ ـ جدول رقم (٢) ملحق رقم (١) ، ص رقم (٢) .

٧٦ ـ د. ربيع ، حامد ، التطور الاجتماعي في الوطن العربي ، ص ٢٤ .

٧٧ ـ المصدر السابق .

٧٨ ـ د. ابراهيم ، سعد الدين ، النظام الاجتماعي العربي الجديد ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ١٩٨٥ ، الطبعة الثالثة ، ص ١٤٦ .

٧٩ ـ الرميحي ، محمد ، اثر النفط على وضع المراة العربية في الخليج العربي ، ندوة المراة العربية ودورها في حركة الوحدة العربية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ١٩٨٢ ، ص ٢٥٤ .

٨٠ ـ المصدر السابق ، ص ٢٣٨ ، وكذلك تعليق د. ثريا عبيد تعقيبا على ورقة د. محمد الرميحي ، المصدر السابق ، ص ٢٥٧ .

٨١ ـ يونس ، منال ، المراة والتطور السياسي في المجتمع المعاصر في البلدان النامية ، بغداد ، دار الطليعة العربية ، ١٩٨٠ ، ص ٢٩ .

٨٢ ـ د. ربيع ، حامد ، المراة العربية في مجتمع متغير ، الندوة الاولى لمجلة المراة العربية (مجلة المراة العربية) العدد ٤/١٩٨٧ ، الامانة العامة للاتحاد النسائي العربي العام بغداد ، ص ٩٧ .

٨٣ ـ صندوق النقد العربي ، التقرير الاقتصادي العربي الموحد ، ابو ظبي ، ١٩٨٦ ، ص ٨٥ .

٨٤ ـ د. المنوزي ، صلاح الدين ، د. بوطعام ، لحسين ، الجالية العربية في اوربا : الحاجات والمتطلبات ، مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية العدد ٣/١٩٨٧ .

٨٥ ـ د. البستاني ، باسل ، المصدر السابق .

٨٦ ـ د. فرح ، الياس ، المصدر السابق ، ص ٢١٩ .

٨٧ ـ جدول رقم (١) ملحق رقم (١) ص رقم (١) .

٨٨ ـ د. المنجرة ، مهدي : تنمية الموارد البشرية ، اتجاه العلم والتكنولوجيا ، دراسة مقدمة الى ندوة تنمية الموارد البشرية في الكويت ، الصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي ـ الكويت ١٩٨٧ ، ص ١١ .

٨٩ ـ جدول رقم (٣) ملحق رقم (١) ، ص رقم (٣) .

٩٠ ـ جدول رقم (٢) ملحق رقم (١) ، ص رقم (٢) .

٩١ ـ جدول رقم (٤) ملحق رقم (١) يستعرض اوضاع الوطن العربي من خلال مؤشرات اساسية هي الاستهلاك (العام والخاص) الاستثمار المحلي الاجمالي ، الادخار المحلي الاجمالي وميزان الموارد للفترة من ١٩٦٥ ـ ١٩٨٥ ، ص رقم (٤) .

٩٢ ـ جدول رقم (٤) ملحق رقم (١) ص رقم (٤) .

٩٣ ـ د. البستاني ، باسل ، المصدر السابق ، ص ١٢ .

٩٤ ـ جدول رقم (٤) ملحق رقم (١) ص رقم (٤) .

٩٥ ـ جدول رقم (٤) ملحق رقم (١) ص رقم (٤) .

٩٦ ـ جدول رقم (٥) ملحق رقم (١) ص رقم (٥) .

٩٧ ـ جدول رقم (٤) ملحق رقم (١) ص رقم (٤) .

٩٨ ـ جدول رقم (٦) ملحق رقم (١) ص رقم (٦) .

٩٩ ـ التقرير الاقتصادي العربي الموحد ، المصدر السابق ، ص ١٥٢ .

١٠٠ ـ المصدر السابق ، ص ٨٩ .

١٠١ ـ جدول رقم (٧) ملحق رقم (١) ص ٧ .

١٠٢ ـ جدول رقم (٨) ملحق رقم (١) ، ص رقم (٨) .

١٠٣ ـ د. البستاني ، المصدر السابق ص ١٩ .

١٠٤ ـ التقرير الاقتصادي الموحد / المصدر السابق ١٩٨٦ ، ص ٨٢ .

١٠٥ ـ جدول رقم (٩) ملحق رقم (١) عدد التلاميذ في التعليم الحكومي حسب المرحلة والدولة للفترة (١٩٨٠ ـ ١٩٨٤) في دول المجموعتين وجدول رقم (١٠) نفس الملحق يبين نسبة التلاميذ في التعليم الحكومي الى السكان حسب المرحلة في دول المجموعتين للأعوام ١٩٨٣ ـ ١٩٨٤ ص ٩ و ١٠ على التوالي .

١٠٦ ـ التقرير الاقتصادي والعربي الموحد ، المصدر السابق ، ص ٨٣ .

١٠٧ ـ جدول رقم (١١) ملحق رقم (١) ص رقم (١١) .

١٠٨ ـ المصدر السابق ، ص ٣٩

١٠٩ ـ د. طبارة ، رياض ، تنمية الموارد البشرية وبعدها السكاني في الوطن العربي : دراسة مقدمة الى ندوة تنمية الموارد البشرية في الوطن العربي ، الصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي ، الكويت ، ١٩٨٧ ، ص ٨

١١٠ ـ جدول رقم (١٢) ملحق رقم (١) ص رقم (١٢)

١١١ ـ جدول رقم (١٣) ملحق رقم (١) ص رقم (١٣) .

١١٢ ـ د. عمار ، حامد ، العوامل الاجتماعية في التنمية البشرية ، دراسة مقدمة الى ندوة تنمية الموارد البشرية في الوطن العربي ، الصندوق الاقتصادي والاجتماعي ، الكويت ، تشرين الثاني ، ١٩٨٧ ، ص ١٣

١١٣ ـ جدول رقم (١٤) ملحق رقم (١) ، ص رقم (١٤) .

١١٤ ـ د. عمار حامد : العوامل الاجتماعية في التنمية البشرية ، المصدر السابق ص ١٤

١١٥ ـ جدول رقم (١٥) ملحق رقم (١) ص ١٤ وص ١٥ .

١١٦ ـ التقرير الاقتصادي العربي الموحد ، المصدر السابق ١٩٨٦ ، ص ٨٣ .

١١٧ ـ المصدر السابق .

١١٨ ـ المصدر السابق ص ٨٣ ـ ٨٤ .

١١٩ ـ د. طبارة ، رياض ، تنمية الموارد البشرية وبعدها السكاني في العالم العربي ، المصدر السابق ، ص ٧

١٢٠ ـ د. عمار ، حامد ، العوامل الاجتماعية في التنمية البشرية ، دراسة مقدمة الى ندوة تنمية الموارد البشرية في الوطن العربي ـ المصدر السابق .

١٢١ ـ المصدر السابق .

١٢٢ ـ عمار ، حامد ، العوامل الاجتماعية في التنمية البشرية ، المصدر السابق ، ص ٥ .

١٢٣ ـ د. عمار ، حامد ، المصدر السابق ، ص ٤٠ ـ ٤٣

١٢٤ ـ د. المنجرة ، مهدي تنمية الموارد البشرية اثر العلم والتكنولوجيا ، دراسة مقدمة الى ندوة تنمية الموارد البشرية في الوطن العربي ، الصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي ، الكويت (تشرين الثاني ١٩٨٧) ص ٥٩ .

١٢٥ ـ د. المنجرة ، مهدي ، المصدر السابق ص ١٠

الفصل الثاني

التحولات الاقتصادية والاجتماعية في العراق

مقدمة :

المبحث الأول : البعد الاقتصادي

المبحث الثاني : البعد الاجتماعي

المبحث الثالث : مرحلة الحرب : التحدي الأكبر

خلاصة :

مقدمـة

الموارد البشرية والاقتصادية في العراق :

يتمتع العراق بأفضل توازن للموارد الطبيعية والبشرية متمثلة بالمـاء والأرض والمعادن والعنصر البشري .

فالعراق بأرضه البالغة مساحتها ٤٣٤ ألف كم٢ ، التي تقدر مساحـة الأرض القابلة للزراعة منها بـ ٢٧,٦ مليون دونم[١] بكل ما ينتج فيها من محاصيل زراعيـة وحيوانية متنوعة فضلا عن ثروته النفطية والمعدنية الكبيرة حيث يقدر احتياطيه من النفط الخام بـ ٢٥ مليار طن[٢] الى جانب توفر الكبريت والفوسفات والنحاس والقصدير والملح وغيرها من معادن بكميات كبيرة وبنوعيات منافسة للمنتجة عالميا وبنفوسه البالغ عددهم حسب التعداد الأخير لعام ١٩٨٧ أكثر من ١٦ مليون نسمة يتمتع بسبب توفر كل هذه الموارد بحالة من التوازن تمكنه من تحقيق معدلات نمو اقتصادي مرتفعة من خلال خطط التنمية القومية المعتمـدة ، واذا كانت المـوارد الماديـة بأنـواعها تمثـل الشرط الضروري لتحقيق تنمية رصينة تضمن سلامة الأمن القومي للقطر ، فان الشرط الكافي هو العامل الانساني المتمثل بوجود توجيه قيادي سليم لاستغلال هذه الموارد المتاحة . ولعل أهم عاملين يرتكز عليهما التوجيه السليم المطلوب هما توفر الاستقرار السياسي ووجود حكومة مركزية قوية .

ومن خلال تنفيذ الخطط التنموية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية ارتفـع متوسط دخل الفرد في القطر من ٩٦,٧ دينارا عام ١٩٧٠ الى ٤٤٨,٤ دينارا عام ١٩٧٧ أي بنسبة زيادة ٣٦٤,١٪ وبمعدل نمو سنوي يبلغ ٢٤,٥٪[٣] .

وقد تحققت خلال الفترة ١٩٧٥ ـ ١٩٨٠ في القطر قفزة نوعيـة هائلة ظهـرت مؤشراتهـا ونتائجهـا من خلال تـطبيق خطط التنميـة لتلك الفترة وانعكست آثـارها الاقتصادية والاجتماعية في معظم مجالات الحياة العامة .

ولعل من أبرز ملامح الاقتصاد العراقي الحديث انه اقتصاد نفطي بما يحدد له سمات معينة أهمها :

أ ـ اعتماده في تمويل خططه التنموية على موارد النفط بنسبة عالية .

ب ـ ارتفاع درجة الانفتاح الخارجي فيما يتعلق بتعامله الاقتصادي .

وفي مثل هذا الاقتصاد تتزايد أهمية القطاع الخارجي (بشكل تجارة سلعية خاصة) بحيث يتحكم الى حد كبير في حركة الاقتصاد الوطني ، فمن خلال صادرات العراق النفطية وما يجنيه منها من عوائد يتحدد حجم الانفاق الحكومي في خطط التنمية القومية ، ثم ان توفر العملة الصعبة يجعل من الممكن زيادة استيراداته لسد احتياجات التنمية اذ يصبح الاستيراد مصدرا للسلع الرأسمالية المستخدمة في التنمية فضلا عن انه يشكل مصدرا لزيادة عرض السلع الاستهلاكية التي ـ بدورها وبحدود القوى الشرائية المتاحة للمستهلك ـ تمكن من تحديد مقاس الرفاهية في القطر .

لقد مر الاقتصاد النفطي في القطر بمرحلتين رئيستين قبل ثورة ١٧ ـ ٣٠ تموز ١٩٦٨ هما :

أ ـ مرحلة التبعية المطلقة .

ب ـ مرحلة الاعتماد على القدرات الذاتية .

اذ كان العامل المميز بينهما هو مصدر القرار السياسي وهو خارجي في الاولى وداخلي في الثانية . فقد رافق اكتشاف النفط في العراق صراع حاد بين شركات النفط الغربية للسيطرة عليه ، انتهى بالاتفاق بينهما . ومن ثم مباشرة الشركات الانتاج والتسويق عام ١٩٥٠ وكانت بدلات الامتياز الممنوحة للعراق ضئيلة جدا واسعاره واطئة اذ لم يبلغ ايراد الحكومة العراقية منه أكثر من ٩,٩ مليون دينار عام ١٩٥١[1] وقد حاول العراق منذ ذلك الحين استحصال حقوقه من الشركات الأجنبية فتمكن عام ١٩٥١ من تحقيق اتفاقية مناصفة الأرباح مما أدى الى رفع ايراداته النفطية الى ٣٢,٤ مليون دينار ثم بمقتضى قانون ٨٠ لسنة ١٩٦١ انتزاع ٩٥٪ من أراضيه التي كانت امتيازا نفطيا للشركات الأجنبية ، وتلا ذلك تأسيس شركة النفط العراقية في عام ١٩٦٤ لتقوم بانتاج وتسويق النفط وطنيا . ولكن على الرغم من كل هذه التطورات ، ظلت السمة السائدة لطبيعة القرار في هذا الجانب هي سمة التبعية ، وفي حزيران ١٩٧١ تحققت الثروة النفطية اذ تم تأميم النفط وتحولت المعادلة من التبعية الى الاعتماد ، وتمت بموجب قرار التأميم سيطرة العراق على ٦٥٪ من قطاع انتاج النفط و٩٩,٧٥٪ من رقعة الأرض التي يستخرج منها وفي عام ١٩٧٣ تم استكمال التأميم وذلك خلال حرب تشرين الأول ، وتمكن العراق بذلك من انتزاع حقه في ايرادات النفط وانتاجه وتسويقه من الشركات

الأجنبية كاملا . أما لماذا اطلق على ما تم بعد التأميم بالثورة النفطية ؟ فذلك لأن قاعدة القرار ـ سواء ما كان متعلقا بكمية النفط المنتج وأسعاره ـ تحولت الى الدولة المنتجة صاحبة الثورة الحقيقية ، بمعنى ان معادلة النفط تحولت من قرار اقتصادي بحت تتخذه الشركات النفطية ذات الامتياز في الدولة المنتجة بالتنسيق مع الشركات العالمية الكبرى (الأم) ، الى قرار سياسي بحت . وهذا التحول خلق لدى العالم الغربي حالة هياج وجنون دفعتهم الى بدء ما يمكن ان يسمى « بالثورة المضادة » للدول المنتجة للنفط صاحبة القرار منذ عام ١٩٧٣ وحتى الآن وكان أول تحرك في هذا الاتجاه هو انشاء وكالة الطاقة الدولية لتعمل على اضعاف منظمة الدول المصدرة للبترول (اوبك) وقد نجحت هذه الوكالة بدعم الدول ذات المصلحة الأساسية في خلقها بتحقيق أهدافها الى حد كبير . ولم يكن هذا التحرك هو الوحيد أو الأكثر خطرا بذلك الاتجاه ، وانما صاحبه ما هو أشد عنفا وايذاء ، فكانت الحرب العراقية الايرانية التي استهدفت العراق أساسا ـ باعتباره قوة اقليمية متصاعدة ـ من أجل اضعافه ، ومن ثم تهديد منطقة الخليج العربي كلها ، فضلا عما يسببه استمرارها من أخطار ملموسة يمكن ان تهدد السلام في العالم برمته . ويمكن القول ان قيام هذه الحرب كان امعانا في ذلك النجاح الذي تحقق للثورة المضادة التي شنتها الدول المتقدمة المستوردة للنفط والذي ظهرت بوادره الاولى في اضعاف قوة منظمة (الاوبك) وانعكاس ذلك على الدول الأعضاء فيها .

المبحث الأول البعد الاقتصادي

أولا ـ مجهود التنمية :

تم وضع (١٠) خطط استثمارية متوسطة المدى في العراق منذ بداية الخمسينات ، على اثر زيادة واردات الدولة من شركات النفط العاملة في القطر ، وكان مجلس الاعمار أول هيكل مؤسسي لادارة الاستثمارات ، انشىء في العراق في بدء الخمسينات حيث رسم خلال الفترة ١٩٥٠ ـ ١٩٥٨ اربعة برامج استثمارية بصورة متعاقبة ومتداخلة[٥] وقام مجلس التخطيط بعد ثورة تموز ١٩٥٨ في عامي ١٩٥٩ و١٩٦١ بوضع خطة مؤقتة واخرى تفصيلية لتغطية السنوات ١٩٥٩ ـ ١٩٦٥ اذ تم منذ ذلك الحين وضع ٤ خطط خمسية لتغطية السنوات ١٩٦٥ ـ ١٩٨٥ لم تتم المصادقة على آخرها بسبب الحرب . وفيما يتعلق بالأهداف كان الهدف من البرنامج الاستثماري لمجلس الاعمار تنفيذ مشاريع اقتصادية لتنمية موارد العراق ورفع مستوى حياة أبنائه ـ لذلك تطورت المناهج الاستثمارية لمجلس التخطيط وأصبحت تنص صراحة على تحقيق أهداف عامة تمس مختلف نواحي الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية ويمكن ايجاز أهمها فيما يلي[٦] :

أ ـ تحقيق معدلات نمو عالية نسبيا في الدخل القومي ، تراوحت بين ٧,١٪ سنويا في خطة ١٩٧٠ ـ ١٩٧٤ و١٦,٨٪ سنويا في خطة السنوات ٧٦ ـ ١٩٨٠ وكانت معدلات نمو السكان المقدرة أقل من معدلات نمو الدخل مما أدى الى زيادة معدل ما يصيب الشخص الواحد من الدخل ومن ثم ارتفاع مستويات المعيشة بمعدلات سريعة وبما حقق الأهداف الرئيسة لهذه الخطط .

ب ـ تحقيق معدلات نمو عالية في قطاعي السلع الزراعية والصناعة التحويلية مما يؤدي الى تنويع الانتاج والصادرات من أجل تقليل الاعتماد على قطاع النفط كمصدر أساسي لتمويل الميزانية الاعتيادية للحصول على العملات الأجنبية لتمويل استيرادات القطر المختلفة .

جـ ـ ضمان الاستقرار الاقتصادي قصير الأجل من خلال الموازنة بين الانفاق القومي

والدخل القومي من أجل مكافحة التضخم .

د ـ تحقيق العدالة الاجتماعية بتقليص التفاوت في الدخول والثروات من خلال توجيه نسبة كبيرة من المنافع الناجمة عن عملية النمو الاقتصادي الى الفئات المحدودة الدخل وذلك بالتخلص من البطالة وتوسيع الخدمات الصحية والتعليمية وتوزيع المشاريع التنموية توزيعا جغرافيا سليما والاهتمام بمشاريع الخدمات المخصصة للمناطق الريفية لمشاريع الاسكان والكهرباء ومياه الشرب وغيرها والغاء التفاوت بين الريف والمدينة من جهة وبين مختلف مناطق القطر من جهة اخرى بصورة تدريجية .

هـ ـ تعميق التحولات الاشتراكية لرفع الأهمية النسبية للقطاع الاشتراكي في الناتج المحلي الاجمالي وجعله القطاع السائد في بعض المجالات . ولاعطائه مكان الصدارة في بعض القطاعات وما يؤدي الى تميزه بدور قيادي موجه في القطاعات الاخرى .

و ـ تحقيق التكامل الاقتصادي وتعجيل الوحدة الاقتصادية بين العراق والأقطار العربية الاخرى .

يعطي الجدول رقم (١) صورة واضحة موجزة لأهم لمسات التنمية خلال الفترة ١٩٥١ ـ ١٩٨٢ حيث تظهر المبالغ المخصصة في المناهج الاستثمارية لمختلف القطاعات الاقتصادية ونسب توزيعها على هذه القطاعات كما يبين حصة ايرادات النفط من مجمل الايرادات المستثمرة في المناهج الاستثمارية لنفس الفترة .

فبينما لم يتجاوز اجمالي المبالغ المخصصة للتنمية بكل قطاعاتها ١٤٥ مليون دينار للفترة (١٩٥١ ـ ١٩٥٨) وهي تغطي ثماني سنوات ، بلغ المخصص للفترة (١٩٧٦ ـ ١٩٨٠) أي خلال (٥) سنوات فقط ١٢٠٠٠ مليون دينار .

اما بالنسبة للتوزيع القطاعي فبالمقارنة بين فترتي (١٩٥١ ـ ١٩٥٨) و (١٩٨١ ـ ١٩٨٢) يلاحظ ان المخصص لقطاعات الزراعة والصناعة والخدمات بلغ في الفترة الأولى كنسبة من اجمالي التخصيصات ٣٥٪ ، ١٥٪ ، ٥٠٪ على التوالي بينما كانت هذه النسب في الفترة الثانية ١٤٪ ، ٢٤٪ ، ٦٢٪ على التوالي وهذا يوضح انه بينما كان الاهتمام منصبا في الفترة من ١٩٥١ ـ ١٩٥٨ على الزراعة بالدرجة الاولى والخدمات بالدرجة الثانية ثم بالصناعة تغيرت الصورة في الفترة (١٩٨١ ـ ١٩٨٢) خاصة بمقارنة قطاعي الزراعة والصناعة حيث انخفض تدرج قطاع الزراعة الى المستوى

جدول رقم (١)

المبالغ المخصصة في المناهج الاستثمارية لمختلف القطاعات الاقتصادية

ومجمل ايرادات البرامج الاستثمارية مع نسبة ايرادات النفط اليها

(بملايين الدنانير)

الفترة الزمنية	المبالغ المخصصة						مجمل الايرادات	ايرادات النفط	نسبة ايرادات النفط الى مجمل الايرادات
	الزراعة		الصناعة		الخدمات	المجموع			
	مبلغ	%	مبلغ	%	مبلغ %	مبلغ %			
١٩٥١ــ١٩٥٨	١٤٥	٣٥	٦٤	١٥	٢٠٥ ٥٠	٤١٢ ١٠٠	٣١٧	٣٠٧	٩٧
١٩٥٩ــ١٩٦٤	١٦٤	١٩	١٦٤	١٩	٥١٤ ٦٢	٨٤٢ ١٠٠	٣٧٢	٣٢١	٨٦
١٩٦٥ــ١٩٦٩	١٤٦	٢٧	١٧٥	٣٣	٢١٨ ٤٠	٥٣٩ ١٠٠	٤٠٧	٤٧٢	٩١
١٩٧٠ــ١٩٧٥	٥٧٤	٢٥	٨٣٩	٣٧	٨٥٦ ٣٨	٢٢٦٩ ١٠٠	٢٦٢٩	٢٣٩١	٩١
١٩٧٦ــ١٩٨٠	٢١٦٣	١٨	٤٤٩٠	٣٧	٥٤٥٨ ٤٥	١٢١١١ ١٠٠	١٤٣٦٧	١٣٢١٩	٩٢
١٩٨١ــ١٩٨٢	١٤٤٥	١٤	٢٥٦٢	٢٤	٦٦٧٩ ٦٢	١٠٦٩٠ ١٠٠	—	—	—

المصدر : د. جلال . فرهنك : تخطيط الاستثمار في العراق . مجلة الاقتصاد . السنة العاشرة . عدد عام

الثالث واحتلت الصناعة المستوى الثاني وبقيت الخدمات تستأثر بالنصيب الأكبر الذي ارتفع حتى بلغ ٦٢٪ ويلاحظ ان النفظ وما يحققه من عوائد بقي المورد الاساسي الممول لخطط التنمية مع انخفاض نسبي بسيط في الأهمية وبمقارنة الفترة (١٩٥١ ـ ١٩٥٨) و (١٩٧٦ ـ ١٩٨٠) اذ كان في الفترة الاولى يشكل ٩٧٪ من مجمل ايرادات البرامج الاستثمارية انخفض في الفترة التالية ليصل الى ٩٢٪ .

ثانيا ـ أداء التنمية : المؤشرات :

أ ـ التحولات الهيكلية في الاقتصاد :

ا ـ التوزيع القطاعي للناتج المحلي الاجمالي في النشاطات الاقتصادية :

أخذت خطط التنمية القومية بنظر الاعتبار ضرورة التقليل ، بشكل تدريجي ، من الاعتماد على النفط الخام في الناتج المحلي الاجمالي وزيادة مساهمة القطاعات الاقتصادية الاخرى فيه ولتتبع نتائج تطبيق هذه الخطط ينبغي أولا تعرف تطور حجم ومكونات الناتج الاجمالي في القطر من خلال التوزيع القطاعي في ثلاثة مجالات رئيسة هي : الزراعة والصناعة ثم الخدمات .

ومن خلال البيانات الاحصائية المتوفرة للسنوات ١٩٧٠ ـ ١٩٧٥ ـ ١٩٨٠ نجد انه على الرغم من ارتفاع عدد السكان بمعدلات قاربت (٣,٣٪) خلال الفترة (١٩٧٠ ـ ١٩٨٠) فقد حدث ارتفاع كبير في الناتج المحلي الاجمالي أدى الى زيادة كبيرة في معدل حصة الفرد الواحد منه مقدرة بأسعار عام ١٩٧٥ (جدول رقم ٢) من ٢٨٣ دينارا في سنة ١٩٧٠ الى ٣٥٦ دينارا سنة ١٩٧٥ و٥٤٣ دينارا سنة ١٩٨٠[٧] .

جدول رقم (٢)

الناتج المحلي الاجمالي وحصة الفرد ونسبة تكوين

راس المال الى الناتج المحلي الاجمالي للفترة (١٩٧٠ ـ ١٩٧٨)

	١٩٧٠	١٩٧٥	١٩٨٠
الناتج المحلي الاجمالي (بملايين الدنانير)	٢٦٥٧	٤١٠٥	٧١٧٠
حصة الفرد منه (بالدينار)	٢٨٣	٣٥٦	٥٤٣
تكوين رأس المال في القطاعين الاشتراكي والخاص (بملايين الدنانير)	٣٣٢	١٠٦٢	٢٣٧٦
نسبته الى الناتج المحلي الاجمالي	٪١٢ر٥	٪١٤	٪٢١ر٧
عدد السكان (مليون)	٩ر٤	١١ر٢	١٣ر٢

أما عند تتبع الزيادة الحاصلة في الناتج المحلي الاجمالي (واهميتها النسبية) لكل قطاع رئيس للفترة (١٩٧٠ ـ ١٩٨٠) (جدول رقم ٣) بالأسعار الجارية نجد ان هناك زيادة واضحة في كافة القطاعات وان كانت بنسب متفاوتة مقارنة بين عام ١٩٧٠ وعام ١٩٨٠ . ففي عام ١٩٧٠ كانت مساهمة الزراعة في الناتج المحلي الاجمالي كقيمة

مطلقة ١٨٦ مليون دينار بينما أسهم قطاع الصناعة بمبلغ ٥٦٧ مليون دينار والخدمات بمبلغ ٤٦٧ مليون دينار ، ارتفعت مساهمة كل منهما الى (٧٤٢) ، و (١١٥٤٢) ، و (٣٥١٠) مليون دينار لقطاعات الزراعة والصناعة والخدمات على التوالي عام ١٩٨٠ .

وعلى أساس الأهمية النسبية لمساهمة كل قطاع في الناتج المحلي الاجمالي فقد حدث تغير واضح بين نسبة اسهام كل قطاع فانخفضت الزراعة الى ٤,٧٪ عام ١٩٨٠ بعد ان بلغت ١٥,٣٪ عام ١٩٧٠ بينما ارتفعت الأهمية النسبية لقطاع الصناعة من ٤٦,٤٪ الى ٧٢,٧٪ لنفس الفترة . أما قطاع الخدمات فانخفض اسهامه الى ٢٢,٦٪ عام ١٩٨٠ بعد ان بلغ ٣٨,٣٪ عام ١٩٧٠ .

وعلى الرغم من كل المحاولات التي تمت من أجل التقليل من أهمية النفط الخام في تمويل المناهج الاستثمارية ورفع مساهمة قطاعات اخرى كالزراعة والصناعة التحويلية ومع الأخذ بنظر الاعتبار ان تطورا ملموسا قد حدث في كثير من الصناعات التحويلية فضلا عن الجهود الكبيرة المبذولة لتحسين الواقع الزراعي في القطر ، عل الرغم من كل ذلك كانت الزيادة الفعلية في القيمة المضافة في القطاعات غير النفطية أقل من المعدلات ، المستهدفة في الخطط ، فبينما كانت نسبة النمو المحددة للقطاع الزراعي سنويا (٦,٩٪) بموجب خطة ١٩٧٠ ـ ١٩٧٤[٨] وبمعدل (٧,١) سنويا بموجب خطة السنوات (١٩٧٦ ـ ١٩٨٠) ولم يحقق هذا القطاع أي نمو يذكر خلال مرحلتي الخطتين ، حقق قطاع الصناعات التحويلية الذي كان مخططا له ان ينمو بمعدلات نمو (١٢٪) تقريبا لخطة ١٩٧٠ ـ ١٩٧٤ و (٣٣٪) سنويا تقريبا في خطة (١٩٧٦ ـ ١٩٨٠) ـ حقق معدلات نمو سريعة بلغت (٩,٦٪ و١١,٨٪) لمرحلتي الخطتين على التوالي ، إلا ان هذا النمو كان دون المعدل المطلوب[٩] .

جدول رقم (٣)

توزيع الناتج المحلي الاجمالي على القطاعات الاقتصادية للفترة (١٩٧٠ ـ ١٩٨٠) بالأسعار الجارية والاهمية النسبية لمساهمة القطاعات الاقتصادية فيه

(بملايين الدنانير)

القطـــــاع	١٩٧٠		١٩٧٥		١٩٨٠	
	القيمـة	%	القيمـة	%	القيمـة	%
الزراعـــة ×	١٨٦	١٥ر٣	٣١٢	٧ر٦	٧٤٢	٤ر٧
الصناعـــة ××	٥٦٧	٤٦ر٤	٢٧٠٥	٦٦ر٠	١١٥٤٢	٧٢ر٧
الخدمـات ×××	٤٦٧	٣٨ر٣	١٠٨٨	٣٦ر٤	٣٥١٠	٢٢ر٦
الناتج المحلي الاجمالي	١٢٢٠	١٠٠ر٠	٤١٠٥	١٠٠ر٠	١٥٧٩٤	١٠٠ر٠

× تشمل الزراعة (الزراعة والغابات والصيد) .

×× تشمل الصناعة (التعدين والمقالع والصناعات التحويلية والتشييد والبناء والكهرباء والماء) .

××× تشمل الخدمات (النقل والمواصلات والتخزين وتجارة الجملة والمفرد والبنوك والتامين وملكية دور السكن والخدمات الاجتماعية والشخصية) .

المصدر : مستخرج من بيانات دائرة الحسابات القومية ـ الجهاز المركزي للاحصاء ١٩٨١ .

٢ ـ حجم العمالة وتوزيعها قطاعيا :

ان المصدر الأساسي للقوى العاملة في القطر هو سكان القطر بطبيعة الحال يقوم السكان بدورين أساسيين في عملية التنمية الاقتصادية[١٠] الأول من ناحية الطلب ، إذ ان نمو السكان يؤدي الى اتساع حجم السوق ، كما ان التغيير في تركيب السكان البيئي (حضر ، ريف) والجنسي (ذكور ، اناث) والعمري يؤدي الى تغيير في حاجات الناس ينعكس على تركيب السوق . أما الدور الثاني فيؤثر من ناحية العرض وينحصر في ان أية زيادة في حجم السكان تؤدي الى زيادة في عدد الأيدي العاملة ، كما ان التغيير في التركيب العمري يؤثر في تغيير نوعية عرض العمل وعليه كلما زادت الأيدي العاملة أمكن توقع زيادة حجم الانتاج عند توفر متطلبات التنمية الاخرى . ونقصد بقوة العمل من السكان عدد السكان الفعال من الأشخاص في سن العمل الذين يسهمون في النشاط الاقتصادي والاجتماعي ويطلق عليهم غالبا « المشتغلون » ، أما السكان في سن العمل فهم الأشخاص من ذكور واناث من الفئات العمرية القادرة على العمل وان كانوا ليسوا بالضرورة منخرطين في العمل لأسباب تعود الى كونهم اما طلبة أو مرضى او ربات بيوت أو غير ذلك[١١] . ولكنهم مع ذلك يعتبرون مؤشرا لمورد قوة العمل .

وقد ارتفع اجمالي السكان في العراق من (٥) ملايين نسمة تقريبا عام ١٩٤٧ الى (١٢) مليون نسمة عام ١٩٧٧ والى أكثر من (١٦) مليون نسمة عام ١٩٨٧ بمعدل نمو بلغ (٢,٨) عام ١٩٥٧ و (٣,٣) عام ١٩٧٧ و (٣,١) عام ١٩٨٧ ، ومن تحليل نتائج التركيب العمري لسكان العراق نجد أنهم شعب فتي ، فان حوالي (٤٩٪) من السكان تقريبا هم من الفئة العمرية التي تقع دون (١٥) سنة ، أما السكان الذين هم في سن العمل فقد بلغت نسبتهم (٤٧٪) من مجموع السكان وهذا يعني ان عدد السكان غير القادرين على العمل يزيد على نصف مجموع السكان . وعليه فان درجة الاعالة تكون مرتفعة ويقع عبء التقدم الاجتماعي الاقتصادي على عاتق الفئة التي تشكل قوة العمل وهي ليست كبيرة اذا قيست الى مجموع السكان ، وبما ان معدل نمو السكان في العراق يبلغ (٣,٣٪) وهو من المعدلات المرتفعة في العالم لذا ينبغي من أجل المحافظة على مستوى المعيشة ان ينمو الانتاج القومي بنسبة أعلى من نمو السكان لأن زيادة السكان بمعدلات سريعة تؤدي الى زيادة العبء على الموارد المتاحة وتؤثر في نمط

الاستهلاك وترفع من حجمه خاصة بالنسبة للاستهلاك الحكومي الجماعي في مجالي التعليم والصحة ، ويتطلب هذا المعدل لنمو السكان ايضا وجود بناء اجتماعي تحتي (Social Infrastructure) خاصة في الأبنية للأغراض التعليمية والثقافية والصحية والسكن وطرق المواصلات ، وشبكات الكهرباء والمياه وكل ما تتطلبه مستلزمات الحياة المتحضرة . وقد أظهرت نتائج التعداد العام للسكان لعام ١٩٧٧ حجم القوى العاملة في القطر[١٢] الذي بلغ (٣١٣٣,٩) ألف عامل وبما ان عدد السكان كان (١٢) مليونا فان معدل العمل أي نسبة حجم القوى العاملة الى السكان بلغ عام ١٩٧٧ (٢٦,١٪) ومن تتبع التوزيع النسبي القطاعي للقوى العاملة في العراق للفترة (١٩٦٠ - ١٩٨٠)[١٣] تظهر ان نسبة العاملين في القطاع الزراعي الى اجمالي العاملين قد انخفضت من (٦٠٪) الى (٢٧٪) لصالح قطاعات الخدمات والصناعة التحويلية والبناء والتشييد ويعتبر هذا التغير حالة صحيحة وطبيعية خاصة اذا ما نظرنا الى التحول الذي حدث في قيمة الناتج الاجمالي حيث انخفض في القطاع الزراعي وارتفعت في قطاعات الصناعة والبناء والتشييد مما يؤثر بطبيعة الحال على حصة الفرد العامل من القيمة المضافة في هذه القطاعات ، إذ بلغت حصة العامل في قطاع الزراعة (٧٨٨) دينارا فقط عام ١٩٨٠ ، بينما كانت (٢٦٧٨) دينارا في قطاع التشييد والبناء و (١٩٧٩) دينارا في قطاع الخدمات و (١٥٩٩) دينارا في الصناعات التحويلية[١٤] .

٣ ـ الهجرة الى المدن :

يعتبر انخفاض سكان الريف الى مجموع السكان في سياق التطور الاقتصادي اتجاها ثابتا لذلك التطور[١٥] ويلاحظ من تحليل البيانات المتوفرة عن تركيب السكان البيئي في القطر[١٦] ، ان نسبة سكان الريف في تناقص مستمر اذ بلغت (٣٦,٣٪) سنة ١٩٧٧ واستمرت بالانخفاض الى (٢٨,٦٪) عام ١٩٨٦ بعد ان كانت (٦١,٢٪) عام ١٩٥٧[١٧] وكنتيجة حتمية لذلك ارتفعت نسبة سكان الحضر من (٣٨,٨٪) الى (٦٣,٧٪) ثم الى (٧١,٤٪) خلال هذه السنوات على التوالي وعليه فان معدل النمو السنوي لسكان الحضر قد بلغ (٥,٩٪) خلال هذه الفترة بينما لم يتجاوز معدل النمو السنوي للسكان الريفي ٠,٦٪ للفترة ذاتها كما يلاحظ ان عدد سكان الحضر قد ازداد خلال الفترة (١٩٥٧ ـ ١٩٧٠) بنسبة (١١٦٪)انخفضت هذه النسبة للسنوات

(١٩٧٠ ـ ١٩٧٧) فبلغت (٤٤,٨٪) بينما ازداد سكان الريف بنسبة (١١,٥٪) و (١,٤٪) لكلتا الفترتين على التوالي ، ويشير الازدياد النسبي والمطلق لسكان الحضر ، الذي يصاحبه هبوط نسبي ومطلق لسكان الريف الى وجود ظاهرة الهجرة من الريف الى المدن[١٨] ، وهذه الظاهرة تعود الى تزايد عوامل الدفع الاقتصادي من الريف وتعاظم عوامل الجذب الاقتصادي الى المدن ، وهو أمر طبيعي يحدث في البلاد النامية بخاصة عندما لا يكون نظام توزيع المشاريع الاقتصادية والاجتماعية متوازنا في مختلف مناطق القطر اذ تميل عادة الى التركيز في المدن مما يدفع بسكان الريف الى الهجرة نحو المدينة سعيا وراء الرزق وتنوع فرص الحياة ، وقد أخذت خطط التنمية ابتداء من خطة (١٩٧٦ ـ ١٩٨٠) بنظر الاعتبار اعطاء اهتمام أكبر التوزيع المتوازن للمشاريع الاقتصادية والاجتماعية بخاصة في الريف مع البدء بتطبيق سياسة العودة الى الريف التي تركز على تطوير الريف بالاعتماد بشكل مباشر وأساسي على الموارد البشرية فيه ومن خلال توفير الظروف المواتية لبقاء سكان الريف فيه ومشاركتهم الفاعلة في تنميته وهذا يستدعي وضع بعض القيود غير المباشرة التي تحد من الهجرة الى المدن ومن الملاحظ ان الهجرة بين الرجال ترتفع مقارنة بالهجرة بين النساء اذ غالبا ما يترك الرجال النساء في الريف ويأتون الى المدينة ليكسبوا مما يؤثر من ناحية في عدد الأيدي العاملة في الريف في قطاع الزراعة اذ تضطر النساء الى العمل لتغطية النقص الذي تتركه هجرة الرجال الى المدينة مما يشكل أحد أسباب ارتفاع عدد العاملات في القطاع الزراعي ، حيث تشكل نسبة (٦٦,٢٪) من مجموع عدد العاملات في الأنشطة الاقتصادية كافة ـ حيث بلغ مجموع الاناث العاملات في الأنشطة كافة (٥٣٢٨٠٣) امرأة بينما بلغ عدد الاناث العاملات في قطاع الزراعة فقط (٣٥٢٧٦٤) امرأة[١٩] .

ونظرا لأن الاقتصاد العراقي يعاني من شحة في القوى العاملة بشكل عام فقد أدت خطوة القيادة السياسية بفتح أسواق العراق لاستقبال الأيدي العاملة العربية (أي الهجرة الى العراق) الى سد نسبة كبيرة من النقص في الأيدي العاملة من جهة كما أكدت من ناحية ثانية عزم القيادة السياسية على وضع المبادىء القومية موضع التطبيق بشكل سياسات عمل فعلية ففضلا عن فسح المجال للمواطن العربي للعمل في العراق على قدم المساواة مع المواطن العراقي فانه يتمتع بكامل الحقوق والامتيازات التي تسري على الأيدي العاملة العراقية ، وقد صاحب ذلك تركيز وتعميق للثقافة القومية في

القطر بما يجسد فكر الحزب وتوجهاته القومية مما أدى الى ترسيخ ايمان القوى العاملة العربية بأن القائد صدام حسين هو محامي العرب في العراق ، وشعورها الدائم بالأمن والاستقرار والكرامة .

ومن الضروري ان نؤكد هنا ان هذه السياسة القومية تتطلب بالضرورة تكييف الاقتصاد لقبول هذه الهجرة دون أزمات خاصة في قطاع السكن اذا أخذنا بنظر الاعتبار ان قطاع السكن والتشييد والبناء بشكل خاص لم ينمُ بما يكفي لسد حاجة سكان القطر أنفسهم .

معدلات الاستثمار والاستهلاك

أ ـ الاستثمار :

صاحب زيادة الناتج المحلي الاجمالي للسنوات (١٩٧٠ ـ ١٩٨٠) زيادة في تكوين رأس المال فبعد ان كان (٣٣٢) مليون دينار عام ١٩٧٠ ارتفع الى (١٠٦٢) مليون دينار عام ١٩٧٥ ثم الى (٢٢٠٠) مليون دينار عام ١٩٨٠ (جدول رقم ٢) وذلك بنسبة ١٢,٥٪ ، ١٤٪ ، ٢١,٧٪ على التوالي مقيسا الى حجم الناتج المحلي الاجمالي لهذه الأعوام . اما مساهمة كل من القطاعين الاشتراكي والخاص فقد ازدادت كقيمة مطلقة لكليهما (وان كان ذلك بنسب متفاوتة) للفترة بين ١٩٧٥ و١٩٨٠ (جدول رقم ٩) وكانت نسبة مساهمة القطاع الخاص الى الاشتراكي ١٧٪ عام ١٩٧٥ وبلغت ٢٨٪ عام ١٩٨٠ .

جدول رقم (٩)

يبين تكوين راس المال الثابت موزعا حسب القطاعات الاقتصادية ، مظهرا مساهمة القطاعين الاشتراكي والخاص بالأسعار الثابتة لسنة ١٩٧٥

السنة / القطاع	١٩٧٥		١٩٨٠	
	قطاع اشتراكي	قطاع خاص	قطاع اشتراكي	قطاع خاص
الزراعة	٦٩ر٢	١٢ر٤	٢٢٣ر٤	٨٦ر٧
الصناعة	٤١٣ر٢	٢١ر٨	٦٥٥ر٤	٧٩ر٨
الخدمات	٤٤١ر٠	١١٠ر٤	٩٨١ر٣	٣٤٩ر١
المجموع	٩١٣ر٤	١٥٤ر٦	١٨٦٠ر١	٥١٥ر٦

المصدر : معالم التنمية واتجاهاتها لفترة ما بعد الحرب ـ وزارة التخطيط ـ المعهد القومي للتخطيط ١٩٨٧ ، ماخوذ من جدول (٣) و (٥) ص ١١٣ و١١٥ .

ب ـ الاستهلاك :

بما ان الاستهلاك يعتمد على الدخل بشكل أساسي فقد روعي من خلال خطط التنمية القومية وجود التوازن بين حجم الاستهلاك الخاص ونمو الدخل القومي . وقد حدد السيد الرئيس القائد صدام حسين طبيعة هذا التوازن[٢٠] بقوله « ان حساب نمو القدرات الشرائية والرفاه الاجتماعي بشكل عام يجب أن لا يكون على أساس نمو الدخل القومي في القطر كذلك يجب ان يدخل في الاعتبار المتغيرات النضالية القومية ويرتبط بذلك تأكيد التطور نحو الوحدة العربية » وعليه فان هذا المتغير لا يتم التعامل معه الى درجة المغالاة في النظرة والتطرف إذ يؤكد سيادته على ذلك بقوله « ان حرمان شعبنا من بعض ما يعتقده ضروريا ينعكس بآثار سلبية على نظرته وايمانه بالمسألة القومية » .

وقد حصل تطور كبير في مستوى المعيشة في القطر بخاصة بعد عام ١٩٧٣ نتيجة لتأميم النفط وزيادة عوائد النفط المصدرة وعملية التنمية الكبرى بعد عام ١٩٧٣ اذ ارتفع متوسط استهلاك الفرد بنسب متزايدة فاقت أحيانا في بعض السنوات الارتفاع في متوسط دخله الحقيقي (جدول رقم ١٠) وقد اعتمدت سنة ١٩٦٥ سنة أساس (١٠٠٪) تم قياس المتغيرات التي حدثت في سنوات لاحقة بموجبها ، بالنسبة لمتوسط دخل الفرد ومتوسط انفاقه الاستهلاكي .

تلاحظ الطفرة الكبيرة التي حدثت في متوسط استهلاك الفرد بعد عام ١٩٧٣ فحين لم يتجاوز ٩٩٪ ما كان عليه عام ١٩٦٥ (سنة الأساس) في عام ١٩٧٢ ارتفع عام ١٩٧٤ ليبلغ ٢٢٤٪ ثم ليوالي زيادته حتى يصل الى ٥٦١٪ ما كان عليه عام ١٩٦٥ في عام ١٩٨١ .

ان عوامل كثيرة قد أدت ـ دون شك ـ الى حدوث هذه الزيادة في الاستهلاك الفردي[٢١] ، منها اعادة توزيع الدخول في جانب وأثر حركة الهجرة بين الريف والمدينة . أما عن اعادة توزيع الدخل فقد تم ذلك باعتماد أساليب متعددة لهذا الغرض نذكر على سبيل المثال السياسة السعرية في دعم أسعار السلع الأساسية والتعليم المجاني والتأمين الصحي وتوزيع الأراضي على آلاف المنتفعين من الاسر الفلاحية بتطبيق قوانين الاصلاح الزراعي وقوانين العمل والضمان الاجتماعي وقانون التقاعد للعجزة وسن الشيخوخة والانفاق الحكومي وسياسة الضرائب . أما عن أثر الهجرة بين الريف والمدينة فقد اختلفت أنماط الانفاق للمستهلك في الريف عنها في الحضر مع وجود تسهيلات البيع بالتقسيط وظهور منتجات جديدة محلية وقد كان لكل ذلك تأثير فعال على حجم الطلب الاستهلاكي .

وقد نجم عن زيادة الاستهلاك ظهور نمط تبذيري لدى الأفراد منذ السبعينات حتى زمن الحرب اذ أصبح اقتناء سلع تزيد عن حاجتهم الفعلية وخزنها نمطا اعتياديا رغم آثاره السلبية عندما يزيد عن الحد المعقول[٢٢] .

وما عانى منه الاستهلاك الخاص صاحب الانفاق الحكومي الى حد كبير واصبحت هناك حاجة ماسة الى اعادة النظر في كفاءة الانفاق الحكومي المركزي للأغراض غير الاستثمارية في مجال الخدمات للوصول الى طبيعة العلاقة بين الكلفة

جدول رقم (١٠)

تطور متوسط دخل الفرد ومتوسط انفاقه الاستهلاكي في القطر

للسنة ١٩٦٥ ـ ١٩٨١

السنة	متوسط دخل الفرد الحقيقي (دينار)	نسبة الى سنة الاساس (١٩٦٥)	متوسط الانفاق الاستهلاكي للفرد (دينار)	نسبة الى سنة الاساس (١٩٦٥)
١٩٦٥	٨٧	١٠٠	٥٦	١٠٠
١٩٦٦	٩٠	١٠٤	٥٩	١٠٦
١٩٦٧	٨٧	١٠٠	٥٧	١٠٣
١٩٦٨	٩٢	١٠٦	٦١	١١٠
١٩٦٩	٨٨	١٠٢	٦٢	١١١
١٩٧٠	٨٩	١٠٣	٦٥	١١٦
١٩٧١	٩٢	١٠٦	٦٧	١٢١
١٩٧٢	٩١	١٠٥	٥٥	٩٩
١٩٧٣	١٠٢	١١٧	٧٠	١٢٥
١٩٧٤	١٩٣	٢٢٣	١٢٥	٢٢٤
١٩٧٥	٢١٣	٢٤٦	١٣٠	٢٣٢
١٩٧٦	٢٢٢	٢٥٦	١٥٨	٢٨٣
١٩٧٧	٢٤١	٢٧٨	٢١٥	٣٨٤
١٩٧٨	٢٧٨	٣٢١	٢١٢	٣٨٠
١٩٧٩	٣٧١	٤٢٨	٢٣٢	٤١٦
١٩٨٠	٤٤٥	٥١٤	٢٧٠	٤٨٣
١٩٨١	٤٩٤	٥٧١	٣١٣	٥٦١

المصدر : عدنان ، مناتي صالح ، تخطيط الاستهلاك في العراق قبل الحرب وخلالها ـ مجلة الاقتصادي ، جمعية الاقتصاديين العراقيين ، العدد الاول سنة ١٩٨٦ ، ص ٨٢ ـ ٨٣ .

والمنفعة في جميع الوحدات غير الانتاجية التي تديرها الدولة باتجاه تحقيق الاقتصاد في العنصر البشري فيها بشكل خاص ثم لجميع أشكال النفقات والموجودات التي تقع تحت تصرف الدولة والتي تؤدي من خلالها الخدمات والأعمال الادارية وبغض النظر عن قدرة الدولة على الانفاق[٢٣] من أجل تحقيق درجة أعلى في فاعلية استخدام الموارد المتاحة من خلال ترشيد الانفاق الحكومي .

أما على الصعيد الفردي وبوجود أنماط استهلاكية (تبذيرية) فهناك حاجة ماسة الى وجود اجراءات تربوية اقتصادية ومالية على مستوى المواطنين والدولة تهدف الى تحقيق اتباع سلوك عقلاني ورشيد لدى المستهلك من أجل تجاوز التبذير والاسراف والهدر في الموارد المتاحة وكذلك الى توزيع الانفاق الاستهلاكي الخاص على مختلف السلع الغذائية وغير الغذائية وعلى الخدمات بطريقة مثلى تتيح للفرد الحصول على اشباع أمثل من استهلاكه لهذه السلع والخدمات وفق شروط صحية يحددها معهد التغذية الصحية مع السعي لتقليل أوجه الانفاق المخصص لأغراض الاستهلاك لصالح التراكم (من خلال الادخار والاستثمار) وبما يتلاءم وظروف كل مرحلة سواء في السلم او الحرب[٢٤] .

المبحث الثاني : البعد الاجتماعي

ان حجم السكان والتركيب العمري لهم وتوزعهم حسب البيئة كذلك حجم القوى العاملة وتوزيعها حسب الجنس على القطاعات الاقتصادية وأثر الهجرة من الريف الى المدينة ومن خارج القطر لسد الحاجة الى الايدي العاملة كل ذلك عوامل اقتصادية لها آثارها الاجتماعية الظاهرة اضافة الى ما تمّ توضيحه من آثارها الاقتصادية في المبحث الأول وعليه نستعرض فيما يلي بعض المؤشرات الاجتماعية الاخرى التي لها بدورها آثار مهمة في بيان وتوضيح التحولات الاجتماعية الجارية في القطر :

أولا : مؤشرات التربية والتعليم :

حدث تطور ملموس في قطاع التربية والتعليم للفترة ١٩٧٠ ـ ١٩٧٧ يمكن الاستدلال عليه من خلال ارتفاع قيمة الانفاق الاستثماري فبعد ان كان ٢,١ مليون دينار عام ١٩٧٠ ارتفع ليصبح ١٢,٣ مليون دينار عام ١٩٧٥ و٣١,٥ مليون دينار عام ١٩٧٧[٢٥] أما المبالغ المصروفة ضمن الميزانية الاعتيادية فلم تتجاوز ٥٩,٥ مليون دينار عام ١٩٧٠ بينما ارتفعت عام ١٩٧٧ لتصل الى ١٤٠,٨ مليون دينار ثم بلغت ٢٣٥,٤ مليونا عام ١٩٨٥ . وارتفع نتيجة لذلك متوسط نصيب الفرد من خدمات التربية والتعليم من ٦,٥ دينار سنويا الى ١٤,٤ دينار سنويا ثم الى ٤٩,١ دينار في هذه السنوات على التوالي وأكدت خطة التنمية القومية للسنوات ١٩٧٦ ـ ١٩٨٠ ضرورة مواصلة الجهود التربوية والتعليمية في المراحل كافة والعمل على توجيهها وفقا لمستلزمات بناء المجتمع الجديد وتحولاته الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ويتطلب هذا بصورة أساسية تطوير أجهزة التربية والتعليم وتحقيق الترابط الوثيق بين خطط التدريب والتعليم من جهة وخطة القوى العاملة من جهة اخرى[٢٦] . كما اهتمت الخطة بتوفير فرص التعليم وانتشارها بين فئات المجتمع ومناطق القطر بالحدود الممكنة مع التركيز على محو الامية بما يضمن المشاركة الفعالة للمواطنين كافة في عملية التنمية وتطبيق الزامية التعليم الابتدائي بقبول جميع الأطفال في سن (٦) سنوات في الصف الأول الابتدائي ابتداء من ١٩٧٨ ـ ١٩٧٩

ا ـ جهود محو الامية :

بدأت المرحلة الاولى لمحو الامية في القطر منذ العشرينات واستمرت حتى سنة ١٩٥٨ بجهود طوعية ومشاركة الجمعيات الخيرية ووزارة المعارف في حينه وبلغ عدد المراكز حتى ذلك الحين ٥٧٧ مركزا منها ٤٤٠ للذكور و١٣٧ للاناث .

أما المرحلة الثانية فكانت بعد ثورة ١٧ ـ ٣٠ تموز ١٩٦٨ ومن خلال التوجيهات الفكرية للحزب في مؤتمراته القومية والقطرية اذ اعتبر تعليم الاميين جزءا من المهمات الرئيسة للثورة وصدر قانون محو الامية (١٥٣) لسنة ١٩٧١ وبلغ عدد المراكز في عام ١٩٧٢ (١٦٠٨) مراكز لمحو الامية منها ٩٨٨ للذكور و٦٢٠ للاناث وعدد الدارسين ٩١٨٤١ دارسا منهم (٣٩٥٣٦) ذكور و (٥٢٣٠٥) اناث[٢٧] ، وقامت وزارة التربية بالاشراف على العمل إلا انه رغم الجهود المبذولة لم تحقق النتائج المرجوة لغياب التشريع الملزم للاميين بالالتحاق في مراكز محو الامية او الاستمرار في الدراسة وكذلك غياب التشريع الملزم للأطفال بالدراسة في المرحلة الابتدائية[٢٨] .

وقد شخص التقرير السياسي للمؤتمر القطري الثامن لحزب البعث العربي الاشتراكي في عام ١٩٧٤ نقاط الضعف في العمل السابق واكد أهمية محو الامية وأثرها من المنظور الاجتماعي والسياسي والاقتصادي وبأنها مفتاح لحل المسائل ذات الصلة بتلك المجالات ولتحقيق التنمية القومية وطرح التقرير السياسي حلا ثوريا امثل لها حين أكد ان القضاء عليها يستوجب حملة وطنية شاملة . وعلى اثر ذلك عقد مؤتمر بغداد لمحو الامية الالزامي للفترة ٨ ـ ١٥/أيار/١٩٧٦ أعقبه صدور قرار مجلس قيادة الثورة المرقم ٣٢١٣ في ١٩/٧/١٩٧٦ بتشكيل المجلس الأعلى لمحو الامية الالزامي وتعليم الكبار . إلا ان العمل تعثر قليلا بعد تشكيل الأمانة والمجلس وبدأت المرحلة الثالثة بصدور قانون (٩٢) وهو قانون الحملة الوطنية الشاملة لمحو الامية الالزامي حل بموجبه المجلس الأعلى لمحو الامية وأمانته وتم بمقتضاه الزام الاميين للفئة العمرية (١٥ ـ ٤٥) سنة بموجب الالتحاق بمراكز محو الامية وقد بلغ عددهم حسب الاحصاء السكاني في ١٧/١٠/١٩٧٧ (٢,٢١٢,٦٣٠) نسمة منهم ٦٧٦٦٩٣ ذكور و١,٥٣٥,٩٣٧ اناث موزعين بين الحضر والريف حيث بلغ عدد الاميين في الحضر ١١٣٥٥٨٧ منهم ٣٢٧٨٥٨ ذكور و٨٠٧٧٢٩ اناث أما في الريف فكان مجموعهم

١٠٧٧٠٤٣ منهم ٣٤٨٨٣٥ ذكور و٧٢٨٢٠٨ اناث وعليه فان نسبة الاناث الى الذكور كانت (٦٩,٤٢٪)[٢٩] من الفئة العمرية المعنية وحدد يوم ١/١٢/١٩٧٨ لبدء الحملة وبوشر بتنفيذها في ٤ وجبات وكما يلي :

الوجبة	التاريخ	ذكور	اناث
١	١/١٢/٩٧٨	٥٠٪	٢٥٪
٢	١/٧/١٩٧٩	٥٠٪	٢٥٪
٣	١/٢/١٩٨٠	—	٢٥٪
٤	١/٩/١٩٨٠	—	٢٥٪

علما ان هناك مرحلتين هما مرحلتا الأساس والتكميل مدة كل منهما ٧ أشهر ، وقد صدر أثناء الحملة قرار مجلس قيادة الثورة المرقم ٤٩٦ في ١٩/٤/١٩٧٩ خوّل المجلس الأعلى للحملة الوطنية تأسيس مدارس شعبية لايصال المتخرجين في مرحلة التكميل ومن في حكمهم الى مستوى يوازي مستوى خريجي السادس الابتدائي وتتوزع الدراسة في المدرسة الشعبية على ٣ صفوف (الرابع والخامس والسادس الشعبي) بسقف زمني يبلغ (٢٢) شهرا .

وقد سجل الالتحاق بمراكز محو الامية أرقاما تجاوزت ما كان مخططا له في الخطة وكانت نسبة الاميين الى مجموع السكان للفئة العمرية من ١٥ ـ ٤٥ (٤٧,٧٨) عند بدء التنفيذ أصبحت أقل من ١٤٪ سنة ١٩٨٥ وقد اعلن عن نظافة العراق من الاميين في عام ١٩٨٧[٣٠] .

٢ ـ الزامية التعليم الابتدائي :

صدر قانون التعليم الالزامي رقم ١٨ لسنة ١٩٧٦ الذي نص على مجانية والزامية التعليم الابتدائي لمن يكمل السادسة من العمر وبوشر بتنفيذه في العام الدراسي ٧٨ ـ ١٩٧٩ في موعد تنفيذ الحملة الوطنية الشاملة لمحو الامية ودخلت دفعات كبيرة من المشمولين بالتعليم الابتدائي الى المرحلة الابتدائية في حينه .

٣ ـ التعليم في المراحل الاخرى :

ويشمل التعليم في المستويين الثاني والثالث وقسم التعليم الى ثلاثة مستويات ، الأول ابتدائي ، الثاني التعليم الثانوي وما يعادله ، الثالث التعليم العالي والفني ، ومن استعراض الجدول رقم (١٢) الذي يبين النسب المئوية للذكور والاناث في مراحل التعليم المختلفة في العراق مقارنة بدول العالم للفترة ١٩٧٥ ـ ١٩٨٢ يتضح ان نسب التحاق الذكور في المستوى الثاني وان سجلت بعض التراجع في عام ١٩٨٢ عما كانت عليه عام ١٩٧٥ (اذ انخفضت الى ٦٥٪ بعد ان كانت (٧١٪) إلا انها بقيت أعلى من المتوسط العالمي والبالغ ٥٦٪ كما انها كانت أعلى من متوسطات الدول المتقدمة (البالغة ٥٧٪ كمتوسط) واوربا على العموم فانها كانت مقاربة للدول النامية التي تراوحت النسبة لديها بين ٦٨٪ في عام ١٩٧٥ وسجلت هبوطا مقاربا للنسبة في العراق خلال الفترة نفسها حين بلغت ٦٥٪ عام ١٩٨٢ .

أما بالنسبة للمستوى الثالث فقد شهدت النسبة انخفاضا مماثلا لما حدث في المستوى الثاني في القطر حيث بلغت ٧٠٪ عام ١٩٨٢ بعد ان كانت ٧٢٪ عام ١٩٧٥ وبالرغم من ذلك بقيت ضمن أعلى المستويات مقارنة بدول العالم كافة حيث بلغ المتوسط للعالم ٥٧٪ عام ١٩٨٢ وللأقطار المتقدمة ٥٨٪ والنامية ٦٥٪ وللأقطار العربية ٦٨٪ في العام نفسه .

وعلى المستويين كانت مشاركة الاناث في المستوى الثاني أقل من المستوى العالمي حيث بلغت ٣٥٪ عام ١٩٨٢ بارتفاع ملحوظ عن عام ١٩٧٥ حيث كانت النسبة ٢٩٪ فقط . أما النسبة العالمية للاناث فبلغت ٤٤٪ لعام ١٩٨٢ وبالنسبة للمستوى الثالث فكانت أيضا دون المستوى العالمي حيث بلغت ٣٠٪ في عام ١٩٨٢ بينما كانت لدول العالم ٤٣٪ في العام نفسه .

جدول رقم (١٢)

النسب المئوية للذكور والاناث في مراحل التعليم في العراق مقارنة بدول العالم للفترة ١٩٧٥ ـ ١٩٨٢

مجاميع الاقطار	السنة	المجموع		المستوى الاول		المستوى الثاني		المستوى الثالث	
		ذكور %	اناث	ذكور %	اناث	ذكور %	اناث	ذكور %	اناث
العالم	١٩٧٥	٥٦	٤٤	٥٥	٤٥	٥٦	٤٤	٦٠	٤٠
	١٩٨٠	٥٦	٤٤	٥٥	٤٥	٥٦	٤٤	٥٨	٤٢
	١٩٨٢	٥٧	٤٣	٥٦	٤٤	٦٠	٤٠	٥٧	٤٣
الاقطار	١٩٧٥	٥١	٤٩	٥١	٤٩	٤٩	٥١	٥٦	٤٤
المتقدمة	١٩٨٠	٥١	٤٩	٥١	٤٩	٤٩	٥١	٥٧	٤٧
	١٩٨٢	٥١	٤٩	٥١	٤٩	٤٩	٥١	٥٨	٤٨
الاقطار	١٩٧٥	٥٩	٤١	٥٧	٤٣	٦٣	٣٧	٦٨	٣٢
النامية	١٩٨٠	٥٨	٤٢	٥٧	٤٣	٦١	٣٩	٦٦	٣٤
	١٩٨٢	٦٠	٤٠	٥٧	٤٣	٦٩	٣١	٦٥	٣٥
اوربا	١٩٧٥	٥٠	٥٠	٥١	٤٩	٤٨	٥٢	٥٥	٤٥
	١٩٨٠	٥٠	٥٠	٥١	٤٩	٤٨	٥٢	٥٣	٤٧
	١٩٨٢	٥٠	٥٠	٥١	٤٩	٤٨	٥٢	٥٣	٤٧
آسيا (عدا	١٩٧٥	٦٠	٤٠	٥٨	٤٢	٦٣	٣٧	٧١	٢٩
الاقطار	١٩٨٠	٥٩	٤١	٥٨	٤٢	٦٢	٣٨	٦٩	٣١
العربية	١٩٨٢	٦٣	٣٧	٥٩	٤١	٧٣	٢٧	٦٨	٣٢
الاقطار	١٩٧٥	٦٣	٣٧	٦٢	٣٨	٦٦	٣٤	٧٢	٢٨
العربية	١٩٨٠	٦١	٣٩	٥٩	٤١	٦٣	٣٧	٦٩	٣١
	١٩٨٢	٦٠	٤٠	٥٩	٤١	٦٠	٤٠	٦٨	٣٢
العراق	١٩٧٥	٦٨	٣٢	٦٧	٣٣	٧١	٢٩	٧٢	٢٨
		٥٨	٤٢	٥٤	٤٦	٦٨	٣٢	٧٠	٣٠
		٥٧	٤٣	٥٤	٤٦	٦٥	٣٥	٧٠	٣٠

المستوى الاول التعليم الابتدائي ، الثاني : التعليم الثانوي وما يعادله ، الثالث : التعليم العالي والفني .

المصدر : اليونسكو : كتاب اليونسكو الاحصائي لعام ١٩٨٤ ، جدول (٢ ـ ٤) (ارقام القطر العراقي محتسبة من بيانات وزارة التخطيط)

ثانيا : مؤشرات الأوضاع الصحية :

حدث تطور ملموس في حقل الخدمات الصحية يمكن الاستدلال عليه من حجم الاستثمارات الفعلية في المناهج الاستثمارية المخططة لقطاع الصحة[٣١] حيث كان ٢,١ مليون دينار عام ١٩٧٠ ارتفع الى ٨ ملايين عام ١٩٧٥ والى ٩,٩ مليون دينار عام ١٩٧٦ أي ان معدل النمو للفترة ١٩٧٠ ـ ١٩٧٦ بلغ ٢٨,٥٪ أما اجمالي المصروفات الفعلية للخدمات الصحية في الميزانية الاعتيادية للدولة فقد بلغت ١٣,٤ مليون دينار سنة ١٩٧٠ وارتفعت الى ٢٥,٧ مليون دينار عام ١٩٧٥ واستمرت هذه الزيادة لتصل الى ٢٨,٣ مليون دينار عام ١٩٧٧ .

وقد بلغ معدل نصيب الفرد الواحد من النفقات الصحية ١,٦ دينار عام ١٩٧٠ ارتفع الى ٤,٥ دينار عام ١٩٧٧ ومع الزيادة المطردة والمطلقة في اجمالي الانفاق على الصحة ما يزال نصيب الفرد من الخدمات الصحية دون المستوى المطلوب .

ولعل أهم مؤشر لقياس تطور قطاع الخدمات الصحية هو معدل عدد السكان لكل طبيب وسرير[٣٢] . ويلاحظ ان عدد المستشفيات كان (١٤٥) عام ١٩٧٠ وتطور متزايدا حتى بلغ (١٩٤) عام ١٩٧٦ ثم انخفض الى (١٨٨) عام ١٩٧٧ بسبب ظروف دمج بعض المستشفيات ثم عاود الارتفاع ليبلغ ٢٢٨ عام ١٩٨٦ أما عدد الاسرة فقد كان (١٧٨٨٨) سريرا عام ١٩٧٠ ارتفع الى (٢٣٧٥٤) عام ١٩٧٧ اي بمتوسط زيادة سنوية بلغت (٨٣٨) سريرا وهذه الزيادات منخفضة ولا تنسجم مع توجهات خطة التنمية القومية ١٩٧٦ ـ ١٩٨٠ التي هدفت الى زيادة عدد الأسرة في المستشفيات التي ستنجز خلال سنوات الخطة بنسبة ٢٥٪ من عدد الاسرة الاجمالي في عام ١٩٨٠ ، وقد كانت الزيادة في الأسرة عام ١٩٧٦ (١٢٢٩) سريرا هبطت عام ١٩٧٧ لتصبح (٤٣٠) سريرا فقط أي ان متوسط الزيادة لسنتي ١٩٧٦ و١٩٧٧ كان (٨٣٠) سريرا فقط وهو نفس متوسط الزيادة للسنتين ١٩٧٠ ـ ١٩٧٧ وقد تزايد عدد الأسرة خلال الفترة (١٩٨٠ ـ ١٩٨٦) ليصبح في نهايتها (٣٢١٦٦) سريرا .

أما معدل عدد السكان لكل سرير فقد تذبذب في الفترة ذاتها (١٩٧٠ ـ ١٩٧٧) فقد بلغ[٣٣] (٥٢٨) عام ١٩٧٠ وانخفضت الى (٤٩٨) عام ١٩٧٤ ثم ارتفع الى (٥٠٦) عام ١٩٧٧ وهذا التذبذب يعود الى عدم وجود سياسة صحية مخطط لها

سلفا[٢٤] . وقد بينت خطة التنمية القومية للأعوام ١٩٧٦ ـ ١٩٨٠ ان ما يجب توفره من الأسرة عام ١٩٨٠ هو (٢٧٦١٨) اي بزيادة مطلقة تبلغ (٥٥٢٣) سريرا وان عدد الأسرة بلغ عام ١٩٧٧ (٢٣٧٥٢) سريرا أي بمتوسط سنوي يبلغ (١٢٨٨) سريرا نحو ضعف الزيادة السنوية القائمة خلال الفترة ١٩٧٠ ـ ١٩٧٧ ، لكي يصبح لكل (٤٨٠) نسمة من السكان سرير في نهاية ١٩٨٠ إلا انه بالرغم من الجهود المتزايدة المبذولة لزيادة عدد الأسرة فان نسبتها الى السكان لم تحقق المعدل المطلوب وبمقارنة عدد الأفراد لكل سرير لدى عدد من دول العالم[٢٥] لم ينخفض عدد السكان لكل سرير عن (٥٠١) عام ١٩٨٦

نلاحظ ان عدد الأفراد لكل سرير في كثير من دول العالم المتقدمة هو أقل من العراق بكثير وكذلك الحال بالنسبة لبعض الدول النامية . فقد كان العدد (١٤٥) في الولايات المتحدة الأمريكية ، (٨٦) في الاتحاد السوفيتي ، (١٣٠) في قطر ، (٣٥٦) في الجزائر .

أما نسبة عدد الأطباء الى السكان في القطر[٢٦] فقد بلغت (٢٩٠٨) عام ١٩٧٠ وارتفعت الى (٥٠٩٥) عام ١٩٧٧ أي بزيادة مطلقة بلغت (٢١٨٧) طبيبا وبمتوسط زيادة سنوية بلغت حوالي (٣١٢) طبيبا . وعليه فان ما يصيب الطبيب الواحد من السكان (٣٢٤٦) نسمة في عام ١٩٧٠ هبط الى (٢٣٦١) عام ١٩٧٧ . وكانت توجهات خطة التنمية القومية ان ينخفض هذا العدد الى (٢٠٠٠) نسمة عام ١٩٨٠ ويكون عدد ما يجب توفره من اطباء عام ١٩٨٠ (٦٦٥٠) طبيبا أي بمعدل زيادة سنوية تبلغ (٥١٨) طبيبا خلال الفترة ١٩٧٨ ـ ١٩٨٠ وهذه الزيادة هي أكثر من معدل الزيادة السنوية الفعلية للأعوام ١٩٧٠ ـ ١٩٧٧ والبالغة (٣١٢) طبيبا . إلا ان عدد الأطباء بلغ (٤٤٥٣) عام ١٩٨٠ وهي دون العدد المطلوب إلا انه استمر بالارتفاع ليبلغ (٧٦٨٥) طبيبا عام ١٩٨٦ بحيث أصبح معدل عدد السكان لكل طبيب (٢٠٩٧) نسمة وهي أيضا أعلى من العدد الذي كان ينبغي الوصول اليه عام ١٩٨٠ والبالغ (٢٠٠٠) نسمة لكل طبيب . وتنطبق نفس الظاهرة بالنسبة لأطباء الأسنان حيث كان عددهم (٧٧١) طبيبا عام ١٩٧٧ وكان ما يصيب الطبيب عام ١٩٧٧ (١٥٦٠١) نسمة وقد انخفض هذا العدد الى (١١٩٧٩) عام ١٩٨٦ عندما بلغ عدد أطباء الأسنان (١٣٤٥) طبيبا وتتراوح هذه النسبة في الدول المتقدمة بين (١٣٠٠)

الى (٤٧٠٠) نسمة لكل طبيب ولم تصل النسبة بالعراق الى طبيب لكل (١٠٠٠٠) نسمة حتى نهاية عام ١٩٨٦ وكما يظهر من البيانات المتاحة وهو ما كان مطلوبا منذ عام ١٩٨٠ وذلك لأن الزيادة السنوية في عدد اطباء الأسنان كانت دون المستوى اللازم لتحقيقها[٢٧] .

وتشير احصائيات وزارة الصحة الى التوسع الكبير الذي تم في الخدمات الصحية في بداية الثمانينات لتحقيق صيغة أفضل للمؤشرات القياسية الأساسية المذكورة آنفا والتي لن يتم تحقيقها بالمعدلات المطلوبة في نهاية خطة التنمية القومية للسنوات ١٩٧٦ ـ ١٩٨٠ وكدليل على ذلك فقد ارتفعت تخصيصات القطاع الصحي في ميزانية الدولة من ٤٢ مليون دينار تقريبا عام ١٩٧٦ الى ١٣٥ مليون دينار عام ١٩٨٠ ثم الى ٢٣٤ مليون دينار عام ١٩٨١ ، أما بالنسبة للمؤشرات الصحية فقد حدث تحسن ملحوظ فيها كما ظهر آنفا وان كانت هناك حاجة متزايدة لبذل جهود أكبر من أجل الوصول الى المعدلات المطلوبة التي تقترب من المعدلات العالمية المقبولة[٢٨] .

ثالثا : التشييد والبناء والاسكان :

تزايدت مساهمة قطاع التشييد والبناء في الناتج المحلي الاجمالي كقيمة مطلقة إذ كانت ٤٢,٦ مليون دينار عام ١٩٧٠ وبلغت ١١٩٥,٢ مليون دينار عام ١٩٨٢[٢٩] ارتفعت تبعا لذلك الأهمية النسبية لهذا القطاع (وان كانت بدرجة أقل من زيادة مساهمته كقيمة مطلقة) ارتفعت من ٣,٥٪ الى ٧,٣٪ اي الى أكثر من الضعف خلال الفترة نفسها وقد أكدت خطة التنمية القومية ١٩٧٦ ـ ١٩٨٠ ضرورة تطوير البنى الارتكازية عموما كاحدى المستلزمات الضرورية لمواصلة بناء وتطوير القواعد المادية والتكنولوجية للاقتصاد الوطني وهي تشمل مجالات النقل والمواصلات والاسكان وقطاع المباني ومشاريع الخدمات الثقافية والاجتماعية والصحية . واكدت الخطة ضرورة مواصلة العمل لوضع صيغ وأساليب متجددة لتلبية الاحتياجات الملحة للاسكان والاسراع بانجازها وفق المؤشرات التفصيلية للخطة الاستيطانية وفي ضوء القدرة على التنفيذ وهي تشمل القطاعين الحضري والريفي مع ضرورة المضي بتطوير السكن العمودي في المدن

ذات الكثافة السكانية العالية وتطوير المدن والقصبات بما يتلاءم مع التخطيط العمراني للمدن[٤٠] والواقع ان مسألة الموازنة بين مجموع طلب القطاعات الاقتصادية المختلفة من الأبنية والانشاءات وبين قدرة وطاقة قطاع التشييد والبناء على تلبية حجم الطلب مسألة في الصعوبة اذ ان عدم التوازن يؤدي بالضرورة الى عرقلة تحقيق الأهداف ومن مجمل حركة التنمية الاقتصادية[٤١] ان عملية تحقيق التوازن تقتضي أيضا تحديد دور لكل من القطاعين الاشتراكي والخاص في هذا المجال وتطوير العمل من خلال ادخال المكننة ورفع الانتاجية بخاصة مع تزايد حجم الطلب سواء ما كان منه لسد حاجة مشاريع التنمية أو لإسكان الأعداد المتزايدة من السكان مع الأخذ بنظر الاعتبار احتياجات العمالة الوافدة من خدمات السكن التي تؤثر بشكل كبير في زيادة الطلب على ما هو متاح من أبنية معدة للسكن او العمل .

أما بالنسبة لتوزيع دور السكن وأنواعها حسب السكان في الريف والحضر[٤٢] فنجد ان عدد الدور الصالحة للسكن وهي الدور المبنية بالطابوق او الحجر او البلوك والشقق بلغ ٨١١٤٢٥ من مجموع دور السكن في الريف والحضر أي بنسبة ٥٥٪ من عدد دور السكن الكلي البالغ عددها ١٤٧٠٩٤٢ مسكنا منها ما نسبته ٨١٪ في الحضر . كما ان نسبة ٨٩٪ من الدور الصالحة توجد في الحضر ولا يزيد ما يوجد منها بالريف على ١١٪ ويتضح من الجدول ان الكثافة السكانية عالية جدا اذا ما احتسبت على أساس العلاقة بين مجموع السكان الذين يعيشون في هذه الدور والشقق الصالحة للسكن وبين عدد هذه الدور والشقق السكنية حيث بلغ متوسط حجم الأسر ٨,٣٥ أشخاص تقريبا . وقد تطورت حركة بناء الدور والشقق السكنية إلا انها كانت أدنى بكثير من وتائر النمو المختلفة في المتغيرات الاقتصادية الاجمالية (كالدخل والاستثمارات) وقد بلغ معدل النمو المركب السنوي لمجموع الأبنية السكنية التي تم تشييدها خلال الفترة ١٩٧٠ ـ ١٩٧٧ (٨,١٪ وبلغ المتوسط لعدد الدور المشيدة خلال نفس الفترة حوالي ١٨٢١٩ وحدة سكنية وكانت حصة القطاع الخاص ١٦٠٣١ وفي القطاع الاشتراكي ٢١٨٧ وحدة سكنية وكانت حصة القطاع الخاص عام ١٩٧٠ من الوحدات السكنية بحدود ٩٦٪ ولم تتجاوز حصة القطاع الاشتراكي ٤٪ اما عام ١٩٧٧ فقد انخفضت مساهمة القطاع الخاص الى ٨٧٪ لترتفع مساهمة القطاع الاشتراكي الى ١٣٪ مما يوضح طبيعة توجه سياسة الدولة نحو توفير السكن للمواطنين[٤٣] .

أمـا من حيث التخصيصات لهـذا القطاع فقـد ارتفعت نسبتهـا الى اجمـالي تخصيصات التنمية من ١١,٢٪ عام ١٩٧٠ الى ١٧.٥٪ عام ١٩٧٥ ثم الى ٢٨.٢٪ عام ١٩٨١ اما كمبالغ مخصصة فارتفعت من ١٣ مليون دينار الى ١٨٨ مليون دينار ثم الى ١٨٩٩,١ مليون دينار خلال الأعوام نفسها وعلى التوالي[٤٤] وهذا يعني ان التخصيصات زادت بنسبة نمو سنوي قدره ١,٣ للفترة من ٧٥ ـ ٨١ بينما انخفضت نسبة التنفيذ من ٧٦,٣ عام ٧٠ الى ٥٣,٨ عام ٧٥ ثم ابتدأت في الارتفاع التدريجي وبزيادة متواضعة حيث بلغت ٥٥٪ عام ١٩٨١[٤٥] .

المبحث الثالث :

مرحلة الحرب : التحدي الأكبر

مقدمة :

لو تتبعنا الوضع السياسي للعراق ابتداء من فترة ما بعد ثورة ١٧ ـ ٣٠ تموز ١٩٦٨ ـ بكل ما مثلته الثورة من تطلعات ومستقبل مشرق للعراق ـ لوجدنا انه كان عرضة لمحاولات عديدة من القوى الخارجية والمعادية بقصد خلق مشاكل داخلية مفتعلة تهدف الى زعزعة الاستقرار السياسي أملا بإضعاف سلطة الحكومة المركزية وما يتبع ذلك من تأثير في قدرتها عل احكام السيطرة على زمام الامور في الداخل الأمر الذي يشمل بطبيعة الحال قدرتها على تنفيذ خططها التنموية الطموحة في كل القطاعات ولما عجزت هذه القوى عن احراز أي تقدم في هذا الصدد باشرت باتخاذ تدابير استثنائية من خلال مخططات مدروسة وضعت في حسابها إحداث تغييرات جذرية لا تستهدف إحداث اختلال في الاستقرار السياسي للعراق وما ينجم عنه من إضعاف لدور الحكومة المركزية ، أي التأثير على ما عبرنا عنه سابقا بالشرط الكافي بما يقلل من فعاليته فقط وانما كان الهدف المطلوب هو إلغاء او تدمير الشروط الضرورية الأساسية للتنمية الرصينة وبشكل خاص التوجه نحو تدمير العنصر البشري (أي السكان) من خلال إشغال العراق في حرب ضروس تخلخل توازن موارده وتستنزفها بشكل يستهدف امكانات التنمية وبالتالي تطويق زخمها الذي كان يتصاعد بنسب متزايدة خلال ١٩٧٥ ـ ١٩٨٠ ، وهكذا كان وبدأت ايران حربها العدوانية التي كانت حصيلة جهود مكثفة خططت لها كل القوى المعادية للعراق لتحقيق ما تصورته هذه القوى ممكنا ، إلا انه كان في الواقع ـ ولأسباب تاريخية وحضارية وايديولوجية ـ مستحيلا وهنا لا بد ان نتساءل لم هذا التكالب على العراق ؟ فيقودنا السؤال الى ضرورة البحث تاريخيا في إبعاد خصوصيته التي جعلت منه على مدى العصور بلدا مستهدفا ، فالعراق ـ من الناحية التاريخية ـ هو مهد الحضارات ، ويعني هذا الى جانب كل ما يعنيه من كونه مصدر اشعاع ومركز نهوض وتطور في العالم القديم انه فوق هذا وذاك لا يعاني ـ كبلد وكسكان ـ من عقدة عطاء تطوري ، لأن التطور أحد أهم سماته ، وهذا بحد ذاته يجعله في موضع تحد دائم لكل الامم التي تقل عنه درجة حضارية لا تمتلك من الامكانيات ماديا

وبشريا ما يمكنها من أن تحذو حذوه ، ناهيك من ان تنافسه او تتفوق عليه .

وهو من حيث امكانياته المادية والبشرية في الماضي والحاضر والمستقبل غني بها ، مما يجعله مطمعا للغزاة وخاصة الفرس لأنهم بالذات أكثر من يعاني من الشعور باستحالة التفوق او المنافسة حضاريا مما يزيد من اصرارهم ومحاولاتهم الدائمة للاستيلاء عليه او غزوه واخضاعه لسلطتهم .

والعراق مع كل هذا نقطة استقطاب لكونه حدوديا فهو من بين جميع الدول العربية ، القطر الوحيد الذي تمتد حدوده الشرقية بابتداء الرقعة الجغرافية للحدود الايرانية المتاخمة فاذا كان الفرس يشكلون خطرا قائما كقوة غازية عنصرية تدعي على مر العصور بأحقينها في الاستيلاء على العراق كان على العراق أن يجابه هذا الخطر برد فعل من نوعه . واذا تتبعنا هذه الظاهرة المتكررة تاريخيا أمكننا ان نستنتج انه عبر التسلسل التاريخي للعراق ، وكلما ظهرت فيه حكومة مركزية قوية جابهت هذه الحكومة خطر تهديد خارجي خطير يحتم عليها اتخاذ موقف دفاعي رادع .

وهذا ما حدث منذ زمن البابليين ، حمورابي وقيادته الرائدة مرورا بعهد أبي جعفر المنصور في العهد العباسي وحتى تاريخنا الحديث ، عراق ثورة ١٧ ـ ٣٠ تموز ١٩٦٨ وقيادته التاريخية .

وثمة استنتاج آخر لا بد ان يفرض نفسه وهو انه كلما مر العراق بظرف تاريخي من هذا النوع برز فيه أكثر من أي ظاهرة اخرى دور البطل التاريخي القيادي ومرة اخرى نعود الى التسلسل نفسه (حمورابي ، ابو جعفر المنصور ، صدام حسين ..) . وهكذا نجم عن كل هذه التحديات المصيرية نمو الروح العسكرية ـ الدفاعية على مر العصور في العراق كجزء من حضارته حيث يتلازم التقدم الاجتماعي والاقتصادي مع التفوق السياسي والقدرة العسكرية الرادعة وتصبح محصلة كل ما يتعرض له العراق من تهديدات زيادة في العطاء وتواصلا في تقديم الخبرات والتجارب الحضارية لخير العراق والانسانية كلها اضافة الى ردع حازم ونهائي للقوى المعادية التي تتكسر موجاتها العدوانية عند حدوده المنيعة .

أولا ـ مراحل التجربة :

خلال فترة الحرب مر العراق بمراحل من التجارب بين الوضع على جبهات القتال

والوضع الداخلي بخاصة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي ، وهذه المراحل يمكن تصنيفها زمنيا وفق تطورات الأحداث على الجبهة العسكرية وآثارها الحتمية المتبادلة مع الجبهة الداخلية وما نجم عنها من تطورات اقتصادية ـ اجتماعية كما يلي :

المرحلة الاولى : ١٩٨٠ ـ ١٩٨١ : استمرت منذ اندلاع القتال في ٤/٩/١٩٨٠ وحتى نهاية عام ١٩٨١ وكان من أهم سماتها استمرار مجهود التنمية بالرغم من وقوع الحرب وما تطلبه ذلك من تحول في الموارد البشرية والمادية والمالية خدمة لأغراضها .

المرحلة الثانية : فترة عام ١٩٨٢ : وقد شهدت هذه الفترة مرحلة « تأمل » للبرنامج الاستثماري مع تزايد القناعة بأنه قد وصل الى أقصى حدوده بالقياس الى قدرة الاقتصاد على استيعابه بصورة فعالة وتشمل هذه المرحلة واقعيا بداية عملية المراجعة للاستراتيجية الاقتصادية التنموية .

المرحلة الثالثة : بداية ١٩٨٣ وحتى أواخر عام ١٩٨٦ : وهي المرحلة التي تأكدت فيها القناعة باستمرارية الحرب مع ضرورة توجيه اهتمام متزايد نحو فاعلية استخدام الموارد وخاصة احتياطات القطاع الأجنبي وتميزت ايضا بالسعي الحثيث لتوجيه السياسة الاقتصادية نحو تعبئة وتعزيز موارد القطاع العام المالية وخاصة الداخلية منها .

المرحلة الرابعة : منذ نهاية ١٩٨٦ وحتى الآن : وهي المرحلة التي بدأت بانهيار السوق النفطية الدولية وما نجم عن ذلك من تفاقم الانحسار في عوائد الصادرات النفطية مما دفع ـ بالضرورة ـ الى تأكيد التوجه السابق في السياسة الاقتصادية نحو توفير مستلزمات المجهود الحربي كأولوية وكذلك تطمين الاحتياجات الداخلية من معاشية وتنموية في الوقت ذاته ، اي هي مرحلة سياسة التكييف في أوسع مداها .

ثانيا ـ السياسة الاقتصادية في زمن الحرب :

ان التوافق الذي بدا واضحا (مع وجود الفارق الزمني) بين ظروف الجبهة العسكرية والظروف الاقتصادية والاجتماعية قد صاحبه تحول واضح من « الكم » الى

« النوع » في مجال ممارسة أولويات السياسة الاقتصادية الذي انعكست آثاره على مجالات عددية فيها وبكل تفاصيلها حيث ستدرج في أهم مجالات السياسة الاقتصادية التي تم اعتمادها لتكييف أوضاع القطر باتجاه اقتصاد الحرب[٤٦] :

١ ـ اتباع سياسة تجارية هدفت الى تقليص الاستيراد الى حده الأدنى للاستهلاك والانتاج مع إعطاء الأسبقية للسلع الأساسية ذات الصلة بالمجهود الحربي ثم الى السلع الاستهلاكية والغذائية الستراتيجية . كذلك تعزيز مبدأ تنويع مناشىء الاستيراد واعطاء الأولوية لسلع التصدير التي تزيد من الحصيلة النهائية للعملات الأجنبية وبما يحقق تشغيل كامل طاقاتها الانتاجية المتاحة مع السعي لتنويع الصادرات وزيادة نسبة السلع المصنعة وشبه المصنعة التي تستخدم مواد أولية محلية فيها من أجل تعظيم القيمة المضافة للصادرات العراقية مع فتح أسواق جديدة لها وتعزيز الأسواق التقليدية .

٢ ـ توجيه السياسات الاستثمارية نحو المجالات التي تحقق اقامة مشاريع تعزز مكانة الاقتصاد العراقي وتسهم في تعويض الاستيرادات في محصلتها النهائية مع التأكيد على مشاريع البنى الارتكازية الأساسية التي تخدم متطلبات المعركة الدفاعية او التي تزيد من حصيلة الصادرات . كذلك التركيز على صناعة المكائن والمعدات والصناعات الانشائية لصالح المجهود الحربي ومستلزمات الدفاع والتأكيد على مبدأ زيادة الانتاجية وكفاءة الأداء ودفع درجة الاستغلال للطاقات الانتاجية المتاحة وصولا للاستغلال الأمثل لها ، مع الاعتماد الدقيق على اجراء دراسات الجدوى الفنية والاقتصادية للمشاريع المتاحة .

٣ ـ وفي مجال السياسة المالية تم توسيع دور الادارة ـ الضريبية في توجيه الاستهلاك ، وكذلك توسيع حجم الفئات والدخول التي تغطيها الضرائب مع العمل على زيادة مساهمة الوحدات الانتاجية في تمويل الانفاق العام من خلال زيادة الفرائض المالية والاقتصادية لمنشآت القطاع الاشتراكي عن طريق تحسين الانتاج وتقليص الهدر ، وتحسين النوعية اضافة الى ترشيد الانفاق الجاري الحكومي بتحقيق استغلال أمثل للموارد .

٤ ـ ومن خلال السياسة النقدية بذلت الجهود لتحقيق علاقة متوازنة بين عرض النقد

والناتج الحقيقي مع تكييف نمو الانفاق العام لتحقيق التوازن بين نمو عرض النقد والعرض السلعي وبما يضمن امتصاص الموجات التضخمية والاهتمام بوضع خطة ائتمانية مصرفية لخفض الائتمان بالحد الأدنى وتنشيط الجهاز المصرفي لتشجيع الادخارات وتوجيهها لتمويل القطاعات الاقتصادية مع إعداد ميزانية خاصة للنقد الأجنبي تأخذ على عاتقها تأمين التدفق المناسب للعملات الأجنبية لتعزيز ميزان المدفوعات من خلال فرض قيود مشددة على التعامل بالتحويل الخارجي .

٥ ـ أما السياسة السعرية فاتجهت خلال الحرب الى رفع أسعار بعض السلع والخدمات التي تقدمها الدولة للحد من استهلاكها ودعم دور الجهاز المركزي للأسعار في تحديد ومراقبة الأسعار واخضاع أسعار السلع المستوردة من قبل النشاط التجاري لضوابط موضوعية مع التوجه نحو رفع أسعار بعض السلع غير الضرورية من خلال الضرائب والرسوم .

٦ ـ كما استخدمت اجراءات محددة من أجل استخدام الحوافز كأحد الأدوات الفعالة في زيادة الانتاجية وبما يحقق درجة من الاستقرار في سياسات الاجور وحدا أعلى من الاستفادة من الموارد البشرية والمادية المتاحة وكذلك يؤدي الى الثبات العادل بين الدخل والجهد المبذول .

ومن الطبيعي انه في حالة الحرب يواجه النظام الاقتصادي حالة ازدياد مطرد لمتطلباتها ويتم توجيه اعداد كبيرة من قوة العمل الى خدمة المجهود الحربي لانتاج سلع وخدمات عسكرية على حساب السلع والخدمات الاخرى وتنطبق هذه الحقيقة على الدول الغنية ايضا لأن برامج الدفاع لا بد ان تواجه حقيقة اقتصادية حتمية هي « الندرة » . وفي مثل هذه الحالة يواجه القطر مسألة الموازنة بين الطلبات المختلفة . وعليه ان يحسم كيفية تقسيم الناتج الكلي بين الأغراض العسكرية والمدنية لكي تسد الأخيرة حاجة السكان الاستهلاكية وحاجات التنمية ، ومن البديهي ان الزيادة في احداها تعني بالضرورة انخفاض الاخرى . وهناك حقيقتان أساسيتان[٤٧] ينبغي مواجهتهما ، الاولى هي ان الموارد الحقيقية المتاحة ليست كافية لسد جميع الحاجات العسكرية والمدنية وعليه يتطلب الأمر مواجهة مسألة تخصيص الناتج والموارد المحدودة بين الاستعمالات العسكرية والمدنية ، والثانية ان هذه الحاجات يمكن اشباعها فقط بالسلع والخدمات

الحقيقية وليست بالنقود . وبما ان العراق يعمل على جبهتين في آن واحد هما الحرب والتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، ينبغي اعطاء أهمية كبيرة للتطبيق الدقيق والمنضبط للسياسات والاجراءات التي سبقت الاشارة اليها في المجالات الاقتصادية كافة لتحقيق الاستقرار الاقتصادي النسبي وتجنب التضخم ، الى جانب احتياجات المجهود الحربي .

ثالثا ـ أثر الحرب في جهود التنمية في الاقتصاد العراقي :

ولمعرفة أثر الحرب في مجهود التنمية في الاقتصاد العراقي ينبغي تأشير أهم القطاعات التي تأثرت خلال الحرب من خلال تحليل ومقارنة بعض أهم المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية خلال الفترة التي سبقت الحرب وأثناءها أي بمقارنة الفترة (١٩٧٥ ـ ١٩٨٠) قبل الحرب مع الفترة (١٩٨١ ـ ١٩٨٥) بعدها وسيتم التركيز على الناتج المحلي الاجمالي ، وتكوين رأس المال الثابت ، بالأسعار الثابتة لسنة ١٩٧٥ ، وعدد المشتغلين حسب القطاعات الاقتصادية والتبادل التجاري على مستوى التجارة الخارجية والداخلية ثم الانفاق الاستهلاكي الحكومي والعائلي للوصول الى الهدف المطلوب من اختيار هذه المؤشرات وتحليلها :

١ ـ الناتج المحلي الاجمالي :

سجلت قيمة الناتج المحلي الاجمالي لمجمل الاقتصاد القومي انخفاضا تدريجيا فبعد ان بلغ أعلى مستوى له في عام ١٩٨٠ وهو (٧٢٠٢) مليون دينار تراجع الى (٥٢٧١,١) عام ١٩٨٥[١٨] ، ويلاحظ انخفاض قيمة الناتج المحلي الاجمالي بخاصة في القطاع الصناعي وذلك بسبب انخفاض قيمته في قطاع التعدين والمقالع وبضمنه القطاع النفطي (من ٣٠٢٦ مليون دينار تقريبا عام ١٩٨٠ الى ١٤٥٧ مليون دينار تقريبا عام ١٩٨٥) . وقد شهد قطاع الزراعة ارتفاعا من ٣٧١ مليون دينار تقريبا في عام ١٩٨٠ الى ٥٤٤,٢ مليون دينار في قيمة الناتج المحلي الاجمالي في عام ١٩٨٥ وهكذا الحال بالنسبة لارتفاع قيمة الناتج المحلي الاجمالي تدريجيا في قطاع الكهرباء والماء والغاز . كذلك شهد قطاع الخدمات عموما زيادة تدريجية حتى عام ١٩٨٢ اذ بدأت بالتذبذب بعد

هذه الفترة بحيث انخفضت عام ١٩٨٥ الى ٢١٤١ مليون دينار اي أقل مما كانت عليه عام ١٩٨٠ في بداية الحرب . أما من حيث الأهمية النسبية للناتج المحلي الاجمالي (بالأسعار الثابتة ١٩٧٥) فقد ارتفعت بالنسبة للزراعة من ٥٪ في ١٩٨٠ الى ١٠,٣٪ عام ١٩٨٥ ، كذلك في قطاع الخدمات وان شهدت بعض التذبذب إلا ان الأهمية النسبية ارتفعت بشكل اجمالي من ٣٤,٤٪ عام ١٩٨٠ الى ٤٠,٦٪ في عام ١٩٨٥ وشهد قطاع الصناعة تراجعا وبشكل خاص في قطاع التعدين والمقالع (نتيجة لانخفاض حجم صادرات النفط اضافة الى هبوط أسعاره الحاد) من ٤٢٪ الى ٢٧,٦٪ خلال هذه الفترة وقد أدت زيادة الاهمية النسبية للصناعات التحويلية والتشييد والبناء والكهرباء والماء والغاز لفترة ما بعد الحرب عما كانت عليه قبلها وفي بدئها الى التخفيف من التراجع في اسهام قطاع الصناعة عموما في الناتج المحلي الاجمالي[٤٩] .

٢ ـ تكوين رأس المال الثابت :

ارتفعت قيمة تكوين رأس المال الثابت لاجمالي الاقتصاد القومي حتى بداية السنة الاولى للحرب[٥٠] اذ بلغت أقصى قيمة لها وهي ٢٣٧٥,٧ مليون دينار في عام ١٩٨٠ مقارنة بـ ١٠٦٢,٢ مليون دينار عام ١٩٧٥ إلا أنها بدأت بالتذبذب خلال سنوات الحرب مع ميل للانخفاض فبلغت ١٣٨٠,٣ مليون دينار عام ١٩٨٥ . وسجل قطاع الزراعة ارتفاعا تدريجيا بين عامي ١٩٨٠ ـ ١٩٨٢ وبفارق كبير عن عام ١٩٧٥ اذ بلغ ٣١٠,١ مليون دينار عام ١٩٨٠ بينما لم يتجاوز ٧٦ مليون دينار عام ١٩٧٥ أي أصبح أكثر بنسبة ٤٠٨٪ عما كان عليه عام ١٩٧٥ واستمرت هذه الزيادة حتى سجل أعلى قيمة له عام ١٩٨٢ اذ بلغ ٣٥٠,٥ مليون دينار ثم بدأ بالانخفاض تدريجيا اذ كان ١٨٧,٥ مليون دينار عام ١٩٨٥ أي بنسبة ٥٣,٥٪ من قيمته لعام ١٩٨٢[٥١] .

أما بالنسبة للصناعة فقد شهدت الاتجاه نفسه بالزيادة بعد عام ١٩٧٥ حتى بلغت قيمة رأس المال الثابت فيها ذروته عام ١٩٨٢ اذ بلغ ١٠٢٤,٩ مليون دينار مقارنة بـ ٤٣٥ مليون دينار و٧٣٤,٢ مليون دينار في سنتي ١٩٧٥ و١٩٨٠ على التوالي إلا ان الميل الى الانخفاض التدريجي ظهر في قطاعات الصناعة كافة بعد عام ١٩٨٢ فبلغ بالنسبة لقطاع التعدين والمقالع ١٣٣,٣ مليون دينار عام ١٩٨٥ مقابل ١٤١,٢ مليون عام ١٩٨٢ و٩٥,٠٥ مليون دينار في قطاع الصناعات التحويلية مقابل ٤٣٣,٩ مليون

دينار لنفس الفترة كما بلغ في كل من قطاعي التشييد والبناء والكهرباء والماء والغاز ١٣.٧ مليون دينار و١١٥.٣ مليون دينار مقابل ٩١.٣ مليون دينار و٣٥٨.٥ مليون دينار للقطاعين على التوالي في نفس الفترة أي بين ١٩٨٥ و١٩٨٢

أما بالنسبة لقطاع الخدمات بما في ذلك التوزيع فحدث نفس التوجه نحو الارتفاع اذ بلغ ذروته في كل قطاعات الخدمات والتوزيع في سنتي ١٩٨١ ـ ١٩٨٢ ليعود الى الانخفاض تدريجيا بنسب متفاوتة في عام ١٩٨٥ تراوحت بين ٦٦٪ تقريبا في قطاع الخدمات الاجتماعية والشخصية و٦٢٪ في قطاع تجارة الجملة والمفرد والفنادق و٢٤٪ في قطاع البنوك والتأمين .

ان أكثر القطاعات تأثرا من حيث الانخفاض في تكوين رأس المال الثابت خلال سنوات الحرب وبشكل خاص بعد عام ١٩٨٢ كان قطاع الصناعة فقد انخفض فيه تكوين رأس المال بنسبة ٦٥٪ في عام ١٩٨٥ عنها في عام ١٩٨٢ يليها قطاع الخدمات الذي بلغ انخفاض تكوين رأس المال فيه بنسبة ٧٥٪ عما كان عليه خلال الفترة نفسها يلي ذلك قطاع الزراعة الذي شهد انخفاضا بنسبة ٤٦٪ للفترة نفسها .

٣ ـ عدد المشتغلين حسب القطاعات الاقتصادية :

سجل عدد المشتغلين في القطاعات الاقتصادية كافة ارتفاعا في بداية الحرب عما كان عليه في عام ١٩٧٥ واستمر هذا الارتفاع ـ وان كان بنسب متفاوتة ـ في جميع القطاعات الرئيسية والثانوية في فترة الحرب . ويلاحظ ان الارتفاع في قطاع الزراعة كان ضئيلا جدا خلال الفترة ١٩٧٥ ـ ١٩٨٠ فلم تتعدَّ نسبة الزيادة ١٪ خلال تلك الفترة كلها . فقد كان عدد العاملين في الزراعة عام ١٩٧٥ (٩٤٠) ألف عامل ارتفع الى ما لا يزيد عن (٩٤١) الف عام ١٩٨٠ إلا ان هذا العدد بلغ ١٠١٨.٩ الف عامل عام ١٩٨٥ أي ان عدد العاملين خلال هذا العام ارتفع بنسبة زيادة بلغت ١٠٨٪ عما كان عليه عام ١٩٨٠[٤٢] .

أما في قطاع الصناعة فقد سجل القطاع نسبة زيادة واضحة للفترة ما بين ١٩٧٥ و١٩٨٠ اذ ازداد عدد العاملين بنسبة ٢٦٩٪ فقد كان عدد العاملين عام ١٩٧٥ (٣١٧.٧) الف عامل ارتفع الى ٨٥٥.١ الف عامل عام ١٩٨٠ وقد استمر عدد العاملين في هذا القطاع بالزيادة حتى بلغ ١٢٣٠.٣ الف عامل عام ١٩٨٥ اي بنسبة زيادة قدرها

١٥٦٪ عما كان عليه عام ١٩٨٠ و٤١٩٪ عما كان عليه عام ١٩٧٥

وسجل قطاع الخدمات نسبة زيادة كبيرة في عدد العاملين بين سنتي ١٩٧٥ و١٩٨٠ فقد كان عدد العاملين الاجمالي فيه عام ١٩٧٥ (٦١٤.١) الف عامل ارتفع الى ١١٦٤ الف عامل عام ١٩٨٠ أي بنسبة زيادة بلغت ١٩٠٪ تقريبا كما استمر الاتجاه نحو الزيادة حتى بلغ عدد العاملين في هذا القطاع عام ١٩٨٥ (١٧٢١.٥) عامل اي بزيادة قدرها ١٤٨٪ عما كان عليه عام ١٩٨٠ وزيادة قدرها ٢٨٠٪ عما كان عليه عدد العاملين عام ١٩٧٥

وفي عموم الأنشطة الاقتصاديه سجل عدد العاملين ارتفاعا ملحوظا بين الأعوام ١٩٧٥ و١٩٨٠ حيث كان ١٨٧١.٨ الف عامل وبلغ ٢٩٦٠.١ الف عامل خلال السنتين وعلى التوالي اي بنسبة زيادة قدرها ١٥٨٪ خلال الفترة التي سبقت الحرب أما خلال الحرب فقد كان عدد العاملين عام ١٩٨٥ قد بلغ ٤٠٧٠.٧ الف عامل اي بنسبة زيادة بلغت ١٣٨٪ عما كان عليه عدد العاملين عام ١٩٨٠ و٢١٨٪ تقريبا عما كانت عليه عام ١٩٧٥

ويلاحظ ان أقل نسبة زيادة في عدد العاملين كانت في القطاع الزراعي سواء قبل الحرب أم بعدها . أما في قطاع الصناعة فقد شهد زيادة كبيرة في عدد العاملين وان كانت نسبة الزيادة لفترة ما قبل الحرب أعلى من النسبة في فترة الحرب بالنسبة لهذا القطاع . وتنطبق هذه الظاهرة على قطاع الخدمات الذي شهد زيادة في عدد العاملين منذ عام ١٩٧٥ وحتى عام ١٩٨٥ إلا ان نسبة الزيادة في سنوات قبل الحرب كانت أعلى من نسب الزيادة في سنوات الحرب في عدد العاملين في قطاع الخدمات .

٤ ـ التبادل التجاري :

ويشمل موضوع التبادل التجاري جانبين : أولهما يتعلق بالتجارة الخارجية أي الصادرات والواردات والميزان التجاري ، وثانيهما يتعلق بمواضيع تخص التجارة الداخلية والأسعار الداخلية والسياسة السعرية :

التجارة الخارجية :

تعتبر أرقام الاستيرادات والصادرات لحركة الاقتصاد القومي كما يبين التركيب

السلعي للاستيراد والصادرات السمات الانتاجية والاستهلاكية للمجتمع ، فالصادرات تؤشر الخط الانتاجي السائد ، وتبين ارقامها ، ما اذا كان الاقتصاد وحيد الجانب أم متعددا[٤٢] . أما الاستيرادات فتؤشر من خلال تفاصيلها العامة الخط الاقتصادي السائد وأهمية أية مجموعة سلعية مقارنة بالمجموعات الاخرى[٤٤] ، ومن خلال الموازنة بين هذين الجانبين يتضح ما اذا كانت التجارة الخارجية موجهة لخدمة خطط التنمية القومية أو لاقتصاد الحرب في حالة وجوده .

الاستيرادات والصادرات :

وضعت أولويات في تخصيصات الاستيراد فأخذت السلع الأساسية ذات العلاقة بالمجهود الحربي مباشرة أولوية تلتها السلع الأساسية ثم مستلزمات الانتاج والسلع الاستهلاكية الأساسية فالمواد اللازمة للمشاريع الاستثمارية ، وبشكل عام فان متوسط نسبة الزيادة السنوية للاستيرادات قد انخفضت من ٩,٦٪ سنويا في فترة ما قبل الحرب الى ٣,٨٪ سنويا في فترة الحرب ، اذ ان هذا المتوسط انخفض في استيرادات السلع الرأسمالية من ١٥,٩٪ الى ٣,٣٪ للفترتين على التوالي . أما بالنسبة للسلع الاستهلاكية المعمرة وشبه المعمرة فقد انخفض متوسطها من ١٨,٧٪ الى ٤,٠٪ بين الفترة الاولى والثانية ، إلا انه ارتفع بشكل حاد بالنسبة للسلع الغذائية اذ بلغ المتوسط ٢,١٪ قبل الحرب مقابل ٥٣,٦٪ بعد الحرب وارتفع أيضا متوسط الزيادة السنوية لاستيرادات المواد الخام اذ كان ٤,٧٪ في الفترة الاولى وأصبح ١٤,٣٪ في الفترة الثانية[٤٥] . ويلاحظ ان متوسط قيمة الاستيرادات قد ارتفعت في كل الشعب الاقتصادية ، في الفترة الثانية ١٩٨١ ـ ١٩٨٥ قياسا بالاولى ١٩٧٦ ـ ١٩٨٠[٤٦] . إلا ان الأهمية النسبية لكل مجموعة من السلع من اجمالي الاستيرادات لم يطرأ عليها تغيير يذكر فقد بقيت ثابتة في السلع الغذائية عند ١١,٤٪ للفترتين وارتفعت قليلا بالنسبة للمواد الخام والسلع الرأسمالية اذ بلغت ٢٩,٥٪ في الفترة الثانية بعد ان كانت ٢٧,٨٪ في الفترة الاولى بالنسبة للمواد الخام ومن ٤٩,٩٪ الى ٤٧,٢٪ في الفترتين بالنسبة للسلع الرأسمالية .

أما بالنسبة للصادرات فان النفط يؤلف الجزء الرئيس من صادرات العراق فقد بلغ حوالي ٩,٧٪ من مجمل الصادرات ولا تمثل الصادرات غير النفطية ـ والحالة هذه ـ

إلا نسبة ضئيلة لا سيما ان أرقام الصادرات لا تشمل الكبريت والفوسفات والبتروكيمياويات والمنتجات النفطية التي بدأت أهميتها بالظهور في الآونة الأخيرة وتعتبر التمور والجلود والصوف والشمع المعدني والغاز الطبيعي والأسمدة الكيماوية من أهم الصادرات غير النفطية[٥٧] .

وقد أصبح العراق ثاني دولة بعد السعودية بالنسبة للنفط من دول الاوبك عام ١٩٧٩ لجودة نفوطه ، إذ حل محل النفط الايراني إلا ان نشوب الحرب وقطع الامداد النفطي عبر الأراضي السورية أثر في انتاج النفط وتلا ذلك في السنوات اللاحقة انشاء وانجاز الخط المار عبر الأراضي التركية وبوشر بالخط الثاني عبر الأراضي السعودية لاعادة وضع الامداد النفطي كما كان عليه قبل الحرب .

الميزان التجاري :

يظهر الميزان التجاري الموازنة السنوية بين المجموع الكلي للصادرات والمجموع الكلي للاستيرادات ، وعندما يكون موجبا يدل على زيادة قيم الصادرات عن قيم الاستيرادات والعكس في حالة كونه سالبا ، فيظهر عجزا عند ذلك . وهو أحد الأدلة على متانة الاقتصاد ، إلا ان عجزه لا يعني تدهور الاقتصاد إذ ينبغي تحليل أسباب العجز لنتبين أدائم هو أم طارىء ؟ أيمكن معالجته بالقروض أم لا ؟

وتظهر أرقام الميزان التجاري للفترة ٧٥ ـ ١٩٨٥[٥٨] انه سجل فائضا لغاية عام ١٩٨٠ ثم بدأ يسجل عجزا للأعوام التالية نتيجة القطع الجزئي لامدادات النفط ، على الرغم من ظهور العجز ظلت نسبته في تناقص مستمر (عدا عام ١٩٨٢) لأن العجز عام ١٩٨٣ لا يمثل سوى ٢٢,٥٪ من عجز عام ١٩٨١ وعجز عام ١٩٨٤ يمثل ١١,٧٪ فقط من عجز عام ١٩٨٣[٥٩] . وهذا يعود الى الازدياد التدريجي في قيمة صادرات النفط بسبب زيادة الانتاج ومد الأنابيب الجديدة وتوسيع الطاقة الاستيعابية للأنابيب الموجودة حاليا فضلا عن تزايد عوائد العراق من الفوسفات والكبريت والبتروكيمياويات ولذا فان هذا العجز هو طارىء بسبب الحرب ولأن الاقتصاد العراقي متين بما يملكه العراق من موارد نفطية وغيرها من معادن وموارد سياحية قابلة للتطوير فضلا عما يمكن ان تقوم به الزراعة والصناعة من دور نتيجة للجهود الحقيقية التي تبذل لتطوير تأثيرهما في الاقتصاد العراقي .

الأرقام القياسية للتجارة الخارجية :

وتشمل أرقام الاستيرادات والصادرات وبما ان معظم الصادرات العراقية هي من النفط فان أسعار الصادرات يعكسها سعر النفط في السوق العالمية . أما الاستيرادات فتعكس أسعارها من خلال الأرقام القياسية حجم التضخم السعري في التعامل الدولي ونلاحظ ان الأسعار قد ارتفعت بصورة عامة بشكل مقبول في الخارج خلال الأعوام ١٩٨١ ـ ١٩٨٣ قياسا بأسعار عام ١٩٨٠ ولكنها انخفضت عام ١٩٨٤ كما ان الزيادة أغلبها تعود الى زيادة أسعار المكائن والأدوات الاحتياطية عامي ١٩٨٢ و١٩٨٣ وقد حافظت أسعار المواد الخام والوقود والزيوت على مستواها خلال الفترة . أما المواد الغذائية والمشروبات والتبوغ فقد انخفضت أسعارها الى أقل من المستوى العام للأسعار[١٠] .

التجارة الداخلية والأسعار :

سيتم التركيز على الأسعار الداخلية باعتبارها مؤشرا مهما ضمن التجارة الداخلية وتم قياس الأسعار على أساس سنة ١٩٧٩ وهي سنة تسبق الحرب وان كان قد اكتنفها بعض التضخم مع اختيار أسعار المستهلك في مدينة بغداد وأسعار الجملة والمفرد (واختيرت بغداد باعتبارها مدينة ذات ثقل حضري)[١١] .

وتبين الأرقام القياسية لأسعار المستهلك في العراق للفترة (١٩٧٩ ـ ١٩٨٥) أنها بدأت بالتزايد منذ عام ١٩٨١ ، إلا ان هذه الزيادة أخذت بالتراجع خلال الأعوام (١٩٨٣ ـ ١٩٨٥) وهذا دليل على استقرار النشاط الاقتصادي في القطر بشكل عام .

أما أسعار الجملة فقد اتجهت نحو الارتفاع عام ١٩٨٢ ثم بدأت بالانخفاض خلال الفترة المتبقية وكانت أشد المواد ارتفاعا هي المواد الغذائية إلا ان أسعارها عادت الى الانخفاض في الفترة (٨٣ ـ ١٩٨٥) الى ما دون المستوى السعري العام لأسعار الجملة .

٥ ـ الانفاق الاستهلاكي الحكومي والعائلي :

على الرغم من ظروف الحرب ، فان متوسط نسبة الزيادة السنوية للانفاق

الاستهلاكي الحكومي لم ينخفض في فترة الحرب ـ مقارنة بفترة ما قبلها ـ إلا بنسبة قليلة إذ بلغ هذا المتوسط ٢١,٤٪ سنويا في فترة الحرب و٢٤,٦٪ سنويا في فترة ما قبل الحرب ، كذلك الحال بالنسبة للانفاق الاستهلاكي العائلي الذي انخفض متوسطه من ٢٠,٩٪ الى ١٧,٥٪ خلال فترتي المقارنة ، مما يعني استمرار الانفاق الاستهلاكي الحكومي والعائلي بالزيادة وان كانت نسب الزيادة قبل الحرب أعلى بقليل مما كانت عليه أثناء الحرب[٦٢] .

الخلاصة

في مجال التحولات الاقتصادية والاجتماعية في القطر :

في الفصل الثاني ومن خلال دراسة التحولات الاقتصادية والاجتماعية في العراق كقطر عربي اختير في الدراسة كنموذج للأقطار العربية ، ومن أجل تتبع أثر التشريع في هذين المحورين الرئيسين يتضح بأنه يمتلك أفضل توازن للموارد البشرية والطبيعية بما يتوفر فيه من ثروات طبيعية تشكل الشرط الضروري لتحقيق تنمية رصينة تضمن سلامة أمنه القومي الى جانب موارده البشرية ، أي انه يتوفر فيه العامل الانساني الذي يمثل الشرط الكافي المتمثل بالتوجيه القيادي السليم لاستغلال الموارد المتاحة لديه وقد حققت الخطط التنموية من عام ١٩٧٠ أهدافا رئيسة منها ارتفاع متوسط دخل الفرد وتضاعفه أكثر من ٣,٥ مرة وبمعدل نمو سنوي بلغ ٢٤,٥٪ في الفترة (١٩٧٠ ـ ١٩٧٧) . وشهدت الفترة ١٩٧٥ ـ ١٩٨٠ قفزة نوعية هائلة كانت الى جانب عوامل اخرى سببا في اثارة قلق اعدائه وتكالبهم الذي تمثل بقرار شن الحرب العدوانية عليه ، الحرب التي قام بتنفيذها النظام الايراني بمساندة كل القوى الرجعية والامبريالية والصهيونية . ان واقع التقدم الملموس في العراق بصفته قطرا عربيا بعد ثورة ١٧ ـ ٣٠ تموز عام ١٩٦٨ اصبح يشكل قوة سياسية اقتصادية اجتماعية ، رصدها أعداؤه وتكهنوا بآثارها ـ كان الدافع الرئيسي لشن الحرب . وقد استعرض الفصل الثاني أهم ملامح النهضة الاقتصادية والاجتماعية في العراق بصفته قطرا عربيا يعتمد في تمويل خططه التنموية بشكل أساسي على موارده النفطية ابتداء باكتشاف النفط فيه وانتهاء بتشكيل منظمة الدول المصدرة للبترول

(اوبك) ومحاولات اضعافها المستمرة من قبل الدول المتقدمة بما يتماشى مع مصالحها في إضعاف مركز الدول المصدرة للنفط وقدرتها على التحكم بمواردها واستعمال النفط سلاحا سياسيا واقتصاديا .

وقد شهد الواقع الاقتصادي تطورا ملحوظا بالاستفادة من تخصيصات خطط التنمية القومية لتحديث القطاع الزراعي وتوسيع القاعدة الصناعية وبما يؤدي الى التقليل التدريجي من الاعتماد على الموارد النفطية كأساس لتمويل خطط التنمية . كما شهد قطاع الخدمات نموا متزايدا لسد حاجات ومستلزمات التنمية وارتفعت نسبة مشاركة القطاع الاشتراكي في القطاع الاقتصادي مقيسا بحجم استثماراته وبتعدد نشاطاته وبارتفاع نسبة الأيدي العاملة فيه مقارنة بما يشغله القطاع الخاص . أما في الجانب الاجتماعي فقد حدث تقدم ملموس في مجال التربية والتعليم نتيجة لتطبيق قانون الحملة الشاملة لمحو الامية الالزامي ونجاحه وتطبيق قانون التعليم الالزامي للمرحلة الابتدائية مع الاهتمام بمراحل التعليم الاكاديمي والمهني في مستوى المرحلة المتوسطة والثانوية وما بعدها في مرحلتي الدبلوم والبكالوريوس والدراسات العليا ومحاولة ربط مدخلات ومخرجات النظام التعليمي في كافة المراحل بحاجات خطط التنمية القومية .

وعلى الصعيد الصحي حصل تطور بارز في معظم المؤشرات الصحية المعتمدة عالميا الى جانب الجهود المبذولة لايجاد السكن الملائم في الريف والحضر وتوفير البنى الارتكازية الضرورية واعطاء أهمية خاصة للتنمية المتوازنة بين الريف والحضر للحد من الهجرة الى الحضر وخلق الظروف المواتية للهجرة المعاكسة ، ولعل من أبرز المشاكل والمعوقات التي اعترضت التطبيق الكامل لخطط التنمية في فترة ما قبل الحرب هي التضخم وقصور القطاع الزراعي من سد ما يسمى بفجوة الغذاء أو الأمن الغذائي . فعلى الرغم من الجهود المبذولة لتطوير هذا القطاع بقي في نشاطه دون مستوى سد متطلبات الانتاج الصناعي من مستلزمات زراعية أو سد حاجة السوق المحلي من مواد غذائية زراعية ، وانعكس هذا بطبيعة الحال على دوره الهامشي في مجال التصوير مع وجود حاجة الى سد النقص في كثير من مستلزمات الانتاج والاستهلاك الغذائية من خلال الاستيراد ، وفي الوقت نفسه لم تتسع القاعدة الصناعية لتستوعب الأيدي العاملة المتاحة كما يجب ، مما أدى الى تضخم قطاع الخدمات بتوظيفه عددا أكبر مما تتطلبه احتياجاته من الأيدي العاملة من جهة كما ان القطاع الصناعي لم يتمكن في الوقت نفسه من سد حاجة السوق المحلية من السلع الضرورية

مما أدى الى أستمرار الاستعانة بالاستيراد لهذا الغرض من جهة اخرى . الى جانب ذلك نشأت ظاهرة يمكن ان يعبر عنها بالاستهلاك التبذيري في مجال الاستهلاك الخاص بالنسبة للسلع الغذائية وغير الغذائية ، باتت تستدعي وجود اجراءات تربوية اقتصادية ومالية على مستوى المواطنين والدولة لتحقيق اتباع سلوك عقلاني من أجل ترشيد الاستهلاك وقد أثرت هذه الظاهرة حتى في مجال الانفاق الحكومي الذي كان هو الآخر بحاجة الى اعادة نظر في سياسة الانفاق والسياسات الادارية والتنظيمية التي تحكم القطاع الاشتراكي والمختلط بغية ترشيد الانفاق والصرف وزيادة الانتاجية .

أما في فترة الحرب فقد مر القطر بمراحل أربعة من التجاذب بين الوضع على جبهات القتال والوضع الداخلي . وكان تطور هذه المراحل يتم بشكل تدريجي ومنطقي باتجاه تهيئة القطر والاستفادة من كل الامكانات المادية والبشرية فيه لتحقيق حالة التوازن بين الاستعداد الدائم للقتال والمجابهة وتوفير مستلزمات جبهة القتال من ناحية وتوفير متطلبات خطط التنمية بما يحقق على مستوى الواقع الشعار المرفوع (يد تقاتل ويد تبني العراق) من ناحية اخرى . وخلال تلك الفترة تم اعتماد جملة سياسات مالية واستثمارية ونقدية وسعرية لتحقيق هذا الهدف .

واذا كانت بعض القطاعات قد شهدت تراجعا في نسبة مساهمتها في الناتج المحلي الاجمالي كما حدث في القطاع الصناعي نتيجة لانخفاض قيمة قطاع التعدين والمقالع فيه والذي يعود بالدرجة الاولى الى انخفاض انتاج النفط حتى عام ١٩٨٥ فقد شهدت قطاعات اخرى كالزراعة ارتفاعا في نسبة مساهمتها في الناتج المحلي الاجمالي ، وكذلك الحال بالنسبة لقطاع الخدمات . كما شمل الارتفاع بعض الصناعات التحويلية والتشييد والبناء والكهرباء والماء والغاز مما خفض بعض الشيء من التراجع في اسهام قطاع الصناعة عموما في الناتج المحلي الاجمالي .

اما تكوين رأس المال فقد شهد ارتفاعا في قطاعات الزراعة والصناعة والخدمات بلغ ذروته عام ١٩٨٢ ثم أظهر بعد ذلك تراجعا بسيطا حتى عام ١٩٨٥ . وسجل عدد العاملين زيادة مستمرة خلال فترة الحرب في كافة القطاعات للذكور والاناث كأعداد مطلقة وان سجلت نسبة النمو المركب السنوية لأعداد الاناث بعض التباطؤ في فترة الحرب (١٩٨١ ـ ١٩٨٤) اذ كانت ١٣,٢٪ قياسا الى ما قبل الحرب (١٩٧٦ ـ ١٩٧٩) التي كانت ١٧,٦٪ .

وبالنسبة للميزان التجاري فقد كان فائضا لغاية ١٩٨٠ ثم بدأ يسجل عجزا للأعوام التالية بسبب القطع الجزئي لامدادات النفط إلا ان هذا العجز الظاهر بدأ بالتناقص المستمر بعد عام ١٩٨٢ وبينما كان العجز عام ١٩٨٣ قد بلغ ٢٢,٥٪ من عجز ١٩٨١ لم يتجاوز عجز عام ١٩٨٤ نسبة ١١,٧٪ من عجز عام ١٩٨٣

أما الانفاق الاستهلاكي والعائلي فبالرغم من ظروف الحرب فان متوسط نسب الزيادة السنوية لهما في فترة الحرب لم تخفض مقارنة بما كانا عليه قبل الحرب وان كانت نسب الزيادة قبل الحرب أعلى بقليل مما كانت عليه بعد الحرب .

لذا يمكن القول : انه بالرغم من كل ظروف الحرب وما تطلبته من جهود استثنائية في توجيه المتاح من الموارد البشرية والمادية لمواجهة تحديات المعركة فقد حققت التنمية ومسيرتها نجاحا ملحوظا في ظروف صعبة وقاسية حتى ان أوضاع القطر في مجالات الحياة العامة كافة كانت أفضل منها في عدد من الأقطار العربية التي لا تعاني من ظروف الحرب الصعبة التي يعيشها العراق .

هدفنا من هذا الفصل ـ الثاني ـ هو تحديد المتغيرات الأساسية التي تحكمت في التطور الكلي لمجتمع العراق بقصد ابراز موقع المرأة في ذلك التطور بالتأثير والتأثر سواء أكانت متغيرات أصيلة أم متغيرات تابعة ، ويمكن القول بصفة عامة : ان المتغيرات الأساسية ـ بغض النظر عن صورة النظام السياسي وبغض النظر عن وضع أحد المتغيرات على حساب المتغيرات الاخرى ـ وان العوامل الأساسية التي سعت لتحقيقها الارادة السياسية أو التي أثرت فيها تدور حول متغيرات ثلاثة :

أولا ـ تطبيق خطة كاملة للتنمية القومية لا بالمعنى المعتاد فقط ولكن بمعنى بناء الانسان العراقي أيضا اي العمل على دفع عجلة التطور بالمواطن العادي ، سواء في تكوينه الفكري أو في الناحية الاجتماعية او في مشاركته في الوجود الكلي الجماعي .

ثانيا ـ بناء الدولة العصرية ليس بمعنى الدولة فقط كرمز وسيادة ولكن بمعنى انها مجموعة من المرافق تتميز بالتنظيم والفاعلية .

ثالثا ـ الحرب التي جاءت لتشوه من تحقيق الأهداف الحقيقية للتنمية وتوقف اكتمال عملية بناء الدولة العصرية . والواقع انه اذا كان المتغيران الأول والثاني يمثلان النواحي الايجابية في التطور ، فان المتغير الثالث يمثل النواحي السلبية التي قلصت من كلا المتغيرين الأول والثاني رغم جميع الجهود التي بذلتها القيادة

السياسية ، في هذا الاطار العام ، ويظل السؤال : أين المرأة من تدعيم النواحي الايجابية ومن شل المؤثرات السلبية ؟ هل كانت عامل تشجيع لهذه النواحي الايجابية ؟ هل عملت وأثمر عملها فقلل من مخاطر النواحي السلبية ؟ هذا هو جوهر موضوع هذا المؤلَّف .

الهوامش

١ ـ الاقتصاد العراقي للفترة ١٩٧٠ ـ ١٩٧٧ ـ القسم الأول ـ وزارة التخطيط ، الدائرة الاقتصادية كانون الاول/١٩٧٨ ، ص ٢٣٥ .

٢ ـ المصدر السابق ، ص ٢٨٧ .

٣ ـ المصدر السابق ص (١) .

٤ ـ الاقتصاد العراقي للفترة ١٩٧٠ ـ ١٩٧٧ ، المصدر السابق ، ص ٢٨٨ .

٥ ـ د. جلال ، فرهنك : تخطيط الاستثمار في العراق (مجلة الاقتصادي) بغداد ، جمعية الاقتصاديين العراقيين (تموز ١٩٨٦) ص ٨ ـ ١٣ .

٦ ـ المصدر السابق ، ص ١٤ ـ ١٥

٧ ـ المصدر السابق ، ص ٣٣ .

٨ ـ د. فرهنك ، جلال : تخطيط الاستثمار في العراق ، المصدر السابق ، ص ٢٣ .

٩ ـ جدول رقم (٤) ملحق (٢) ص رقم (١) .

١٠ ـ الاقتصاد العراقي للفترة (١٩٧٠ ـ ١٩٧٧) القسم الأول ، متغيرات الاقتصاد الاجمالي ، المصدر السابق ، ص ٣٣ .

١١ ـ د. الجابري ، رسول : التفسير الاقتصادي لاختلال هيكل القوى العاملة اثناء الحرب وسبل معالجته ـ بغداد ـ جمعية الاقتصاديين العراقيين ، ١٩٨٧ ، ص ١ .

١٢ ـ جدول رقم (٥) ملحق رقم (٢) ص رقم (٢) .

١٣ ـ جدول رقم (٦) ملحق رقم (٢) ص رقم (٣) .

١٤ ـ د. الجابري ، رسول ، المصدر السابق ، ص (٦) .

١٥ ـ الاقتصاد العراقي للفترة ١٩٧٠ ـ ١٩٧٧ القسم الأول ، المصدر السابق ، ص ٣٤ .

١٦ ـ جدول رقم (٧) ملحق (٢) ص رقم (٤) .

١٧ ـ جدول رقم (٧) ملحق رقم (٢) ص رقم (٤) .

١٨ ـ المصدر السابق ، ص ٣٥ .

١٩ ـ جدول رقم (٨) ملحق رقم (٢) ص رقم (٥) .

٢٠ ـ صالح ، عدنان مناتي : تخطيط الاستهلاك الخاص في العراق قبل الحرب وخلالها ـ (مجلة الاقتصادي) بغداد ، جمعية الاقتصاديين العراقيين (تموز/١٩٨٦) العدد الأول ، ص ٦٩ .

٢١ ـ المصدر السابق ص ٧٥ ـ ٧٧ .

٢٢ ـ المصدر السابق ، ص ٨٥ .

٢٣ ـ الرئيس ، حسين ، صدام ، الادارة والاقتصاد في المجتمع العراقي ، بغداد ، ١٩٨٧ .

٢٤ ـ تخطيط الاستهلاك الخاص في العراق قبل الحرب وخلالها ، المصدر السابق ، ص ٨٥ ـ ٨٦ .

٢٥ ـ جدول رقم (١١) ملحق رقم (٢) ص ٦ .

٢٦ ـ تبدو واضحة زيادة عدد الاناث الاميات مقارنة بالذكور ولهذا اسبابه لأن نسبة الامية بين الاناث اعلى منها اصلا بين الذكور فضلا عن ان الاتحاد العام لنساء العراق بذل جهودا واضحة قبل الحملة وبعدها في توعية النساء باهمية برامج محو الامية وضرورة الالتحاق بالمراكز المتاحة حيث ان شعاره المركزي في مؤتمره التاسيسي كان محوره محو الامية والنشاطات الكفيلة بانجاز ذلك .

٢٧ ـ خطة التنمية القومية للسنوات ٧٦ ـ ٨٠ ، وزارة التخطيط ١٩٧٧ ، ص ١٥ .

٢٨ ـ حميد ، سعيد ، واحمد عبدالحسين ، زويلف ، المراة والتعليم النظامي وحملة محو الامية في القطر ١٩٢٠ ـ ١٩٧٩ ، حلقة دراسية حول آفاق تطوير المراة العراقية بعد تحررها من الامية ، الاتحاد العام لنساء العراق والجهاز العربي لمحو الامية وتعليم الكبار ، دار الخلود ، بيروت ، ١٩٨١ ، ص ٢٠٣ .

٢٩ ـ سبقت الاشارة الى اسباب ارتفاع عدد الاناث من الاميات مقارنة بالذكور وهو امر طبيعي في ظل الظروف البيئية والتقاليد السائدة خاصة في المجتمعات الريفية حيث ان الاهتمام كان يوجه عادة لتعليم الذكور عندما تسنح الفرصة وتنشغل الفتيات والنساء عادة بالمهام الاسرية او بالعمل في الزراعة (في المناطق الريفية) .

٣٠ ـ ارقام واحصاءات عن نتائج الحملة الوطنية الشاملة لمحو الامية ، المجلس الاعلى للحملة الوطنية الشاملة لمحو الامية الالزامي ١٩٨٥ ـ ١٩٨٧ .

٣١ ـ جدول رقم (١٣) ملحق رقم (٢) ، ص رقم (٧) .

٣٢ ـ جدول رقم (١٤) ملحق (٢) ، ص رقم (٨) .

٣٣ ـ الجدول السابق نفسه .

٣٤ ـ الاقتصاد العراقي للفترة ١٩٧٠ ـ ١٩٧٧ ، القسم الثاني ، المصدر السابق ، ص ٤٥٦ .

٣٥ ـ جدول رقم (١٥) ملحق رقم (٢) ، ص رقم (٩) .

٣٦ ـ جدول رقم (١٤) ملحق رقم (١) ، ص رقم (٨) .

٣٧ ـ المصدر السابق ، ص ٥٠١ .

٣٨ ـ وزارة الصحة ، بيانات اعدت خصيصا للدراسة ، من قبل دائرة التخطيط والمتابعة ، في شهر تشرين الثاني ١٩٨٧

٣٩ ـ القيمة عام ١٩٧٠ اخذت من بيانات الدائرة القومية للجهاز المركزي للاحصاء في احصائياتها الصادرة عام ١٩٨١ عن سنوات سابقة اما القيمة عام ١٩٨٢ فقد قدرت الأسعار الثابتة لعام ١٩٧٥ وهي بذلك اقل من الواقع بسبب ارتفاع الأسعار عام ١٩٨٢ عنها في عام ١٩٧٥ وهي مستقاة من

جدول رقم (١٨) ملحق رقم (٢) ص رقم (١٢) .

٤٠ ـ خطة التنمية القومية ، المصدر السابق ، ص ٥٩ ـ ٧١ .

٤١ ـ الاقتصاد العراقي ١٩٧٠ ـ ١٩٧٧ ، القسم الثاني المصدر السابق ، ص ٣٤٧ .

٤٢ ـ جدول رقم (١٦) ملحق رقم (٢) ، ص رقم (١٠) .

٤٣ ـ الاقتصاد العراقي للفترة ٧٠ ـ ٧٧ ، القسم الثاني ، المصدر السابق ، ص ٤٣٣ ـ ٤٣٧ .

٤٤ ـ جدول رقم (١٧) ملحق رقم (٢) ، ص رقم (١١) .

٤٥ ـ تخطيط القوى العاملة في الانشطة الصناعية ، هيئة تخطيط القوى العاملة ، خطة بحوث الوزارة ، دراسة رقم ١٩٨٧/٣٧٣ ص ٢٥ ـ ٢٦ .

٤٦ ـ معالم التنمية واتجاهاتها لفترة ما بعد الحرب ، وزارة التخطيط ـ المعهد القومي للتخطيط ، ١٩٨٧ ، ص ٢٥ ـ ٣٠ .

٤٧ ـ د. الجاسم ، خزعل ، السياسة المطلوبة في ظل ظروف الحرب ، جمعية الاقتصاديين العراقيين ، بغداد ١٩٨٧ ، ص ٢ ـ ٣ .

٤٨ ـ جدول رقم ١٨ ملحق رقم ٢ رقم (١٢) .

٤٩ ـ جدول رقم (١٩) ملحق رقم (٢) ص رقم (١٣) .

٥٠ ـ جدول رقم (٢٠) ملحق رقم (٢) ص رقم (١٤) .

٥١ ـ الجدول السابق نفسه .

٥٢ ـ جدول رقم (٢١) ملحق رقم ٢ ص رقم (١٥) .

٥٣ ـ بالنسبة للعراق ـ كما سيظهر فيما بعد ـ يشكل النفط الجزء الرئيس من صادراته ، حتى نهاية النصف الأول من الثمانينات لذا يعتبر حتى ذلك الحين اقتصادا وحيد الجانب الى حد ما إلا انه لازدياد اهمية الصادرات من مواد اخرى (كبريت ، بتروكيمياويات) وغيرها يتحول تدريجيا الى اقتصاد متعدد الجوانب ، وذلك من منتجات نفطية اضافية الى صادرات المنتجات غير النفطية .

٥٤ ـ د. هلال ، باتع خليفة : الآثار الاقتصادية المترتبة على الحرب العراقية الايرانية ، دراسة قدمت في المؤتمر العلمي السادس لجمعية الاقتصاديين العراقيين ١٩٨٧ ، ص ٤٤ .

٥٥ ـ جدول رقم (٢٢) ملحق رقم (٢) ص رقم (١٦) .

٥٦ ـ جدول رقم (٢٣) ملحق رقم (٢) ص رقم (١٧) .

٥٧ ـ د. هلال ، باتع خليفة : الآثار الاقتصادية المترتبة على الحرب العراقية الايرانية ، المصدر السابق ، ص ٤٧ .

٥٨ ـ جدول رقم ٢٤ ملحق رقم ٢ ص رقم (١٨) .

٥٩ ـ لاحظ هنا ان الحرب في الخليج كانت قد بدات قبل اكثر من عامين .

٦٠ ـ د. هلال ، باتع خليفة : المصدر السابق ص ٥١ .

٦١ ـ المصدر السابق ص ٥٣ .

٦٢ ـ يظهر ذلك بوضوح في جدول رقم ٢٥ ملحق رقم (٢) ص رقم (١٩) .

القسم الثاني

وضع المرأة في الواقع العراقي
انموذج لعلاقة التفاعل
بين النظام القانوني والمتغير السياسي

مقدمة :

عقب ان تتبعنا في القسم الأول من هذه الدراسة الاطار الفكري العام الذي نبعت منه دراستنا والذي تدور حوله متغيرات التطور السياسي في الوطن العربي من جانب ، وفي ذلك النموذج المحدد الذي جعلناه محور التحليل وهو الذي يدور حوله الواقع العراقي ، يتعين علينا ان ننتقل الى تحليل وضع المرأة في ذلك الواقع العراقي .

وهدفنا الأساسي هو الاجابة عن هذا السؤال : هل المرأة متغير أساسي في التطور الذي تعيشه التجربة العراقية أم هي متغير تابع ؟ وكيف تأثرت بمجمل المتغيرات التي يعيشها الواقع العراقي ؟

سبق ان رأينا ان المتغيرات الرئيسة التي صادفت المجتمع العراقي خلال فترة العشرين عاما الماضية ـ بغض النظر عن النظم السياسية التي حكمت والتي تدخلت في توجيه التطور ـ تنبع من عناصر أساسية ؛ البرنامج التنموي ، ثم بناء الدولة العصرية ، وأخيرا حالة الحرب . فأين المرأة من كل ذلك وهل استطاعت ان تؤدي دورها في ذلك التطور وأين هو موقعها من ذلك التطور ؟

الأسئلة تتداخل وتتشابك ولكنها تتركز في ثلاث دوائر : أولا : هناك سياسة تشريعية ، ثانيا : يوجد مركز قانوني للمرأة ينبع من تلك السياسة التشريعية ثم ، هناك ـ رغم اختلاف مستويات ذلك الواقع ـ تجديد تشريعي في عملية البناء النظامي للدولة العصرية . ومما لا شك فيه ان تطور السياسة التشريعية هو في حقيقة الأمر باب واسع تلج منه عملية التجديد ولكن بين الدائرة الاولى والدائرة الثانية لا بد ان نجعل من موضوع المركز القانوني للمرأة منطق الاتصال ، وبعبارة اخرى ، اننا نتعامل مع هذا الموضوع من خلال منهجية الانتقال من الكل الى الجزء ثم من الجزء الى الكل بمعنى اننا عقب ان نرصد التطور العام للسياسة التشريعية نتوقف ازاء المركز القانوني للمرأة في اطار ذلك التطور وحيث نكتشف ان ذلك المركز يتضمن في الحقيقة عملية تجديد متعلقة بالمرأة على وجه الخصوص لا بد ان نعود لجوهر تلك السياسة التشريعية لنتساءل عن مدى ذلك التجديد ، انه بناء للدولة العصرية في أحد متغيراتها الأساسية وهو مشاركة المرأة بالتسليم بخصوصيتها بحقها في التعامل مع الاطار الجديد للوجود الاجتماعي ، هذه النواحي الثلاث نفرد لكل منها فصلا مستقلا .

الفصل الأول

تطورات السياسة التشريعية في العراق

مقدمة

المبحث الأول : التطورات التاريخية

المبحث الثاني : فلسفة التشريع في ثورة ١٧ ـ ٣٠ تموز ١٩٦٨

المبحث الثالث : أهداف وموضوعات السياسة التشريعية

الخلاصة

تمهيد وايضاح :

السياسة التشريعية ليست مجرد سرد للنصوص القانونية ، انما هي بحث عن الأهداف الخفية التي يحاول المشرع ان يحققها من خلال الأداة القانونية . القانون هو أداة للتغير الاجتماعي . ولم تعد الدراسة المعاصرة تقبل التوقف عند النصوص ولا تبحث عن الهدف الحقيقي الذي يسعى له المشرع من تلك النصوص : بهذا المعنى كان هدفنا من تحليل السياسة التشريعية وتطوراتها العامة . المدخل لذلك هو المتابعة التاريخية . فهذه المتابعة التاريخية تساعد على ابراز حقيقة فلسفة التشريع التي قام على أساسها النظام القانوني كما تصورته وكما نفذته ثورة تموز عام ١٩٦٨ . بهذا المعنى كان منطلقنا في هذا الفصل الذي نحاول من خلاله ان نكتشف حقيقة الاطار الفكري العام الذي سيطر على التحول الذي قادته الثورة المعاصرة في المجتمع العراقي .

المبحث الأول : التطورات التاريخية :

التشريع هو مجموعة القواعد التي تنظم العلاقات والروابط الانسانية على وجه ملزم[1] . والقانون هو تشريع ظاهرة من الظواهر الاجتماعية التي لا يمكن عزلها بأية حال من الأحوال عن الظواهر الاخرى سياسية كانت او اقتصادية أو خلقية أو دينية .

فالقانون ضرورة اجتماعية لا غنى عنها في كل مجتمع لتنظيم العلاقات بين أفراده وهيئاته ، فهو أساس كل تقدم وازدهار . واذا تتبعنا الترتيب المنطقي التاريخي لوجدنا ان المجتمع أسبق من القانون في الظهور ، فاذا ما نشأ المجتمع نشأت بين أفراده علاقات تتولد عنها حقوق وواجبات واحتاج أمر تنظيمها الى قانون ليقوم بمهمة الموازنة بين الحقوق والواجبات . وعلى هذا الأساس ، نجد انه كلما ارتقى المجتمع البشري كانت الحاجة ماسة الى تشريعات لتنظيم العلاقات بين أفراده ، وكلما تشعبت نواحي الحياة وأخذت في النمو والتقدم ازدادت الحاجة الى قوانين لتنظيم هذه الامور ، ويبدو هذا واضحا في المجتمعات القديمة والحديثة .

وكان العراق سباقا في هذا الميدان اذ نراه من بين المجتمعات القديمة التي عرفت الشرائع والأنظمة ، لتنظيم شؤونها الحياتية .

وان أبرز مظهر من مظاهر التشريع لتلك الحقبة ، شريعة حمورابي التي حملتها مسلته والتي جمع فيها التشريعات السومرية التي سبق صدورها عهده ، وتم تبويبها وحذف ما لا يتفق منها وطبيعة العصر الذي عاشه وأضاف اليها مواد جديدة اقتضتها مصلحة الدولة آنذاك ، وقد حرص على تدوينها على الحجر ليطلع عليها الشعب ويسير وفق احكامها وكذا ليعمل بها القضاة لتوطيد العدل واحقاق الحق ولتنير له بالذات السبيل في الحكم باعتبارها دستور البلاد .

امتازت شريعة حمورابي من غيرها من المدونات القانونية القديمة بعدة صفات أهمها اسلوبها العلمي الذي يماثل المدونات القانونية الحديثة في فقراته أو مواده المنفصلة واتسمت أيضا بالتجرد من الأحكام الدينية ولم تتضمن إلا تنظيما لبعض الامتيازات المترتبة لطبقة الراهبات في معاملاتهن[2] .

وبعد ظهور الاسلام أصبح العراق جزءا من الدولة الاسلامية واعتنق القسم الأعظم من سكانه الدين الاسلامي واصبحت الشريعة الاسلامية مصدر الاحكام . وقد اشتمل التشريع الاسلامي على أحكام العبادات وأحكام المعاملات ، منظما حياة الفرد

من مولده ، بل وهو جنين ، لحين وفاته وتصفية تركته .

وقد استند مصدر التشريع الاسلامي على الكتاب (القرآن الكريم) والسنة . وبعد ان اتسعت رقعة الاسلام بالفتح المبين حصل انقلاب اجتماعي هائل في كيان أهله وطرأت حالات جديدة لم يرد فيها نص في كتاب الله الكريم او سنة رسوله (ص) مما اضطر فقهاء المسلمين ازاء هذا الى مدّ مرامي نشاطهم الفقهي والى اجتهاد الرأي ومثل هذه الحالات تقتضي الى تعديل القواعد الشرعية وتوسيع نطاقها او تخصيص حكم او اضافة مبادىء لا بد منها وكانوا يستهدون بروح التشريع الاسلامي الحنيف ، وقد بدأ العمل بالرأي في عهد الخلفاء الراشدين (رض) حتى أصبح الرأي مصدرا من مصادر التشريع الاسلامي . ويعد العراق مهد العمل بالرأي ومسرح الأخذ بالقياس والاستحسان ، فعرف العراقيون بأهل الرأي ، وأسباب ذلك عديدة نورد أهمها : الأول قلة الحديث وندرة الرواة في العراق لأن الصحابة الذين أقاموا بالعراق ليسوا كثيرين فلم يكن لدى فقهاء العراق إلا آيات القرآن الكريم والقليل من الذي رواه لهم الثقات من أهل السنة . والثاني العراق بلد حضارة ونظم وعادات ومعاملات يختلف عن حالة البداوة في بلاد الحجاز مما يتيح امكانية التفكير والاجتهاد[٣] .

وبعد الاحتلال العثماني للعراق بقيت الحال على ما هي عليه بحكم كون الامبراطورية العثمانية تدين بالاسلام وتتمسك بالشريعة الاسلامية بالمذهب الحنفي . حتى زمن السلطان عبدالحميد الذي أصدر الخط الهمايوني سنة ١٨٥٦ م وأدخل الاصلاحات والأنظمة المقتبسة من النظم والتشريعات والقوانين الغربية . ومن ضمن اصلاحات السلطان عبدالحميد الثاني صدور مجلة الأحكام العدلية ١٨٧٦ م التي استمد أحكامها من المذهب الحنفي والتي عهد بتطبيقها الى المحاكم المدنية وبذلك تحقق فصل الأحوال الشخصية عن الأحوال العينية[٤] .

وفي أواخر العصر العثماني اشتد ساعد الرأسمالية تدريجيا في تركيا خلال القرن التاسع عشر وبدأت تظهر الحاجة الى تشريع قوانين التجارة فصدر سنة ١٨٥٠ قانون التجارة وقانون التجارة البحرية سنة ١٨٦٣ الذي استمد أحكامه من القانون الفرنسي والذي يحمي مصالح كبار التجار فضلا عن صدور قوانين اخرى مثل قانون العقوبات سنة ١٨٥٨ وقانون المرافعات التجارية ١٨٦١ وقانون الاجراءات الجنائية سنة ١٨٧٩[٥] .

وبعد سقوط الحكم العثماني واحتلال الانكليز للعراق ، أصدرت السلطات المحتلة عدة تشريعات أرادت من ورائها بقاء الاحتلال ، وان كانت تدعي السعي الى ادخال القوانين العصرية ، ومن التشريعات الصادرة آنذاك بيان استملاك الأراضي ، وبيان الكمارك ، وبيان الطوابع ، وقانون العقوبات البغدادي وقانون اصول المحاكمات الجزائية البغدادي ، وغيرت في البيان الذي أصدرته - بيان رقم ٦ لسنة ١٩١٧ - تشكيل المحاكم الشرعية ، اذ اصبحت المحاكم المدنية تنظر في قضايا الأحوال الشخصية الخاصة بالجعفريين ، وتطبق الأحكام الشرعية في مذهبهم ، بعد أن كانت تنظر من قبل المحاكم الشرعية[٦] . وأبقى تضايا الأحوال الشخصية الخاصة بالمسلمين السنة من اختصاص المحاكم الشرعية . أما الأحوال الشخصية لغير المسلمين فأصبحت من اختصاص المحاكم المدنية تحكم فيها وفق القانون الشخصي .

كما أصدر قانون الشركات لسنة ١٩١٩ الذي استمد أحكامه من قانون الشركات الهندي لسنة ١٩١٣[٧] . وفي ٢٧ تموز ١٩١٨ أصدر الحاكم العسكري نظام دعاوى العشائر المدنية والتجارية مستهدفا تثبيت العادات البدوية . وجعل البدو تحت رحمة المستعمر البريطاني وفي قبضته ، حتى يسهل عليه تسخيرهم لأهدافه الاستعمارية[٨] . كما أصدر الحاكم العسكري بيان الافيون رقم ١٠ في ١٩١٨/١٠/٤ والنظام رقم (١١) الصادر استنادا اليه لتسهيل بيع الافيون وانتشاره[٩] مستهدفا تدمير الحالة المعنوية في العراق وبث الفساد لتقويض المجتمع .

ولما كانت فترة احتلال الانكليز قصيرة نسبيا اذا ما قورنت بحكم الدولة العثمانية ، لم يستطع الانكليز تغيير الأوضاع الاجتماعية المستقرة ، فبقيت العادات والتقاليد التي كانت سائدة زمن الدولة العثمانية والتي كان لها بالغ الأثر في حياة الفرد العراقي وبالتالي في المجتمع العراقي الذي يدخل ضمن عناصره المرأة ، التي لم تكن كما كانت عليه قبل الاحتلال العثماني .

وبعد حصول العراق على استقلاله النسبي بقيام الحكم الملكي فيه ، كانت البلاد بحاجة الى سياسة تشريعية جديدة لتغيير المفاهيم والأوضاع الاقتصادية والثقافية والاجتماعية التي خلفتها عهود الاستعمار والاحتلال ، فأصدرت الحكومة العراقية عددا من التشريعات في بداية تشكيلها منها قانون المحاكم الشرعية لسنة ١٩٢٣ الذي أخضع قضايا الأحوال الشخصية الى ولاية المحاكم الشرعية[١٠] ، بعده صدر القانون الأساسي العراقي ١٩٢٥ ليكون دستورا للبلاد . أعقبه صدور قانون التجارة لسنة

١٩٤٣ الذي استمد أحكامه من القوانين التركية الكمالية والذي جاء ليلبي حاجة الرأسمالية الوطنية التي بدأت تحل محل الرأسمالية الأجنبية خلال فترة الأربعينات[١١] . أعقبه صدور القانون المدني رقم ٤٠ لسنة ١٩٥٠ الذي استمد أحكامه من مصدرين أساسيين هما مجلة الأحكام العدلية والقانون المدني المصري مع مراعاة اعتباره الفقه الاسلامي كلاً لا يتجزأ ، وأوجب استقاء الأحكام من كل المذاهب الاسلامية مع الاستعانة بالفقه الغربي ، مما لا يتعارض مع الشريعة الاسلامية[١٢] . كما صدر قانون المرافعات المدنية التجارية عام ١٩٥٦ الذي تضمن بعض المبادىء الحديثة [١٣] .

وبعد سقوط الحكم الملكي وقيام النظام الجمهوري بدأت مرحلة جديدة في تاريخ العراق السياسي كان من المؤمل ان يشهد العراق خلالها تحولات اجتماعية واقتصادية تغير من واقع العراق ، إلا ان ما لحق بالثورة من انحراف بسبب الصراعات السياسية التي اكتنفت مسيرتها وأدت الى الحكم الفردي وتسلط القوى الرجعية ، قد عرقل من إحداث تلك التحولات . شهد العراق خلال الأعوام (١٩٥٨ ـ ١٩٦٨) ثلاث جمهوريات : الاولى من ١٤ تموز ١٩٥٨ الى ٨ شباط ١٩٦٣ ، والثانية من ٨ شباط ١٩٦٣ الى تشرين الثاني ١٩٦٣ ، والثالثة من تشرين الثاني ١٩٦٣ الى ١٧ تموز ١٩٦٨ .

ومن أبرز انجازات هذه الفترة الزمنية الغاء الاقطاع وبدء تطبيق الاصلاح الزراعي بالعراق باعتباره قاعدة أساسية يقوم عليها الاصلاح الاجتماعي بموجب قانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٨ الذي حدد الحد الأعلى للملكية الزراعية ، وتم بموجبه الاستيلاء على ما زاد عنها وتوزيعه ملكيات صغيرة على الفلاحين ، واستحدثت هيئة عليا للاصلاح الزراعي . عندما شرع هذا القانون كانت الثورة ما تزال قيادتها متماسكة وجادة في العمل من أجل تحقيق أهداف الثورة في التغيير الاجتماعي والاقتصادي ، وقد أدى ذلك دفعا عظيما لجماهير الفلاحين الذين تأكد لهم ان الثورة ثورتهم ، إلا ان ما اكتنف التشريع من ثغرات في صياغته وفي تطبيقه قد ألحق ضررا فادحا بالفلاح والأرض والانتاج . ويمكن ان نلخص أهم هذه الفترات باعتماد مبدأ التعويض للملاكين (الاقطاعيين) الذي أرهق الفلاحين ، كما ان تحديد القانون بمدة خمس سنوات لتطبيقه واغفاله معالجة صيانة الانتاج الزراعي اثناء عملية الاستيلاء قد أدى الى تجميد عملية الانتاج الزراعي[١٤] .

المبحث الثاني : فلسفة التشريع في ثورة ١٧ ـ ٣٠ تموز ١٩٦٨ :

التطور السياسي يؤدي حتما الى التطور القانوني ، وتطور القانون هو أداة وسيلة للتطور السياسي ، فالتشريعات تضطلع بدور أساسي في تنظيم حياة المجتمع وتكون عنصرا لازما لعملية البناء والتقدم وأداة حاسمة للسلطة السياسية الثورية تستخدمها في عملية تصفية القيم الاقطاعية والقبلية والرأسمالية التي تعرقل مسيرة الثورة نحو بناء الجتمع الاشتراكي المنشود . ان اجراء التغيير الحاسم والشامل في التشريعات يصبح أمرا لا بد منه لاقامة دولة عصرية ذات سلطة ثورية تسعى الى بناء مجتمع اشتراكي متوازن .

شهد العراق انبثاق ثورة ١٧ ـ ٣٠ تموز عام ١٩٦٨ التي استهدفت قيام نظام اشتراكي ديمقراطي موحد . لكنها ورثت قوانين غالبيتها العظمى رجعية أو يمينية أو اصلاحية في أحسن الأحوال . ويقول التقرير السياسي للمؤتمر القطري الثامن : (القوانين هي الانعكاس للأفكار والمصالح الاقتصادية السائدة في المجتمع وكانت التشريعات التي ورثتها الثورة والتي تنظم العلائق الاقتصادية والاجتماعية تعبر عن المصالح الاقتصادية وعن ايديولوجية الطبقات والفئات الاجتماعية السائدة في العهود التي صدرت فيها ، لذلك كانت في غالبيتها العظمى رجعية او يمينية او اصلاحية في احسن الأحوال بالنسبة لبعضها . كما ان الكثير منها متخلف وبعيد عن روح العصر ومتغيراته)[١٥] .

(وبعد تسلم الحزب للسلطة السياسية .. اقام نظاما ثوريا يعبر عن مصالح الطبقات الكادحة ويستند الى نظرية قومية واشتراكية وديمقراطية)[١٦] .

وبذلك حددت الثورة طبيعة القانون كما يجب ان يكون في ظلها بمجموعة من القواعد الملزمة التي تعبر عن مصالح الطبقات الكادحة وتستند الى نظرية قومية ديمقراطية واشتراكية . والقانون هنا من حيث الشكل هو قواعد ملزمة ، ومن حيث المضمون تعبير عن مصالح الطبقات الكادحة ، ومن حيث الغاية هو قواعد تسعى الى تحقيق التحول الاشتراكي .

وبمـا ان الثورة تعني تغيـير النظام الاجتمـاعي ، وأداة الثورة في التغيـير هو القانون ، فالمجتمع يبنى بالقانون الذي يضع الاطار العام للمسيرة الاجتماعية ، وينظم تفاصيل العلاقات الانسانية . القانون رؤية واختيار واضعيـه ، وهذه الرؤيـة وهذا الاختيار تحكمهما ظروف اجتماعية واقتصادية وسياسية ، وتبدل هذه الظروف وارادة تبديلها تفرض تبديل التشريعات التي حكمت مجتمعا ونظمت مراحله لتحل اخرى محلها أكثر انسجاما واتساقا مع المراد وأكثر تمشيا مع التطور والظروف المستجدة . وبغير ذلك تكون التشريعات النافذة حجر عثرة في سبيل التطور ، بل وتخلق تناقضا وعـدم اتساق مع معطيات ذلك المجتمع الجديد .

(ان بقاء التشريعات التي صدرت في ظل العهود السابقة والتي تعبر عن أفكار ومصالح الطبقات والفئات المستغلة ، يشكل تناقضا صارخا مع متطلبات التغيير الثوري الذي يقوده حزب البعث العربي الاشتراكي ومـع تصوراتـه القوميـة والاشتراكيـة والديمقراطية في بناء المجتمع الجديد[١٧] .

والموقف الطبيعي ان تعيد الثورة النظر في جميع القوانين والتشريعات الموروثة وتغيّر ما يتطلب التغيير وتصلح ما يتطلب الاصلاح وتلغي ما يستوجب الالغاء ، اذ ان استمرار القوانين والتشريعات السابقة يخلق حالة عدم توازن في داخل المجتمع .

أكد التقرير السياسي للمؤتمر القطري الثامن اهميـة التشريـع الذي أساسـه الارادة الشعبية في تحقيق أهداف الثورة وبناء المجتمع المتحضر الجديد . وقد أشار التقرير الى ان الثورة وجدت نفسها عاجزة عن قيادة البلاد عند تسلمها السلطة مع بقاء القوانين والتشريعات القديمة ، لذلك اتخذ مجلس قيادة الثورة صفة الهيئة التشريعية العليا واتخذت قراراته قوة القانون وفاعليته وبهذا الاجراء الحاسم استطاعت الثورة ان تحل جانبا مهما من هذه المعضلة وان تسير في عملية التغيير الاجتماعي والاقتصادي ، كما شكلت القيادة لجانا ومكاتب عليا لهذا الغرض وصدرت بالفعل قوانين جديدة ذات أهمية بالغة كقانون الاصلاح الزراعي وقوانين العمل وغيرها .

ان اقامة نظام قانوني متكامل الجوانب واضح المعالم متين الأساس كان من اولى مهمات الثورة بعد ان تمكنت من مواجهة المعضلات الوطنية والقومية ومهمات التحول الثوري ودرء التآمر والمخاطر عنها . وان يتيسر لها شق طريقها الثوري الخاص معتمدة

على الايمان العميق بعقيدة البعث القومية الديمقراطية الاشتراكية اذ لم تكم أمام الثورة نماذج جاهزة تقتدي بها وبرامج تفصيلية ذات صلة بالتطبيق العملي تؤشر أمامها طريق العمل .

لقد اضطلعت ثورة ١٧ ـ ٣٠ تموز في مهمتها هذه من تصور شمولي ومن رؤية واضحة لبناء المجتمع الجديد بموجب ما تحقق لها من فهم للواقع وما أنجزته من دفع لتلك التحولات الأمر الذي جسده التقرير السياسي للمؤتمر القطري الثامن للحزب في كانون الثاني عام ١٩٧٤ ، اذ وضعت وزارة العدل العراقية ورقة عمل لاصلاح النظام القانوني العراقي واستمدت اهدافها من أهداف حزب البعث العربي الاشتراكي وشملت اجراء حركة اصلاح للنظام والتشريعات والقوانين النافذة . وبهدف اغناء الورقة وانضاجها ، ومن منطلق مفهوم الثورة لمبدأ الديمقراطية الشعبية المبني على أساس علمي ودقيق . فقد عرض مشروعها للمناقشة في اجتماعات موسعة ساهم فيها المفكرون والقانونيون والوزراء والمحامون وقيادات المنظمات الجماهيرية واساتذة الجامعات وغيرهم من ذوي الاختصاص ، وشارك في مناقشة الورقة السيد الرئيس القائد صدام حسين ، وحث قيادة الندوة والمشاركين فيها على وجوب اشراك المواطنين من ذوي الخبرة والاختصاص بشكل فعال وجدي مبني على الديمقراطية والنقد الجريء مع اعطاء البدائل لتطويرها وجعلها اداة فعالة لتحقيق اهداف الثورة ومبادئها وتحقيق العدالة[١٨] .

وفي ضوء ما دار من نقاش اعيدت صياغتها من قبل لجان متخصصة لهذا الغرض ، وتم تشريعها بصدور قانون اصلاح النظام القانوني رقم ٣٥ لسنة ١٩٧٧ والصادر في ٦/آذار/١٩٧٧ ، اذ نصت المادة الاولى منه على اعتماد ورقة اصلاح النظام القانوني أساس للاصلاح من تغير او تبديل في القوانين والتشريعات النافذة . كما الزمت المادة الثانية منه كافة الوزارات وأجهزة الدولة وهيئاتها ومؤسساتها بالورقة والعمل وبتنسيق التعاون في انجازها مع وزارة العدل . اما المادة الثالثة من القانون فقد الزمت وزير العدل باتخاذ الاجراءات اللازمة لتهيئة مستلزمات تحقيق اصلاح النظام القانوني واصدار التعليمات المقتضية لتسهيل التطبيق[١٩] .

انصبت خطة اصلاح النظام القانوني على مرتبة واحدة من مراتب التشريع وهي القوانين وقرارات مجلس قيادة الثورة ولم تتناول المراتب الثانية اي الانظمة والتعليمات

المتعلقة بها باعتبارها ملغاة بالغاء القانون ما لم ينص على استمرار العمل بها .

وبما ان عملية اصلاح النظام القانوني تتطلب الالمام بالتشريعات النافذة وتقييمها وبالتالي تقرير ابقائها او تعديلها او إلغائها فقد تطلب الأمر وضع خطة تفصيلية للتنفيذ على مراحل ، وبسبب افتقادها فهرسة كاملة للتشريع في العراق ، فقد اقتضى الأمر اجراء مسح عام للتشريعات النافذة والصادرة ، منذ تشكيل الدولة العراقية حتى ٣١/آب/١٩٧٧ التي بلغ عددها (٦٠٣٢) تشريعا[٢] . نظمت التشريعات بموجب التقسيم الوارد في اصلاح النظام القانوني واضيفت اليها التشريعات العدلية كمجموعة خامسة ، كما استبعد من التشريعات ما يخص الاتفاقيات الدولية لكونها ذات أبعاد دولية .

عززت الخطة التنفيذية بنظام لمتابعة التنفيذ لكل مرحلة من مراحل العمل . مع اعتماد مبدأ التحضير لمشاريع القوانين عبر الدراسات المتخصصة لبلورة الأفكار والغايات التي يسعى المشرع لتحقيقها ، والمستمدة قواعدها من الواقع السياسي والاجتماعي في القطر وفي اطار البعد القومي ومن توجيهات القيادة السياسية مع تقصي الوقائع حسب طبيعة كل قانون باجراء اتصالات بالجهات ذات العلاقة والاطلاع على التطبيقات الفعلية للقوانين السارية وصياغة مشاريع القوانين بالاسلوب الذي يجعل التطبيق القانوني معبرا عن تلك الأفكار والغايات اضافة الى تسهيل العمل بها عند التطبيق .

كما أولت السياسة التشريعية في العراق وحدة التشريع وتوحيد اسس صياغة التشريعات أهمية خاصة وصولا الى بناء نظام قانوني متجانس متكامل الجوانب يساعد على انجاز مهمات الثورة مرحليا وستراتيجيا ، فعلى الرغم من تعدد الجهات التي تعد مشاريع القوانين ، المتمثلة بدائرة اصلاح النظام القانوني في وزارة العدل ودوائر الدولة والقطاع الاشتراكي الاخرى ، ألزمت هذه الجهات ـ بموجب قانون اصلاح النظام القانوني باعتباره قانونا ملزما للمجتمع ـ ألزمت تلك الجهات ان تحيل مشاريع القوانين التي تعدها وفق حاجتها ، الى مجلس شورى الدولة الذي ينظر فيها ويدققها مضمونا وصياغة في ضوء السياسة التشريعية ليحري عليها ما تحتاجه من تعديلات وبذلك توفى لعملية التقنين عنصران : الأول ، الادراك السياسي والتطبيقي وهو متوفر في الدوائر المعنية بالقانون . والثاني الصياغة القانونية وما تتطلبه من فن ومؤهلات علمية عالية

وهي متيسرة في مجلس شورى الدولة .

كما رسخت العملية التشريعية تقاليد الديمقراطية الشعبية باعداد التشريعات عبر اعتماد اسلوب عقد الندوات الموسعة لمناقشة مشروع كل قانون ، درج على هذا التقليد وزارة العدل ، والمجلس الوطني ، ومكاتب ديوان الرئاسة ، ودوائر الدولة والقطاع الاشتراكي الاخرى . وعُدّ عقد هذه الندوات النقاشية (عرضا) مرحلة من مراحل العمل لا بد منها .

ولم تحصر السياسة التشريعية اهتمامها في بناء النظام القانوني فحسب بل اهتمت بتطوير كفاءة اداء الجهاز التنفيذي الساهر على تنفيذ تلك القوانين من قضاء وادعاء وكتاب عدول ، كما وسعت مجال البحث الاجتماعي ليساهم مع القضاء في اداء وظيفة القانون في تحقيق العدالة والتطور في المجتمع . ومن جانب آخر روعي تبسيط الاجراءات وتفسيرها بالأدلة التوضيحية لتيسير ادراك المجتمع للقانون اضافة الى برامج التوعية عبر الاصدارات والمطبوعات ومكاتب الاستعلامات التي تهدف الى رفع مستوى استيعاب المجتمع للعلاقات القانونية .

ان تطور النظام السياسي في العراق وما نتج عنه من تطور في الثقة العامة بالدولة ونمو في مؤسساتها والتحولات الاقتصادية والاجتماعية التي شهدتها البلاد ، وما نتج عنها من ازدياد في مفردات الحياة وتوسع العلاقات الاقتصادية وتغير في العلاقات الاجتماعية كضعف الوازع الاجتماعي وضعف العلاقات العائلية المرتبطة بالعلاقات العشائرية التي كانت تمارس دور الضابط للعلاقات الاجتماعية ، يضاف اليها تحرر المرأة وتطورها ، والتطور الثقافي الذي جعل المواطن أكثر استيعابا لحقوقه وأكثر قدرة على المطالبة في استحصال تلك الحقوق والدفاع عنها ، ـ كل تلك المتغيرات ـ اقتضت تطوير النظام القانوني ليستجيب وليواكب تلك التغيرات ، كما تطلبت أيضا تطوير المؤسسات العدلية لتمارس دورا أوسع في تلبية الحاجات المتزايدة للتعامل مع القوانين في مختلف نواحي الحياة[١٠] .

ان تحديث التشريعات عملية دائمة ولم تحصر بالتشريعات الصادرة قبل ثورة ١٧ تموز بل اتسعت لتشمل الصادر منها خلال الثورة أيضا من رؤية ان القانون في الوقت الذي يقود الحياة هو ابن الحياة ، لأنه كذلك فلا بد ان تفعل كل مرحلة من المراحل فعلها في بلورة هذا او ذاك من القوانين فالحياة بمعطياتها تنضح دائما بما هو جديد . وتبعا

لذلك فالقوانين بقدر ما تأخذ نوعا من الثبات والرسوخ النسبي يجب ان لا تكون مطلقة ، فالصيغة بمرحلتها والتجديد عندما يستكمل شروطه ضروري لذا فانه من الطبيعي[٢٢] ان تقوم الثورة بتقويم القوانين التي أصدرتها لمواكبة التغيرات التي تشهدها البلاد في اطار خطط التنمية القومية وما تفرزه من تحولات اجتماعية واقتصادية وثقافية وسياسية أوجدت ظروفا ووقائع مادية وقيما وآفاقا جديدة في مختلف الميادين ، يضاف اليها الحرب الدفاعية التي يخوضها العراق كمتغير مهم مما يجعلنا نفترض ان عملية تحديث التشريع عملية مطلوبة .

ان جانبا مهما من عملية التغيير القانوني في المجالين الاجتماعي والاقتصادي كان بمبادرة من القيادة السياسية فالباب المفتوح بين الشعب والقائد صدام حسين الذي أخذ شكل الاتصال الهاتفي أو عبر الرسائل أو اللقاءات المباشرة أو عبر ما تشخصه المنظمات الجماهيرية التي تنقل مقترحاتها مباشرة لسيادته عمق من تلاحم الثورة مع مواطنيها ويسر للقيادة السياسية امكانية التشخيص المبكر للاحتياجات وما تقتضيه مرحلة معينة أو ظرف طارىء أو حالة مستعجلة من تغير أو تبديل أو اصدار تشريعات ، منه ما له صفة الدوام فيضاف الى الأسس الأصلية في السياسة التشريعية ومنها ما له الصفة الظرفية فيزول بزوال الظرف الطارىء .

المبحث الثالث : أهداف وموضوعات السياسة التشريعية

أولا : التشريعات الاقتصادية والتجارية :

التشريعات الاقتصادية هي تجسيد للنظام الاقتصادي القائم وتعبير عن تطوره اللاحق ، كما انه تجسيد للواقع الاجتماعي ذي الطبيعة الحركية الدائمة من جانب ومن جانب آخر الفهم الواعي لطبيعة التشريعات الاقتصادية الذي هو ضبط للحركة الواعية لذلك النشاط الاقتصادي باعتبارهـا أداة من أدوات السلطة في عملية تنـظيم وقيادة العمليات الاقتصادية لذا فان التشريعات الاقتصادية يجب ان تكون تعبيرا عن الواقع ومواكبة لحركة التغيير الثوري ضمن التخطيط المركزي للدولة لتحقيق مصلحة الاقتصاد الوطني والعمل على نمو القطاع الاشتراكي وتمكينه من القيام بدوره القيادي في النشاط الاقتصادي ووضع القواعد المناسبة لتنظيم النشاط للقطاع المختلط والقطاع التعاوني بما يحقق خطط التنمية القومية وتنظيم مجالات النشاط الخاص بما يحقق استثمـار امكاناتـه الفنية والمـالية بحيث يـظل مندمجـا من حيث اطار النشاط داخـل القطاع الاشتراكي[٢٣] . أما في زيادة الانتاجية ، فان التشريعات الاقتصادية حددت القواعد والاطر اللازمة للحوافز الاقتصادية للعاملين وتأهيلهم لرفع كفاءة الأداء ، وأخيرا فان تحقيق التكامل الاقتصادي العربي الذي هو أهم دعامات الوحدة العربية ، يتطلب تنظيم العلاقات الاقتصادية بين الأقطار العربية بصورة تضمن التنسيق بين فروع الاقتصاد المختلفة[٢٤] .

وفي هذا الاطار صدر قانون الشركات رقم ٣٦ لسنة ١٩٨٣ الذي تضمن اسس تنظيم ربط الشركات كوحدات اقتصادية بالقطاعات المختصة وبمتطلبات التنمية وبسط اجراءات تأسيس الشركات وتحديد رأسمالها وتصنيفها وحقوق الشركاء فيها . أما قانون التجارة رقم ٣٠ لسنة ١٩٨٤ فقد أخذ بالنظرة الانسانية تجاه المدين المعسر في اجراءات تصفية أمواله ووضع اسس لتغليب مصلحة المدينين على الدائنين مع مراعاة المصلحة العامة كما وضع اسس لمنع الاحتكار والتلاعب بأسعار السلع والخدمات . ومنع الاستغلال بزيادة نشاط مؤسسات القطاع الاشتراكي ووكالاته والقطاع التعاوني ووضع العمليات المصرفية في خدمة التحول الاشتراكي كما تضمن القانون نصوصا

عقابية للجرائم الاقتصادية .

أما التجارة الخارجية فقد وضعها القانون تحت سيطرة الدولة كما نص على توسيع أحكام البيوع الدولية بسبب ازدياد ارتباط العراق بعلاقات تجارية دولية تستلزم تعامله بمختلف عقود البيع الدولية . كما صدر قانون النقل رقم ٨٠ لسنة ١٩٨٣ نظرا للتوسع الحاصل في نشاط النقل البري والبحري والجوي في القطر ، جاء القانون ليعالج حالة الشتات للنصوص القانونية المنظمة لنقل الأشخاص والأشياء المبعثرة في قوانين عدة . كما صدر قانون العمل رقم ٣٦ لسنة ١٩٨٧ الذي ألغى قانون العمل رقم ١٥١ لسنة ١٩٧٠ لمواكبة الأوضاع المترتبة من جراء صدور قرار مجلس قيادة الثورة ذي الرقم ٢٥٠ لسنة ١٩٨٧ التاريخي الذي بموجبه أصبح جميع عمال دوائر الدولة والقطاع الاشتراكي موظفين . وانحصر بذلك سريان قانون العمل على العاملين في القطاع الخاص والمختلط . يهدف القانون الجديد الى توظيف العمل في خدمة عملية بناء الاقتصاد الوطني من أجل الرفاهية وتحسين الانتاج وضمان حق العمل لكل قادر عليه دون تمييز بسبب الجنس او العرق او اللغة ويعتبر العمل واجبا مقدسا ويكفل القانون للعامل ان يحصل على أجر يكفي لسد حاجته الأساسية ويمكنه من اعالة اسرته . ويعامل العامل العربي الذي يعمل بالعراق معاملة العامل العراقي له نفس الحقوق وعليه نفس الواجبات .

أما ميدان الزراعة فقد صدر قانون الاصلاح الزراعي ذو الرقم ١١٧ لسنة ١٩٧٠ وقانون تنظيم الملكية الزراعية لمنطقة كردستان الحكم الذاتي ذو الرقم ٩٠ لسنة ١٩٧٥ وعدد من قرارات مجلس قيادة الثورة لتعيد تنظيم الحيازة الزراعية فصفت الملكية الاقطاعية نهائيا وألغت مبدأ التعويض الذي أضر بالفلاحين . كما صدر العديد من قرارات مجلس قيادة الثورة التي نظمت استئجار الأراضي الزراعية وشجعت استقطاب الاستثمارات الخاصة في ميدان الزراعة والانتاج الحيواني اضافة الى ذلك اعد مشروع قانون الأراضي الزراعية الذي من المؤمل في حالة صدوره ان يعالج الثغرات الموجودة حاليا .

ثانيا : التشريعات الادارية والسياسية :

ومن ضمن التشريعات الداخلة في خطة اصلاح النظام القانوني تنظيم التشريعات

السياسية التي تستمد ممارساتها من الدستور المؤقت الصادر في ١٦/تموز/ ١٩٧٠ ، وان السلطة السياسية هي التي تنظم التشريعات والجهة القائمة بتنفيذها[٢٥] . وهنا تبرز أهمية الوظيفة الادارية ووضع القواعد المنظمة لأجهزة الدولة ولاسلوب عملها وتشكيلاتها وتحقيق التناسق والتفاعل فيما بينها بما يتفق ومفاهيم الديمقراطية الشعبية ومتطلبات خطط التنمية القومية لتمكنها من ان تعكس بشكل دقيق وأمين توجيهات القيادة السياسية وطموحات المواطنين[٢٦] . وان ممارسة الادارة لعملها هذا يتم عموديا وافقيا سواء كان ذلك على صعيد الادارة المركزية او الادارة المحلية ويتم الأول عن طريق الوزارات ، أما الثاني فيقتضي دراسة التقسيمات الادارية ، والحكم الذاتي ، والمجالس الشعبية . أما الأجهزة المركزية (الوزارات) فقد تضمن قانون الاصلاح وجوب وضع اسس عامة مشتركة لادارة الوزارات وتحديد دور كل وزارة والتنسيق بين أعمالها .

أما الادارة المحلية فقد ارتأت حركة الاصلاح وجوب تنمية الشعور الوطني والقومي بين الادارات والمواطنين مع وجوب دراسة موضوع التقسيم الاداري وفق المتغيرات المطلوبة باصدار قانون جديد للمحافظات[٢٧] .

جاء قانون المجلس الوطني رقم ٥٥ لسنة ١٩٨٠ تجسيدا للممارسة الديمقراطية وتعبيرا عن فكر الحزب ومبادئه ، ويقوم المجلس الوطني على أساس المساواة بين أفراد الشعب بغض النظر عن الجنس والعرق والانتماء السياسي ، واعتبر القانون المرشحين جميعا ممثلين عن الثورة بغض النظر عن طبيعة انتمائهم السياسي . أما اختصاصات المجلس فقد حددها القانون باقتراح مشاريع القوانين وتشريع القوانين واقرار الميزانية العامة وخطط التنمية القومية واقرار المعاهدات والاتفاقيات ، ومناقشة سياسة الدولة الداخلية والخارجية ، ودعوة أي عضو من أعضاء مجلس الوزراء للاستيضاح او الاستفسار واقتراح اعفاء اي عضو من اعضاء مجلس الوزراء من منصبه .

وتأكيدا للروابط القومية والاخوة التاريخية بين أبناء شعب العراق من عرب وأكراد وأقليات اخرى شرع قانون الحكم الذاتي لمنطقة كردستان رقم ٣٣ لسنة ١٩٧٤ تطبيقا لبيان آذار لسنة ١٩٧٠ وما تضمنه ميثاق العمل الوطني واعتبر القانون منطقة الحكم الذاتي منطقة ادارية لها شخصية معنوية في اطار الوحدة القانونية والسياسية للعراق ، واعتبر اللغة الكردية لغة رسمية الى جانب اللغة العربية ونص على صيانة حقوق

ابناء القومية العربية والأقليات الاخرى في المنطقة واستحدث القانون هيئات الحكم الذاتي المتمثلة بالمجلس التنفيذي والمجلس التشريعي الذي حدده القانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٨٠ لانشائه كمؤسسة ديمقراطية يعتمد مبدأ الانتخاب الحر المباشر الذي يشارك فيه جميع المواطنين المقيمين في المنطقة وبموجبه اتيح لسكان المنطقة حق جديد في الممارسة الديمقراطية اضافة الى المجلس الوطني لعموم الجمهورية العراقية . وبموجب هذه التشريعات تمكنت الثورة من معالجة أكبر معضلة سياسية وطنية واجهت العراق وعاش فيها حقبة طويلة من الزمن وجسدت الثورة عبر هذه المعالجة نظرتها الانسانية وعدالتها في التعبير عن طموحات أبناء الشعب العراقي .

ثالثا : التشريعات المدنية :

التشريعات المدنية والاجتماعية التي ورثتها الثورة كغيرها متخلفة ومرتبكة وغير منسجمة مع التحولات الاشتراكية ومتعارضة مع فلسفة واهداف ثورة ١٧ ـ ٣٠ تموز ، لذا فقد طرح قانون اصلاح النظام القانوني القواعد والأحكام التي تضمن التحول التدريجي للعلاقات القانونية من الاطار الفردي الى الاطار الاشتراكي[٢٨] .

وفي هذا الصدد اعد مشروع قانون مدني جديد اعتبر الملكية وظيفة اجتماعية ألزم مالكها مراعاة المصلحة العامة عند استعمالها وغلّب المصلحة العامة على المصلحة الخاصة وأخضعها بجميع أنواعها الى خطط التنمية . وأجاز تحويل الخاصة الى عامة ومنع العكس . وأكد على عنصر الرضاء في العقود وأعطى للتأمينات الاجتماعية دورا لحماية المتضررين ممن لا تكفي أحكام المسؤولية غير العقدية اصلاح الضرر اللاحق بهم .

أما قانون رعاية الأحداث رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٣ فقد أكد مبدأ الوقاية من الجنوح والحد منه واستعمال الطرق الحديثة في معالجته كما أكد ايلاء الجانب الوقائي والاكتشاف المبكر للجنوح مع الاهتمام بالرعاية اللاحقة لمنع العودة للجريمة واعتبر الولي مسؤولا عن اهماله للحدث .

أما قانون الاستملاك رقم ١٢ لسنة ١٩٨١ فقد وضع اسس استملاك العقار من قبل الدولة لتحقيق المنفعة العامة لقاء تعويض عادل تضمن اساليب تبسط اجراءات عملية الاستملاك وسرعة انجازها .

أما قانون الرعاية الاجتماعية رقم ١٢٦ لسنة ١٩٨٠ فيعتبر من التشريعات المعاصرة اذ يهدف الى ضمان المواطن واسرته من العوز ويعتبر القانون مكسبا كبيرا للفئات الاجتماعية المشمولة به عديمة الدخل والاسر ذات الدخل الواطىء .

صدر ايضا قانون الصحة العامة رقم ٨٩ لسنة ١٩٨١ الذي الزم الدولة تحصين المواطن ضد المرض بدنيا وعقليا ليتمكن من أخذ دوره في بناء المجتمع الجديد ، ونص على وجوب رعاية الامومة والطفولة مع تقديم الخدمات الصحية في كل مراحل حياة المواطنين .

رابعا : التشريعات الجزائية :

ان الواقع الاجتماعي هو الذي يحكم النشاط الانساني ، وبذلك المنطق أخذ قانون الاصلاح اصوله في اعتبار الاجرام ظاهرة اجتماعية وليست وراثية ، لذا تستلزم تقصي الأسباب الدافعة لارتكاب الأفعال الجرمية التي تشكل مخالفة للأنظمة والقواعد المعمول بها وتؤثر في المجتمع ، ومحاولة معالجتها انطلاقا من كون المجتمع هو المسؤول عن اصلاح مرتكب الجريمة باعتبار ان الثورة مسؤولة عن تربية وتقويم مواطنيها وتوفير كل مستلزمات المواطنة الصالحة لتحقيق العدالة والحق ، والمحافظة على حماية المجتمع الجديد الذي تسوده الاسس الثورية المذكورة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية[٢٦] .

وسنعرض أهم التشريعات الجزائية :

ضمن التشريعات الجزائية صدر قانون العقوبات رقم ١ لسنة ١٩٦٩ وتعديلاته فقد هدف الى حماية نظام الدولة وأمنها وسيادتها وحماية الاقتصاد الوطني ، ولمواكبة المتغيرات التي شهدها القطر اعد مشروع جديد لقانون العقوبات الذي نظم أنواع الجرائم وحددها كما وضع العقوبات الأصلية والتكميلية لها واعتبر أي نشاط معاد ومخرب يؤدي الى تفتيت الوحدة الوطنية من قبيل الجرائم وكذلك الأمر بالنسبة لاستغلال النفوذ والجرائم الاقتصادية ، كما اتجه المشروع الى التساهل في الجرائم البسيطة ومحاولة اصلاح مرتكبيها واعادة دمجهم بالمجتمع لعدم تشكيلها خطورة اجتماعية . أما قانون اصول المحاكمات الجزائية رقم (٢٣) لسنة ١٩٧١ فنظرا الى علاقته بقانون العقوبات ولوجود قصور فيه اعد مشروع قانون الاجراءات الجزائية

الذي يهدف الى الكشف السريع عن الأفعال الجرمية واتخاذ الطرق العلمية الحديثة في جمع الأدلة واستقصاء أسباب الجريمة فضلا عن ضرورة الاسراع في النظر في الدعوى من بداية رفعها الى حين اكسابها الدرجة القطعية بالتخلص من الروتين البطيء المتبع في القانون النافذ ، كما اعد مشروع قانون الطب العدلي في ذات الأبعاد .

خامسا : التشريعات العدلية :

بالنظر الى أهمية المسؤولية التي القيت على عاتق وزارة العدل في تطبيقها للقوانين وتحقيقها العدالة بشكل يوافق التحولات الثورية التي شملت نواحي الحياة كافة ، استوجب الاصلاح استقلال القضاء واعادة تنظيمه على هذا الاساس وكبداية للاصلاح العدلي ، صدر قانون وزارة العدل رقم ١٠١ لسنة ١٩٧٧ الذي استحدث في الوزارة دوائر جديدة كي تكون أهلا للمسؤولية الكبرى الملقاة على عاتقها .

ومن أهم التشريعات العدلية التي صدرت نتيجة لاصلاح النظام العدلي ما يأتي :

قانون رعاية القاصرين رقم ٧٨ لسنة ١٩٨٠ :

ان الجهاز الذي يقوم عليه القانون جهاز عدلي ، وقد كان القانون السابق رقم ٤٧ لسنة ١٩٦٩ يهدف الى رعاية أموال القاصرين فقط ، أما القانون الجديد فقد اتجه من فكرة الاصلاح القانوني الى الاهتمام بالجانب الاجتماعي للقاصر اضافة الى الجانب المالي والعمل على إغناء هذا الجانب من الناحية الثقافية والتربوية .

قانون التنظيم القضائي رقم ١٦٠ لسنة ١٩٧٩ :

وضع الاسس الجديدة لاختيار رجال القضاء حسب مراكزهم على اساس الكفاءة من أجل رفع مستوى العاملين في وزارة العدل والدوائر التابعة لها بالشكل الذي يحقق جهازا قضائيا قادرا على تحمل مسؤولية تطبيق التشريعات النافذة بروح الثورة وبذهنية متطورة تتماشى والخط الاشتراكي .

كما استحدث بموجب قانون ٦٥ لسنة ١٩٧٩ مجلس شورى الدولة الذي يضم قضاة وأساتذة وموظفين على درجة من الكفاءة العالية ويختص في اعداد التشريعات بطلب من الجهة ذات العلاقة التي تمده بأسس التشريع المطلوب مع أولياته بهدف الالمام

بالأفكار والغايات التي يسعى المشروع الى تحقيقها كي يتسنى للمشرع صياغة نصوص قانونية ، كما يبدي المجلس الرأي بمشاريع القوانين التي تضعها مؤسسات الدولة والقطاع الاشتراكي بهدف توحيد اسس الصياغة التشريعية بالقطر ، ويبدي المشورة ايضا بصدد الاتفاقيات والمعاهدات الدولية قبل عقدها او الانضمام اليها لبيان مدى انسجامها مع النظام القانوني للدولة او معارضتها له ، والمجلس هو هيئة التحكيم ايضا فعندما يدب خلاف بين الوزارات او بين الجهات غير المرتبطة بوزارة حول مسألة قانونية تعرض عليه وقراره يكون ملزما للجهتين طالبتي التحكيم .

وضمانا للحق العام ، فقد صدر قانون الادعاء العام رقم ١٥٩ لسنة ١٩٧٩ الذي جاء بمبادىء جديدة وسعت من اختصاصاته ليحتل الموقع المناسب له للاسهام في بناء مجتمع العدالة الجديد فقد اتيح للادعاء العام ـ لأول مرة بعد ان كان حضوره يقتصر على الدعاوى الجزائية ـ ان يمارس دوره في الدعاوى المدنية ودعاوى الأحوال الشخصية المتعلقة بالقاصرين والمحجوز عليهم والغائبين والمفقودين ، والطلاق والتفريق والاذن بتعدد الزوجات وهجر الاسرة وتشريد الأطفال وفي دعاوى تفرض الضرورة تدخله فيها لحماية الاسرة ، كما اتيح له الحضور ايضا في الدعاوى المدنية التي تكون الدولة طرفا فيها والمتعلقة بحقوق مدنية ناشئة للدولة من دعاوى جزائية .

ومن المبادىء المهمة التي أوردها قانون حق الادعاء العام الطعن لدى محكمة التمييز في الحكم لمصلحة القانون رغم فوات المدة القانونية للطعن اذا كان في الحكم خرق القانون ولم يعلن احد طرفيه بالطعن فيه ، وقد أدى ذلك الى حفظ الحقوق وحماية المصالح التي قد تضيع بسبب فوات المدة القانونية للطعن .

والى جانب ذلك صدرت قوانين متعددة تنفيذا لحركة اصلاح النظام القانوني ، منها قانون الاثبات رقم ١٠٧ لسنة ١٩٧٩ الذي بسط اجراءات الاثبات أمام القضاء وكذلك أخذ بمبدأ توحيد الاثبات في المسائل المدنية والتجارية وجاء بنصوص تتعلق باجراءات الاثبات أمام القضاء وتجاوز بها الشكليات التي كانت تتسم بها الاجراءات المعيقة لسرعة حسم الدعوى وعمد الى تحديد طريق الاثبات وجعل للقاضي دورا ايجابيا في تقدير الأدلة وفي التحرك الذاتي الموصل الى الحكم العادل والحسم السريع كما أجاز للمحكمة الافادة من التقدم العلمي في استنباط القرائن .

كما امتدت يد الاصلاح الى قانون التنفيذ رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٧ الذي كان يعاني

من التخلف بسبب أحكامه والأجهزة القائمة عليه ، فألغى القانون المذكور واحل محله القانون رقم ٤٥ لسنة ١٩٨٠ الذي شكلت بموجبه دائرة التنفيذ التي ترتبط بوزارة العدل بعد ان كان جهاز التنفيذ مرتبطا بموجب القانون السابق بالمحاكم ويدار من قبلها رغم خصوصية عمله الذي تغيرت في احد وجوهه عن الأعمال المدنية وبذلك أتاح القانون الجديد للمحاكم وقضاتها التفرغ للعمل القضائي وأصبح هذا الجهاز العدلي أهلا لتنفيذ الأحكام القانونية والمقررات العدلية التي لها قوة التنفيذ وصيانة حقوق الدولة والأفراد مع مراعاته للاعتبارات الانسانية والاجتماعية بحق المدين .

كما صدر قانون الاشراف العدلي رقم ١٢٤ لسنة ١٩٧٩ لمراقبة العمل القضائي وكيفية أداء دوره في عملية اصلاح النظام القانوني وتقديمه المقترحات والتقارير التي تساعد على تطوير أجهزته الادارية نحو بناء الدولة العصرية .

خلاصة

استعرض الفصل الأول التطورات التاريخية في مجال السياسة التشريعية العراقية ، ان العراق كان سباقا منذ المجتمعات القديمة في سن القوانين لتنظيم الحياة الاجتماعية (حمورابي وشريعته المشهورة) وكان له موقع متميز في العصر الاسلامي فقد عرف العراقيون بأهل الرأي الذي كان مصدرا من مصادر التشريع الاسلامي ولم يحدث أي تطور جوهري يذكر خلال سنوات الاحتلال العثماني والبريطاني في هذا المجال حتى بدأت حقبة الاستقلال اذ أصدرت الحكومة العراقية عددا من التشريعات لتنظيم الحياة العامة منها القانون الأساسي العراقي كدستور للبلاد (عام ١٩٢٥) وقانون التجارة (عام ١٩٤٣) والقانون المدني لسنة ١٩٥٠ وقانون المرافعات المدنية والتجارية عام ١٩٥٦ الذي تضمن بعض المبادىء الحديثة . وخلال حقبة الجمهوريات الثلاث بعد سقوط الحكم الملكي عام ١٩٥٨ كان أبرز ما صدر من تشريعات تطبيق قانون الاصلاح الزراعي رقم ٣٠ لسنة ١٩٥٨ الذي لم يحقق نتائج ايجابية تذكر بسبب كثرة ثغراته .

وتميزت سنوات ما بعد ثورة ١٧ ـ ٣٠ تموز ١٩٦٨ بحركة تطور ايجابي شامل

في مجال التشريع بالغاء ما كان يعد تركة ثقيلة من تشريعات ، وتحديث البعض الآخر لبناء نظام قانوني معبر عن فكر الثورة وأهدافها ليكون أداة لها في أحداث التحولات الاشتراكية ومجسدا لمصالح الشعب ، فضلا عما بذل من جهد تشريعي لبناء النظام القانوني ركزت السياسة التشريعية على تطوير أداء الجهاز التنفيذي المكلف بوضعها موضع التطبيق مع مراعاة تبسيط الاجراءات وتفسيرها ليتيسر ادراك المجتمع لها . ومن أهم ما اتصفت به حركة التشريع في العراق هو حركيتها التي أتاحت لها سرعة التجاوب مع المتغيرات التي أفرزتها التحولات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي شهدها العراق خلال مسيرة الثورة .

الهوامش

١ ـ الغازي ، د. ابراهيم عبدالكريم : تاريخ القانون في وادي الرافدين والدولة الرومانية ، القاهرة ، مطبعة الازهر ١٩٧٣ م ـ ١٣٩٣ هـ ، ص ٨ .

٢ ـ سعد الدين الشريف ، محمود : مذكرات في تاريخ القانون ، مطبعة الاهالي ، سنة ١٩٣٩ ، ص ٥٦ ـ ٥٧ بغداد .

٣ ـ سعد الدين الشريف ، محمود : المصدر السابق ص ١٠٨ ، ١٠٩

٤ ـ كبة ، عبدالحميد . التنظيمات القضائية والحركة التشريعية في العراق ، مطبعة الاخلاص ، بغداد ١٩٧٣ ، ص ٢٢٩

٥ ـ القيسي ، د. رياض : المدخل الى التطور التاريخي للنظام القانوني العراقي ، مجلة العلوم القانونية ، المجلد الأول ، العدد الأول ١٩٦٩ .

٦ ـ كبة ، عبدالحميد : المصدر السابق ، صفحة ٣٣٠ .

٧ ـ ياملكي ، اكرم : الوجيز في شرح القانون التجاري العراقي الجزء الثاني ، الطبعة الثانية المعدلة ، ١٩٧٢ ، مطبعة العاني ـ بغداد ، ص ١١ .

٨ ـ عوني ، فاضل : شرح نظام دعاوى العشائر المدنية والجزائية لسنة ١٩١٨ وتعديلاته ـ بغداد ١٩٥٥ ، مطبعة السعد .

٩ ـ كبة ، عبدالحميد : المصدر السابق ، ص ٢٣

١٠ ـ كبة ، عبدالحميد : المصدر السابق ، صفحة ٢٣١

١١ ـ ياملكي ، اكرم : المصدر السابق ، ص ١١ .

١٢ ـ السنهوري ، عبدالرزاق احمد : (من مجلة الاحكام العدلية الى القانون المدني العراقي) مجلة

القضاء العراقية سنة ١٩٣٦ العددان الأول والثاني ، ص ٥٠ ، ٥٢ .

١٣ ـ العكيلي ، عبدالأمير : اصول الاجراءات الجنائية في قانون اصول المحاكمات الجزائية الجزء الأول بغداد ١٩٧٥ مطبعة المعارف ، ص ٣٩ .

١٤ ـ مجموعة القوانين والأنظمة ، ص ٩٠ ـ ١٠٩ لسنة ١٩٨٥ مطبعة الحكومة ـ بغداد ١٩٥٩

١٥ ـ انظر (ص ١٤٢ ـ ١٤٣) من التقرير السياسي الصادر عن المؤتمر القطري الثامن لحزب البعث العربي الاشتراكي ـ القطر العراقي ـ كانون الثاني ١٩٧٤ ، بغداد .

١٦ ـ انظر المصدر نفسه ، ص ١٥١ .

١٧ ـ انظر التقرير السياسي ، المصدر السابق ، ص ١٥١ ، ١٥٢ ، ١٥٣

١٨ ـ وزارة العدل ، محاضر جلسات ورقة اصلاح النظام القانوني في القطر ، مجلة العدالة ، العدد الرابع ١٩٧٥ .

١٩ ـ قانون اصلاح النظام القانوني رقم (٧٥)لسنة ١٩٧٧ ، الصادر بموجب قرار مجلس قيادة الثورة المرقم ٢٧١ ، وزارة العدل ، بغداد .

٢٠ ـ وزارة العدل ، المسيرة والانجازات ، اصدار وزارة العدل عام ١٩٨٦ ـ بغداد ، ص ١٢٠ .

٢١ ـ جريدة الثورة في ١٥/٣/١٩٨٧ ، حديث السيد الرئيس القائد صدام حسين في ضوء مناقشة مشاريع القوانين والقرارات المتعلقة باعادة النظر في تشكيلات وزارة العدل .

٢٢ ـ المصدر السابق .

٢٣ ـ احاديث الرئيس صدام حسين وتوجيهاته في هذه المواضيع عام ١٩٨٧ .

٢٤ ـ قانون اصلاح النظام القانوني ، المصدر السابق ، ص ٢٠ ـ ٢٦ .

٢٥ ـ احاديث الرئيس صدام حسين ، المصدر السابق .

٢٦ ـ قانون اصلاح النظام القانوني ، المصدر السابق ، ص ٤٦ .

٢٧ ـ المصدر السابق ، ص ٤٨ ـ ٥٨ .

٢٨ ـ قانون اصلاح النظام القانوني ، المصدر السابق ، ص ٣١ .

٢٩ ـ قانون اصلاح النظام القانوني ، المصدر السابق ، ص ٧١ ـ ٧٢ .

الفصل الثاني

المركز القانوني للمرأة العراقية

مقدمة

المبحث الأول : البعد التاريخي لمركز المرأة القانوني

المبحث الثاني : فلسفة التشريع لثورة تموز ، الموقف من المرأة

المبحث الثالث : تطور التشريع في اطره المتعددة

مقدمة

في ضوء تحليلنا في الفصل الأول الذي تعاملنا فيه مع ديناميات الحياة القانونية ، ونظرنا فيه الى النظام القانوني على أنه أداة للتغيير وليس تسجيلا للواقع ، نتناول في هذا الفصل الثاني المركز القانوني للمرأة العراقية وكما تابعنا في فهمنا للسياسة التشريعية اصولها التاريخية فكذلك بالنسبة للوضع القانوني للمرأة كان لا بد وان ننطلق من مفهوم التطور التاريخي لذلك الوضع القانوني . التطور التاريخي يعني التغير وبصفة خاصة عندما نتوقف ازاء فلسفة الثورة المعاصرة ، هذه الفلسفة يجب ان نتعرض لها من ناحيتين : أسباب تغير الوضع القائم من جانب ، ومظاهر ذلك التغير من جانب آخر .

التغير ليس مجرد اعادة تنظيم الواقع القانوني ، انه أكثر من ذلك ، انه التجاوب مع متغير جديد ، الأمر الذي كان لا بد ان يفرز مظاهره في أكثر من بعد واحد ، سياسي واداري ، دون التحدث عن الجوانب الاجتماعية والاقتصادية ، هذا التنوع في أبعاد التغير يفرض علينا التساؤل : كيف تأثرت المرأة بواقع السياسة الجديدة ؟ وكيف أثرت فيه ؟

المبحث الأول : البعد التاريخي لمركز المرأة القانوني

المرأة في أي مجتمع تعكس واقع ذلك المجتمع ، ودرجة تطوره ، ينهض مركزها بنهوضه ، ويضمحل باضمحلاله والمرأة تاريخيا في المجتمع العراقي انسانة ذات كيان ووجود اجتماعي معترف به . فشريعة حمورابي خصصت ما يقرب من (٩٠) مادة من مجموع (٢٨٢) للمرأة وحقوقها وواجباتها وعلاقتها ببقية أفراد المجتمع اذ نظمت المواد (١٢٨ ـ ١٩٥) العلاقة الزوجية والآثار المترتبة عليها[1] .

ولما كان نظام العائلة في العراق القديم نظاما أبويا يحق فيه للرجل ـ باعتباره الركن الأساسي لهذا النظام ـ ان يكون سيد الموقف ، بيده حق فسخه ، ولم يكن للمرأة حق الخيار في الزواج او الطلاق . فان بعض نصوص شريعة حمورابي تشير الى حصول المرأة على بعض الحرية في اختيار الزوج في حالات خاصة جدا ، كما منع تعدد الزوجات إلا في حالة الضرورة القصوى ، منها العقم . أما الطلاق في شريعة حمورابي فقد كان

من حق الرجل ويجوز للمرأة ان تلجأ الى القضاء للمطالبة بتطليقها من زوجها اذا ارتكب بحقها أخطاء جسيمة[٢] . كما لم يكن للمرأة نصيب في ميراث زوجها إلا مهرها ، وكان الأب يغلّب أبناءه الذكور على الاناث في حقوق الارث ، إلا ان البنت ترث في حالة عدم وجود ذكور للمتوفى او اذا كانت كاهنة لها الحق أيضا بالارث[٣] . وكان للأب الحق في ان يهب ابنته الى المعابد لتكون كاهنة وكانت الكهانة أسمى مهن النساء . أما الزوج فيجوز له في ظل علاقته الزوجية رهن زوجته لدى دائنه حتى يسدد دينه ، على ان لا يتجاوز مدة ثلاث سنوات وله بيعها اذا ثبتت له خيانتها[٤] .

وعلى الرغم من السيادة المطلقة للرجل آنذاك فقد اعترفت شريعة حمورابي للمرأة بالشخصية القانونية الكاملة ، فأعطت للزوجة حق التملك وممارسة الأعمال التجارية ، وعقد الاتفاقات القانونية كالقروض وتحمل الديون والاستئجار ، وهذا يعني انها كانت تتمتع بذمة مالية مستقلة عن ذمة زوجها . كما سمح للمرأة في تلك الفترة بحق الشهادة الكاملة كالرجل سواء بسواء ، وظهرت في احدى الوثائق كمدعية او مقاضية لزوجها ، وأخيرا اعترف للمرأة بتقلد بعض المناصب العامة كقاضية ومحامية وكاتبة[٥] .

يتضح مما تقدم مدى الأهمية البالغة للعلاقة الزوجية التي أرادها القانون ان تكون مبنية على أساس القدسية والاحترام والفضيلة العائلية التي يحميها القانون ويشد من أزرها ، كما ان مركز المرأة العراقية في ظل شريعة حمورابي - وان لم يكن مساويا لمركز الرجل الذي كان يمثل آنذاك مركز السيادة في المجتمع - أفضل من مركز نظيراتها في المجتمعات القديمة الاخرى كالمجتمعات اليونانية والرومانية[١] .

أما التشريع الاسلامي فقد جاء بقواعد جديدة كرم المرأة من خلالها ومنحها حقوقها كاملة من دون ان تمر تلك الحقوق في أدوار التدرج التشريعي الذي مرت به زميلاتها في التشريع الوضعي في المجتمعات الاخرى ، ولم يجد الفقهاء ثغرة في الحقوق التي منحتها الشريعة الاسلامية للمرأة لكي يضيفوا اليها بل كانت تلك الحقوق محكمة بحيث لم يزد الفقهاء عليها إلا ما كان توضيحا لتلك الأحكام كأحكام النفقة والمهر والتفريق وغيرها .

ولعل أعظم حق تقرر للمرأة في الشريعة الاسلامية هو المساواة ، وقد وردت الاشارة الى هذا في القرآن الكريم سورة الحجرات - **(يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم)**

١٣/الحجرات . وفي قوله تعالى (**ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف ، وللرجال عليهن درجة والله عزيز حكيم**) ٢٢٨/البقرة ، وكذلك في قول الرسول (ص) (الناس سواسية كأسنان المشط) .

وقد حققت الشريعة الاسلامية المساواة للمرأة مع الرجل في تحمل التكاليف العبادية المتمثلة بالصوم والحج والزكاة والجهاد على أساس ان لكل منهما كيانا مستقلا عن الآخر الأمر الذي يترتب عليه استقلال المسؤولية ، فقال تعالى في سورة النساء (**ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو انثى وهو مؤمن فاولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نقيرا**) (١٢٤/النساء) . وتشمل المساواة في التكاليف كذلك مشاركة المرأة للرجل في الجهاد ، وتتمثل هذه المشاركة باعداد الطعام للمقاتلين وتضميد الجرحى وتهيئة لوازم القتال ، وكان من بين النساء من حملت السلاح لمقاتلة المشركين ، لذلك قال الله تعالى بحقهن في سورة آل عمران (**فاستجاب لهم ربهم إني لا اضيع عمل عامل منكم من ذكر أو انثى بعضكم من بعض فالذين هاجروا واخرجوا من ديارهم واوذوا في سبيلي ، وقاتلوا وقتلوا لأكفرنّ عنهم سيئاتهم ..**) (١٩٥/آل عمران) . ومن مظاهر المساواة الاخرى في هذا الجانب المساواة في البيعة قال تعالى (**يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبايعنك على ان لا يشركن بالله شيئاً ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن اولادهن ولا يأتين ببهتان يفترينه بين أيديهن وأرجلهن ولا يعصينك في معروف فبايعهن**) (١٢/الممتحنة) . وقبل هذا وذاك منحت الشريعة الاسلامية المرأة حرية العقيدة الدينية وحرية ابداء الرأي .

كما حققت المساواة للمرأة في الحقوق الاجتماعية فقال تعالى (**يا أيها الناس اتّقوا ربّكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبثّ منهما رجالاً كثيراً ونساء**) (١/النساء) كان ذلك في عصر كانت غالبية الشرائع والنظم القديمة لا تعترف بشخصية مستقلة للمرأة وتدمج شخصيتها بشخصية زوجها ، بحيث تكون العلاقة بين الزوج والزوجة علاقة تبعية وإلحاق . ومن الحقوق التي ساوت الشريعة الاسلامية فيها المرأة بالرجل هي حرية اختيار الزوج ، مع تقييد هذا الحق لكل منهما بموانع الزواج ، وان حرية اختيار الزوج يمنح للمرأة بعد تمام أهليتها . أما اذا كانت قاصرة فيكون للولي حق تزويجها ، ومع ذلك فان الولي لا يستطيع ارغام المرأة القاصرة على الزواج . كما ساوت الشريعة الاسلامية المرأة مع الرجل في حق طلب فسخ الزواج

اذا وُجد سبب يدعو الى ذلك ، ومقابل ذلك أعطت الشريعة حق الطلاق للرجل مع النهي عنه حيث ورد في الحديث الشريف (أبغض الحلال الى الله الطلاق) . وللحد من استعمال هذا الحق وجعله للضرورة رتبت الشريعة الاسلامية نتائج مادية على الطلاق وألزمت المطلق بدفع مؤجل المهر ومعجله اذا لم يدفع وبدفع نفقة العدة والمتعة وغيرها من الالتزامات التي ترهق كاهل الزوج لمنعه من ايقاع الطلاق بدون مبرر ، كما منحت الشريعة الاسلامية المرأة حق طلب الطلاق اذا كانت قد فوضت به .

ومن الحقوق الاخرى التي تساوت فيها المرأة بالرجل حق التعليم ، فقد حث الاسلام على تعليم المرأة وجعل العلم لازما لها كلزومه للرجل ، وأقرت الشريعة الاسلامية للمرأة بحق العمل ، وان كان الشرع الاسلامي قد كلف الرجل بالعمل لتأمين الانفاق على اسرته ولم يكلف المرأة ذلك ، لكنه لم يمنعها من العمل اذا لم تجد من ينفق عليها سواء هذا العمل ، داخل البيت ام خارجه . حتى ان الشريعة رخصت للمعتدة التي لا تجد من ينفق عليها ان تخرج للعمل أثناء عدتها بما يكفي لتأمين معيشتها .

كما حققت الشريعة الاسلامية المساواة في الحقوق المالية ولعل أبرز تلك الحقوق ، حق التملك ، وقد تمتعت المرأة بهذا الحق بأوسع معانيه اذ يحق لها اكتساب الملكية بسائر أسباب التملك سواء عن طريق التكسب لقوله تعالى في سورة النساء **(للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن)** (آية ٣٢) ، او عن طريق الارث لقوله تعالى (**للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون ، وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو كثر نصيباً مفروضاً**) (آية ٧) . كما منحت الشريعة المرأة حق التصرف بأموالها بكافة التصرفات المشروعة وهو ما يعرف باستقلال الذمة المالية للمرأة .

يتضح مما تقدم ان السياسة التشريعية العراقية في العهد الاسلامي نقلت المرأة بموجب الحقوق التي منحت لها فيه الى وضع جديد ومكنتها من التمتع بكل ما يتمتع به الرجل من سلطة او ميزة وبذلك تساوت المرأة بالرجل في الحقوق المالية والاجتماعية والتكاليف الشرعية إلا ما تقتضيه الضرورة من تفاوت بينهما[٧] .

وقد استمرت السياسة التشريعية على هذا المنوال الى حين قيام الدولة العثمانية . وبما ان الدولة العثمانية تدين بالدين الاسلامي وتعلن تمسكها بالشريعة الاسلامية فقد بقي العمل جاريا بالسياسة التشريعية ضمن اطار الأحكام الشرعية الى زمن السلطان

عبدالحميد الذي أصدر الخط الهمايوني عام ١٨٥٦ ، وأعلن فيه ادخال الاصلاحات والأنظمة في أرجاء الدولة العثمانية مقتبسة من النظم والتشريعات الغربية . وقد شرعت الدولة العثمانية بعد صدور الخط الهمايوني باصدار قانون الجزاء العثماني الذي اقتبست أحكامه من قانون الجزاء الفرنسي . وفي ضوء السياسة الجديدة صدرت مجلة الأحكام العدلية التي كانت بمثابة القانون المدني للدولة العثمانية واستمدت معظم أحكامها من الشريعة الاسلامية ـ الفقه الحنفي ـ وبصدورها فصلت بعض المعاملات المدنية عن اختصاص المحاكم الشرعية مع الابقاء على الامور المتعلقة بالأحوال الشخصية خاضعة للأحكام الشرعية ، وكان الغرض من اصدار هذه التشريعات هو محاولة انقاذ الدولة العثمانية التي دب فيها الضعف وبصفة خاصة بسبب أوضاعها الداخلية من الانهيار[٨] .

ولما كان العراق جزءا من الدولة العثمانية فقد أثر ذلك الضعف في كيانه من النواحي الاقتصادية والاجتماعية والسياسية ونال المرأة بسببه نصيب كبير من التدني ، حيث تغيرت نظرة المجتمع الى المرأة في هذا العهد من الناحية الاجتماعية اذ لم يعد للمرأة دور في الحياة الاجتماعية سوى دورها في البيت وانجاب الأطفال وتربيتهم ، فلا رأي لها في الزواج أو العمل ، بل وليس لها حرية التفكير ، رغم اختلاف الموقف بالنسبة للريف حيث بقي لها نوع من الحرية التي لا تملكها نساء المدن ، اذ كانت المرأة الريفية تشارك الرجل في العمل . أما من الناحية الثقافية فقد أصبحت ثقافة المرأة لا تتعدى حفظها لبعض سور القرآن الكريم دون تعرّف على معانيها وكان ذلك يتم على يد والدها او بعض الكتاتيب النسوية وقد كان للعادات والتقاليد التي أدخلت معظمها باطار الدين نصيب بإخضاع المرأة لتحكم الرجل[٩] . وفقدانها لكثير من الحقوق التي أقرتها لها الشريعة الاسلامية .

واستمر الحال على ما هو عليه خلال فترة الاحتلال البريطاني فلم يستطع الانكليز تغيير الأوضاع الاجتماعية المستقرة لأسباب تعود الى طبيعة أهدافهم الاستعمارية ولقصر فترة الاحتلال .

وبعد الاستقلال وقيام نظام الحكم الملكي في اطار السياسة التشريعية للنظام الوطني نالت المرأة العراقية نصيبا في التغيير في اطار القوانين الصادرة إلا ان أثر ذلك لم يكن واضحا بالنسبة لمكانتها في المجتمع[١٠] .

وفي ظل النظام الجمهوري تغيرت السياسة التشريعية تغيرا جذريا ويبدو ذلك واضحا في دستور ٢٧ تموز ١٩٥٨ المؤقت وما أعقبه من تشريعات كان لها الدور الكبير باعطاء المرأة جزءا من حقوقها إذ حققت القوانين الصادرة في هذه الفترة حق المساواة بالرجل في كثير من الحقوق وفي مختلف مجالات الحياة ، إلا ان تلك المساواة في القوانين لم تعطها مساواة حقيقية من الناحية العملية ، لأنها لم تكن متوازنة ودرجة النضج الاجتماعي للمجتمع ونظرته لمكانة المرأة في تلك الفترة ، فضلا عن ذلك كانت التشريعات التي صيغت في تلك الفترة تعبر عن ايديولوجية الفئة الحاكمة ونظرتها لدور المرأة الهامشي في بناء المجتمع .

فالتشريعات كما هو معلوم انعكاس لأفكار السلطة السياسية وأداتها لتنظيم العلاقات الاقتصادية والاجتماعية ، فهي تعبر عن المصالح الاقتصادية وعن ايديولوجية الفئات الاجتماعية السائدة في العهود التي تصدر فيها[١١] .

المبحث الثاني : فلسفة التشريع لثورة تموز
الموقف من المرأة

مقدمة :

عاش العراق لفترة طويلة واقعا اجتماعيا متخلفا نتيجة الأوضاع السياسية التي أفرزتها الحقبة الاستعمارية وكان لعصور الانحطاط السياسي أثر مباشر في العزلة الاجتماعية للمرأة ، بسبب تكرار الغزوات الهمجية وحدة الصراعات وكثرة الحروب وانعدام الاستقرار مما أدى الى ردود فعل اجتماعية تمثلت في العمل على عزل المرأة ومنعها من المشاركة الفعلية والمبالغة في حمايتها حفاظا عليها . وكان لقيم المجتمعات الغربية المتعلقة بالمرأة ، والنظرة الدونية التي تسربت الى المجتمع الاسلامي بسبب الاحتكاك والتداخل مع مجتمعات اخرى ولعل أخطر ما فيها التحريف الذي تم في تطبيقات تعاليم الديانة الاسلامية والقيم العربية الأصيلة . كما نقل الاستعمار الغربي أيضا أفكارا متخلفة عن المرأة زادت من عزلتها الاجتماعية نتيجة تولد ردود اجتماعية تدعو الى حماية المرأة من القيم الغربية التي كانت تعتبر متحللة في نظرتها للمرأة ولذلك كانت (المرأة العراقية مضطهدة من موقعين مع الرجل لمواجهة كل عوامل الاضطهاد المتأتية من القوى السوداء من امبرياليين وعملاء للامبرياليين والطبقات والقوى المستغلة والفئات الاجتماعية المختلفة في المجتمع العراقي .. كذلك تعاني الاضطهاد من قبل الرجل رغم انه كان مضطهدا معها في ذلك الموقع[١٢] .

ورغم ذلك بقيت المرأة تحتفظ بحقها باسمها ونسبها وحقها في التملك والتصرف بما تملك وتتمتع بوعي سياسي متقدم نسبيا مبني على متغير روحي طموح نحو التغيير الجذري لموقعها المتخلف .

لقد شكل التخلف الاجتماعي أهم التحديات التي واجهتها ثورة ١٧ ـ ٣٠ تموز . فالانسان قيمة عليا ومسألة بناء الانسان الاشتراكي الجديد هو هدف مركزي للثورة (ان الموقف الفكري في حزبنا ومنطلقاتنا المبدئية ونظرتنا الاستراتيجية المتصلة بصنع الانسان امرأة كان أم رجلا ـ هدف للنضال والوسيلة الأساسية له)[١٣] .

لذا سعت الثورة من أجل تغيير النظام الاجتماعي بخلق قيم ومفاهيم جديدة

تهدف الى احداث التطور الحضاري الانساني .

ان تعديل المركز القانوني للمرأة في ظل المجتمع العراقي والاطار الحقوقي لذلك المركز على وجه التحديد كان من أكثر القضايا الاجتماعية تعقيدا بسبب ما ساد المجتمع من مفاهيم وتقاليد متخلفة .

شخص التقرير السياسي للمؤتمر القطري الثامن للحزب واقع المرأة فأشار الى (ان مشكلة تخلف المرأة العربية ثقافيا واجتماعيا واقتصاديا هي من أخطر معوقات النهضة العربية المعاصرة مع بقاء أوضاعها الراهنة واستمرار عدم مساواتها بالرجل مساواة حقيقية لا يمكن اجراء تغيرات جذرية حقيقية شاملة في المجتمع العربي)[١٥٤] .

وبذلك فقد حددت الثورة طبيعة الأهمية التي تتمتع بها مسألة تحرير المرأة وتطورها اذ اعتبرتها قضية أساسية يعتمد عليها مستقبل الامة . فبدون النهوض بقدرات المرأة وتطوير مركزها القانوني وضمان حقوقها ومساواتها مساواة حقيقية لا يمكن اجراء التغيرات الجذرية في المجتمع نظرا الى ما تشكله النساء من طاقات ، وللدور الذي يضطلعن به في تربية النشء وبناء المجتمع . حدد التقرير السياسي المهام النضالية التي يقع على عاتق الثورة القيام بها في توفير التعليم والعمل للمرأة على نطاق واسع ، ومساواتها بالرجل في النواحي القانونية واعتبر مهمة فضح الاتجاهات والأفكار الرجعية المتخلفة التي تحط من قدر المرأة والنضال من أجل اجتثاث تلك الأفكار من المهام النضالية للحزب بكافة منظماته وللدولة التي يقودها الحزب[١٥٥] . فنقل الحزب بذلك مسألة تحرير المرأة من اطارها الضيق السائد في المجتمع العربي الذي يحصر مهمة تحرير المرأة والنهوض بها بالجمعيات والتنظيمات النسائية الى قضية وطنية سامية ومهمة نضالية للمؤسسات القائمة (حزبية ، جماهيرية ، حكومية . تشريعية كافة) ، كما أكد التقرير المركزي ضرورة ان لا تتخذ التدابير طابعا متسرعا وانفعاليا وغير مدروس مما يتيح ذرائع ومبررات تتستر خلفها الرجعية المحلية والعربية للتحرك المضاد للثورة . كما حذر من جانب آخر من جعل العقلية الرجعية المضادة ذريعة للتقاعس عن السير في خطة مبرمجة لتحقيق مهمات التحرر المطلوبة[١٥٦] .

وبما أن التشريعات هي نتاج تفكير السلطة السياسية وأداة السلطة في احداث التغيير فان الموقف الطبيعي بعد قيام ثورة ١٧ تموز يتطلب اعادة النظر في جميع القوانين والتشريعات الموروثة .

لقد شهدت مسيرة التشريع في القطر خصوصا بعد عام ١٩٧٨ نشاطا واسعا في مجال تعديل المركز القانوني للمرأة على مراحل وبشكل تدريجي وباسلوب هادىء دون اثارة اعلامية ، بينما شهدت السنوات العشر من عمر الثورة تركيزا عل برامج التوعية والتثقيف الشعبي حول القيم العربية الأصيلة وما لحق بها من أفكار أجنبية مستوردة والتعريف بالمركز السامي للمرأة في الشريعة الاسلامية السمحة ودور المرأة الفعال في الحضارة العربية لكشف وتعرية أصل التقاليد البالية السائدة مع السعي الحثيث لتوسيع فرص التعليم والعمل للاناث للنهوض بقدرات المرأة وامكاناتها ودفع حركة التقدم الاجتماعي نحو الامام .

أولا ـ الدوافع الأساسية لاتجاهات التغيير في مكانة المرأة العراقية :

أولت ثورة ١٧ ـ ٣٠ تموز تحرير المرأة من القيود الاجتماعية والاقتصادية والتشريعية البالية اهتماما بالغا ويمكن ان تحدد دوافع الثورة في هذا الصدد بما يلي

أولا ـ ان تحرير المرأة ... تحريرا كاملا من القيود المتخلفة التي فرضت عليها في الماضي في عهود الظلام والاستبداد هدف أساسي من أهداف الحزب والثورة ... فالمرأة تمثل نصف المجتمع واذا لم تكن المرأة حرة وواعية ومثقفة فسيبقى نصف الشعب متخلفا غير حر ... وان أي عزل للمرأة أو تقليل من مساهمتها الكاملة في المجتمع يحرم الوطن من نصف ابنائه ... ومن نصف طاقاته الفكرية والانتاجية والكفاحية اضافة الى ذلك فان تحرير المرأة هو أساس مركزي لتنشئة الجيل وتحمل مسؤولياته الجسيمة[١٧]

ثانيا ـ ان اهمية المرأة في العملية الانمائية ناتجة عن مساهمة المرأة في مكونات القوى العاملة والتي تعتبر من أهم العناصر التقليدية المساهمة في عملية التنمية القومية الشاملة .

ثالثا ـ بما ان التنمية كمفهوم كلي وشامل يفترض التعبئة القومية فمن الطبيعي ان لا يترك نصف المجتمع دون ان يدخل في الاعتبار .

رابعا ـ العملية الانمائية عملية كلية لا تقتصر على جزء من أجزاء المجتمع . والشمول هنا يتسع مكانا وزمانا ويرتبط بكل ما له صلة بالوظائف الاجتماعية داخل الوجود الانساني .

خامسا ـ ذاتية الواقع العربي وخصائصه المتميزة واحدى هذه الخصائص هي كل ما له صلة بنظام القيم الاسرية . ولأن التنمية ـ هي قبل كل شيء آخر ـ نوع من أنواع اعادة تشكيل ميزان القوى بما يتفق مع التقاليد والتراث القومي فمن الطبيعي ان يكون للمرأة دور في نظام القيم المرتبطة بالاسرة ويدخل ذلك في الاعتبار .

ثانيا ـ الأبعاد النظرية لعملية تحرير المرأة :

قبل الخوض في عملية رصد التغيرات التي أحدثتها ثورة ١٧ ـ ٣٠ تموز بقيادة حزب البعث العربي الاشتراكي في مكانة المرأة العراقية ، لا بد ان نحدد الأبعاد النظرية لعملية تحرير المرأة التي انطلقت منها القيادة السياسية للحزب والثورة في احداث تلك التغيرات المستلهمة من فكر السيد الرئيس القائد صدام حسين في اطار مبادىء حزب البعث العربي الاشتراكي فقد أكد دستور الحزب ونظامه الداخلي على مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات واعتبر ان تحرير المرأة العربية من القيود ومن أسباب التخلف مهمة قومية نضالية أساسية للحزب ويمكننا ان نلخص المبادىء بما يلي :

أولا ـ ان المساواة بين المرأة والرجل تعني المساواة في القيمة الانسانية وليست مساواة شكلية . وهذا يعني انه ليس كل ما يقوم به الرجال من أدوار يجب ان تؤديها النساء . فلكل منهما دوره المتميز في الحياة بحكم طبيعة الرجل ولا تقل أهمية ما تؤديه المرأة من مهام عما يؤديه الرجل والعكس صحيح . نستلهم هذا المبدأ من حديث السيد الرئيس القائد عندما قال سيادته : (علينا ان نركز على التكافؤ في الحقوق ونركز على القانون في الحقوق . نركز على رفض الفكرة التي تجعل المرأة في موقع ثانوي)[١٨] (ففي الوقت يتميز فيه الرجل عن المرأة في الجيش تتميز المرأة عليه في تربية الأطفال وكلاهما من الواجبات المركزية في المجتمع)[١٩] .

ثانيا ـ ان التكافؤ بين المرأة والرجل في الحقوق من أجل بناء المجتمع بجهد مشترك مبدأ محسوم من المبادىء الأساسية للحزب .

(ان النضال ضد معسكر الامبريالية والصهيونية والرجعية وهو معسكر تحتشد فيه كل أساليب الدمار والعلم الحديث يتطلب انسانا حرا ملتزما ومتعلما وأي عزل للمرأة او تقليل من مساهماتها الكاملة في المجتمع والانتاجية والكفاحية يسجل ضررا كبيرا في مسيرة الثورة)[٢٠] .

ثالثا ـ تأمين حقوق المرأة وتأمين فرصها في العمل والابداع والتحرر في جميع النواحي النظرية والعملية هي من أساسيات تفكير البعث (ان تحرير المرأة تحريرا كاملا من القيود المتخلفة التي فرضت عليها في الماضي .. هدف أساسي من أهداف الحزب والثورة .. واذا لم تكن المرأة حرة واعية ومثقفة فسيبقى مجتمعنا متخلفا غير حر)[٢١] .

(اننا جميعا في الحزب والدولة .. مطالبون بالعمل على تشجيع ادخال المزيد من النساء في المدارس والدوائر والمؤسسات الصحية والانتاجية .. على اختلاف أنواعها .. نحن مطالبون أيضا بالنضال بلا هوادة ضد كل المعوقات المادية والنفسية التي تعترض هذا السبيل)[٢٢] .

رابعا ـ اصلاح الموقع القانوني وباسلوب يتوازى مع عملية تحرر المجتمع .

(ان تكوين العرف المناقض للعرف السائد الآن .. يجعل الأغلبية من الشعب تستهجن التصرفات والتصورات المعادية لحقوق المرأة)[٢٣] .

ثالثا ـ العناصر الدافعة لاحداث التغيير وتعجيل سرعته :

١ ـ وجود قيادة سياسية مؤمنة وراغبة وقادرة على احداث التغيير والمتمثلة بالسيد الرئيس القائد صدام حسين وفي تبنيه لقضية المرأة وايلائه اياها أهمية خاصة سواء على صعيد قيادة الحزب أم الدولة[٢٤] .

٢ ـ انطلاقة نظرية البعث في احداث عملية التغيير الاجتماعي من جوهر التراث العربي الحضاري الاسلامي بما يحمله من افكار تقدمية وقيم انسانية رفيعة .

٣ ـ وجود حزب عقائدي ثوري ومنظمات جماهيرية ومهنية منتشرة بين صفوف الشعب في كافة أرجاء القطر تمارس دورها القيادي في نشر الثقافة الوطنية والاشتراكية

وجعلها الثقافة الشائعة في القطر .

٤ ـ حماس المرأة وقدرتها على ان تتأقلم لعجلة التغير وتحمل المسؤوليات وصبرها في مواجهة الصعوبات .

٥ ـ وجود منظمة وطنية نسائية شاملة [٢٥] (الاتحاد العام لنساء العراق) ذات صفة طوعية ترتبط بالأهداف التنموية العامة وحيث تسعى الى بناء ثقة المرأة في نفسها . ويشكل الاتحاد بهذا المعنى أداة ضاغطة للمجتمع في سبيل تحقيق أهداف نوعية ترتبط بالمرأة واوضاعها وأدوارها الفعالة في المجتمع . وهي من ثم تعتمد تلك المنظمة على قاعدة نسائية واسعة منتشرة في جميع أرجاء البلاد (حضر ـ وريف) وتترجم احتياجاتها المادية والمعنوية الى برامج عمل قريب ومتوسط وبعيد المدى . كذلك فان هذه المنظمة قد حظيت منذ انطلاقتها بالدعم والعناية الفائقة التي أولاها اياها السيد الرئيس القائد صدام حسين والذي أضفى عليها مركزا ومكانة سياسية أكسبها قوة الفعل والتأثير في المجتمع .

المبحث الثالث ـ تطور التشريع في اطره المتعددة :

مقدمة :

اتبعت ثورة ١٧ تموز على صعيد السياسة التشريعية طريقتين لتحقيق المساواة بين المرأة والرجل وضمان الحقوق وفرص العمل المتكافئة لها في مختلف ميادين الحياة وتتمثل الطريقة الاولى باتباع اسلوب التعديل التشريعي الجزئي للنصوص القانونية القديمة المتعلقة بالمرأة ، وتتمثل الثانية باتباع اسلوب اعداد تشريعات خاصة بالمرأة .

وبغية الوقوف على السياسة التشريعية الخاصة بالمرأة في كل من العهد الملكي وعهد ثورة ١٤ تموز سنة ١٩٥٨ ، وعهد ثورة ١٧ تموز سنة ١٩٦٨ ، وبيان الحقوق التي تمتعت بها المرأة في ظل التشريعات الصادرة في هذه العهود ـ وحقوق المرأة اما ان تكون عامة تشترك فيها المرأة مع الرجل أو خاصة بها ، كما ان التشريعات التي تنص على تلك الحقوق تكون اما تشريعات سياسية او ادارية او اجتماعية او اقتصادية ـ لا بد من اعداد دراسة مقارنة للنصوص القانونية التي تنظم أحوال المرأة العراقية في العهود الثلاثة لمعرفة مركزها القانوني في هذه التشريعات ، وسنستعرض حقوق المرأة من خلال التشريعات السياسية والادارية والاجتماعية والاقتصادية :

أولا ـ مركز المرأة في التشريعات السياسية :

تضمنت التشريعات السياسية الصادرة في كل من العهد الملكي . وعهد ثورة ١٤ تموز سنة ١٩٥٨ ، وعهد ثورة ١٧ تموز سنة ١٩٦٨ نصوصا قانونية تشير بشكل مباشر وغير مباشر الى مساواة الرجل بالمرأة في الحقوق الأساسية ، إلا ان تمتع المرأة بتلك الحقوق من الناحية الفعلية اختلف باختلاف العهد الذي تمت فيه ممارسة تلك الحقوق وباختلاف نظرة القيادة السياسية للمرأة ومكانتها في المجتمع ، وكذلك باختلاف الاسس المعتمدة في المساواة .

فقد نصت الدساتير العراقية بصورة مباشرة عل مساواة المرأة بالرجل في الحقوق أمام القانون ، والتمتع بالحقوق المدنية والسياسية وفي تحمل الواجبات والتكاليف العامة ، وان اختلفت اسس المساواة باختلاف الفترة التي شرعت فيها تلك الدساتير

فقد حصر القانون الأساسي العراقي لسنة ١٩٢٥ الصادر في العهد الملكي أسس المساواة بعدم التمييز بين المواطنين « وان اختلفوا بالقومية والدين واللغة »[٢٦] .

وقد أضاف الدستور المؤقت الصادر في العهد الجمهوري الذي بدأ بثورة عام ١٩٥٨ اسسا جديدة للمساواة ، إذ منع التمييز بين المواطنين بسبب الجنس او العقيدة[٢٧] .

كما أضاف دستور سنة ١٩٧٠ الصادر في عهد ثورة ١٧ ـ ٣٠ تموز عام ١٩٦٨ اسسا اخرى للمساواة بين المواطنين[٢٨] ، تلافيا لما ترتب على عدم النص صراحة في القانون الأساسي الملغى على ـ عدم التمييز بسبب الجنس الذي حرم المرأة من التمتع ببعض الحقوق ـ ولعل أهمها حق الانتخاب والترشيح في عضوية المجالس النيابية حيث قصرت كل من المادة (٤٢) من القانون الأساسي الملغى والمادة الثانية من قانون انتخاب النواب رقم ٥٣ لسنة ١٩٥٦ هذا الحق ـ على الذكور من العراقيين[٢٩] . ـ نحا قانون انتخاب أعضاء مجلس الامة رقم (٧) لسنة ١٩٦٧ الى النص صراحة على عدم التمييز بين المواطنين بسبب الجنس[٣٠] .

وقد كرست القوانين الانتخابية الصادرة بعد ثورة ١٧ ـ ٣٠ تموز فلسفة الثورة وأيديولوجيتها في مساواة المرأة بالرجل ، فتم منح المرأة حق الانتخاب والترشيح لعضوية المجلس الوطني والمجلس التشريعي لمنطقة كردستان للحكم الذاتي ، بموجب قانون المجلس الوطني رقم (٥٥) لسنة ١٩٨٠ وقانون المجلس التشريعي لمنطقة كردستان للحكم الذاتي رقم (٥٦) لسنة ١٩٨٠[٣١] وقد ساهمت مساهمة فعلية في الانتخابات والترشيح للمجلس الوطني فبلغ عدد عضوات المجلس الوطني في دورته الاولى (١٦) عضوة ارتفع هذا العدد في الدورة الثانية الى (٣٣) عضوة ، وهذا دليل واضح على الموقف التقدمي والانساني لثورة ١٧ تموز ونظرتها لمكانة المرأة في المجتمع .

وقد نصت الدساتير العراقية الصادرة في العهود الثلاثة بصورة غير مباشرة على مساواة المرأة بالرجل في حقوق اخرى أهمها المساواة في حق التقاضي والمساواة في حق التعليم[٣٢] .

من التشريعات السياسية الاخرى التي صدرت في ظل الثورة وحققت المساواة للمرأة بالرجل ، قانون الاتحاد العام لشباب العراق رقم (٦٣) لسنة ١٩٧٢[٣٣] .

والى جانب ذلك تم اصدار تشريعات سياسية خاصة بالمرأة ، وفي مقدمتها قانون

الاتحاد العام لنساء العراق رقم (١٣٩) لسنة ١٩٧٢ الذي تمكنت المرأة من خلاله ان تحتل مكانتها اللائقة في المجتمع وتؤدي دورها الفعال في عملية البناء الثوري على أفضل وجه ، فقد كان لهذا القانون دور بارز في تطوير الحركة النسوية في القطر حيث لم يعد الاتحاد العام لنساء العراق منظمة نسوية بالمفهوم التقليدي بل أصبح بموجب التعديل رقم ٨٥ لسنة ١٩٧٦ منظمة جماهيرية وطنية موجودة في كل انحاء العراق ، تسهم في الفعاليات والأنشطة الوطنية كافة ، وكان للمرأة العراقية من خلال اتحادها حضور متميز في المؤتمرات العربية والدولية التي عكست صورة الانسان العربي الجديد[٢٤] .

ويمكن القول ان التشريعات السياسية وما تضمنته من نصوص قانونية خاصة بالمرأة في ظل ثورة ١٧ ـ ٣٠ تموز قد قطعت أشواطا مرضية في مساواتها بالرجل وحققت لها مركزا قانونيا متميزا .

ثانيا ـ مركز المرأة في التشريعات الادارية :

تضمنت التشريعات الادارية الصادرة منذ العهد الملكي حتى الوقت الحاضر نصوصا قانونية خاصة بحماية حقوق المرأة سواء كانت عاملة أم موظفة ، كما صدرت تشريعات ادارية خاصة بالمرأة في ظل ثورة ١٧ تموز من أهمها قانون مساواة المرأة بالرجل في الحقوق والمزايا المالية رقم ١٩١ لسنة ١٩٧٥ وقانون خدمة المرأة في الجيش رقم ١٣١ لسنة ١٩٧٧ .

ان النصوص القانونية الخاصة بحماية حقوق المرأة التي تضمنتها التشريعات الادارية تشمل نوعين من الحقوق ، أولهما حقوق مشتركة بين المرأة والرجل لكونهما يؤديان عملا ذا قيمة اقتصادية ، وثانيهما حقوق تنفرد فيها المرأة اما على أساس طبيعتها الفسيولوجية او لاعتبارات اجتماعية ، لكونها تؤدي واجبين في المجتمع ، واجب العمل في المرفق العام وكونها زوجة وأمًا . وقد نص قانونا العمل الصادران في العهد الملكي (وهما قانون العمل رقم ٧٢ لسنة ١٩٣٦ وقانون العمل رقم ١ لسنة ١٩٥٨) ، وقانونا العمل الصادران في عهد ثورة ١٧ ـ ٣٠ تموز (وهما قانون العمل رقم ١٥١ لسنة ١٩٧٠ وقانون العمل رقم ٧١ لسنة ١٩٨٧) ، عل تلك الحقوق ، إلا ان الحقوق التي منحت للمرأة العاملة اختلفت باختلاف الفترة التي شرعت فيها هذه القوانين

وباختلاف نظرة السلطة السياسية للعمل بوجه عام ، والى عمل المرأة ودورها في الانتاج والتصنيع والتنمية بوجه خاص .

فقد تضمن قانون العمل رقم ٧٢ لسنة ١٩٣٦ وتعديله رقم ٣٦ لسنة ١٩٤٢ ، حقوقا مشتركة للمرأة والرجل[٣٦] كما تضمن هذا القانون حقوقا خاصة بالمرأة العاملة يمكن ايجازها بما يأتي :

١ ـ استثناء تشغيل النساء ليلا في أي مشروع صناعي[٣٧] .

٢ ـ منح المرأة العاملة حق الانقطاع عن العمل في أي مشروع صناعي لثلاثة أسابيع قبل الولادة على ان يؤيد ذلك بشهادة طبية[٣٨] .

٣ ـ منح المرأة العاملة اجازة لمدة ثلاثة أسابيع بعد الولادة[٣٩] .

٤ ـ وجوب دفع اجور المرأة العاملة كاملة أثناء اجازة الحمل والولادة ولا يجوز انذارها بالفصل أو فصلها أثناء تمتعها بهذه الاجازة .

٥ ـ معاقبة صاحب العمل اذا خالف الأحكام الخاصة باجازة المرأة العاملة في مدة الحمل والولادة ، بغرامة بما لا يزيد عن ثلاثين دينارا فضلا عن الاجور القانونية[٤٠] .

اما قانون العمل رقم ١ لسنة ١٩٥٨ الذي ألغى قانون العمل السابق فقد منح المرأة تلك الحقوق المشار اليها مع بعض التغيير في تحديد وقت العمل ، واضافة بعض الحقوق الخاصة بالام العاملة فقد نص هذا القانون على عدم جواز تشغيل المرأة في الأعمال الليلية ، إلا اذا كانت تتولى مناصب ادارية أو كانت تعمل في الأعمال الصحية او الاجتماعية التي تتطلب عادة القيام بأعمال يدوية .

وللوزير ان يقرر جواز تشغيل المرأة ليلا في الحالات الطارئة التي تقتضيها المصلحة العامة[٤١] . ومنح هذا القانون المرأة العاملة الحامل كل الحقوق التي منحت لها في القانون الملغى فيما يتعلق باجازة الولادة واستحقاقها للأجر الكامل أثناء تمتعها بهذه الاجازة ، كما منحت المرأة بعض الحقوق الاضافية بموجب هذا القانون أهمها السماح للمرضع ان ترضع طفلها مرتين خلال ساعات العمل على ان لا تتجاوز مدة الارضاع ربع ساعة لكل مرة[٤٢] .

والى جانب ذلك قرر نظام استخدام النساء والمراهقين والأحداث رقم ٤ لسنة ١٩٦١ الصادر استنادا الى أحكام المادة ٢٤ من قانون العمل رقم ١ لسنة ١٩٥٨ ، عدد

استخدام النساء في أعمال المقالع والمناجم والتنقيب عن الآثار القديمة والحفريات او في سوق او ادارة المحركات الآلية والبخارية او في السفن والبواخر النهرية والبحرية بأية صفة ، أو في الأعمال الثقيلة والمرهقة والمضرة بالصحة . وأيد النظام عدم جواز تشغيل المرأة في الأعمال الليلية ، وأجاز استثناء تشغيل النساء في الأعمال والأوقات الممنوعة عليهن بشرط مراعاة السن ومراعاة قابليتهن البدنية على القيام بالعمل موضوع التشغيل .

وقد استمر العمل بهذا القانون وهذا النظام في ظل ثورة ١٤ تموز وفي ظل ثورة ١٧ ـ ٣٠ تموز حتى صدور قانون العمل رقم ١٥١ لسنة ١٩٧٠ الذي تجسدت فيه الاتجاهات الفكرية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية للثورة ونظرتها للعمل وهدفها في تحقيق المساواة التامة بين المرأة والرجل .

وأكد القانون مضامين المادتين ١٩ و٣٢ من دستور سنة ١٩٧٠[٤٣] اذ أشار في مادته الاولى بفقراتها الثلاث بأن العمل حق طبيعي يجب توفيره لكل مواطن قادر عليه بشروط وفرص متكافئة بين الجميع دون أي تفريق بسبب الجنس ... ولقاء أجر يتناسب مع الجهد المبذول ومع كمية الانتاج ونوعيته ، وان العمل واجب مقدس على كل مواطن قادر عليه ، يمليه الشرف وتستلزمه ضرورة المشاركة في بناء المجتمع وتضمن الدولة هذا الحق للمواطنين كافة . وهذا يعني ان قانون العمل رقم ١٥١ لسنة ١٩٧٠ حقق المساواة التامة بين المرأة والرجل في العمل وتكافؤ الفرص والحق في الأجر .

وقد خصص هذا القانون الفصل السادس منه لتنظيم عمل النساء وبيان الحقوق الخاصة بالمرأة العاملة ، فقد منحت المرأة العاملة بموجب هذا القانون الحقوق الخاصة المنصوص عليها في قوانين العمل السابقة وحقوقا اضافية جديدة اقتضتها الاعتبارات الاجتماعية وطبيعة المرأة ، وتتمثل هذه الحقوق بمنع اشتغال المرأة العاملة في أوقات وأعمال معينة[٤٤] .

ولعل من أهم الحقوق الخاصة التي منحت للام العاملة بموجب هذا القانون زيادة فترة اجازة الحمل والولادة ، فقد أجاز هذا القانون في حالة الحمل ان تترك المرأة العاملة العمل قبل شهر من التاريخ المتوقع لوضعها ، كما تمت زيادة فترة اجازة الولادة لمدة ستة أسابيع في الأقل ، وقد تواجه المرأة حالات ولادة صعبة أو ولادة أكثر من طفل أو ظهور مضاعفات أو أمراض قبل الوضع أو بعده ، فأجاز القانون تحديد فترة اجازتها

على ان لا تتجاوز فترة الاجازة الأصلية ومدة التمديد تسعة أشهر ابتداء من تاريخ الانفكاك وتسنح المرأة العاملة خلال فترة الحمل والولادة تعويضا يعادل أجرها من تاريخ انفكاكها من العمل حتى تاريخ انتهاء اجازتها القانونية[٤٥] .

ومن الحقوق الاخرى التي منحت للمرأة العاملة الحامل منع تشغيلها مطلقا في الأعمال الليلية او الاضافية او الشاقة او الضارة وان لا تزيد ساعات عملها عن سبع ساعات ، كما تمت زيادة فترتي الارضاع للمرضع بأن لا تقل احداهما عن نصف ساعة وتعتبر هذه الفترة من أوقات الدوام[٤٦] .

كما أوجب القانون توفير وسائل راحة خاصة للنساء أثناء العمل لا سيما مقاعد الجلوس حسب طبيعة العمل وظروفه[٤٧] وتم تأكيد ذلك في نظام تشغيل النساء رقم ٣٦ لسنة ١٩٧٢[٤٨] .

واضافة لما تقدم توجهت الرعاية الاجتماعية للام العاملة في عهد ثورة ١٧ تموز الى ضرورة توفير دور حضانة او رياض أطفال في أماكن العمل لايواء أطفالهن فيها أثناء فترة العمل تمكينا للام من اداء عملها دون أن يؤثر ذلك في كفاءة انتاجها .

وقد نم تأكيد الحقوق الممنوحة للمرأة العاملة في قانون العمل الجديد رقم ٧١ لسنة ١٩٨٧ الذي صدر بعد صدور قرار مجلس قيادة الثورة رقم ١٥٠ لسنة ١٩٨٧ التاريخي الذي أصبح بموجبه جميع العمال العاملين في دوائر الدولة والقطاع الاشتراكي موظفين ، وقضى باقتصار تطبيق قانون العمل على عمال القطاع الخاص والتعاوني والمختلط .

لقد حقق قانون العمل الجديد اضافة الى تأكيده لحقوق المرأة المنصوص عليها في القانون السابق ،حقوقا اضافية خاصة بحماية الام العاملة نظرا لما تقتضيه متطلبات الامومة ورعاية الطفولة فأجاز لها التمتع باجازة الامومة الخاصة لمدة سنة تنصرف فيها لرعاية طفلها الذي لم يكمل سنة واحدة من عمره بعد موافقة صاحب العمل[٤٩] كما منحت اجازات متقطعة عند مرض طفلها لا تزيد على ثلاثة أيام في كل حالة تقتضي ذلك[٥٠] .

أما الحقوق الخاصة بالمرأة الموظفة فقد نصت عليها قوانين الخدمة المدنية والتعليمات الصادرة بموجبها ، إلا أننا لم نجد في قانون الخدمة المدنية رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٦ الصادر في العهد الملكي اي حقوق او امتيازات خاصة بالمرأة الموظفة لضآلة

مساهمة المرأة في مجال الوظيفة العامة .

إلا ان ثورة ١٤ تموز قد منحت الام الموظفة حقا خاصا يقضي بتمتعها باجازة خاصة وبراتب تام ستة أسابيع قبل الوضع وستة أسابيع بعده[٥١] وهذا ما كرسه قانون الخدمة المدنية رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٠ النافذ الذي الغى قانون الخدمة المدنية السابق .

وبعد قيام ثورة ١٧ ـ ٣٠ تموز نص دستور سنة ١٩٧٠ على ان المساواة في تولي الوظائف العامة يكفلها القانون[٥٢] وقد جاء قانون اصلاح النظام القانوني رقم ٣٥ لسنة ١٩٧٧ ليؤكد عدم التمييز بين المرأة والرجل أمام الوظيفة العامة وضمان الظروف المناسبة للام الموظفة ، ورغم ان قانون الخدمة المدنية النافذ كفل هذا المبدأ اضافة الى منحه الام الموظفة اجازة خاصة ستة أسابيع قبل الولادة وبعدها وبراتب تام[٥٣] ، ـ اقتضت توجيهات القيادة السياسية ـ بضرورة مساهمة المرأة في ميادين العمل المختلفة اصدار عدة قوانين وقرارات لتعديل قانون الخدمة المدنية منحت بموجبها الموظفة حقوقا وامتيازات خاصة استثناء من مبدأ المساواة بين المرأة والرجل . فقد تم تعديل الفقرة (أ) من المادة ٤٣ من قانون الخدمة المدنية النافذ بالقانون رقم ١٩٧ لسنة ١٩٨٠ فزيدت بموجبه فترة اجازة الولادة الى ٧٢ يوما براتب تام على ان تتمتع بما لا يقل عن ٢١ يوما منها قبل الوضع ، ويجوز تكرر هذه الاجازة كلما تكرر الحمل والوضع ، وتسهيلا لتطبيق هذه الفقرات أصدرت وزارة المالية تعليمات لتوضيح كيفية تقديم طلب اجازة الولادة قبل الوضع وبعد الوضع[٥٤] .

كما اصدر مجلس قيادة الثورة قراره المرقم ١٥٣٤ لسنة ١٩٧٩ المعدل للقرارين المرقمين ١٧٣٦ في ١٩٧٩ ، ٥٨١ في ١٩٨٢ والذي أصبح بموجبه للام الموظفة حق التمتع باجازة امومة مدة لا تزيد على ستة اشهر تنصرف فيها لرعاية طفلها الذي لم يكمل السنة من العمر ويحق للام تكرار التمتع باجازة الامومة اربع مرات طيلة مدة الخدمة ، وتسهيلا لتنفيذ القرار أصدرت وزارة المالية عدة تعليمات لتوضيح كيفية منح اجازة الامومة آخرها التعليمات التي تقضي بمنح اجازة الامومة بطلب تحريري من الام الموظفة تحدد فيه تاريخ تمتعها بالاجازة ، على ان لا تقل المدة بين تاريخ تقديم الطلب والتاريخ المحدد للتمتع بالاجازة عن ٣٠ يوما تقدم خلالها استشهادا صادرا من جهة رسمية يتضمن تاريخ ولادة الطفل الذي ترعاه[٥٥] .

كما أصدرت وزارة التربية تعليمات لتنظيم اجازة الامومة الممنوحة للمدرسات

والمعلمات مراعاة لعدم تأثير الاجازة في خطة التعليم وقد بينت هذه التعليمات ضرورة تقديم طلب منح اجازة الامومة ، للمدرسات والمعلمات خلال الأشهر (مايس ، حزيران ، تموز) من كل سنة ، ويحق للحامل منهن تقديم طلبها الخاص بالحمل والولادة تلافيا لسقوط حقها بالحصول على اجازة الامومة وتستثنى من ذلك من تلد توأمين أو طفلا معوقا او مريضا يحتاج الى رعاية فلها ان تقدم طلبها خلال السنة الدراسية[٥٦] .

إلا ان التجربة العملية أثبتت حاجة الام الموظفة الى مدة اجازة أطول من المدة المذكورة فيما تقدم وذلك ليتسنى لها الانصراف الى رعاية الطفل لأن مدة الاجازة الممنوحة لها غير كافية ، فأصدر مجلس قيادة الثورة قراره المرقم ٤٣ لسنة ١٩٨٦ ، الذي قضى بحق الموظفة المتزوجة او الأرملة او المطلقة التي تحتفظ بحضانة أطفالها ، بالاحالة على التقاعد من أجل الانصراف الى رعاية أطفالها اذا كانت لها خدمة لا تقل عن خمس عشرة سنة . ثم أصدر قراره المرقم ٤٤ لسنة ١٩٨٦ الذي قضى بقبول استقالة الموظفة المتزوجة أو الأرملة أو المطلقة التي تحتفظ بحضانة أطفالها على ان لا تقل مدة خدمتها عن خمس سنوات[٥٧] .

واذا كان قرار مجلس قيادة الثورة رقم ٤٤ لسنة ١٩٨٦ قد ضمن للأم الموظفة ما تستلزمه واجبات حضانة ورعاية الطفل لمن كانت لها مدة الخدمة المذكورة فانه لم يضمن لمن تقل خدمتها عن هذه المدة التي لا تقل عن خمس سنوات كحد أدنى . ولتلافي ذلك صدر قرار مجلس قيادة الثورة المرقم ٢٦٥ لسنة ١٩٨٧ المعدل بالقرار ٣٦١ لسنة ١٩٨٧ ، وقد قضى بقبول استقالة الموظفة في دوائر الدولة والقطاع الاشتراكي التي تلد توأمين ، اجازة امومة خاصة مدة سنة وبراتب تام تنصرف فيها لرعاية توأميها اللذين لم يكملا السنة من العمر . وتعتبر مدة الاجازة بديلا من اجازة الامومة الخاصة المنصوص عليها في قرار مجلس قيادة الثورة المرقم ١٥٣٤ في ١٩٧٩ ، كما صدر قرار رقم ٢٨٢ لسنة ١٩٨٧ الذي اعتبر اجازة الامومة المقررة للأم الموظفة براتب تام مدة الأشهر الستة الاولى وبنصف راتب مدة الأشهر الستة التالية .

ومن التشريعات الادارية الاخرى الخاصة بالمرأة التي صدرت في ظل ثورة ١٧ ـ ٣٠ تموز ، قانون مساواة المرأة بالرجل في الحقوق والمزايا المالية رقم ١٩١ لسنة ١٩٧٥ الذي قضى بمساواة المرأة بالرجل المتزوج في استحقاق مخصصات غلاء المعيشة[٥٨] ، وقد أصدرت وزارة المالية ـ تسهيلا لتطبيق أحكام هذا القانون ـ تعليمات

تضمنت حكما يقضي باستحقاق الزوجة الموظفة مخصصات الأولاد عندما لا يكون الزوج موظفا حتى في حالة طلاقها أو فراقها عن زوجها اضافة الى استحقاقها مخصصات غلاء المعيشة[٢٠].

وانطلاقا من أهداف ثورة ١٧ ـ ٣٠ تموز في اتاحة فرص العمل للمرأة ومساواتها بالرجل في مختلف الأنشطة والقطاعات لتسريع عملية تحرير المرأة واحتلالها موقعها الطبيعي في المجتمع ، ولأن ادخال العنصر النسوي في الجيش أصبح ضرورة بل واقعا تحتمه ظروف الثورة الاشتراكية ، للاستفادة من كل الطاقات المتوفرة في المجتمع ، فقد تم اصدار قانون خدمة المرأة في الجيش رقم ١٣١ لسنة ١٩٧٧ الذي ضم الأحكام المتعلقة بتعيين المرأة في الجيش وبين شروط منحها الرتبة العسكرية ، اذ أجاز القانون تعيين المرأة بصفة ضابط في الجيش اذا كانت حائزة على شهادة جامعية أولية من احدى كليات الطب وطب الأسنان والصيدلة والتمريض كما أجاز تعيينها بصفة نائب ضابط او ضابط صف في المؤسسات الطبية في الجيش اذا كانت حائزة على شهادة من احدى مدارس او دورات التمريض المعترف بها او حائزة على مؤهل فني أو مهني في مجال التمريض اما بالنسبة الى خريجات الكليات والمعاهد والمدارس الاخرى فيجوز قبول خدمتهن في الجيش اذا دعت الحاجة الى ذلك وحسب تقدير وزارة الدفاع ، كما نص القانون على تحديد رواتب ومخصصات المرأة في الجيش والأزياء والشارات الخاصة بها ، اضافة الى تثبيت حقوقها وخضوعها لجميع القوانين والأنظمة والأوامر التي يخضع لها العسكريون بما لا يتعارض وطبيعتها .

ثالثا ـ مركز المرأة في التشريعات الاجتماعية :

للتشريعات الاجتماعية دور كبير في ضمان حقوق المرأة ، فقد حققت هذه التشريعات حماية خاصة لتلك الحقوق ، وفي مقدمتها قانون الأحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ الصادر في عهد ثورة ١٤ تموز باعتباره أول تشريع ينظم مواد الأحوال الشخصية في العراق تنظيما موضوعيا ، بعد ان كان القضاء الشرعي لمسائل الأحوال الشخصية في العهد الملكي يستند في أحكامه الى الآراء الفقهية والى الفتاوى .

نظم قانون الأحوال الشخصية الأحكام المتعلقة بالزواج والطلاق والتفريق والحضانة والنسب والوصية والميراث ، مستمدا أحكامه من الشريعة الاسلامية دون التقيد بمذهب معين هادفا الى بناء العائلة العراقية على اسس موضوعية ليكفل لهم

الاستقرار ويضمن للمرأة حقوقها الشرعية ودورها في بناء الاسرة ويمكن ايجاز الحقوق التي كفلها هذا القانون بما يلي :

١ ـ منع الزواج بأكثر من واحدة إلا بإذن القاضي واشترط في اعطاء الاذن ان تكون للزوج كفاية مالية لاعالة أكثر من زوجة واحدة ، وان تكون هناك مصلحة مشروعة في الزواج من ثانية ، ومنع الزواج بأكثر من واحدة اذا خيف عدم العدل بين الزوجات وترك تقدير ذلك للقاضي ونص على عقوبة الحبس سنة او بغرامة مقدارها مئة دينار على من يخالف ذلك[٦٠] .

٢ ـ لم يعتبر القانون الطلاق المقترن بلفظ (الثلاث) إلا طلقة واحدة[٦١] .

٣ ـ اجاز للمرأة طلب التفريق عند استحالة استمرار الحياة الزوجية .

٤ ـ منح الام حق حضانة الولد حال قيام الزوجية وبعد الفرقة[٦٢] .

وبعد قيام ثورة ١٧ ـ ٣٠ تموز وتحقيقا لتطلعاتها في جعل الاسرة جزءا مهما في حلقة المسيرة الثورية باعتبارها أصغر وحدة اجتماعية تترتب على سلامتها وصيانتها متانة المجتمع وتماسكه ، وبقصد تعزيز وحدة العائلة وتماسكها ـ ادخلت عدة تعديلات على القانون في مقدمتها التعديل الثاني رقم ٢١ لسنة ١٩٧٨ الذي حقق للمرأة نقلة حضارية من خلال المبادىء الجديدة التي جاء بها والتي يمكن ايجازها بما يلي :

١ ـ اشترط القانون لتمام أهلية الزواج العقل واكمال الثامنة عشرة من العمر[٦٣] .

٢ ـ أجاز القانون لمن أكمل الخامسة عشرة من العمر طلب الزواج وللقاضي ان يأذن له به . اذا ثبت له أهليته وقابليته البدنية مراعيا بذلك الأوضاع الاجتماعية في القطر ولا سيما خارج المدن حيث يكثر الزواج في سن مبكرة[٦٤] وأجاز القانون للقاضي ان يأذن لمن بلغ الخامسة عشرة من العمر اذا وجد ضرورة قصوى تدعو الى ذلك واشترط لاعطاء الاذن تحقق البلوغ الشرعي[٦٥] .

٣ ـ عالج القانون حالات الاكراه في عقد الزواج فمنع الاكراه بكل صوره ورتب عليه بعض الآثار القانونية . فلا يحق لأي من الأقارب او الأغيار اكراه أي شخص ، ذكرا كان أم انثى على الزواج دون رضاه واعتبر عقد الزواج بالاكراه باطلا اذ لم يتم الدخول ، كما لا يحق لأي من الأقارب أو الأغيار منع من كان أهلا للزواج من الزواج أي ان قانون الأحوال الشخصية منع بموجب هذا التعديل (النهوة) ،

نظرا لما يترتب عليها من تقييد حرية كل من الرجل والمرأة في اختيار الطرف الآخر . ورتب أثرا جزائيا على من يخالف الأحكام المتقدمة[٦٦] .

٤ ـ اعتبر القانون (لامور تنظيمية) عقد الزواج الذي يتم اجراؤه خارج المحكمة جريمة يعاقب عليها ، وذلك لتنظيم الزواج والحيلولة دون انكاره وما يترتب على ذلك من آثار بشأن نسب الأولاد[٦٧] .

٥ ـ نظم أحكام التفريق بشكل يتفق ونظرة المشرع الى العائلة ووجوب قيامها على الالفة والوئام وأداء دورها في بناء المجتمع الجديد مستمدا ذلك من مبادىء الشريعة الاسلامية التي تتلاءم وروح العصر ومع القواعد التي استقر عليها القضاء[٦٨]

٦ ـ أجاز القانون للزوجة طلب التفريق اذا حكم على زوجها بعقوبة مقيدة للحرية ثلاث سنوات او اذا هجر الزوج زوجته سنتين فأكثر أو اذا لم يطلب الزوج زوجته قبل الدخول فيها للزفاف سنتين من تاريخ العقد او اذا كان الزوج عنينا أو مبتلى بمرض لا يستطيع معه القيام بالواجبات الزوجية ، لما يترتب على ابتعاد الزوج عن زوجته من قلق ووحدة قد لا تتحملها ، كما أجاز للزوجة طلب التفريق اذا كان الزوج عقيما او ابتلى بالعقم بعد الزواج ولم يكن للزوجة ولد منه على قيد الحياة وهذا السبب من المبادىء الجديدة التي جاء بها التعديل الأخير وذلك لأن الغاية من الزواج انشاء رابطة للحياة المشتركة والنسل فاذا لم يتحقق النسل وهو الغاية الأساسية من الزواج بسبب يعود للزوج ابيح للزوجة ان تطلب التفريق[٦٩] .

٧ ـ اجاز القانون للزوجة طلب التفريق قبل الدخول وذلك للحيلولة دون وقوع زيجة محكوم عليها بالفشل منذ البداية[٧٠] .

٨ ـ أجاز القانون اثبات أسباب التفريق بكل وسائل الاثبات بما فيها الشهادات الواردة على السماع اذا كانت متواترة[٧١] .

٩ ـ وأجاز القانون للزوجة طلب التفريق اذا تخلف زوجها او هرب من أداء الخدمة العسكرية مدة تزيد على ستة أشهر او هرب الى جانب العدو ، اظهارا لدور الزوجة في الواجب الوطني للدفاع عن العراق ومقدساته[٧٢] .

١٠ ـ حدد القانون مدة حضانة الام لأبنائها من السابعة الى العاشرة وجوز تمديدها الى سن الخامسة عشرة وللمحضون بعد ذلك الاختيار وبذلك منح المشرع الام حق الاحتفاظ بأبنائها في حالة انتهاء العلاقة الزوجية[٧٣] ، ومنح القانون الام المطلقة

أيضا حق الاحتفاظ بحضانة أبنائها في حالة زواجها[٧٤] .

١١ ـ منح الام الحق في حضانة ابنها الصغير في حالة وفاة أبيه او فقده احد شروط الحضانة دون ان يكون لأي من أقاربه من النساء او الرجال حق منازعتها في حضانته الى حين بلوغه سن الرشد[٧٥] . كما تم منح الام حق الاحتفاظ بحضانة ولدها الصغير بعد وفاة ابيه ، وان تزوجت بأجنبي عن الصغير بشرط ان تقتنع المحكمة بعدم تضرر الصغير من بقائه مع امه بعد زواجها وان يتعهد زوج الام حال عقد الزواج برعاية الصغير وعدم الاضرار به[٧٦] .

١٢ ـ حفظ القانون حقوق الزوجة المطلقة وضمن لها سكنا بعد طلاقها فمنح المرأة المطلقة الحق في سكنى الدار التي يملكها الزوج لمدة ثلاث سنوات وبدون بدل ووفقا للشروط المنصوص عليها في القانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٨٣ كما منحت المرأة المطلقة الحق في المطالبة بالتعويض عما يصيبها من ضرر في حالة الطلاق التعسفي اضافة الى حقوقها الثابتة كضمان لعيشها وحفظا لكرامتها[٧٧] .

١٣ ـ ساوى القانون البنت بالابن في حجبها ما يحجبه الابن من ارث ابيها وامها ، اذ تستحق البنت او البنات عند عدم وجود ابن للمتوفى كل التركة او ما تبقى منها بعد أخذ الأبوين والزوج الآخر فروضهم منها[٧٨] . كما تمت مساواة الاخت الشقيقة بالأخ الشقيق في الحجب أيضا[٧٩] .

الى جانب قانون الأحوال الشخصية جاء قانون رعاية القاصرين رقم ٧٨ لسنة ١٩٨٠ ليمنح المرأة لأول مرة حق التقدم على غيرها في الوصاية على ولدها الصغير[٨٠] ، وهذا الحق يتأتى من أهمية الدور الذي تقوم به الام في حياة الصغير .

رابعا ـ مركز المرأة في التشريعات الاقتصادية :

وقد حققت التشريعات الاقتصادية الصادرة منذ العهد الملكي حتى الوقت الحاضر المساواة بين المرأة والرجل في الحقوق والالتزامات المالية ، وفي مقدمة التشريعات الاقتصادية القانون المدني رقم ٤٠ لسنة ١٩٥١ وقوانين التجارة والشركات . والى جانب هذه التشريعات تضمنت بعض التشريعات الاجتماعية والادارية نصوصا قانونية تنظم العلاقات المالية .

ولعل أهم الحقوق المالية التي تحققت فيها المساواة للمرأة هي حق التملك وحق التصرف بما تملكه . فقد كفلت الدساتير العراقية الصادرة منذ العهد الملكي حتى الوقت الحاضر حق الملكية لكل عراقي دون تمييز[٨١] وقررت حماية الملكية الخاصة ، بالرغم من تغيير مفهوم الملكية عبر العهود الثلاثة .

والتشريعات الاقتصادية بصورة عامة أعطت المرأة حق التصرف بما تملكه من أموال اذا كانت كاملة الأهلية ، وكمال الأهلية بالنسبة للقانون المدني يتم ببلوغ سن الرشد وهي ثماني عشرة سنة كاملة[٨٢] .

فالمرأة عند اكمالها سن الثامنة عشرة من العمر تعتبر كاملة الأهلية ولها الحق في التعاقد والدخول طرفا في الالتزامات المالية كافة اسوة بالرجل ويحق لها مزاولة التجارة باسمها ولحسابها وهذا ما أشار اليه قانون التجارة رقم ٣٠ لسنة ١٩٨٤ ، الذي اعتمد القواعد العامة المقررة في القانون المدني للأهلية[٨٣] .

ان قانون التجارة النافذ لم يشترط حصول الزوجة عند ممارستها الأعمال التجارية على اذن من الزوج وهذا ما تميزت به التشريعات الاقتصادية العراقية حيث أقرت مبدأ استقلال الذمة المالية للمرأة خلافا لما نصت عليه بعض التشريعات العربية التي تشترط حصول الزوجة على اذن من زوجها اذا ارادت ممارسة الأعمال التجارية كالقانون المغربي والقانون اللبناني .

كما ان قوانين الشركات الصادر منذ العهد الملكي وحتى الوقت الحاضر لم تميز بين المرأة والرجل بهذا الصدد ، فقد أجازت لكل شخص الاشتراك في تأسيس الشركات والمساهمة فيها ، لذا يجوز للمرأة الاشتراك في تأسيس هذه الشركات وادارتها كما يجوز لها ان تكون مساهمة بها ويجوز لها ان تؤسس بمفردها مشروعا فرديا (شركة ذات شخص واحد) وتكون مالكة للمشروع ومسؤولة عن ادارته .

ان قانون الاصلاح الزراعي النافذ لم يتضمن أي تمييز بين المرأة والرجل في سريان القانون[٨٤] . إلا ان التعليمات الصادرة لأغراض تنفيذ القانون اعتبرت الاسرة وحدة للتوزيع وعرفتها بالرجل وزوجته وأولاده دون سن السادسة عشرة ، وفي حالة وفاة رب الاسرة تعتبر الاسرة مكونة من الزوجة والأولاد ويجري التوزيع باسم الزوجة[٨٥] . وبالرغم من المبررات التي انطلقت منها هذه التعليمات والتي تتصل بطبيعة مساحة الأرض واقتصادية الانتاج إلا ان هذه التعليمات قد أدت الى تكريس تبعية المرأة الريفية

للرجل وحالت دون اي فرصة لتحررها الاقتصادي الذي هو جوهر أساسي لتحررها الانساني ، بل كرست استلاب المردود المالي للعمل الاقتصادي الذي تؤديه المرأة في الريف مما أدى الى اعاقة عملية التنمية الريفية . أما قانون ايجار أراضي الاصلاح الزراعي للشركات الزراعية والأفراد فقد ساوى بين المرأة والرجل مساواة تامة دون أي تمييز .

الخلاصة :

فيما يتعلق بالمركز القانوني للمرأة العراقية وهو موضوع بحث الفصل الرابع ، استعرضت الدراسة كيف تناولت السياسة التشريعية أوضاع المرأة منذ زمن حمورابي مرورا بفترة الحكم الاسلامي والاحتلال العثماني والبريطاني ثم الوضع بعد ثورة ١٩٥٨ فأوضحت ان شريعة حمورابي خصصت (٩٠) مادة من مجموع موادها البالغ عددها (٢٨٢) للمرأة وجاءت الشريعة الاسلامية لتساوي في الموقف الانساني بين المرأة والرجل ولتضمن لها المساواة معه في تكاليف العبادة وفي حق البيعة والحقوق الاجتماعية ومنها التعليم فضلا عن الحقوق المالية وأبرزها حق التملك ، إلا أن المرأة في حقبة الاحتلال العثماني ـ التي اتسمت بتدني وضع المرأة بخاصة في الجانب الاجتماعي ـ فقدت الكثير من حقوقها التي كرستها لها الشريعة الاسلامية ، ولم يكن وضعها أفضل خلال حقبة الاحتلال البريطاني . وعل الرغم من تغير السياسة التشريعية تغيرا جذريا في معالجتها لقضية المرأة بعد ثورة تموز ١٩٥٨ وما نص عليه دستور ٢٧ تموز لسنة ١٩٥٨ وما أعقبه من تشريعات أحرزتها المرأة كإصدار قانون الأحوال الشخصية لم تحقق ـ من وجهة النظر العملية ـ هذه المساواة اذ لم تكن التشريعات متوازنة مع درجة نضج المجتمع ونظرته لمكانة المرأة فضلا عن انها كانت تعبر عن ايديولوجية الفئة الحاكمة ونظرتها للدور الهامشي للمرأة في المجتمع .

وكمـا تطورت فلسفـة التشريـع بعد ثـورة ١٧ ـ ٣٠ تمـوز ١٩٦٨ في عمـوم التشريعات كان للمرأة حصة متميزة فيها نظرا للاهتمام المركزي الذي حظيت به قضية تحرر المرأة ومساواتها في الحقوق الانسانية وأهمية تكافؤها بالفرص مع الرجل في فكر الثورة وسياساتها التي اعتبرت قضية المرأة قضية أسـاسية يعتمـد عليها مستقبـل الامة . وقد شهدت مسيرة التشريع في القطر في مجال تناول المركـز القانـوني للمرأة بخاصة بعد عام ١٩٧٨ نشاطا واسعا صاحبها اسلوب تدريجي وهادىء وتعبئة اعلامية هادفة أثرت كثيرا في تطوير وضع المرأة اجتماعيا واقتصاديا وسياسيا واداريـا وكان الدافع الأساس في تحقيق اتجاهات التغيير المطلوبة في مكانة المرأة العراقية ، وجـود الارادة السياسية الراغبة في التغيير والمؤمنة بحتميته والقادرة عـلى توجيهـه وتوفـير الظروف المواتية لتقبله وتطبيقه في المجتمع . وقد تناولت السياسة التشريعية معالجة المركز القانوني للمرأة بشكل عام من خلال كافة التشريعات الموجودة من قبل والمحدثة أو المستحدثة التي هدفت الى تنظيم الحياة العامة التي يشارك فيهـا المجتمع بجنسيـه فيما لا تختلف المرأة من وجهة النظر القانونية عن الرجل ، وبشكل منفصل عندما يكون للجنس أهميته في تحديد طبيعة الالتزامات والواجبات (قانون الأحوال الشخصية) او لتخصيص امتيازات وحقوق اضافية (قوانين العمل في مجال اجازات الامومة والولادة وما شابه) . وكان لهذه الخصوصية ـ التي ميزت التشريعات بها المرأة ـ مبرراتها المطروحة في فكر الحزب وايديولوجيته والمترجمة بسياسات تضمن تطبيقها بحد أدنى من الفاعلية والتي تستهدف في طروحاتها تقليص الفجوة التي عانت منها المرأة منذ عهود التخلف في الحقوق التي تتمتع بها مقيسة بما يتمتع به الرجل من حقوق من أجل ضمان اسهامها الفاعل في الحياة العامة بكل مجالاتها .

الهوامش

١ ـ ولتفصيل ذلك انظر د. الغازي ، ابراهيم عبدالكريم ، مصدر سابق ، صفحة ١١٤ ، والحافظ ، هاشم ، تاريخ القانون بغداد ١٩٧٢ ، مطبعة العاني ، والقيسي د. رياض ، مدخل الى التطور التاريخي للنظام القانوني العراقي ، مجلة العلوم القانونية العدد الاول ١٩٦٩

٢ ـ السقا ، محمود ، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية الطبعة الثانية ١٩٧٢ ، دار الحمامي للطباعة ، بغداد ص ٣٢٦

٣ ـ السقا ، محمود المصدر نفسه ، ص ٣٣١

٤ ـ السقا ، محمود ، المصدر السابق ، ص ٢٢٤

٥ ـ قاشا ، سهيل ، المصدر السابق ، ص ٢٨

٦ ـ سعد الدين الشريف ، محمود ، المصدر السابق ص ١٠٨ و١٠٩

٧ ـ التونجي ، عبدالوهاب ، حقوق المراة في الشريعة الاسلامية ، بحث منشور في مجلة العدالة ـ ابو ظبي العدد الثامن والعشرون السنة الثامنة ١٩٨١ م .. ١٤٠١ هـ ، صفحة (٧)

٨ ـ المحامي كبة ، عبدالحميد ، التنظيمات القضائية والحركة التشريعية في العراق ، مطبعة دار التضامن ـ بغداد ١٩٧٢ ، ص ١٤

٩ ـ الدربندي ، عبدالرحمن سليمان ، المرأة العراقية المعاصرة ، الجزء الاول ، بغداد ، ١٩٦٨ ، الطبعة الاولى ، ص ١١

١٠ ـ الدربندي ، عبدالرحمن ، المصدر السابق ، ص ١٤

١١ ـ التقرير السياسي الصادر عن المؤتمر القطري الثامن مطابع دار الثورة ، بغداد ـ ١٩٧٤ ، ص ١٦٣

١٢ ـ المراة في احاديث الرئيس القائد صدام حسين في عام ١٩٦٨ ـ ١٩٨٣ ، الاتحاد العام لنساء العراق ، مطبعة جامعة الموصل سنة ١٩٨٥ ، ص ٣٠٤

١٣ ـ حسين ، صدام عن الثورة والمراة ـ منشورات الثورة الطبعة الاولى تموز ١٩٧٧ ، ص ١٨ ، ٢٠

١٤ ـ التقرير السياسي للمؤتمر القطري الثامن لحزب البعث العربي الاشتراكي ، المصدر السابق ذكره ، ص ١٥٣

١٥ ـ التقرير السياسي : المصدر السابق ، ص ١٥٤

١٦ ـ التقرير السياسي : المصدر السابق ، ص ٢٣٤

١٧ ـ الرئيس ، حسين ، صدام ، عن الثورة والمراة ، المصدر السابق ص ١٤ ، ١٨ ، ٢١

١٨ ـ المراة في احاديث الرئيس القائد صدام حسين : المصدر السابق ، ص ٣٤٦ .

١٩ ـ الرئيس ، حسين ، صدام ، عن الثورة والمراة ، المصدر السابق ، ص ١٧ ، ١٨

٢٠ ـ المصدر نفسه ص ٧٨

٢١ ـ المراة في احاديث الرئيس القائد صدام حسين : المصدر السابق ذكره ، ص ٥٢٣ .

٢٢ ـ حسين ـ صدام : عن الثورة والمراة ، المصدر السابق ص ٤٢ .

٢٣ ـ وزارة العدل ، مجلة العدالة ، العدد الرابع ، بغداد ١٩٧٥ ، دار الحرية للطباعة ، ص ٩٤٤ .

٢٤ ـ التقرير المركزي للمؤتمر القطري التاسع للحزب ، ص ١٦٥ .

٢٥ ـ الرئيس ، حسين ، صدام : حديث في لقائه مع رئيسة وعضوات المكتب التنفيذي للاتحاد في نيسان عام ١٩٨٥ .

٢٦ ـ تنص المادة (٦) من القانون الاساسي العراقي الملغى لسنة ١٩٢٥ على ان (لا فرق بين العراقيين في الحقوق امام القانون وان اختلفوا في القومية والدين واللغة) .

ونصت المادة (١٨) منه على ان العراقيين متساوون في التمتع بالحقوق المدنية والسياسية وفيما عليهم من الواجبات والتكاليف العامة ، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الأصل او اللغة او الدين ...) .

٢٧ ـ تنص المادة (٩) من الدستور المؤقت الصادر في ٢٧ تموز عام ١٩٥٨ على ما يلي (المواطنون سواسية امام القانون في الحقوق والواجبات العامة ولا يجوز التمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس او الاصل او اللغة او الدين او العقيدة) .

٢٨ ـ تنص الفقرة (ا) من المادة ١٩ من دستور ١٦ تموز ١٩٧٠ على ان (المواطنون سواسية امام القانون ، دون تفريق بسبب الجنس او العرق او اللغة او المنشا الاجتماعي او الدين) ونصت الفقرة ب من المادة ٣٠ منه على ان (المساواة في تولي الوظائف العامة يكفلها القانون) .

٢٩ ـ ان المادة ٤٢ من القانون الاساسي الملغى كانت تنص على ان (لكل رجل عراقي اتم الثلاثين من العمر .. ان ينتخب نائبا ..) كما كانت تنص المادة الثانية من قانون انتخاب النواب رقم ٥٣ لسنة ١٩٥٦ على ان (الناخب كل عراقي من الذكور اكمل العشرين من عمره ...)

٣٠ ـ تنص المادة الاولى من قانون انتخاب اعضاء مجلس الامة رقم (٧) لسنة ١٩٦٧ على ان (لكل ذكر او انثى حق انتخاب عضو مجلس الامة ...) .

٣١ ـ نصت المادة ١٢من قانون المجلس الوطني رقم ٥٥لسنة ١٩٨٠علىان (لكلعراقي اوعراقية ان يكون ناخبا او مرشحا اذا توافرت فيه الشروط المنصوص عليها في هذا القانون) ونصت المادة ١٣ من قانون المجلس التشريعي لمنطقة كردستان للحكم الذاتي رقم ٥٦ لسنة ٨٠ على ان (لكل عراقي او عراقية من المقيمين في منطقة كردستان للحكم الذاتي ان يكون ناخبا او مرشحا اذا توافرت فيه الشروط المنصوص عليها في هذا القانون) .

٣٢ ـ نصت المادة ٩ من القانون الأساسي على انه (لا يمنع احد من مراجعة المحاكم ولا يجبر على مراجعة محكمة غير المحكمة المختصة بقضيته إلا بمقتضى القانون) ويقابلها نص المادة ٦٣ من الدستور النافذ حيث تنص على ان (حق التقاضي مكفول لجميع المواطنين) . ونصت المادة ١٦ من القانون الأساسي على ان (للطوائف المختلفة حق تاسيس المدارس لتعليم افرادها بلغاتها الخاصة والاحتفاظ بها على ان يكون ذلك موافقا للمناهج العامة التي تعين قانونا) ويقابلها نص

الفقرتين (أ- ب) من المادة ٢٧ من الدستور النافذ حيث تنص الفقرة (أ) منها على انه (تلتزم الدولة بمكافحة الامية وتكفل حق التعليم بالمجان في مختلف مراحل الابتدائية والثانوية والجامعية للمواطنين كافة) وتنص الفقرة (ب) على (تعمل الدولة على جعل التعليم الابتدائي الزاميا وعلى التوسع في التعليم المهني والفني في المدن والارياف) .

٣٣ - نصت الفقرة (ب) من المادة الثانية من قانون الاتحاد العام لشباب العراق رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٢ على ان (الاتحاد مؤسسة اجتماعية ديمقراطية تقدمية تمثل شباب العراق كافة دون اي تفريق بسبب الجنس او العرق او اللغة او المنشا الاجتماعي او الدين .

٣٤ - التقرير المركزي للمؤتمر القطري التاسع سنة ٨٢ ، ص ١٦٥ .

٣٥ - نصت الفقرة ٢ من المادة الاولى من قانون العمل رقم ٧٢ لسنة ١٩٣٦ على ان (العامل كل شخص يستخدم باجرة في المشروع الصناعي بموجب اتفاق خاص او عام شفهي او تحريري . وكل لفظ عامل يرد في هذا القانون والانظمة الصادرة بمقتضاه يشمل المذكر والمؤنث) .

٣٦ - الفقرة ٣ من المادة ٥ من قانون العمل رقم ٧٢ لسنة ١٩٣٦ المضافة بموجب التعديل ٣٦ لسنة ١٩٤٢ .

٣٧ - الفقرة ١ من المادة ٨ من القانون ذاته .

٣٨ - الفقرة ٢ من المادة ذاتها .

٣٩ - الفقرتان ٣ و٤ من المادة ٨ من قانون العمل رقم ٧٢ لسنة ١٩٣٦ .

٤٠ - الفقرة ٣ من المادة ٦ من قانون العمل رقم ١ لسنة ١٩٥٨

٤١ - المادة ٢٣ من القانون اعلاه .

٤٢ - تنص الفقرة ب من المادة ١٩ من الدستور على ان (ب - تكافؤ الفرص لجميع المواطنين مضمون في حدود القانون) . وتنص المادة ٣٢ من الدستور على ان (أ - العمل حق تكفل الدولة توفيره لكل مواطن قادر عليه . ب - العمل شرف وواجب مقدس على كل مواطن قادر عليه تستلزمه ضرورة المشاركة في بناء المجتمع وحمايته وتطويره وازدهاره . جـ - تكفل الدولة تحسين ظروف العمل ورفع مستوى العيش والخبرة والثقافة لجميع المواطنين العاملين) .

٤٣ - تنص الفقرة (أ) من المادة ٧٩ من قانون العمل رقم ١٥١ لسنة ١٩٧٠ على ان لا يجوز تشغيل النساء في الصناعة بعمل ليلي كما لا يجوز تشغيلهن في بقية المهن في الاعمال الليلية إلا اذا كان العمل اداريا او يتعلق بنشاطات فنية واجتماعية خاصة مجازة من الجهات الادارية المختصة ، او كان يجري في اماكن تتوفر فيها جميع شروط الصحة والراحة . ولا يجوز تشغيل النساء في الاعمال ذات الظروف المرهقة والضارة .

ب - يجب منح النساء العاملات فترة راحة يومية لا تقل عن احدى عشرة ساعة متوالية ، يكون من بينها بالضرورة ما لا يقل عن سبع ساعات من الفترة الليلية الواقعة بين الساعة العاشرة ليلا والساعة السابعة صباحا) .

وتاكد ذلك في المادة الاولى والثانية من نظام تشغيل وتنظيم عمل النساء رقم ٣٦ لسنة ١٩٧٢

الصادر استنادا للفقرة (١) من المادة ٢٥٩ من هذا القانون .

٤٤ ـ المادة ٨٠ من قانون العمل رقم ١٥١ لسنة ١٩٧٠ والمادة ٤٨ من قانون التقاعد والضمان الاجتماعي رقم ٣٩ لسنة ١٩٧١

٤٥ ـ المادتان ٨١ و٨٢ من قانون العمل رقم ١٥١ لسنة ١٩٧٠ .

٤٦ ـ المادة ٨٣ من القانون ذاته .

٤٧ ـ المادة ٤ من نظام تشغيل النساء رقم ٣٦ لسنة ١٩٧٢

٤٨ ـ المادة ٨٦ من قانون العمل الجديد رقم ٧١ لسنة ١٩٨٧

٤٩ ـ الفقرة (ثانيا) من المادة ٨٧ من القانون ذاته .

٥٠ ـ المادة ٤٦ الفقرة (و) المضافة بموجب التعديل الرابع رقم ٥٤ لسنة ١٩٥٩ لقانون الخدمة المدنية رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٦

٥١ ـ المادة ٣٠ من الدستور النافذ .

٥٢ ـ الفقرة ٦ من المادة ٤٦ من قانون الخدمة المدنية رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٠ .

٥٣ ـ تعليمات عدد ١٣٢ لسنة ١٩٨٠ ، المنشور في جريدة الوقائع العراقية العدد ٢٨١١ في ١٩٨١/١/١٢ .

٥٤ ـ تعليمات عدد ٧ لسنة ١٩٨٧ ، المنشور في جريدة الوقائع العراقية العدد ٣١٦٤ في ١٩٨٧/٨/٢٤ وقد عدلت هذه التعليمات ، تعليمات عدد ١٣٤ لسنة ٨١ المنشور في الوقائع العراقية العدد ٢٨٥٠ في ١٩٨١/٩/٢١

٥٥ ـ تعليمات وزارة التربية عدد ١ لسنة ١٩٧٩ المعدلة بالتعليمات عدد ٢ لسنة ١٩٨٠ والتعليمات عدد ٣ لسنة ١٩٨٣ والتعليمات عدد ٤ لسنة ١٩٨٥ .

٥٦ ـ نشر القرارين في جريدة الوقائع العراقية في العدد ٣٠٨١ في ١٩٨٦/١/٢٠ .

٥٧ ـ المادة الاولى من قانون مساواة المراة بالرجل في الحقوق والمزايا المالية رقم ١٩١ لسنة ١٩٧٥ .

٥٨ ـ تعليمات عدد ١ لسنة ١٩٧٦

٥٩ ـ المادة الثالثة ـ فقرة ٤ و٥ من قانون الأحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ .

٦٠ ـ المادة (٣٧) من القانون ذاته .

٦١ ـ المادة (٥٧) من القانون ذاته .

٦٢ ـ الفقرة ١ من المادة السابعة المعدلة بالمادة الاولى من التعديل الثاني رقم ١٩٧٨/٢١ لقانون الأحوال الشخصية حيث جمعت بين حكم الفقرة ١ من المادة السابعة وحكم المادة الثامنة من قانون الأحوال الشخصية قبل التعديل .

٦٣ ـ المادة الثامنة التي حلت محل المادة الثامنة الملغاة بموجب التعديل الثاني والتي تم دمجها مع حكم الفقرة ١ من المادة السابعة المعدلة لقانون الاحوال الشخصية . والاختلاف الرئيس بين النص الجديد والنص القديم يكمن في العمر ، حيث كان النص القديم (المادة التاسعة) يحدد هذه السن باتمام السادسة عشرة .

٦٤ ـ الفقرة ٢ من المادة الثامنة المضافة بالقانون رقم ٩٠ لسنة ٨٧ المنشور في الوقائع العراقية عدد ٣١٦٧ في ١٩٨٧/٩/١٤ .

٦٥ ـ المادة التاسعة من قانون الأحوال الشخصية المعدلة بموجب المادة الثالثة من التعديل الثاني رقم ١٩٧٨/٢١ .

٦٦ ـ الفقرة ٥ المضافة الى المادة العاشرة بموجب المادة الرابعة من التعديل الثاني لقانون الاحوال الشخصية حيث نصت هذه الفقرة على ان (يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة اشهر ولا تزيد على سنة ، او بغرامة لا تقل عن ثلثمائة دينار ولا تزيد على الف دينار ، كل رجل عقد زواجه خارج المحكمة وتكون العقوبة الحبس مدة لا تقل عن ثلاث سنوات ولا تزيد على خمس سنوات اذا عقد الزواج خارج المحكمة زواجا آخر مع قيام الزوجية) .

٦٧ ـ تم بموجب المادة الخامسة من التعديل الثاني رقم ٧٨/٢١ الغاء الفصول الثاني والثالث والرابع من الباب الرابع من القانون وعدلت المواد التي تضمنتها هذه الفصول وهي المواد (٤٠ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٣ ، ٤٤ ، ٤٥) وحل محلها فصل واحد بعنوان التفريق القضائي .

٦٨ ـ البند اولا من المادة ٤٣ المعدلة الفقرة ١ (اذا حكم على زوجها بعقوبة مقيدة للحرية مدة ثلاث سنوات فاكثر ، بدلا من خمس سنوات المنصوص عليها بالمادة ٤١ قبل التعديل .

الفقرة ٢ إذا هجر الزوج زوجته مدة سنتين او اكثر دون عذر مشروع ، النص هذا مستقى من المادة ٤٣ قبل التعديل غير انه يختلف عنها باستعمال كلمة (اذا هجرها) بدلا من عبارة (اذا غاب) وذلك لأن الهجر اوسع شمولا من الغياب .

الفقرة ٣ نص جديد لم يعالجه القانون من قبل .

الفقرة ٤ مستقاة من الفقرة ١ من المادة ٤٤ قبل تعديلها إلا انها تميزت عنها بان النص الجديد لم يفرق ما اذا كان الزوج مصابا بذلك قبل الدخول او بعد الدخول .

الفقرة ٥ من المبادىء الجديدة التي جاء بها التعديل المذكور .

٦٩ ـ الفقرة ثانيا من المادة ٤٣ المعدلة وهذه حالة جديدة جاء بها التعديل الثاني للقانون (للزوجة الحق في طلب التفريق قبل الدخول بعده وفي هذه الحالة على المحكمة ان تقضي بالتفريق بعد ان ترد الزوجة الى الزوج ما قبضته من مهر وجميع ما تكبده من اموال ونفقات ثابتة صرفها لاغراض الزواج) .

٧٠ ـ المادة ٤٤ المعدلة ، هذا لم ياخذ به القانون قبل التعديل اذ بدون هذا النص يتعذر حسم اغلب دعاوى التفريق .

٧١ ـ قرار مجلس قيادة الثورة رقم ١٥٢٩ في سنة ٨٥ ، المنشور في الوقائع العراقية عدد ٣٠٨١ في ١٩٨٦/١/٢٠ .

٧٢ ـ الفقرة ٤ و٥ من المادة ٥٧ المعدلة ، كان سن الحضانة ٧ سنوات قبل التعديل .

٧٣ ـ قرار مجلس قيادة الثورة المرقم ١٠٦ سنة ٨٧ المنشور في الوقائع العراقية ٣١٧٦ في ٨٧/١١/١٦ عدل الفقرة ٢ من المادة السابعة والخمسين المعدلة بان لا تسقط حضانة الام المطلقة بزواجها

وللمحكمة ان تقرر في هذه الحالة احقية الام او الاب في الحضانة بضوء مصلحة المحضون .

٧٤ ـ الفقرة ٩ من المادة ٥٧ المضافة بموجب التعديل الثاني للقانون .

٧٥ ـ الفقرة ٣ من المادة ٣٩ المضافة بالقانون رقم ٥١ لسنة ١٩٨٥

٧٦ ـ الفقرة ٢ من المادة ٩١ المضافة بموجب المادة ٨ من قانون التعديل الثاني لقانون الاحوال الشخصية .

٧٧ ـ الفقرة ٢ من المادة ٩١ المضافة بموجب المادة ٨ من قانون التعديل الثاني لقانون الاحوال الشخصية .

٧٨ ـ الفقرة ٤ من المادة ٨٩ المضافة بموجب المادة الاولى من القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٣ . التعديل الثامن لقانون الاحوال الشخصية المنشور في الوقائع العراقية عدد ٢٩٣٤ في ١٨/٤/١٩٨٣

٧٩ ـ تنص المادة ٣٤ من قانون رعاية القاصرين رقم ٧٨ لسنة ١٩٨٠ على ان (الوصي هو من يختاره الاب لرعاية شؤون ولده او الجنين ثم من تنصبه المحكمة على ان تقدم الام على غيرها وفقا لمصلحة الصغير فان لم يوجد احد منهما فتكون الوصاية لدائرة رعاية القاصرين حتى تنصب المحكمة وصيا) .

٨٠ ـ تنص المادة ١٠ / الفقرة ١ من الدستور الاساسي العراقي لسنة ٩٢٥ على ان (حقوق الملكية مصونة فلا ينزع ملك احد او ماله إلا لأجل النفع العام في الاحوال والطرق التي يعينها القانون وبشرط التعويض) وتنص المادة ١٣ من دستور ٥٨ على ان (الملكية الخاصة مصونة وينظم القانون اداء وظيفتها الاجتماعية ولا تنزع إلا للمنفعة العامة مقابل تعويض عادل وفقا للقانون) ونصت المادة ١٤ منه على (ا ـ الملكية الزراعية تحدد وتنظم بقانون . ب ـ تبقى حقوق الملكية الزراعية مصونة بموجب القوانين المرعية لحين استصدار التشريعات واتخاذ التدابير الضرورية لتنفيذها) ونصت المادة ١٦ من دستور ٧٠ على ان (ا ـ الملكية وظيفة اجتماعية تمارس بحدود اهداف المجتمع ومناهج الدولة ، وفقا لاحكام القانون . ب ـ الملكية الخاصة والحرية الاقتصادية الفردية مكفولتان في حدود القانون وعلى اساس عدم استثمارها فيما يتعارض او يضر في التخطيط الاقتصادي العام) .

٨١ ـ نصت على ذلك المادة ١٠٦ من القانون المدني رقم ٤٠ لسنة ١٩٥١

٨٢ ـ الفقرة ثانيا من المادة ٤ من قانون التجارة النافذ حيث تنص على ان (يسري القانون المدني على جميع المسائل التي لم يرد بشانها حكم خاص في هذا القانون او في اي قانون خاص آخر) .

٨٣ ـ الفقرة ا من المادة الثامنة عشرة من قانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٧٠ نصت على تحديد عمر المشمول بالتوزع ستة عشر عاما واشترطت ان تكون حرفته الزراعة وان يقل ما لديه من الأرض الزراعية عن الحدود المبينة في القانون .

٨٤ ـ (ا ـ ب) المادة الثالثة من التعليمات رقم ٤ الصادرة عن المجلس الزراعي الأعلى بشان التوزيع

الفصل الثالث

التجديد التشريعي واثاره على المرأة

المقدمة

المبحث الأول : الأبعاد السياسية والاجتماعية

المبحث الثاني : الأبعاد الاقتصادية والادارية

خلاصة

مقدمة :

لعل احدى أهم سمات السياسة التشريعية في القطر ـ من خلال ما تم استعراضه منها في الفصلين الثالث والرابع بعد ثورة ١٧ ـ ٣٠ تموز ١٩٦٨ ـ هي مواكبتها لحركة التغير المطلوبة في المجتمع بكل أبعادها . فهي تارة تأتي لاحداث تغيير مستهدف او لتوجيه بعض هذه التغييرات الواقعة فعلا نحو أهداف يتطلع اليها المشرع والمجتمع . وبما ان المرأة نصف المجتمع ، عانت من التخلف الذي لحق بمجتمعها ولكن بصورة أكثر قسوة وعمقا لأسباب كثيرة سبق تناولها ، فمن الطبيعي اذن ان تسعى السياسة التشريعية لتخصص حيزا ملحوظا منها لمعالجة أوضاعها المتردية سعيا وراء تضييق الفجوة التي تفصل بين وضعها ووضع أخيها الرجل من حيث التكافؤ في فرص الحياة العامة والخاصة . وسيكون موضوع هذا الفصل تتبع واقع المرأة العراقية في المدة الواقعة بعد ثورة ١٧ ـ ٣٠ تموز ١٩٦٨ في مجالين أساسيين أولهما ، الجانب السياسي ـ الاجتماعي وثانيهما ، الجانب الاقتصادي ـ الاداري لمعرفة تطور واقعها في هذه المجالات من خلال حركة التشريع خلال تلك المدة ثم لتقييم ما استهدفت هذه الحركة احداثه من تغييرات لتحسين وضع المرأة في المجالات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والادارية .

قد يبدو لأول وهلة ان هذا الفصل هو تكرار للفصل السابق وهذا غير صحيح لأن الفصل السابق كان رصدا للسياسة التشريعية المتعلقة بالمركز القانوني للمرأة أما في هذا الفصل (الثالث) فسنسعى الى ابراز التجديد الحقيقي للأداة القانونية المتعلقة بالتعامل مع الواقع الجديد الذي كان على الثورة ان تواجهه وتنطلق منه لاحداث ذلك التغير والتجديد التشريعي ينطلق من متغيرين أساسيين : فلسفة متكاملة من جانب وواقع اجتماعي جديد من جانب آخر . وكيف استطاعت الثورة ان تتعامل مع هذين المتغيرين ؟ هذا هو موضوع الفصل الثالث .

المبحث الأول ـ الأبعاد السياسية والاجتماعية :

أولا ـ الأبعاد السياسية :

كفلت الدساتير العربية حق المرأة السياسي في الترشيح والانتخاب في المجالس التشريعية باستثناء دول الخليج العربي التي عزفت عن منح نسائها هذا الحق بالرغم من تولي النساء في عدد منها مراكز رسمية بدرجة وكيل وزارة .

وتعتبر المرأة اللبنانية أول من تمتع من نساء العرب بحقوقها السياسية التي جاءت ثمرة جهد كبير منظم للتنظيمات النسائية اللبنانية . وهذه ميزة في مسيرة المرأة اللبنانية فغيرها من نساء العرب حصلن على هذا الحق كمنجز للثورات التقدمية التي شهدتها . أو في اطار مساعي السلطة لتحديث نظمها واضفاء التحضر عليها . ففي عام ١٩٥٢ ـ نتيجة للضغط الذي مارسته لجنة النساء في لبنان ـ صدر مرسوم ١٩٥٢ منحت المرأة اللبنانية بموجبه حق الاقتراع دون حق الترشيح وبشرط ان تكون حاصلة على شهادة التعليم الثانوي . ونتيجة لذلك تظاهرت النساء وأضربن عن الطعام فصدر مرسوم عام ١٩٥٣ الذي الغى جميع أشكال التمييز بين المرأة والرجل بالغاء القيود العلمية ومنحت المرأة حق الترشيح . إلا أنه لم يتم انتخاب المرأة لعضوية البرلمان في لبنان حتى يومنا هذا واقتصرت النساء اللبنانيات على ممارستهن حق الاقتراع . ويعزى ذلك الى طبيعة الأوضاع الاجتماعية والسياسية التي تكتنف المجتمع اللبناني[١] . أما في مصر فقد منحت ثورة ١٩٥٢ الحق للمرأة في الترشيح والاقتراع عام ١٩٥٧ وفازت في حينها عضوتان (عضوان) في مجلس الامة المصري[٢] ولم تزل المرأة المصرية تخوض جهادها السياسي في رفع نسبة مشاركتها في مجلس الشعب المصري الذي أحرزت في انتخاباته الأخيرة عام ١٩٨٦ سبعة مقاعد فقط من مجموع ثلاثمائة مقعد . أما تونس فقد كفلت للمرأة حقوقا سياسية متساوية مع الرجل في قانون عام ١٩٥٩[٣] ولم يتجاوز عدد النائبات عبر الدورات الانتخابية خمس عضوات من مجموع تسعين عضوا .

اما في العمل النقابي والمهني بصفته ظاهرة بارزة في العالم المعاصر فقد أعطى هذا التنظيم فرصة مهمة للمرأة العربية للنشاط العام بسبب طبيعته التنظيمية المرنة . فالعمل النقابي والمهني لا يتطلب الالتزام باتجاه سياسي معين انما هو اطار تنظيمي

للمنتمين الى مهنة معينة والعمل فيه مرن ويسمح بالنشاط المستمر فيه او المتقطع اضافة الى ما يتيحه من فرصة للمرأة لاظهار الكفاءة والتفوق المهني . ويشكل النشاط المهني والنقابي مركز استقطاب مهم وواضح للمرأة وفي بعض أقطار الخليج العربي باعتباره متنفسا للمشاركة السياسية .

أما بالنسبة للمرأة الفلاحة فما تزال محرومة من المشاركة في الجمعيات الفلاحية بسبب نظام الملكية وتوزيع الأراضي الذي يعتمد الاسرة الواحدة في التوزيع مما أدى الى الحد من مشاركة المرأة الفلاحة في هذه التنظيمات . وقد فتحت الأحزاب السياسية أبوابا واسعة أمام المرأة للانتماء الى صفوفها لاضفاء السمة الشعبية على تكوينها وبالرغم من اتساع قاعدة مشاركة النساء فيها ما يزال عدد النساء الملتزمات قليلا بالنسبة الى ما يجب ان يكون عليه كما يقل عددهن كثيرا في المراكز القيادية مما يعكس طبيعة الازدواجية السائدة بين التفكير السياسي التقدمي والتصرف الاجتماعي المحافظ .

ا ـ المرأة العراقية وممارسة الحقوق السياسية :

أما فيما يتعلق بالمرأة العراقية ـ فكما بينا في الفصل السابق ـ فقد كفل لها دستور عام ١٩٥٨ المساواة السياسية التامة مع الرجل وكانت أول انتخابات برلمانية خاضها العراق بعد عام ١٩٥٨ في عام ١٩٨٠ وساهمت المرأة فيها مساهمة فعلية سواء في الانتخابات أو في الترشيح للمجلس الوطني وحصلت على نسبة معتدلة من المقاعد الاولى عام ١٩٨٠ بلغت (١٦) مقعدا من مجموع (٢٥٠) مقعدا آخذين بنظر الاعتبار أنها تخوض تجربتها الاولى في هذا الصدد وقد ارتفعت حصتها في المشاركة في المجلس الوطني في دورته الثانية عام ١٩٨٥ اذ بلغت عدد العضوات فيه (٣٣) عضوة من مجموع (٢٥٠) عضوا وهي أعلى نسبة مشاركة في الوطن العربي . ومن الجدير بالذكر ان عدد أصوات الناخبين والناخبات التي حصلت عليها المرشحات الفائزات كانت في بعض المناطق الانتخابية تفوق ما حصل عليه مرشحو تلك المناطق من الذكور وبعض المرشحات حصلن على أعلى الأصوات مما يعكس مدى ثقة المجتمع بالمرأة بصفة ممثلة للشعب ، من ناحية ، ومن ناحية ثانية ، مارست المرأة العراقية بكل الشرائح الاجتماعية حقها كاملا في انتخابات ممثليها في المجلس الوطني ولم يكن اسهام المرأة في

الريف أقل منه من اسهام المرأة في الحضر ، إلا أنه لوحظ وجود فارق في قدرة المرأة على ممارسة استقلاليتها واتخاذ القرار في تحديد المرشح بين المرأة في الحضر والريف ، ففي حين مارست أعداد كبيرة من النساء في الحضر حقهن في ترشيح ممثليهن معتمدات الى درجة كبيرة نسبيا على آرائهن الشخصية ، فقد أدلت معظم النساء الريفيات بأصواتهن متأثرات الى درجة كبيرة جدا بآراء الزوج أو الأب أو غيره من الذكور الأقارب ممن لهم حق ممارسة نوع من السلطة الأبوية عليهن[٤] ، وهذا أمر متوقع نظرا لوجود فارق ملموس في الأوضاع الاجتماعية بين المرأة الريفية والحضرية ولشدة سيطرة بعض التقاليد والعادات الموروثة في الريف والتي لها أثرها في الحد من امكانية المرأة على مواصلة تعليمها وزيادة معارفها وثقافتها ، فضلا عن ان المرأة الريفية ـ بسبب كثرة مهامها وأعبائها ـ لا تكاد تجد متسعا من الوقت للإسهام في النشاطات المجتمعية في محيطها فتعمل كل هذه العوامل مجتمعة وغيرها على تقليل فرصها في القيام بدورها بالشكل المطلوب في الحياة السياسية . أما في انتخابات المجلس التشريعي لمنطقة الحكم الذاتي فقد شهدت الدورة الاولى للمجلس فوز عضوتين من مجموع خمسين عضوا . بينما ارتفع العدد بفوز ثلاث نساء في الدورة الثانية للمجلس مما يعكس أيضا التطور السياسي والاجتماعي لسكان المنطقة في اطار التطورات التي شهدها القطر .

ولم تكن الانتخابات النيابية المجال الأول والوحيد الذي ساهمت فيه المرأة العراقية في هذا الجانب المهم من الحياة العامة اذ ان ممارستها لحقها في الترشيح والانتخاب كانت واضحة في المنظمات الحزبية والجماهيرية والمهنية ، أي في المنظمات غير الحكومية بشكل عام . وتوضح الجداول رقم (١) و (٢) و (٣)[٥] نسبة مساهمة المرأة في الأحزاب السياسية والنقابات العمالية الكبيرة وعدد من المنظمات غير الحكومية . وعلى صعيد المساهمة في الأحزاب السياسية ، نلاحظ ان المرأة تساهم بنسبة كبيرة عادة في القاعدة العريضة الأساسية لهذه الأحزاب وتنخفض نسبة مساهمتها كلما ارتفعت درجة الموقع القيادي حيث بلغت مشاركتها كعضوة في حزب البعث العربي الاشتراكي عام ١٩٨٣ (٥,٤٪) فقط بينما كانت نسبة المشاركة لا تتجاوز (٢,٥٪) في الحزب الديمقراطي الكردستاني وكما يتضح من جدول رقم (١)[٦] .

أما في النقابات العمالية الكبيرة ، فنلاحظ ان عضويتها في هذه اللجان تتناسب الى حد كبير مع نسبة مشاركتها كقوة عاملة في قطاعات العمل التي انبثقت عنها هذه النقابات ، ففي حين ارتفعت مساهمة المرأة في قطاع الخدمات مقارنة بقطاع البناء كما يتضح من جدول رقم (٢) ، فان مشاركة المرأة في عضوية نقابة الغزل أعلى بكثير منها في عضوية البناء حيث بلغت في الاولى ١٨,٤٪ عام ١٩٨٣ وفي الثانية ٢٪ للعام نفسه . وتنطبق الظاهرة نفسها بالنسبة لمشاركتها في نقابة الخدمات التي ترتفع نسبة مشاركة المرأة فيها كقوة عاملة (جدول رقم ٢) حيث كانت عضويتها فيها ١٩٪ عام ١٩٨٣ مقارنة بنسبة ٢,٣٪ في قطاع النفط للعام نفسه وهو القطاع الذي تنخفض مساهمة المرأة فيه بصورة كبيرة . وتؤشر هذه الظاهرة حالة صحية لأنها توضح ان المرأة عندما تسهم كقوة عاملة فعالة في قطاع ما من القطاعات الاقتصادية تشارك في شؤون النقابات التي تهتم بتنظيم ومراقبة أحوال العاملين في هذه القطاعات بشكل يتناسب مع وجودها فيها . ولهذه المشاركة أثرها البالغ في اطار المفاهيم المتعلقة بتحسين وضع المرأة اذ انها عندما تسهم في مواقع اتخاذ القرار تتمكن بشكل أفضل من المشاركة بتحديد السياسات الهادفة الى خلق ظروف مواتية لاسهامها الفاعل في الحياة العامة ، فضلا عن تمكينها من متابعة تطبيق هذه السياسات ، وبيان رأيها في تحديد البدائل المناسبة للحد من أي معوقات تؤثر في استمرار وزيادة مشاركتها في التنمية الاجتماعية والاقتصادية .

ويظهر الجدول رقم (٣) نسبة مشاركة المرأة في المنظمات غير الحكومية الرئيسة في القطر لسنتي ١٩٧٥ ـ ١٩٨٢ في مجالين هما العضوية والجهاز الاداري . ويظهر الجدول وجود ارتفاع ملموس في نسبة مشاركة المرأة في كل من الاتحاد العام لشباب العراق والاتحاد الوطني لطلبة العراق اذ بلغت في الأول ٣٥٪ عام ١٩٨٢ مقارنة بـ ٢٤٪ عام ١٩٧٥ ، بينما بلغت في الثاني ٣٤,٦٪ و٢٩,٨٪ خلال هذين العامين المذكورين . وعلى الرغم من ارتفاع نسبة مشاركة المرأة في نقابات العمال من ٦,٣٪ عام ١٩٧٥ الى ٧,٢٪ عام ١٩٨٢ ، فان النسبة ما تزال متدنية قياسا بمدى اسهامها في قطاع الطلبة والشباب كما يتضح من نسب مشاركتها في الاتحادين موضوع البحث . وهذا يؤشر حقيقة ان حجم اسهامها في قطاع العمل ما زال بصورة عامة دون حجم مشاركتها في قطاع التعليم في كافة المراحل تقريبا كما سيتضح فيما بعد عند استعراض مساهمة

المرأة في التعليم والعمل في هذا الفصل . ولكن على الرغم من ارتفاع حجم اسهام المرأة في القطاع الزراعي فان نسبة مشاركتها في عضوية الاتحاد العام للجمعيات الفلاحية التعاونية ـ وان تضاعفت خلال سنتي ١٩٧٥ و١٩٨٢ (من ٣٪ ـ ٦٪) ـ متدنية جدا لأسباب كثيرة منها ـ كما أسلفنا ـ ضعف مشاركة المرأة الريفية في الحياة المجتمعية وكون ملكية الأرض الزراعية هي عادة باسم الزوج ، بهذه الحالة يكون هو المشارك والمستفيد من عضوية الجمعيات الفلاحية فيحجب دور الزوجة في هذا المجال بخاصة عندما نأخذ بنظر الاعتبار موضوع الزواج المبكر في الريف، وأهمية زواج الفتاة مما يقصر مساهمة المرأة في الجمعيات الفلاحية على المطلقة والأرملة بشكل خاص .

ومما تجدر الاشارة اليه انه الى جانب مشاركة المرأة في المنظمات غير الحكومية كافة الى جانب الرجل ، فان لها حقا متميزا في المشاركة السياسية والاجتماعية في منظمة واحدة تمثلها على صعيد القطر هي الاتحاد العام لنساء العراق ، وهي منظمة وطنية شاملة تمثل جميع نساء القطر بكل فئاتها . ولعل وجود هذه المنظمة النسوية وطبيعة المركز والأهمية السياسية التي تتمتع بها ، يؤشر بشكل واضح ما تمت الاشارة اليه في مقدمة هذا الفصل وكونه امتدادا لما استعرض عن فلسفة السياسة التشريعية في القطر في الفصلين السابقين واعطائها ذلك الحيز المتميز للمرأة للتسريع بتضييق الفجوة التي تفصل بين وضع المرأة والرجل ولإعطاء المرأة (فرصة اضافية) لتمكينها من تحسين وضعها في كل المجالات بفترة زمنية قياسية تعويضا مما قاسته في فترات الاضطهاد والتخلف ولتمكين المجتمع من الوصول الى حالة التوازن المطلوبة في أوضاع فئاته وأفراده كافة مع ضمان حد أدنى لعدالة توزيع الفرص بينهم .

من جانب آخر فقد اتجهت برامج الاتحاد الى تعميق وعي المرأة لذاتها وادراكها لقيمتها الانسانية ولأهمية ما تؤديه وتحفيزها لاستنهاض قدراتها الابداعية وتعريفها بحقوقها التي كفلتها لها القوانين وسبل ممارستها لتلك الحقوق وتنظيم جهودها نحو قضايا وطنها وانضاج الأدوار التي تؤديها النساء والعمل على فتح الآفاق أمام أدوار توعية ترفع من أهمية جهدها في خدمة قضايا وطنها . وطرح الاتحاد قضية المرأة على أساس التلازم بين الحقوق والواجبات . فالفرص المتساوية تعني مسؤوليات متساوية . كما حرص على اضفاء الروح الايجابية على جوهر حركة النهوض بالمرأة باعتماد رؤيا وأساليب للتحريك تؤمن تكتيل النساء والرجال معا في خندق نضال واحد ضد التخلف

والتمييز والتعصب والتأكيد على المواقف والقيم الايجابية في علاقة الرجل بالمرأة وتسليط الضوء على الترابط العضوي بين مركز المرأة والرجل في مجتمع حر متقدم . وعدّ الاتحاد كلا من الرجال والنساء هدفا لبرامج التوعية الهادفة لتحسين وتطوير نظرة المجتمع للمرأة ادراكا من قيادته بأهمية خلق الرؤى والثقافة المشتركة للرجال والنساء على حد سواء حفاظا على وحدة واستقرار الاسرة والمجتمع . كما دأب الاتحاد على المبادرة في توظيف الأحداث المهمة التي يشهدها القطر وحركة المرأة في اطار هذه الأحداث بما يؤدي الى انجاز اضافة نوعية في مسيرة التقدم الاجتماعية[٧] . فكان على الاتحاد ان يتجاوز الاسلوب التقليدي الذي رافق مسيرة التنظيمات النسائية ، والذي يكتفي بمناشدة الحكومات في احداث التغيير فولج ميدان تقديم نماذج للتعامل في المجتمع حية حركية مستكملة لشروطها الاقتصادية والاجتماعية ليتعامل معها المجتمع كحقيقة قائمة ويتبناها وينقلها بعد ذلك من النموذج الى الممارسة ليعممها في تلبية حاجاته المتجددة . وقد أدى ذلك من بين ما أدى اليه ، الى اختصار الزمن اللازم للتغيير وتجاوز الجدل حول جدوى وامكانية ان يكون أو لا يكون ، وأكد رؤى وعزز مفاهيم مفادها فاعلية المؤسسات الديمقراطية وأهمية الديمقراطية الشعبية في عملية البناء الجديد لمجتمع نامٍ ، وقدرة المرأة على المشاركة في تحديث نظم الحياة[٨] .

ولقد ساهمت المرأة من خلال اتحادها في ممارسة التجربة السياسية عبر اطرها المختلفة وفي تمثيل نساء العراق في مختلف المحافل على الصعيد الداخلي والعربي والاقليمي والدولي وكان لطبيعة تنظيم الاتحاد وتغلغل شبكته التنظيمية في محافظات القطر كافة ، واتساع قاعدته الجماهيرية وشموله شرائح النساء كافة بشكل متناسب في الحضر والريف وعلى اختلاف مهنهن ومؤهلاتهن العملية وأوضاعهن الاجتماعية والاقتصادية[٩] وطوعية العمل فيه وما تتسم به أخلاقية العمل الطوعي الثوري من تضحية واخلاص نتيجة الدوافع الانسانية والوطنية التي ينطلق منها ، فضلا عن اهتمام الاتحاد بتنمية الالتزام في سلوك ملاكاته القيادية وتحفيز طموحها نحو الأداء المتميز ، كل ذلك أتاح للاتحاد امكانيات تعبوية مهمة تؤمن له الاتصال بالمرأة حيثما تكون بزمن قياسي ، مما مكنه من أداء دوره في اطار أي مهمة روتينية كانت أم طارئة دون عناء عبر قنواته التنظيمية . ان التقاليد الديمقراطية التي أرساها الاتحاد في اطار علاقاته الداخلية عبر المؤتمرات الانتخابية والنوعية والاجتماعات الدورية الاخرى كان

فرصة ليس لتطوير مسيرة الاتحاد الديمقراطية فحسب بل فرصة ووسيلة لاكساب النساء المنتميات للاتحاد مهارة الممارسة الديمقراطية كخبرة حياتية ضرورية كما ركز الاتحاد في اطار الهدف نفسه على تطوير المهارات القيادية للاكاته في المستويات المختلفة عبر برامج تدريب قيادي متخصصة . وبهدف تصعيد وتعميق مساهمة المرأة في الحياة السياسية عمد الاتحاد الى مواكبة التحولات الاقتصادية والاجتماعية في القطر واستيعاب خطط التنمية القومية وما يستجد من توجهات وأهداف وانضاج رؤية وأهداف قريبة وبعيدة المدى[١٠] للنهوض بالمرأة ودمجها في اطار تلك التحولات . مع تحديد المتطلبات ذات الصلة بالنواحي الخصوصية بالمرأة وتسليط الضوء عليها أمام المجتمع كوسيلة ضغط للمعالجة . ولهذا الغرض أسس الاتحاد أمانات متخصصة بالتنمية الاقتصادية ، والاجتماعية ، والثقافية واخرى للاعلام كأجهزة فنية تضطلع بتلك المسؤوليات وتعنى أيضا بمهام رسم السياسات والستراتيجيات الخاصة بإشراك النساء في عملية التخطيط والتنفيذ للمشاريع المختلفة . ولأن النهوض بالمرأة مهمة تشترك بإنجازها كل المؤسسات بالقطر ، يترتب على ذلك حاجة كل المؤسسات للاستشارات الفنية المتخصصة بشؤون المرأة ، التي تلجأ عادة الى الاتحاد عبر أماناته المتخصصة للتشاور أو تدارس الموضوعات بشكل مشترك ، مع مشاركة الاتحاد في الاجتماعات والمؤتمرات المتخصصة والفنية التي تناقش خطط وسياسات تلك المؤسسات ، أتاح ذلك اشراك المرأة في عملية التخطيط . لقد أثر ذلك في اعطاء نساء القطر ـ ومن المنتميات اليه بخاصة ـ فرصة واسعة لممارسة الحياة السياسية مما يؤهلهن ويساعدهن على مواصلة دورهن في هذا المجال على صعيد المنظمات والمؤسسات السياسية المختلفة الاخرى التي يشاركن فيها مع الرجل خاصة وانهن يسهمن فيها من واقع ما مارسنه من خبرة في مجال مرادف آخر أثناء وجودهن في اتحادهن النسائي .

وتعتبر تجربة القطر العراقي في مجال العمل النسائي السياسي تجربة رائدة ومتميزة سواء على صعيد الأحزاب السياسية او التنظيمات الجماهيرية من دراسة مقارنة لمكانة المرأة في التنظيمات السياسية الوحدوية في الوطن العربي فقد أكدت نتائج الدراسة انتظام النساء في الفرق والشعب النسائية الحزبية في محافظات القطر كافة فضلا عن وجود ظاهرة بارزة في العمل النسائي والجماهيري تظهر من خلال نشاط

الاتحاد العام لنساء العراق وهي ظاهرة الجدية والتوسع الكبير في عمل هذا الاتحاد ووصوله الى الأغلبية الساحقة من نساء القطر حيث ترتبط هذه القاعدة بالاتحاد[١١] .

٢ ـ المرأة العراقية والتحدي الأكبر :

تتميز الحرب العراقية الايرانية بخصائص تجعلها تختلف عن واقع الحروب التي شهدها هذا القرن على الصعيدين العالمي والقومي فهي من نوع الحروب الطويلة الأمد التي تتطلب الحفاظ على الروح المعنوية للعنصر البشري والحفاظ على متانة القيم الاجتماعية والاستمرار على دعم الاقتصاد الوطني فضلا عن ان العراق يخوض هذه الحرب ويواجه العدو منفردا خارج الامكانات العربية ، ولتحقيق ذلك كان ينبغي ان تتضافر الجهود السياسية مع الجهود التنموية والمشاركة العامة في الداخل من أجل بلورة نظام اقتصادي واجتماعي خاص يتفق ومعطيات هذه الحرب ومع طبيعة الموارد البشرية والظروف الاخرى الاقتصادية والاجتماعية وقد كان تحريك واستغلال الطاقات أحد الوسائل التي شكلت الملامح الأساسية لنظام اقتصادي اجتماعي يمكن ان يتبلور بشكل أدق بعد انتهاء الحرب .

تتباين الأدوار التي تؤديها النساء في ظل الصراعات العسكرية التي تخوضها بلدانها باختلاف نوع الصراع وظروفه وحسب طبيعة النظام السياسي القائم . ويبقى الوضع الاجتماعي عاملا أساسيا تتأثر به تلك الأدوار ولكن أهميته تتلاشى عندما يشتد الصراع وتتضخم التحديات :

وعليه فيمكن اجمال هذه الخصائص بما يلي :

أ ـ الحرب التي يخوضها العراق هي حرب دفاعية ضد عدو تستر بالاسلام تسلّم السلطة على أنقاض نظام عرف بتحالفه مع الصهيونية والامبريالية ورافقت تسلّمه للحكم تظاهرة سياسية ضخمة أضفت عليه هالة من الثورة الرومانسية . إلا انه ورث عن ذلك النظام دوافعه للعداء ضد الامة العربية وأطماعه في الوطن العربي وورث قدرات اقتصادية وعسكرية هائلة (فضلا عن قدرات ايران البشرية والجغرافية) ، وفي الوقت الذي انتحل فيه صفة الاسلام وادعى سعيه لرفع رايته ، ورفع شعار تحرير القدس من الاحتلال الصهيوني ومناهضة الامبريالية

العالمية ، فقد باشر بتنفيذ مخططه الامبريالي الصهيوني الذي يستهدف تمـزيق الامة العربية عبر اثارته للطائفية وتشويه جوهر الاسلام الحنيف التواق للتقدم والرقي الحضاري عبر سلفيته المفرطة . فضلا عن اعتماده العنف والارهاب في اسلوب علاقته مع الآخرين واثارة الفتن والحزازات .

ب ـ من جانب آخر فإن العراق الذي يخوض الحرب نيابة عن الامة العربية وعن العالم الاسلامي ، يخوضها وحيدا خارج الامكانات والقدرات العربية .

جـ ـ ان البلدان التي خاضت حروبا عالمية طويلة اشتراكية أو رأسمالية تمكنت اثناءها من إنضاج نظامها الاجتماعي والاقتصادي كشرط لازم في مواجهة حالة الحرب ، اما البلدان النامية فبحكم تبعيتها وعدم اكتمال هياكلها المؤسسية وعدم استقرار نظم الانتاج فيها لم تتمكن من الوصول الى نظام خاص بها يمكنها من استيعاب كل الطاقات الوطنية المتاحة وبـرمجتها بـالشكل الذي يـؤمن استخدامهـا لصالح متطلبات الحرب . ولكونها لم تخض حروبا طويلة ، لم تتح لهـا الخبرة الكفيلة بالوصول الى نظام اقتصادي اجتماعي خاص بها في زمن الحرب .

ان الحروب التي خاضها العرب بعد الحرب العالمية الثانية حروب قصيرة الأمد لم تزد على بضعة أيام خاضها العرب وهم موحدون ضد عدو تقليدي محتل لأرض عربية وكانت الامكانات السكانية والجغرافية والاقتصادية والعسكرية فيها لصالح العرب . فالحرب حرب تحرير قومية . اذا جاءت معطيـاتها عـلى صعيد التعبئة الوطنية في اطار ذلك .

د ـ ان استمرار الحرب عدة سنوات في الوقت الذي يشهد العراق فيه تنفيذ خـطط تنموية ، اقتضى انضاج برنامج تعبوي يستنفر عبره كل الطاقات ويعزز ثقة الشعب بقدرته على التصدي للعدوان ويكفل الحفاظ على تلاحم الشعب في تصديه لمحاولات تفتيت وحدته الوطنية التي هي الهدف الجوهري للعدوان .

تم الاهتمام بخمسة محاور على حد سواء :

١ ـ العمل العسكري ، كل ما يتطلب من امكانات مادية وبشرية وفنية وتعبوية للدفاع عن ارض العراق .

٢ ـ العمل الثقافي المتجسد لخلق التوعية القومية لتحصين الشعب وتمكينه من ادراك حقيقة العدو (دوافعه ، نواياه ، آساليبـه) مع رفـع الحماس لدى الأوسـاط

الجماهيرية بمختلف شرائحها لمواجهة العدوان بأقصى درجات البسالة والشجاعة .

٣ ـ استنفار الطاقات البشرية والمادية وتوجيهها لتلبية متطلبات التنمية .

٤ ـ العمل على خلق نمط اقتصادي اجتماعي جديد يتلاءم وظروف المرحلة وذلك بالاستفادة من التراكمات الاقتصادية في دعم الاقتصاد الوطني في الداخل ومن الاصلاحات الادارية التي أصبحت ضرورة ملحة في بلورة الأنماط الجديدة .

٥ ـ الرأي العام العربي والدولي لكشف حقيقة النظام الايراني العدائية ومخاطره على الامة العربية والمجتمع الدولي وتأكيد موقف العراق الداعي والراغب فيه لتحقيق السلام .

كان على المرأة العراقية ان تمارس دورها الوطني في التصدي للعدوان الايراني الامبريالي الصهيوني بكل ابعاده بالذود عن تاريخ الامة العربية وحاضرها ومستقبلها وان تشمل مساهماتها الدفاعية الأبعاد العسكرية والثقافية والاقتصادية والسياسية كافة . مما اقتضى تسليط الضوء على أهمية المرأة في الحفاظ على البنية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية منطلقا من ان المرأة هي الأساس في المجتمع اذا ما حركت قواها وانتشلت من الوضع الخامل الى الوضع الديناميكي والذي يعتبر أحد المتطلبات الأساسية للمرحلة .

بادر الاتحاد منذ بدء العدوان الايراني الى اعتماد البرامج اللازمة لأداء دوره الذي أملته عليه مسؤوليته الوطنية والقومية واضطلع بنشر الوعي في الوسط الجماهيري النسوي حول دوافع عدوان نظام خميني والسبل اللازمة لمواجهة العدوان وحماية الوطن عسكريا وسياسيا واقتصاديا وقيميا . كما أكد أيضا التدابير اللازمة لإبطال سلاح الحرب النفسية التي تستهدف ارباك المجتمع لاضعاف قدرته على صد العدوان . فتعزيز الجبهة الداخلية وسلامتها هو مستلزم رئيس لصمود الجبهة العسكرية ، والنساء هن القاعدة التي تشكل الجبهة الداخلية مما اقتضى اعدادها وتعبئتها . وكان لحملات توديع واستقبال المقاتلين خلال فترات الهجمات العسكرية للعدو على أرض الوطن ، واعداد المضايف على الطرق القديمة من ساحات المعارك ، وتنظيم زيارات لوفود نسائية للمقاتلين وهم في سوح القتال وفي الخطوط الأمامية منها ، وحملات المعايشة التي نظمها الاتحاد لمجموعات من ملاكاته القيادية من مختلف أنحاء القطر لعدة أيام في أرض

المعارك ، دور أكسب مشاركة المرأة في المعركة أهمية سوقية كان لها أثرها في شد أزر المقاتلين ورفع معنوياتهم من جانب ومن جانب آخر كان له أثر مهم في تطوير نظرة المجتمع الى ما يمكن ان تؤديه النساء في ظرف التحديات الكبرى من أدوار .

دأب الاتحاد على تنظيم النساء في صفوف الدفاع المدني وتدريبهن على فنون العمل فيه وتنظيم معسكرات لتدريب النساء على حمل واستخدام السلاح . ولم يقتصر هذا النوع من النشاط عل الشابات فقط بل اتسع ليشمل فئات عمرية وثقافية واجتماعية وأكد بصفة خاصة على ربات البيوت لأسباب منها تعبوية لما يمثلن من قاعدة واسعة في المجتمع ، ومنها تنموية كفرصة لاستنفار اهتمامهن في النشاط السياسي واكسابهن مهارات نوعية جديدة تعين على تعزيز ثقتهن بالنفس وتعزز من مركزهن في المجتمع . من جانب آخر قام الاتحاد بتنظيم تطوع النساء للخدمة في المستشفيات العسكرية لتمريض جرحى المعركة ، وأصبح هذا النشاط نشاطا تقليديا . كما رسخ الاتحاد سياقات لتنظيم التبرع بالدم لانقاذ الجرحى المقاتلين حال الاعلان عن بدء معركة في الجبهة .

وفي تحليل ما أوردته الموسوعة التي أصدرها الاتحاد عن مشاركة المرأة في المعركة للفترة من ٤/٩/١٩٨٠ حتى ٤/٩/١٩٨٧[١٢] ما يؤكد النشاطات الثقافية للاتحاد والاهتمام بالقيم التي تبين ان حب الوطن ، وحب القائد ، والدفاع عن الوطن ، والتضحية من أجل الوطن قد احتلت الحصة الكبرى من المضامين الثقافية في برامج الاتحاد .

وفي هذا السياق ذاته جاءت مبادرة الاتحاد العام لنساء العراق في تنظيم حملة وطنية كبرى للتبرع بالذهب والمال ، بدأتها النساء ثم اتسعت لتشمل الرجال ، تكررت هذه الحملة مرة اخرى وبالحماس نفسه ، رسخت النساء من خلالها تلك القيم فكانت المرأة العراقية مبادرة في اضافة ممارسات نوعية تجسد من خلالها الوطنية بأسمى صورها (فالمال والبنون زينة الحياة الدنيا) .

فبعد ان أعطت بصبر وبحب ابنها وأخاها وزوجها من أجل الدفاع عن الوطن أعطت المال والذهب لتؤكد التضحية كقيمة ولتؤكد ان ضمانة المرأة في وطنها المصون وان زينتها هو النصر الدائم والعز المؤزر .

الصمود العسكري والسياسي عل صمود اقتصادي فمن بين ما استهدفه العدوان الامبريالي على العراق اعاقة التنمية واجهاضها فالنصر اذن هو صمود البناء التنموي

والحفاظ على متانة الاقتصاد . من هنا كان لا بد مما يحفز أداء المرأة الاقتصادي لضمان استمرار التنمية وعجلة الانتاج في شقيه المادي والخدمي . وهذا ما سيتم تناوله في المبحث التالي .

أما على الصعيد الدولي فقد مارس الاتحاد جملة نشاطات متنوعة لتعبئة الرأي العام العربي والدولي لنصرة موقف العراق الداعي الى السلام وقد التقت وفود الاتحاد عددا من رؤساء الدول والبرلمانات والمسؤولين في الامم المتحدة والمنظمات الدولية المعنية بشؤون الأمن والسلام والجدولان رقم (٥) و (٦)[١٢] يبينان طبيعة نشاطات الاتحاد في المعركة كما ونوعا :

١ ـ في الوقت الذي أدت فيه نساء العراق عبر هذه النشاطات واجبها الوطني والقومي ، أثرت هذه النشاطات في اعطاء نساء القطر ـ بشكل عام ومن المنتميات اليه بخاصة ـ فرصة واسعة ومجالا رحبا لممارسة الحياة السياسية .

٢ ـ انعكس النشاط السياسي للاتحاد على شخصية المرأة العراقية فعمق وعيها بالجوانب السياسية وبدأت تتطلع الى مزيد من المعرفة في هذه الجوانب والى تعزيز دورها داخل المجتمع فحدث تغيير كبير في نظرته اليهن . وقد تولد عن ذلك ثقة واعتزاز بالدور الذي يمكن ان تضطلع به المرأة في حركة المجتمع وتجسد ذلك في زيادة عدد المرشحات للمجلس الوطني وعدد الفائزات منهن لهذه الانتخابات .

٣ ـ تعززت لدى المرأة القيم الوطنية اذ جسدت خلال اسهاماتها الواسعة في المعركة حبها لوطنها واعتبار أرض الوطن مقدسة تتطلب أداء الواجب باخلاص وتفان كما تتطلب التضحية من أجل الحفاظ على استقلاله وسيادته .

٤ ـ مارست المرأة عمليا قيم البطولة والشجاعة من أجل الدفاع عن الوطن والأرض كما أصبح استشهاد أحد أفراد اسرتها مدعاة لفخرها واعتزازها مما جعلها قادرة على التعامل مع المحنة التي تترتب على فقدان شخص عزيز عليها . وعززت سنوات الحرب الثماني قيم البذل والعطاء لدى المرأة وبدأت تتعامل بصبر كبير مع ما تفرضه عليها ظروف الحرب من تضحيات من أجل هدف أسمى وهو بناء وطن يتمتع بحرية واستقلال وصمود في مواجهة الغزاة الطامعين

٥ ـ ازدادت ثقة المرأة بنفسها وبالدور الذي تضطلع به في حركة المجتمع ويعزز من

قدرتها على مجابهة المخاطر والصمود بوجه التحديات .

٦ ـ وتقديرا من المرأة لقيم الشجاعة والبطولة والتضحية أولت اهتمامها برعاية عوائل الشهداء والأسرى والمفقودين كما اهتمت بعوائل المقاتلين وبمعوقي الحرب وتقديم الخدمات لهم ولأسرهم .

٧ ـ تعززت القيم الاسرية في المجتمع وأصبح للمرأة دورها الواضح والمتميز داخل الاسرة حيث أصبحت تقوم بوظيفتين : الامومة والابوة نتيجة غياب الرجل الملتحق بجبهات القتال . لقد أصبحت المرأة في ظل ظروف التحدي الكبير مسؤولة عن ادارة الاسرة وتوفير مستلزماتها وقد نجحت في ذلك ، بالرغم من قساوة ظروف الحرب وما يترتب عليها في بعض الأحيان من اختناقات في توفير جانب من الحاجات والخدمات . الأمر الذي ساعد على تماسك الاسرة وزيادة روح التعاون بين أفرادها .

٨ ـ كان للمرأة دور مهم في تعزيز العلاقات الاجتماعية والانسانية بين الاسر ضمن المنطقة الواحدة من خلال التزاور والتعاون لقضاء الحاجات والمواساة في حالات الأحزان وزيارة المرضى والمشاركة في الأفراح مما عزز روح التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع .

٩ ـ ولأن الحرب تستهدف تعطيل الحياة الطبيعية للمواطنين وشد أعصابهم وقتل روح الفرح والأمل في نفوسهم بهدف تحطيم المعنويات ، وقفت المرأة بوجه تحقيق هذا الهدف وتمكنت بحيويتها وما تتمتع به من معنويات عالية من ادامة الحياة الطبيعية عن طريق اقامة معالم الأفراح بالمناسبات الشخصية والمناسبات والأعياد الوطنية والقومية لاشاعة الفرح والسرور في حياة المواطنين واستمرار حالة الابتهاج للحفاظ على الروح المعنوية وتقويتها لمواجهة العدوان بقوة للحيلولة دون تحقيق أهدافه في ايقاف حركة الحياة وبهجتها .

ثانيا : الأبعاد الاجتماعية :

١ ـ قوانين الأحوال الشخصية :

تتأثر المرأة العربية الى حد كبير فيما يتعلق بالجوانب الاجتماعية من حياتها بموقف قوانين الأحوال الشخصية منها وما تمنحها من حقوق مقارنة بالرجل ومدى المساواة بينها وبينه في كل ما له علاقة بقضايا الأحوال الشخصية . وعلى الرغم من كل ما قد تنص عليه الدساتير في الأقطار العربية من مساواة المرأة بالرجل تبقى هذه المساواة نظرية بعيدة عن الواقع العملي اذا لم يصاحبها موقف جاد من قبل السياسة التشريعية في كل ما يتعلق بقوانين الأحوال الشخصية التي تتسم في كثير من الأقطار العربية بعدم المساواة بين المرأة والرجل في حرية التصرف[١٤] .

ان أهمية قوانين الأحوال الشخصية بالنسبة للمرأة نابعة من كونها تنظم أقرب علاقات المرأة مع الغير وتنطبق على النساء كافة بينما نجد ان القوانين الاخرى قد تعني فريقا دون غيره من النساء (كقوانين العمل مثلا) كما ان هذه القوانين تعني المرأة في مراحل حياتها كافة ، بينما تنطبق القوانين الاخرى على المرأة في مرحلة معينة فقط (قوانين الجزاء مثلا) وان عدم مساواة المرأة بالرجل في هذه القوانين ـ عدا كونه امتهانا لكرامة الانسان ـ ، يشكل عقبة من العقبات الرئيسة التي تقف حائلا[١٥] أمام مشاركة المرأة في حياة بلادها السياسية ، والاقتصادية ، والاجتماعية ، والثقافية .

ومن خلال دراسة مقارنة لقوانين الأحوال الشخصية لعدد من الدول العربية[١٦] ، يعتبر قانون الأحوال الشخصية في العراق من القوانين التي تتميز بموقف متقدم في مجال تحقيق درجة عالية من التكافؤ بين حقوق المرأة وحقوق الرجل ، ففضلا عما سبق توضيحه من حقوق المرأة (الفصل الرابع) في مجال طلب التفريق وحق الحضانة والحصول على مخصصات الزوجية .. الخ ، لا توجد فيه أية نصوص تحتم حصولها على ترخيص من الزوج لممارسة مهنة معينة كما في دول المغرب العربي او تفرض عليه مصاحبتها عند السفر كما في الجزائر[١٧] .

ولكن هذا لا يعني ان قانون الأحوال الشخصية وتعديلاته النافذة حاليا تتجاوب مع الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية المستجدة نتيجة للتحولات التي شهدها القطر ،

فلم يزل القانون يفترض ان الزوج هو الكفيل الوحيد بالانفاق على الاسرة في الوقت الذي أدى دخول المرأة الى ميدان العمل الاقتصادي ما يترتب عليه من دخل تجنيه نتيجة جهدها الى خلق عرف ساد في المجتمع ويعترف باشتراك الزوجة مع الزوج بالانفاق على الاسرة من أجل رفع المستوى الحياتي لأفرادها ، يضاف الى ذلك القرارات والتعليمات التي تنظم ما تمنحه الدولة للموظفين فيها او للمواطنين من تسهيلات للحصول على ما يلبي جانبا من مستلزمات الحياة كتوزيع أراض أو دور أو شقق سكنية بسعر رمزي او منح قرض لبناء دار السكن او تسهيلات للحصول على سيارة نقل خاصة وبسعر الكلفة . هذه القرارات والتعليمات تحصر حق التمتع بهذه التسهيلات بأحد الزوجين وغالبا ما يكون الزوج هو الطرف الذي يستأثر بهذا الحق لأسباب اجتماعية معروفة . في هذه الحالة تنازلت الزوجة عن حق لها لصالح الزوج وتحت ضغط القانون الذي لم يجد حتى الآن علاجا لإثبات حقوق المرأة التي تسلب في حالة الطلاق او وفاة الزوج ، فقانون الأحوال الشخصية يفقدها كل حق لها عدا ما هو مثبت في عقد الزواج بافتراض ان الزوج هو المنفق على الاسرة فضلا عن ان هذه القوانين تشكل تعارضا أيضا مع مبدأ استقلال الذمة المالية للزوجة الذي كفله التشريع الساري ، مما يقتضي على الفقه القانوني ان يتصدى لذلك بالمعالجة .

٢ ـ التربية والتعليم :

يعتبر الحق في التعليم في مراحله كافة من أهم المؤشرات الاجتماعية التي يعتمد عليها في قياس مدى التطور في وضع المرأة اجتماعيا في قطر ما . واذا كان دور التربية والتعليم هو من أكبر الأدوار شأنا في النهضة العربية فانه من دون شك أكبرها قاطبة في نهضة المرأة العربية[١٨] اذ ان دور التربية والتعليم يبرز في هذه الحالة باعتباره الأساس الذي يحول الانسان من كمية مهملة ومهدورة الى كفاءة تستجيب لحاجة اجتماعية .

أ ـ المرأة ومشكلة الامية :

تشكل المرأة النسبة العليا في عدد الاميين في الفئة العمرية (١٥ ـ ٤٥) مقارنة بالذكور[١٩] اذ ان نسبتها بلغت في السنوات ١٩٦٠ ، ١٩٧٠ ، ١٩٨٠ حوالي ٩١٪ ، ٨٤٪ ، ٧٤٪ في أقطار الوطن العربي على التوالي بينما بلغت النسب المماثلة في افريقيا

٨٩٪ ، ٨٢٪ ، ٧٣٪ على التوالي وعلى الصعيد العالمي فكانت ٤٥٪ ، ٣٨٪ ، ٣٥٪ على التوالي . اذن فان نصيب الاناث من التعليم أقل من مثيلاتهن على الصعيد العالمي وفي سائر الأقاليم وبضمنها افريقيا وفي هذا حيف كبير ينال المرأة العربية خلافا لما تدعو اليه مبادىء الدين وما تعترف به الحقوق الأصيلة للانسان ، ويظهر الجدول رقم (٧)[٢٠] تفاصيل تقدير النسب المئوية للامية بين السكان مصنفين الى ذكور واناث على فئات الأعمار ١٥ سنة فما فوق على الصعيد العالمي وعلى أصعدة المجموعات الكبرى والاقليمية للأعوام ١٩٦٠ ، ١٩٧٠ ، ١٩٨٠ .

وتتفاوت الأقطار العربية بطبيعة الحال في نسبة امية الاناث الى الذكور وقد قدرت في الاناث عام ١٩٨٢ بـ ٧٠٪ وفي الذكور بـ ٤٥٪ ويبلغ التناقص السنوي بين الاميات الكبار ٠,٥ بالمئة سنويا بينما يبلغ ١٪ بين الذكور وتزداد الأعداد المطلقة للاميين والاميات في الوطن العربي سنويا وهذا يعني اننا بحاجة الى بعد زمني قد يصل الى القرن الحادي والعشرين للتخلص من امية النساء والرجال[٢١] . ويرتبط رصد الواقع التعليمي للمرأة في مرحلة التعايم الابتدائي بالذات بموضوع الامية ، ان تعميم التعليم في هذه المرحلة يسد المنبع الرئيس للامية ويلاحظ ان البلدان العربية على الرغم مما أنجزته من تقدم في التعليم الابتدائي لا تزال في وضع يصل فيه عدد الأطفال الذين لم يتم استيعابهم في مرحلة التعليم الابتدائي الى ثلث أطفال الامة في السن المدرسية (٦ ـ ١١) سنة . وتتدنى نسبة استيعاب الأطفال في الأقطار العربية التي لم تنفذ قانون التعليم الابتدائي الالزامي بعد وتكون الفروق في الاستيعاب بين الذكور والاناث دائما في صالح الذكور وينطبق ذلك بشكل مأساوي على الاناث وخاصة في الريف العربي مما يجعل نسب استيعاب الاناث أقل نسبة في العالم كله عدا افريقيا كما سبق توضيح ذلك[٢٢] .

وعلى صعيد القطر وكما تم توضيح ذلك في الفصل الثاني كانت المرأة المستفيد الأكبر من الحملة الوطنية الشاملة لمحو الامية الالزامي[٢٣] ، لكونها كانت تشكل النسبة العليا بين الاميين المشمولين بالحملة اذ بلغت نسبتها ٦٩,٤٢٪ وكان اندفاع النساء كبيرا في الريف والحضر الى مراكز محو الامية التي لم تكن مكرسة فقط لمحو الامية الأبجدية بل شملت في برامجها جانبا مهما خصص لمحو الامية الثقافية وكانت هذه التجربة التي لم تكن مجرد فرصة متاحة للمرأة بل معززة بعنصر الالزام المسند

بما يترتب عليه من عقوبات قانونية تتراوح بين الحبس والغرامة المالية مع عقوبات اخرى[٢٤] تعبيرا واضحا عن مدى ادراك القيادة السياسية للواقع الاجتماعي ولمتطلبات تطور المجتمع والمرأة على وجه الخصوص اذ ان توفر عنصر الالزام في حملة محو الامية كان عاملا أساسيا في الحد ـ بصورة كبيرة ـ من المعوقات التي تمنع مشاركة المرأة عادة في تجارب مهمة من هذا النوع لأسباب ذات صلة اما بالتقاليد والأعراف السلبية[٢٥] التي لا تتيح للمرأة في الظروف الاعتيادية ممارسة حقها في التعليم كما ينبغي وكما ترغب هي داتها وينطبق ذلك على المرأة بالريف الى درجة كبيرة تفوق ما هي عليه في الحضر وكان لفاعلية الحملة التعبوية وبرامج التوعية والتي سبقت تنفيذ حملة محو الامية وما رافقتها دور مهم في اضعاف عنصر مقاومة التغيير وفي الهاب حماس المواطنين رجالا ونساء في الحضر والريف للمشاركة في الحملة واضطلع الاتحاد العام لنساء العراق بدور كبير ومهم فيها ولم يقتصر في برنامجه على النساء فحسب بل شمل الرجال أيضا وركز برنامجه المتعلق بالتوعية على المردودات الحياتية والاقتصادية والاجتماعية للتعليم واهميته الوطنية كما اهتم بمعالجة الصعوبات التي تواجه المرأة والأم على وجه التحديد .

اما بالنسبة للتعليم الالزامي في المرحلة الابتدائية الذي طبق في آن واحد مع الحملة الوطنية الشاملة لمحو الامية الالزامي عام ٧٨ في العراق ، فقد كانت نسبة الاناث الى مجموع الملتحقين في التعليم الابتدائي ٣٣٪ عام ٧٥ ـ ١٩٧٦ قبل صدور القانون وارتفعت الى ٤١٪ في عام ٧٩ ـ ١٩٨٠ بعد صدوره وتطبيقه حتى وصلت الى ٤٦٪ عام ١٩٨٢ مما أثر في نسبة مشاركة الاناث الى الذكور في المراحل التعليمية اللاحقة ويلاحظ من خلال المقارنة مع البيانات العالمية المتوفرة عن نسب التحاق الاناث للتعليم الابتدائي للأعوام ١٩٧٥ ، ١٩٨٠ ، ١٩٨٢ ان نسبة مشاركة الاناث في التعليم الابتدائي في القطر بلغت مستوى المعدل العالمي في عام ١٩٨٢ والبالغ ٤٣٪ وكانت أعلى من الأقطار العربية والآسيوية وكل الأقطار النامية وان بقيت دونها في الأقطار المتقدمة التي وصلت النسبة فيها في العام نفسه الى ٤٩٪ كما يتضح في جدول رقم (١٢)[٢٦] . كما يظهر الجدول رقم ٨[٢٧] نسبة الاناث الى الذكور في التعليم الحكومي حسب المراحل التعليمية للأعوام ١٩٨٣ ـ ١٩٨٤ في الأقطار العربية كافة ونلاحظ ان مشاركة الاناث في المرحلة الابتدائية ترتفع الى نسبة تتعدى ٤٥٪ في العراق كما في دول اخرى (البحرين ، الكويت ، ليبيا ، قطر ، الامارات . الاردن ، فلسطين) إلا انها تنخفض في أدناه الى ١٤.٥ في اليمن الشمالي ، و٢٧.٩ في اليمن الجنوبي .

ب ـ التعليم في المراحل الاخرى :

بينما يصل متوسط نسبة الاناث في المستوى الثاني (الثانوي وما يعادله) في العالم الى ٤٠٪[٢٨] عام ١٩٨٢ والى ٥١٪ في الدول المتقدمة للعام نفسه اذ تزيد نسبة الذكور البالغة ٤٩٪ ينخفض في الأقطار النامية الى ٣١٪ وتصل النسبة العامة في الأقطار العربية كافة الى ٤٠٪ وهي معادلة للمتوسط العالمي مع وجود تفاوت بين الأقطار العربية[٢٩] حيث تصل في أعلاها عام ١٩٨٣ ـ ١٩٨٤ في قطر بنسبة ٥١,٢٪ تليها الامارات ٤٩٪ وتنخفض لتصل الى ١١,٤٪ في اليمن الشمالي في أدناها لنفس السنة .

اما في مرحلة التعليم العالي[٣٠] فتظهر نسبة تبلغ ٤٣٪ للاناث كمتوسط عالمي عام ١٩٨٢ ونسبة ٤٨٪ للأقطار المتقدمة و٣٥٪ للنامية ، أما الأقطار العربية فبلغت نسبتها بشكل عام ٣٢٪ مع وجود التفاوت بين الأقطار العربية حيث تبلغ النسبة في اعلاها[٣١] في البحرين (٦٥,٢٪) عام ١٩٨٢ ـ ١٩٨٤ تليها للعام نفسه دولة قطر ٦١,١٪ ثم الكويت ٥٤,١٪ وتنخفض هذه النسبة لتصل الى ١١,٧ في اليمن الشمالي في أدناها .

ولا تزال فرص التعليم محدودة للاناث في الوطن العربي في المراحل المذكورة ولا يتوقع ان تزيد على ٣٤,٨٪ عام ١٩٩٠ في المرحلة الثانوية ، أما التعليم الفني في المرحلة الثانوية وما بعدها فما زالت مسساهمة الاناث فيه ضئيلة ان لم تكن معدومة في غالبية الدول العربية[٣٢] وبعض الأقطار العربية تحرم الفتيات من دخول كليات معينة في مجال تخصصات محددة في الزراعة والهندسة وحتى عندما تتخرج الفتيات في هذه الكليات فغالبا ما تدخل سوق العمل في أعمال شبه مكتبية وليست حقلية أو موقعية[٣٣] .

أما العراق فان نسبة التطور فيه على صعيد التعليم في المستويين الثاني والثالث ، وان كانت ملموسة ومرتفعة نسبيا أقل من نسب التطور في المرحلة الاولى[٣٤] حيث يظهر ان نسبة الاناث في المستوى الثاني (أي الثانوي وما يعادله) ارتفعت من ٢٩٪ عام ١٩٧٥ الى ٣٥٪ عام ١٩٨٢ أما المستوى الثالث (التعليم العالي والفني) فقد كان التطور أكثر بطئا اذ ارتفع من ٢٨٪ الى ٣٠٪ من عام ١٩٧٥ الى عام ١٩٨٠ وحافظ على مستواه الأخير حتى عام ١٩٨٢ وهذه النسب أقل من مثيلاتها في الأقطار العربية لهذين المستويين وكذلك مقارنة بالمستوى العالمي البالغ ٤٠٪ للمستوى الثاني و٤٣٪ في المستوى الثالث .

ويظهر الجدول رقم (٩)[٣٥] تطور التحاق الاناث في جميع مراحل التعليم في القطر للسنوات الدراسية ١٩٨٢/١٩٨٣ ، ١٩٨٣/١٩٨٤ ، ١٩٨٤/١٩٨٥ ففي المرحلة الابتدائية ارتفعت نسبة التحاق الاناث بعمر (٦) سنوات في عام الالزام ١٩٧٨/١٩٧٩ وعادت للانخفاض في الفترة ١٩٧٧/١٩٧٨ ـ ١٩٨١/١٩٨٢ وخلال الأعوام ١٩٨٢/١٩٨٣ ـ ١٩٨٤/١٩٨٥ تحسنت نسبة التحاق الذكور[٣٦] إلا أن نسب الاناث لم يطرأ عليها تحسن يذكر بل بدأت بالتذبذب كما يبدو في الجدول رقم (٦) اذ انخفضت من ٨٤,٤٪ عام ١٩٨٣ ـ ١٩٨٤ الى ٨٣,٦٪ عام ١٩٨٤ ـ ١٩٨٥ . وبما ان التعليم الابتدائي هو قاعدة التعليم التي ترفد بقية المراحل فإن أي انخفاض في هذا المستوى يؤثر دون شك في المستويات اللاحقة .

ان نسب الاناث لم يطرأ عليها تحسن يذكر بل بدأت بالتذبذب كما يبدو في الجدول رقم (٦) اذ انخفضت من ٨٤,٤٪ عام ١٩٨٣ ـ ١٩٨٤ الى ٨٣,٦٪ عام ١٩٨٤ ـ ١٩٨٥ . وبما ان التعليم الابتدائي هو قاعدة التعليم التي ترفد بقية المراحل فإن أي انخفاض في هذا المستوى يؤثر دون شك في المستويات اللاحقة .

أما التعليم المتوسط فان نسب التحاق الاناث فيه من مخرجات التعليم الابتدائي تجاوزت ٩٣٪ عامي ١٩٧٧/١٩٧٨ و١٩٨١/١٩٨٢[٣٧] وان بقيت أدنى من نسب التحاق الذكور لكنها عادت فتدنت حتى بلغت ٧٥,٥٪ عام ١٩٨٤/١٩٨٥ كما يظهر الجدول رقم (٩)[٣٨] وبما ان التعليم المتوسط هو الحد الأدنى المقبول به لجميع أفراد المجتمع في معظم دول العالم لذا فان أي تلكؤ فيه يستدعي الدراسة والتحليل من أجل المعالجة الصحيحة[٣٩] .

وتشكل مخرجات التعليم المتوسط مدخلات التعليم الاعدادي الأكاديمي والمهني ودور اعداد المعلمات والمعلمين ويلاحظ ان مجموع نسب الالتحاق بالقنوات الثلاث هذه بلغت ٨٩,٢٪ عام ١٩٨٢/١٩٨٣ وارتفعت الى ٩٤,٩٪ عام ١٩٨٣/١٩٨٤ وعادت الى الانخفاض الى ٩٠,٤٪ عام ١٩٨٤/١٩٨٥ والاتجاه العام هو الانخفاض النسبي واذا كانت الانسيابية تتيح فرصا تعليمية ـ تدريبية اضافة للقنوات الثلاث المذكورة آنفا من خلال قنوات تدريبية موازية للتعليم الاعدادي خارج اطار وزارة التربية فإن إعداد الاناث لا تشكل في كل هذه القنوات نسبة كبيرة مما يدل على وجود ميل نحو الانخفاض في اجمالي نسب التحاق الاناث رغم كونه محدودا[٤٠] .

وتوضح البيانات الاحصائية وجود تركيز كبير للاناث في الفروع التجارية بالنسبة للتعليم المهني حيث تبلغ نسبة الطالبات المسجلات فيه من مجموع المسجلات في التعليم المهني ٨١,٢٪ عام ١٩٨٢/١٩٨٣ ، وحوالي ٦٠٪ في دور المعلمين والمعلمات من العام نفسه . وتتركز مشاركة الاناث في المعاهد الفنية في الاختصاصات الادارية حيث تبلغ ٥٢٪ من مجموع الاناث المسجلات في هذه المعاهد ، أما في مرحلة البكالوريوس فالتركيز يكون في ثلاثة اختصاصات هي الانسانيات ٢٤,٦٪ والعلوم الصرفة ٢٢,٩٪ والادارة والاقتصاد ١٩,٩٪ على التوالي من مجموع الاناث المسجلات لعام ١٩٨٢/١٩٨٣ في مرحلة البكالوريوس[٤١] وعند مقارنة تخصصات الاناث مع الاتجاهات العالمية في هذا المستوى بالنسبة للتعليم العالي نجد ان مشاركة الاناث في العلوم التربوية ترتفع عادة الى أكثر من النصف وهو أمر مشابه لما نجده في القطر بينما تنخفض عالميا في العلوم الطبيعية حيث تصل الى اقل من الربع وهو نفس الاتجاه الموجود في القطر ولا يعني هذا التشابه الاستمرار في الابقاء على هذه النسب كما هي عليه حاليا بل يفترض ان يتم التوجه بجعل مضمون مشاركة الاناث في النشاطات المجتمعية أكثر عمقا وايجابية وبشكل يتناسب مع حاجة القطر من القوى العاملة في القطاعات الأكثر حاجة اليها[٤٢] .

وقد صاحب هذا الانخفاض في نسب التحاق الاناث في القنوات الثلاث الرئيسية ارتفاع في النسبة المئوية للطالبات المقبولات في التعليم الأكاديمي والمهني والدور من مجموع المقبولين فيها حيث ارتفعت من ٣٤٪ عام ٨١/٨٢ الى ٣٨٪ عام ٨٤/٨٥[٤٣] اما على صعيد التعليم بعد الاعدادية فإن هناك اتجاها نحو انخفاض نسبة مشاركة الاناث اذ انخفضت من ٨٤٪ عام ٧٧/٧٨ الى ٦٧,٥٪ عام ٨٤/٨٥ في الوقت الذي كان فيه عدد العاملات من حملة الشهادات الاعدادية خلال هذه الفترة قد ارتفع مما يدل على ان أعدادا متزايدة من الاناث أصبحت تتجه بعد التعليم الاعدادي الى سوق العمل[٤٤] ومع انخفاض هذه النسبة نجد ان نسبة الطالبات المقبولات الى مجموع الطلبة المقبولين في المعاهد والجامعات (بعد الاعدادية) قد ارتفعت من ٣٢٪ عام ٨١/٨٢ الى ٣٦,٦٪ عام ٨٤ في الكليات ومن ٢٣,١٪ الى ٣١,٦٪ في التعليم الفني للسنوات نفسها[٤٥] .

المبحث الثاني ـ الأبعاد الاقتصادية والادارية :

أولا ـ نسب مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي في القطاعين الاشتراكي والمختلط :

تعتبر مشاركة المراة في النشاط الاقتصادي العربي من أدنى النسب حصرا في العالم كله حتى بالنسبة لدول العالم الثالث الاخرى[1] وهناك تناقض كبير في البيانات الاحصائية التي تتناول نسب المشاركة وارقامها المطلقة مما يؤدي الى التردد في اعتمادها لضعف التأكد في مصداقيتها . ومع ذلك يمكن الوصول من خلال مؤشرات ومدلولات عامة الى أرقام تقريبية تعكس حجم اسهام المراة في النشاط الاقتصادي . فحتى بداية الثمانينات ، شكلت مساهمة المرأة في النشاط الاقتصادي نسبة تتراوح ما بين ١٧,٤٪* في أقصاها (العراق) و١,٩٥٪ في ادناها (المملكة العربية السعودية) كما يتضح من الجدول رقم (١٠) في حين وصلت النسبة الى ٤٧,٧٪ في الاتحاد السوفيتي و٣٧,٤٪ في الولايات المتحدة الأمريكية و٣٤٪ في بريطانيا ، كما وصلت الى ٣٦٪ في الصين و٤١٪ في كوريا الشمالية و٢٣٪ في الفلبين .

وتشير الاحصائيات الى ان عددا كبيرا من النساء المشتغلات يعملن في الزراعة في بعض الاقطار العربية الزراعية (كالعراق ، ومصر ، وسوريا) ، إلا ان هذا الجانب يهمز في الاحصائيات ويعتبر في كثير من الأحوال امتدادا للعمل المنزلي باعتباره عملا غير مأجور . اذ ان التقاليد والنظرة السلبية تجاه عمل المراة تؤديان الى حد كبير ، الى خطأ قياس مشاركتها الاقتصادية . فالمراة قد تقوم بعمل مأجور ، بوقت جزئي والرجل الذي يتولى الاجابة عنها أحيانا عند تجميع البيانات الاحصائية أثناء اجراء المسوحات الميدانية ، قد لا يعلن عن هذا العمل باعتباره يدخل في اطار الواجبات المنزلية أو قد تخجل المراة بالتصريح عن عملها . ومن ناحية اخرى قد يقبل الباحث أو من يقوم بعملية المسح بسهولة اعتبار المراة التي لا تقوم بعمل كامل خارج منزلها كربة منزل دون الاهتمام بمعرفة ما اذا كانت تقوم بعمل جزئي او فصلي او أي عمل آخر لا يندرج ضمن نطاق الوظائف المتعارف عليها

وهناك ظاهرة اخرى اتسمت بها مشاركة المراة الريفية في كثير من الاقطار العربية

هي ان عملها لم يسهم في تحررها بل على العكس قد ضاعف من مسؤولياتها داخل المنزل وخارجه وأدى في بعض الأحيان الى حرمان الفتاة من التعليم (اما بسبب التقاليد التي لا تتيح لها المشاركة في التعليم أو في كثير من الأحيان للبقاء في المنزل ومساعدة والدتها في ادارة شؤونه الكثيرة ، أو في أحيان اخرى باعتبار التعليم أقل أهمية للمرأة الريفية مقارنة بالذكور لكونها ستتزوج في النهاية وتنشغل بأعبائها اليومية الحياتية الكثيرة ولن تحتاج الى التعليم من أجل العمل خارج نطاق الاسرة) كذلك لم يرتبط عملها بتطور يذكر في ملكية الأرض في عموم الأقطار العربية وينطبق الأمر نفسه على ما يتعلق بحقوق الميراث والانتفاع من الأرض ، وفضلا عن كل ذلك في أحوال كثيرة يعتبر تعدد الزوجات في بعض المجتمعات الريفية أحيانا زيادة في (احتياطي) قوة العمل بالنسبة للرجل في أرضه ومصدرا اضافيا للدخل اذ ان وجود عدد من النساء يخفف كثيرا من أعباء العمل على الرجل[٤٨] .

جدول رقم (١٠)

نسب مساهمة المرأة في النشاط الاقتصادي للفترة

١٩٨٠ ـ ١٩٨٢ في عدد من الأقطار العربية

القطر	النسبة
المملكة العربية السعودية	١,٩٥
الاردن	٦,١٣
البحرين	٣,٣٠
الامارات العربية المتحدة	ـــ,٤
الجزائر	٤,٣٠
تونس	١٠,٩٠
العراق	*١٧,٤٠

اعتمدنا المصدر : د. ابراهيم حيدر : حق المرأة في العمل ـ الانجاز والقصور والمعوقات (مجلة المرأة العربية) الاتحاد النسائي العربي العام ببغداد (عدد ٥/١٩٨٧) ص ٤٥ .

* ملاحظة : هذه النسبة متدنية بالنسبة للعراق حيث انها ظهرت نتيجة لتعداد عام ١٩٧٧ وقد ارتفعت النسبة في أوائل الثمانينات الى أكثر من ٢٠٪ .

أما في مجالات العمل الاخرى ، فما تزال المرأة في الوطن العربي تعمل في ميادين تعتبرها تقليديا ، مناسبة لها بخاصة في مجال التعليم والخدمات التي يبرز فيها عملها كالتمريض . أما في مجال الانتاج فتظل مساهمتها متدنية جدا حتى تنعدم تقريبا في بعض الأقطار كما يظهر من احصائيات بعض الدول العربية المتوفرة عن مساهمة المرأة في مجالات النشاط الاقتصادي في قطاعي الصناعات والخدمات للأعوام ١٩٨٠ ـ ١٩٨٢[٢] اذ نجد ان مساهمة المرأة في الامارات العربية المتحدة في قطاع الصناعات التحويلية لم تتعد ٠,٦٪ أما في قطاع التشييد والبناء فكانت ٠,٣٪ وفي بقية الخدمات لم تتجاوز في أقصاها ١,٣٪ (قطاع النقل والتخزين والمواصلات) .

وترتفع هذه النسب بعض الشيء في الكويت لتصل في قطاع الخدمات التحويلية الى ١,٤٪ وفي قطاع النقل والتخزين الى ٣,٤٪ وقطاع تجارة الجملة والمفرد الى ٢,٣٪ . وعند مقارنة وضع كل من العراق ومصر بالأرقام الظاهرة في بقية الجدول نجد انها ترتفع ارتفاعا ملموسا فتبلغ في الصناعات التحويلية نسبة ٥,٦٪ في مصر و١٧,١٪ في العراق . أما في قطاع الخدمات فقد وصلت في أقصاها في تجارة الجملة والمفرد في مصر ٩,٣٪ وانخفضت الى أقل من ذلك بقليل في العراق ٧,٢٪ للفترة نفسها .

وبالرغم من ان العمل في مجال الخدمات يستوعب أعدادا متزايدة من القوى العاملة ـ حسبما أظهرته احصائيات البنك الدولي في مقارنة بين الأعوام ١٩٦٥ ـ ١٩٨١ حيث ازدادت نسبة العاملين في هذا المجال بصورة واضحة في الوطن العربي ، ومع وضوح حقيقة ان مجال العمل في هذا القطاع أكثرها مناسبة للمرأة ـ ، فما يزال كثير من الوظائف فيه يشغلها الذكور ، مع انها لا تحتاج الى مجهود عضلي كأعمال الصيرفة والحسابات والأعمال الكتابية الاخرى وأعمال السكرتارية ، وكان يفترض ان تخصص هذه الوظائف للأيدي العاملة النسوية لينتقل الرجال الى مجالات تحتاج فعلا الى بذل مجهود أكبر في حقل الانتاج في القطاع الصناعي وبهذا تتحقق الاستفادة المثلى للأيدي العاملة انثوية كانت أم ذكرية .

ويلاحظ ان غالبية النساء المشتغلات هن من فئات عمرية شابة تتراوح بين (٢٠ ـ ٢٤) و (٢٥ ـ ٢٩) . وكلما ازداد النضج والخبرة في أعمار من فئات أكبر يقل تواجد النساء في ميادين العمل حيث يتجهن نحو الاستقرار في المنزل للقيام بمهام الاسرة المتزايدة ونظرا الى انعدام الزيادة في أعمار عمرية لاحقة ، يرى بعض الباحثين[٣] ، ان انسحاب المرأة من العمل في بعض الفترات قد يكون نهائيا لا عودة

بعده الى العمل . ولعل أهم أسبابه قلة مرونة النظم الادارية وضعف تكيفها مع واقع المرأة واحتياجها مما يؤدي الى صعوبة عودتها . واذا أضفنا كون خروجها من العمل سيؤدي بالضرورة الى حاجتها الى نوع من اعادة التأهيل عند العودة ثانية اليه من خلال دورات تدريبية لتكتسب او تعوض ما فاتها من خبرات بانسحابها من ميدان العمل في فترة سابقة ، يمكن ان نتصور مدى ما ستسببه عودتها الى العمل من معارضة من لدن كثيرين من أرباب العمل سواء في القطاع الحكومي او الخاص ، فضلا عن ان بعضهم يؤكد انه عند احتساب عدد الاجازات التي تتمتع بها المرأة العاملة بخاصة المتزوجة من اعتيادية ومرضية واجازات ولادة واومومة لن يكون صافي معدل سنوات العمل في جانبها بل يشجع العديد من أرباب العمل على استبعادها أصلا منه مما يظهر بشكل مؤكد مدى القصور في ادراك أهمية دورها المزدوج في الانجاب والعمل .

ومن الضروري التأكيد هنا بأن بقاء توزيع العمل بين الذكور والاناث قائم كما هو عليه ، بحيث تبقى المرأة في مجالات عمل هامشية لن يؤدي في الأمد البعيد ـ وحتى في حالات نمو معدلات اسهام المرأة في العمل ـ الى احداث تغيرات اجتماعية ، واقتصادية تعود على المرأة والمجتمع بفائدة تذكر لأن وجود فرص العمل مهما كانت واسعة لا يكفي بحد ذاته لاحداث تغير ملحوظ في وضع المرأة ففي معظم الأحيان قد يكون مجرد توسع كمي والسبب في ذلك يعود في بعض جوانبه الى عملية التعليم فالتعليم مقيد بـالنظام الاقتصادي والبنية الاجتماعية وان ما يستطيع تقديمه ايضا مقيد بما هو سائد إلا انه في بعض الأحيان ـ وفي ظل النشاطات التربوية الواسعة ـ يستحث التغير وييسر وقوعه في ظل الظروف السائدة وذلك عن طريق التخطيط للتعليم كيفا وبما يضمن تزويد فئات معينة كالمرأة مثلا بمرونة اجتماعية واقتصادية ووعي لحقوقها القانونية والاجتماعية والاقتصادية .

كذلك فان وجود المرأة في العمل المنظم او غير المنظم في مواقع بعيدة عن اتخاذ القرار أي في المستويات الدنيا ذات الاجور الأقل والمهارات المحدودة سيبقيها معزولة عن حركة المجتمع ويقلل من قدرتها على التأثير فيه واحداث التغيرات المطلوبة لتطوير وضعها فيه . فيلاحظ ان الأهمية النسبية للاناث في مجموعة المهن التشريعية واتخاذ القرار ما زالت منخفضة ولم يحدث أي تغير خلال فترة طويلة حيث شكلت الأهمية النسبية لهذه المجموعة المهنية للانـاث (٠,١٧٪) الى مجموع المشتغـلات وذلك عام ١٩٧٢

واستقرت خلال الفترات اللاحقة[٥٠] فقد بلغت نسبة النساء بدرجة مدير عام سنة ١٩٨٢ (٠,٢٢٪) من المجموع الكلي للمديرين العامين كما بلغت (١٨,٨٪) من المجموع الكلي للعاملين بدرجة مدير[٥١] بالرغم من توفر الظروف الموضوعية التي من الممكن ان تساهم في احداث تغيرات جوهرية في التوزيع المهني للاناث اهمها ظروف الحرب والتحاق نسب كبيرة من الرجال في جبهات القتال كذلك فان الفترة الزمنية الطويلة والتوسع في التعليم العالي كان لا بد ان يساهم في تغيير التوزيعات المهنية للمرأة واذا قبلنا ان التعليم يمكن ان يساهم في احداث تغيرات اجتماعية اقتصادية يصبح من الضروري ان نقف عند هذه النقطة ونتساءل عن أسباب قصور العملية التعليمية في تغير الانماط المهنية عند المرأة . فمع ارتفاع نسبة التعليم عند الاناث يلاحظ ان المهن التي ما زالت تمارسها المرأة بقيت تقليدية يقع معظمها في مجال الخدمات فقد توسعت الفئة المهنية للمشتغلات في الخدمات (من غير الاختصاصيات) من (٤,٩٪) عام ١٩٧٢ الى (١٧,٨٪) عام ١٩٨٤* .

اما على صعيد مساهمة المرأة العراقية في النشاطات الاقتصادية في القطر فيظهر توزيع العاملين في القطاعات الاقتصادية حسب الجنس من نتائج تعداد ١٩٧٧[٥٢] ان نسبة الاناث الى اجمالي مجموع العاملين في القطاعات كافة قد بلغت (١٧,٥٪) مع وجود درجة تركز كبيرة في عدد الاناث العاملات في الزراعة حيث بلغ عددهن (٣٥٢,٨) الفا وهذا العدد يمثل ٦٩٪ من مجموع عدد العاملين في القطاع الزراعي يلي ذلك قطاع الخدمات حيث تصل نسبة مساهمة الاناث الى مجموع العاملين في هذه القطاعات ٣٥,٢٪ مع وجود درجة كبيرة من التركيز في مجال التمويل والتأمين حيث تصل نسبة مساهمة الاناث الى مجموع العاملين فيها الى ١٦,٣٪ وتنخفض هذه النسبة الى ٢١,٨٪ في قطاع الصناعة ، ويلاحظ انه على الرغم من كون نسبة مساهمة الاناث في قطاع الصناعة منخفضة إلا ان نسبة مساهمة الذكور بدورها أقل مما هي عليه في هذا القطاع ، وينبغي ان نؤكد ان احد الأسباب الرئيسة لانخفاض حجم القوى العاملة بخاصة في قطاع التعدين والمقالع سواء بالنسبة للذكور او الاناث هو طبيعة الاستثمارات في هذه الصناعات حيث تتركز في المكائن والمعدات الثقيلة التي تعوض عن استخدام اعداد كبيرة من القوى العاملة فيها .

وقد ارتفعت نسبة مساهمة الاناث في العمل خلال الفترة ١٩٧٧ ـ ١٩٨٠ الى

٢٢,٢٪ من مجموع الاناث[٢٣] إلا ان هذه النسبة تبقى متدنية اذا ما اخذ بنظر الاعتبار توفر فرص العمل لكلا الجنسين خلال تلك الفترة وتطور الوعي الثقافي والاجتماعي للمراة والمجتمع مما يدل على ان جهودا اكبر ينبغي ان تبذل لزيادة نسب مشاركة المراة في القطاعات الاقتصادية وبخاصة في قطاع الصناعة حيث تشكل مساهمتها مستوى أقل مما هو مطلوب .

وخلال فترة الحرب بلغت نسبة الاناث المشتغلات في القطاع الاشتراكي والمختلط[٩٤] ٢٤,٣٪ عام ١٩٨٤ بعد ان كانت بحدود ١٧,٤٪ عام ١٩٧٧ ويلاحظ ان معدل النمو المركب السنوي لأعداد الاناث خلال الفترة ١٩٧٦ ـ ١٩٧٩ كانت ١٧,٦ اما للفترة ١٩٨١ ـ ١٩٨٤ فقد كانت ١٣,٢ مما يؤشر تباطؤا في معدلات النمو خلال الحرب مقارنة بالفترة السابقة[٩٥] وقد استمر تمركز الاناث من المستويات الدنيا (تقرأ وتكتب) في الزراعة بينما اتجهت الاناث من المستويات العلمية العليا (ثانوية ، دبلوم ، بكالوريوس ، وشهادات عليا) الى العمل في قطاع الخدمات بدرجة عالية التركيز . أما حملة الشهادات الابتدائية فقد اتجهت ٣٧٪ منهن الى قطاع الصناعات التحويلية و٣٠٪ الى الخدمات بينما اتجهت حاملات الشهادة المتوسطة بنسبة ٢٩,٣٪ الى العمل في قطاع الخدمات و٢٣,٣٪ الى قطاع التجارة الجملة والمفرد والفنادق و١٩,٣٪ منهن الى قطاع الصناعات التحويلية[٩٦] .

اما بالنسبة الى قطاع الزراعة فيتوقع ان تكون نسبة مشاركة الاناث فيه بشكل عام قد تزايدت اذ انها قدرت عام ١٩٨٢ بـ ٤٣,٧٪[٩٧] ويتوقع ان تكون هذه النسبة قد تعدت ٤٥٪ نظرا لانشغال أعداد كبيرة من الرجال في مهمة الدفاع على جبهات القتال مما زاد من أهمية دور المراة الريفية في العمل في القطاع الزراعي ونسبة مشاركتها السابقة فيه .

وتجدر الاشارة الى ان تركز الاناث (بخاصة من المستويات التعليمية العليا في قطاع الخدمات) يعني ايضا ان المشغل الأساسي والرئيسي للاناث المتعلمات في القطر هو القطاع الاشتراكي حيث تعود معظم مجالات العمل في قطاع الخدمات الى القطاع الاشتراكي وتعبر نسبة الزيادة في أعداد الاناث في القطاع الاشتراكي (من ١٧,٥٪ عام ١٩٧٧ الى ٢٤,٢٪ عام ١٩٨٤) عن تطور فعلي لمشاركة الاناث فيه فقد شكلت زيادة متميزة في الاعداد المطلقة للاناث المشاركات فيه وان كانت نسبة النمو السنوي المركب قد

سجلت تباطؤا في هذا المجال بالمقارنة لفترتي ما قبل الحرب وبعدها كما أسلفنا .

على الرغم من زيادة مساهمة المرأة في مجال العمل ما زالت تتجه الى مجالات تقليدية بنسب كبيرة (زراعة خدمات) ، إلا ان هناك مؤشرات تدل على انه منذ بداية عام ١٩٨٧ وانسجاما مع ما تم من اعادة نظر في هيكلية مؤسسات الدولة بقصد تطويرها وتقليص ما تعانيه من تضخم في العمالة بخاصة في الوظائف الخدمية ومجالات العمل المكتبية ـ هناك زيادة في توجه الاناث للعمل في القطاعات الانتاجية بشكل عام[٥٨] ومن مختلف المستويات العلمية مع انخفاض نسبة المشاركات في الأعمال الخدمية والكتابية منها بشكل خاص .

ومن خلال تحليل النسب المئوية للعاملين (ذكورا واناثا) في القطاع الاشتراكي والمختلط حسب سنة التعيين والجنس لسنة ١٩٨٤[٥٩] يتضح ان أعلى نسبة للاناث تم تعيينها عام ١٩٨١ فما فوق حيث بلغت ٤٢٪ مقارنة بـ ٢٤,٤٪ للذكور اما من تم تعيينهم خلال الأعوام ١٩٦١ ـ ١٩٦٥ فكانت نسبتهن ٣,٩ مقارنة بـ ٦,١٪ للذكور وهذه النسب تعكس جملة حقائق منها ان معظم النساء المتعينات حاليا هن من أعمار فتية ، ومن ذوات الخبرة القليلة في العمل الوظيفي فضلا عن أنهن يشكلن الفئات الأدنى في المراكز الوظيفية وتسلسلها[٦٠] . يضاف الى ما تقدم ، ان استمرار اتجاه الاناث نحو التوجه لسوق العمل بهذا الشكل الواسع يؤشر ان الانخفاض في نسبة النمو السنوي المركب لمعدل تشغيلهن في القطاع الاشتراكي هو انخفاض جزئي يمكن ان يفسر بعوامل مؤقتة ولا سيما ان كان المعدل ما يزال عاليا[٦١] .

ويلاحظ ان أعداد الاناث في القطاع الاشتراكي تتركز في عدد محدود من المجالات يمكن تقسيمها على ثلاث مجاميع رئيسة :

الاولى : تغلب فيها المهن ذات العلاقة بالتعليم .

الثانية : تتولى شؤون الرعاية (صحة وعمل اجتماعي) .

الثالثة : تشغل المهن الكتابية .

ان هذا التركيز يؤدي الى استنتاج مفاده وجود رغبة عالية جدا للاناث بالتوجه الى مجالات العمل التي تغلب فيها المهن التعليمية والتدريسية وهذه ظاهرة تشترك فيها الاناث في العراق مع الاناث في أقطار اخرى خاصة العربية منها .

ثانيا ـ اتجاهات مشاركة الاناث في النشاط الاقتصادي حسب التحصيل الدراسي :

ومن خلال تحليل عدد المشتغلات من الاناث عام ١٩٨٤ على أساس المستوى التعليمي يلاحظ انه لا يوجد هناك هرم تعليمي (طبيعي) شكل رقم (١) لاعداد المشتغلات حسب المستوى التعليمي (من المستويات الدنيا الى العليا) حيث يلاحظ مثلا ان نسبة حملة شهادة البكالوريوس من المشتغلات كانت أعلى من نسبة حملة شهادات الابتدائية والمتوسطة ويختلف الأمر تماما عند مقارنة نسب تشغيل الذكور على أساس المستوى العلمي حيث يكون الهرم التعليمي طبيعيا ومتدرجا بشكل أفضل اذ تتسع القاعدة لتشمل أعداد المشتغلين بدون شهادة مدرسية وتتدرج ارتفاعا حيث ينخفض عدد العاملين حتى شهادة المتوسطة اما بعدها فترتفع اعداد العاملين من حملة الشهادة الاعدادية لتنخفض ثانية لدى حملة شهادة الدبلوم ثم لترتفع اخيرا في مستوى البكالوريوس فما فوق . وهذه الظاهرة تقود ايضا الى استنتاج مؤداه ان هناك علاقة وثيقة ومباشرة بين مستوى وتوعية التعليم والتشغيل للاناث بصورة خاصة . ويظهر الجدول رقم (١٤) صورة واضحة لهذه الظاهرة حيث يبدو منه ان عدد الاناث من المشتغلات في القطاع الاشتراكي من حملة الشهادة الثانوية تشكل أعلى نسبة مقارنة بنسب المشتغلات من كافة التحصيلات العلمية الاخرى (بما في ذلك اللواتي بدون تحصيل علمي) وقد بلغت عام ١٩٧٩ (٣٠,٥٨٪) ارتفعت تدريجيا لتصل الى ٣٢,٨٣٪ عام ١٩٨٤ اما النسبة التالية فهي للمشتغلات (بدون تحصيل علمي وابتدائي) حيث بلغت عام ١٩٧٩ (٣٠,٠٣٪) انخفضت في عام ١٩٨٤ لتصل الى ٢٥,٧٨٪ وكانت أدنى نسبة لحملة شهادة الدراسات العليا التي لم تتجاوز ٠,٧٣٪ عام ١٩٧٩ ارتفعت ببطء لتبلغ ٠,٩٤٪ عام ١٩٨٤ .

تفسير هذا الواقع الى ان المرأة تتعلم لكي تعمل وبالرغم من وجود فرص عمل لحاملات شهادات الابتدائية والمتوسطة تجد طموح المرأة يدفعها للتعلم حتى مرحلة الثانوية والبكالوريوس لتكون فرص العمل المتاحة امامها أفضل . فضلا عن ذلك فان مفهوم العمل يختلف حسب الفئات الاجتماعية حيث كانت هناك نظرة سائدة في السابق

مفادها ان العمل في المصانع وغيرها لا يليق بالمرأة وهي المواقع التي كانت تشغل عادة من قبل حاملي الشهادة الابتدائية والمتوسطة من الذكور والاناث او من هم دون شهادة وقد تغيرت النظرة بعد تطبيق خطة التنمية وبالذات نجاح الحملة الوطنية الشاملة لمحو الامية الالزامي والتعليم الالزامي للمرحلة الابتدائية وانتشار الثقافة الاشتراكية التي غيرت مفهوم العمل السائد سابقا مما دفع بأعداد متزايدة من الاناث من حملة الشهادة الابتدائية والمتوسطة للخروج الى العمل في مجالاته المختلفة .

ثالثا ـ اتجاهات تركز الاناث في مجالات التدريب المتاحة :

اما فيما يتعلق بالتدريب في كافة الوحدات[٦٢] فيلاحظ ان عدد المتدربات ممن لا يمتلكن اي تحصيل علمي ضئيل جدا مقارنة بالاناث اللواتي يحملن تحصيلا علميا معينا وبشكل عام فان عدد المتدربات الاجمالي ما يزال ضئيلا وان ارتفع كعدد مطلق من ٤٣١٦ متدربة عام ١٩٨٢ الى ٦١٨٠ متدربة عام ١٩٨٥[٦٣] وهذه المؤشرات تدل على ان الاناث النشيطات اقتصاديا ممن هن خارج نطاق التحصيل الدراسي المدرسي لا يستفدن من فرص التدريب المتاحة اذ ان هذه الفرص نفسها ضئيلة كذلك فان أعلى نسبة من المستفيدات من التدريب هن ضمن اطار مراحل التحصيل الدراسي او الموظفات في القطاع الاشتراكي ، بمعنى ان النشاط التدريبي لم يتطور بالصورة التي يصبح فيها مكملا وموازيا للنظام التعليمي[٦٤] . وفي هذا الصدد بذلت جهود كبيرة من أجل زيادة مشاركة الاناث في التدريب بخاصة ممن لا يمتلكن تحصيلا علميا او المنقطعات والمتسربات من المراحل الدراسية بخاصة بعد الابتدائية والمتوسطة وقد شارك الاتحاد العام لنساء العراق في عدد من اللجان الوطنية المشكلة خلال الأعوام ١٩٨٥ ـ ١٩٨٧ لبحث هذا الموضوع علما ان معظمها تم تشكيله بموجب توجيهات من الجهات العليا المعنية في القطر . ومن الجدير بالذكر ان للاتحاد مراكزه التدريبية المنتشرة في جميع محافظات القطر[٦٥] ويتم التدريب في هذه المراكز للنساء المنتميات للاتحاد في مجالات متعددة تسهم في اكسابهن مهارات تنفعهن في انجاز مهام حياتهن اليومية فضلا عن الاستفادة من بعضها في الدخول في مجالات الأعمال المتاحة في تخصص معين ومن ناحية اخرى يقوم الاتحاد من خلال لقائه بالنساء المنتميات من خلال الزيارات والندوات بالاستفادة من وسائل الاعلام المتاحة له بتعرف النساء فرص التدريب في المراكز

التدريبية التابعة لمؤسسات اخرى وبتوعيتهن بـأهمية التـدريب الخاصـة في تطويـر امكانياتهن وتحسن أوضاعهن .

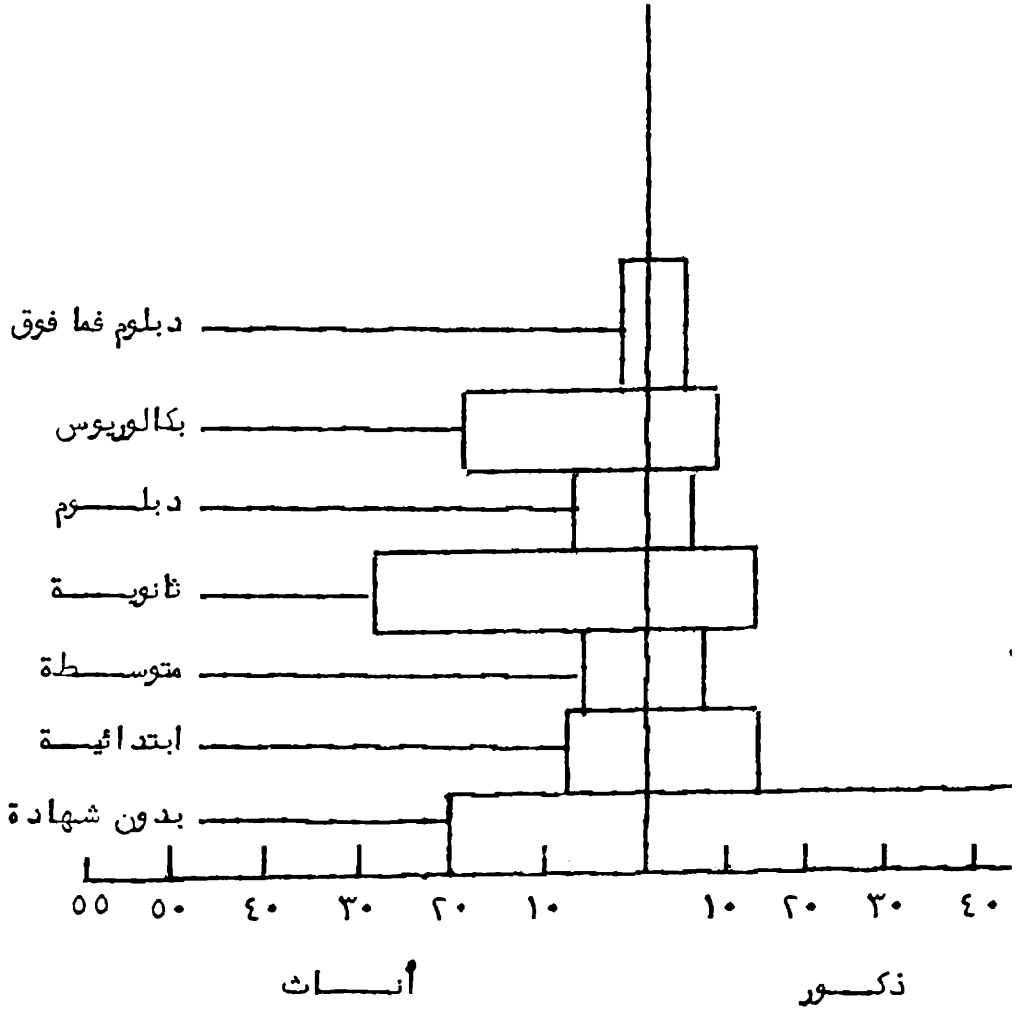

شكل رقم (١)

المصدر : اتجاهات مشاركة الاناث في المراحل التعليمية والتشغيل في القطاع الاشتراكي ، وزارة التخطيط ، هيئة تخطيط القوى العاملة ، ١٩٨٧ ، ص ٩٣ .

جدول رقم (١٤)

الأعداد والنسب المئوية للاناث المشتغلات في القطاع الاشتراكي حسب المستوى التعليمي للسنوات (١٩٧٩ ـ ١٩٨٤)

السنة	بدون تحصيل وابتدائية	متوسطة	ثانوية	دبلوم	بكالوريوس	دراسات عليا	مجموع
١٩٧٩	٣٨٠٤٨	٩٠٨٧	٣٨٧٤٩	١٥٤٦٥	٢٤٤٤٠	٩٢٧	١٢٦٧١٦
	٣٠٫٠٣٪	٧٫١٧٪	٣٠٫٥٨٪	١٢٫٢٠٪	١٩٫٢٩٪	٠٫٧٣٪	١٠٠٫٠٠٪
١٩٨٠	٤٥٣٨٠	١١٥٩٠	٤٤١٥٧	١٧٦١٣	٢٤٤٤٥	٩٦٦	١٤٤٠٨٠
	٣١٫٥٠٪	٧٫٩٩٪	٣٠٫٦٥٪	١٢٫٢٢٪	١٦٫٩٧٪	٠٫٦٧٪	١٠٠٫٠٠٪
١٩٨١	٥١٥٣٧	١٣٨٤٢	٥٠٤٣٠	١٩٥٥٨	٢٦٩٤٥	١٠٢٤	١٦٣٣٣٦
	٣١٫٥٥٪	٨٫٤٧٪	٣٠٫٨٨٪	١١٫٩٧٪	١٦٫٥٠٪	٠٫٦٣٪	١٠٠٫٠٠٪
١٩٨٢	٥٧٦٦١	١٦٩٣٤	٥٦٣٥٢	٢١٢٧٦	٢٨٩٩٠	١٠٦٣	١٨٢٢٧٦
	٣١٫٦٣٪	٩٫٢٩٪	٣٠٫٩٢٪	١١٫٦٧٪	١٥٫٩٠٪	٠٫٥٩٪	١٠٠٫٠٠٪
١٩٨٣	٦٠٩٣٥	١٨٦٦٣	٦٤٨٧٤	٢٣٥٧٥	٣١٣٩٣	١١١٧	٢٠٠٥٥٧
	٣٠٫٣٨٪	٩٫٣١٪	٣٢٫٣٥٪	١١٫٧٥٪	١٥٫٦٥٪	٠٫٥٦٪	١٠٠٫٠٠٪
١٩٨٤	٦١١٥٧	٢٣٣٣١	٧٧٨٨٠	٣٠٤٢٦	٤٢٢٣١	٢٢٢٩	٢٣٧٢٥٤
	٢٥٫٧٨٪	٩٫٨٣٪	٣٢٫٨٣٪	١٢٫٨٢٪	١٧٫٨٠٪	٠٫٩٤٪	١٠٠٫٠٠٪
معدل النمو السنوي المركب	٩٫٩٦٪	٢٠٫٧٥٪	١٤٫٩٨٪	١٤٫٤٩٪	١١٫٥٦٪	١٩٫١٨٪	١٣٫٣٦

المصدر : اتجاهات مشاركة الاناث في المراحل التعليمية والتشغيل في القطاع الاشتراكي وزارة التخطيط ، هيئة تخطيط القوى العاملة ، ١٩٨٧ ، ص ٩٢ .

ومن حصيلة خبرة الاتحاد العام لنساء العراق في مجال التشغيل أخذت معظم الجهات طالبة التشغيل ، بخاصة المؤسسات الانتاجية في القطاع الاشتراكي والمختلط ، تعتمد اسلوب التدريب أثناء العمل حتى للاناث ممن يحملن شهادة الدراسة الابتدائية او المدارس الشعبية . حيث تم تصنيفهن عاملات نصف ماهرات ويتم تدريبهن بعد التحاقهن في العمل ، وفي المجالات التي لا تتطلب مهارات عالية وهذا التوجه يؤدي بدوره الى زيادة تركيز عدد الاناث في المهن الأقل مستوى من حيث المهارة مقارنة بالذكور .

رابعا ـ مشاركة الاناث في القطاع الخاص والتعاوني :

أما بالنسبة للقطاع الخاص فلم تتوفر لدى الجهات المعنية في القطر بيانات احصائية يمكن الاعتماد عليها لبيان حجم اسهام المرأة العراقية فيه وقد شملت استمارة التعداد العام للسكان لعام ١٩٨٧ ابوابا خاصة لهذا الغرض من أجل اعطاء صورة واضحة عن أعداد المشتغلين (ذكورا واناثا) خارج نطاق القطاع الاشتراكي والمختلط . وتؤكد الستراتيجيات الاستشرافية من أجل النهوض بالمرأة حتى عام ٢٠٠٠ المقرة في المؤتمر العالمي لاستعراض منجزات عقد الامم المتحدة للمرأة المنعقد في نيروبي عام ١٩٨٥ تحت شعار (مساواة ، تنمية ، سلام) والتي يتم اعتمادها بعد اقرارها من قبل كافة الدول المشاركة فيه) فيما تؤكده أهمية دعم المرأة في كافة مجالات العمل وبخاصة في القطاع الخاص وتشجيعها على الدخول فيه كربة عمل فضلا عن كونها عاملة فيه اذ ان قيامها بادارة وتنظيم العمل في مشاريع خاصة تمتلكها له أثره الكبير في تطويرها وزيادة ثقة المجتمع بقدراتها فضلا عمّا سينجم عنه من تغير للمفاهيم والتقاليد القديمة التي تكرس المرأة للعمل المنزلي وتشكك في امكانياتها بادارة شؤون العمل خارج المنزل .

وقد اعتمد الاتحاد العام لنساء العراق في خطته لعام ١٩٨٧ وجزء من مهامه لتطبيق الستراتيجيات المعتمدة في مؤتمر نيروبي التي تقع في مجملها ضمن اهتمامات الاتحاد وتوجهاته لتطوير وضع المرأة العراقية ، هدفا يرمي الى دراسة طبيعة التعليمات والقوانين والقرارات التي تنظم العمل في القطاع الخاص لتعرف مدى مناسبتها للمرأة من جهة ولتشجيع المرأة على الدخول في هذا القطاع كربة عمل وتعريفها بفرص العمل المتاحة في المؤتمر النسائي وقد كان واضحا بعد قيام اللجنة المعنية

المشكلة لهذا الغرض[٦٦] ومن خلال اطلاعها على معظم التعليمات والقوانين المنظمة للعمل في هذا القطاع انه لا توجد اية نصوص او شروط تفضل الذكور على الاناث في اي مجال من مجالات العمل إلا ان النتيجة الأساسية التي خرجت بها اللجنة من خلال دراستها وإجتماعاتها المكثفة هي ان الاجراءات التنظيمية والتوجيهية التي تحكم العمل في القطاع الخاص تتسم بالتعقيد وتعدد الجهات المعنية بخاصة في منح الاجازات وتجديدها وما يتعلق بالامور التنظيمية التي تحدد العلاقة بين أرباب العمل في القطاع الخاص ومؤسسات الدولة نفسها بحيث ان العمل الخاص يجابه صعوبات تحد حتى من اسهام الذكور فيه وبطبيعة الحال فان ما يخلقه ذلك من ظروف عمل غير مواتية لن تكون مشجعة بأي حال على دخول النساء فيه وحتى لو اضطررن فسيحاولن الاستعانة بغيرهن من الذكور لادارة العمل لصعوبة التوفيق بين واجباتهن الاسرية وما يتطلبه العمل الخاص من تفرغ ومتابعة استثنائية بحكم طبيعة الاجراءات التنظيمية المعتمدة التي تحكمه .

ومن خلال متابعة السيد الرئيس القائد صدام حسين لمؤسسات الدولة وبخاصة في قطاع الانتاج ركز سيادته على القطاع الخاص وأهمية تنشيطه باعتباره قطاعا مهما ومكملا للقطاع الاشتراكي والمختلط[٦٧] الى اتخاذ اجراءات سريعة تهدف الى اعادة النظر في مجمل السياسات والتعليمات والقرارات التي تنظم العمل في هذا القطاع الحيوي بهدف تبسيطها وتعديلها بما يشجع الأفراد ذكورا واناثا على الاسهام بجدية في هذا القطاع مستقبلا . ومن خلال متابعات الاتحاد العام لنساء العراق وجهوده في تشغيل المرأة وادماجها في التنمية بكافة مجالاتها ، توفر لدى قيادته قناعة تامة بأن تبسيط اجراءات تنظيم العمل في مؤسسات الدولة مع ما يبذله الاتحاد من جهود لتعبئة المرأة وتعريفها بفرص العمل المتاحة سيزيد دون شك من اقبال المرأة على العمل في القطاع الخاص كربة عمل خاصة وان ظروف الحرب قد أدت الى اضطرار الكثير من النساء الى دخول مجال العمل فيه لادارة شؤون المشاريع الصغيرة التي كان يديرها أزواجهن وانشغلوا عنها حاليا بالدفاع عن أرض الوطن ، فضلا عن وجود أعداد كبيرة من الاناث القادرات على العمل والراغبات فيه بخاصة من خريجات الكليات أو ممن تركن العمل في مؤسسات الدولة خلال فترة معينة للتفرغ لادارة شؤون اسرهن ، يرغبن في العمل في القطاع الخاص في مشاريع صغيرة باستطاعتهن ادارتها وتسيير أعمالها بأنفسهن .

وتجدر الاشارة الى ان طبيعة المهام المزدوجة للمرأة وضرورة وجودها في فترة معينة من حياتها لساعات أطول يوميا في المنزل لادارة شؤون الاسرة وانجاب الأطفال وتربيتهم جعل نسبة من النساء العراقيات يتوجهن للعمل في مجالات تحقق دخولا لهن دون اضطرارهن للخروج من المنزل وذلك من خلال الانتساب الى جمعيات الاسر المنتجة في التعاونيات الانتاجية في الاتحاد العام للتعاون وتوجد هذه الجمعيات في كثير من محافظات القطر مع تركيز عال في محافظة بغداد وتقبل المرأة بشكل خاص على العمل في مجال الخياطة وهناك مجالات جديدة بدأت النساء بالدخول فيها هي الصناعات الشعبية والمواد الغذائية نصف الجاهزة[١٨] ، وقد بلغ عدد الجمعيات التعاونية الانتاجية (٢٢) جمعية في أنحاء القطر منها (١٧) جمعية للاسر المنتجة معظمها متخصص في مجال الخياطة وتستقطب النساء عادة[١٩] وقد ارتفع مؤخرا عدد جمعيات الاسر المنتجة اى ما لا يقل عن (٢٠) جمعية ويتراوح حجم العضوية في هذه الجمعيات عادة بين ٢٠٠ ـ ٦٠٠ عضوة .

خلاصة :

يركز الفصل الثالث على تتبع واقع المرأة العراقية لفترة ما بعد ثورة ١٧ ـ ٣٠ تموز ١٩٦٨ في مجالين أساسيين أولهما الجانب السياسي ـ الاجتماعي وثانيهما الجانب الاقتصادي ـ الاداري لتعرف أثر التشريع في تطوير واقعها ثم لتقييم أثر ما استهدفت هذه الحركة إحداثه من تغييرات لتحسين وضعها في الجوانب المحددة لذلك .

ففي الجانب السياسي مارست المرأة أول مرة حقوقها في الترشيح للمجالس النيابية وأحرزت في دورتي المجلس الوطني عددا من المقاعد يعتبر كبيرا نسبة الى حداثة تجربتها في الترشيح كما انها تشارك في الأحزاب السياسية على مستوى القاعدة والقيادة وان كانت نسب مشاركتها في الأخيرة دون نسبة مشاركتها في الاولى بفارق كبير

كذلك تشارك في قيادة كافة النقابات في القطاعات الاقتصادية وتتناسب نسب مشاركتها مع نسب وجودها كقوة عاملة مقاربة بالرجل في هذه القطاعات ، أما على صعيد المنظمات الجماهيرية فان مساهمتها فاعلة في مستوى القيادة والقاعدة في عدد منها فضلا عن ان لها منظمة تنفرد بتمثيلها وقيادتها والمشاركة فيها ، وهي الاتحاد العام لنساء العراق ، الذي تمكنت من خلاله من تعميق تجربتها الديمقراطية في العمل السياسي والجماهيري بكل أبعاده . وبسبب اتساع شبكته التنظيمية وتنوع نشاطاته في خدمة المرأة في الريف والحضر ومن كافة الشرائح الاجتماعية وقدرته كممثل للمرأة على معرفة احتياجات المرأة لم يعد الاتحاد مجرد منظمة نسوية متخصصة بل أصبح ـ وبدعم مباشر من القيادة ومن السيد الرئيس القائد صدام حسين شخصيا ـ منظمة سياسية واسعة لها اسهاماتها في كافة الفعاليات والأنشطة الوطنية وتعتبر تجربة القطر العراقي في مجال العمل النسائي السياسي تجربة رائدة ومتميزة سواء في مجال الأحزاب السياسية او في التنظيمات الجماهيرية على المستوى الاقليمي والعربي والعالمي .

وفي المجال الاجتماعي : يعتبر قانون الأحوال الشخصية المنظم للجوانب الاجتماعية من حياة المرأة من المؤشرات المهمة لقياس مدى التطور التشريعي في معالجة مركز المرأة القانوني من الناحية الاجتماعية ويلاحظ ان قانون الأحوال الشخصية العراقي وتعديلاته يعتبر من القوانين المتميزة مقارنة بما هو سائد في الأقطار العربية فقد أعطى المرأة حقوقا متكافئة مع الرجل وسعى الى تعميق هذا التكافؤ على مستوى التطبيق العملي في الحياة العامة بالرغم من ذلك فانه لما يزل بحاجة الى تعديلات لمواكبة التغيرات الاجتماعية والاقتصادية وما نتج عنها من أعراف وقيم جديدة . وتعتمد اتاحة فرص التعليم في كافة المستويات للاناث على مستوى متكافىء مع الرجل كاحدى المؤشرات المهمة الاخرى في بيان مدى معالجة التشريع لأوضاع المرأة الاجتماعية وقد حقق العراق تقدما كبيرا في مجال محو الامية للاناث والذكور من الفئة العمرية (١٥ ـ ٤٥) وذلك نتيجة لتطبيق الحملة الوطنية الشاملة لمحو الامية الالزامي عام ١٩٧٨ اذ لم تكن هذه التجربة مجرد فرصة أتاحت للمرأة فرص التعليم ولكنها عندما جاءت معززة بعنصر الالزام عبرت عن مدى ادراك السياسة التشريعية للواقع الاجتماعي وقدرتها على معالجته بما يؤمن للمرأة أفضل الظروف لممارسة هذا الحق وجاء ملازما لها فرض الزامية التعليم الابتدائي مما دفع نسبة مشاركة الاناث من أعمار ٦ ـ ١١ الى أعلى نسب لها في القطر

وبما يقارب النسب الموجودة في الأقطار المتقدمة ويفوق كثيرا مثيلاتها في الأقطار العربية . ويلاحظ تزايد نسب مشاركة الاناث في المراحل الاخرى للتعليم مع وجود تركيز في الاختصاصات التي تؤدى بتوجيه مخرجات التعليم للاناث الى العمل في مهن التعليم والخدمات بدرجة كبيرة .

أما مشاركة المراة في النشاط الاقتصادي فقد كانت تحتل أعلى نسبة مقارنة بالأقطار العربية وتعدت نسبة مشاركتها في القوى العاملة ٢٠٪ في بداية الثمانينات ويلاحظ ان هناك تركيزا كبيرا للعمل في قطاع الزراعة ويعتبر في كثير من الأحوال وفي كافة أقطار العالم الثالث الزراعية امتدادا للعمل المنزلي لذا لا يظهر في الاحصائيات بنسبه الحقيقية بل دونها بكثير وتبقى المراة في الريف محملة بأعباء كثيرة تفوق طاقتها وتؤثر في قدرتها على تحسين وضعها الاجتماعي بخاصة الثقافي وفي المشاركة المجتمعية في الحياة العامة . والى جانب الزراعة ما تزال المراة في الأقطار العربية كافة ومنها العراق تعمل بدرجة أكبر من التركيز في مجالات العمل التقليدية كالتعليم والخدمات . وتنعدم أو تتدنى نسبة مساهمتها في قطاع الانتاج في كثير من الأقطار العربية وتبقى النسبة في العراق مرتفعة نسبيا بالمقارنة حيث تصل الى ١٧,١٪ ولكن مشاركة المراة تبقى هامشية في مجالات العمل مقارنة بالذكور وتكثر في مستويات العمل الأدنى ذات الاجور القليلة والمهارة المنخفضة وتقل كلما ارتفعت في السلم الوظيفي الى مراكز اتخاذ القرار حيث لا تزيد مشاركة الاناث في مستوى مديرين عامين عن ٢,٢٪ ولا تتعدى نسبة ١٨,٨٪ في مستوى مدير مقارنة بالذكور وذلك من مجموع العاملين في هذين المستويين .

وخلال الحرب استمرت نسبة مشاركة الاناث بالزيادة في مجالات العمل المختلفة مع وجود مؤشرات تدل على احتمال حدوث زيادة بنسب أعلى مقارنة بما كانت عليه قبل فترة الحرب في التوجه للأعمال الانتاجية خاصة في القطاع الاشتراكي والمختلط ويعتبر القطاع الاشتراكي أكبر مشغل للمراة وترتفع نسب مشاركة الاناث من حملة المؤهلات العلمية العليا مقارنة بمشاركة الاناث ممن يحملن مؤهلات علمية أقل في العمل في القطاع الاشتراكي مما يدل على مدى العلاقة بين مخرجات التعليم ومدخلات التشغيل للاناث في القطر .

وما تزال فرص التدريب المتاحة للاناث ممن هن خارج نطاق التحصيل الدراسي منخفضة وكذلك فرص اعادة تأهيل تاركات العمل الراغبات في العودة اليه وهناك

اجراءات معتمدة ودراسات تتم من أجل توسيع استفادة المرأة ـ بخاصة خارج نطاق التحصيل الدراسي ـ من فرص التدريب سواء ما كان منها في القطاع الاشتراكي او المختلط او الخاص .

وبالرغم من عدم وجود معلومات متوفرة عن حجم العاملين في القطاع الخاص وحيث لم يتم بعد نشر بيانات تعداد عام ١٩٨٧ الشامل الذي تضمن بيانات عن هذا الجانب ، يعتقد أنه بسبب ما اتخذته الدولة من اجراءات في اعادة النظر في السياسات والتعليمات التي تحكم تنظيم عمل القطاع الخاص بغية تطويرها وتشجيع أعداد متزايدة من المواطنين على ممارسة العمل الخاص ـ يعتقد ان نسب مشاركة المرأة فيه بخاصة كربة عمل سترتفع بعد ان دخلت هذا الميدان فعلا في السنوات الاخيرة . أما في القطاع التعاوني فيجتذب حاليا أعدادا متزايدة من النساء بسبب طبيعة العمل في المجالات الانتاجية وفي جمعياته التعاونية المخصصة للاسر المنتجة التي تتيح للمرأة العمل في منزلها عند انتسابها لهذه الجمعيات التي يتخصص كثير منها في مجال تقليدي هو الخياطة مع اتخاذ مبادرات مدروسة للدخول في ميادين عمل جديدة كالصناعات الشعبية والأغذية الجاهزة والحضانات الشعبية .

وقد حدد تقرير السكرتير العام للامم المتحدة المقدم الى اللجنة التحضيرية لمؤتمر نهاية عقد المرأة الذي تم عقده في نيروبي باشراف الامم المتحدة ومشاركة معظم أقطار العالم بما في ذلك العراق والأقطار العربية الاخرى عام ١٩٨٥ ـ حدد نوعين من المعوقات التي تحد من اسهام المرأة في الحياة العامة وادماجها الكامل في التنمية مما يعزز وضعها ومكانتها في مجتمعاتها ، اطلق على الاولى المعوقات الأساسية وكان من أهمها توجهات الحكومات التي تركز على صورة للمرأة هي دون مستوى الرجل فضلا عن الدور المزدوج الذي تقوم به المرأة في الانجاب وتربية الأطفال ورعاية شؤون المنزل من ناحية والعمل خارج المنزل من ناحية اخرى مما يقلل من رغبة أرباب العمل في جميع القطاعات الاقتصادية في تشغيلها ، أما المعوقات الاخرى فاسميت بالعملية ومنها انخفاض مستوى ثقافة المرأة لقلة فرصها في التعليم مقارنة بالرجل ووجود التمييز في مستوى العمل والتعليم بين المرأة والرجل وأكد التقرير ان الارادة السياسية وحدها قادرة على ان تقلل من أهمية هذه المعوقات بخاصة الأساسية وتؤدي الى تطوير وضع المرأة بالصيغ الممكنة لكل مجتمع وعليه يمكن القول بأن ما احرزته المرأة من تقدم أوضاعها في القطر

بشكل عام يرجع اساسا الى وجود الارادة السياسية القادرة على التغييرات والراغبة فيه والتي استطاعت ان توجه السياسة التشريعية في المجالات كافة لخدمة اهدافها في تطوير وضع المرأة في المجتمع وعليه فان هذه التجربة المتميزة هي الأساس في وجود التفاوت الملحوظ في وضع المرأة في القطر مقارنة بالأقطار العربية وهي تجربة تستحق الاقتباس والتطبيق بما يناسب أوضاع كل قطر عربي ولا تخلو هذه التجربة من ثغرات وهي ان كانت تسير باتجاهها الصحيح تحتاج الى عدد من المعالجات التي يجب ان يتم تشخيصها سواء بالنسبة الى مستوى المعالجة ، (أي شمولية السياسات للتطوير) أو من حيث طبيعة هذه السياسات ومدى مرونتها في التعامل مع المتطلبات الخاصة للعنصر النسوي كقوة عمل بدأت تخرج من نطاق كونها احتياطيا دائما الى ان تصبح جزءا فاعلا ومؤثرا في الحياة العامة بقطاعاتها كافة .

الهوامش

١ ـ ابراهيم ، اميلي فارس : المراة السياسية حلقة دراسية للمراة في القوانين العربية المجلس النسائي اللبناني بيروت ١٩٧٥ ص ٤٦٧ .

٢ ـ السبكي ، د. زينب ـ التطور التاريخي لجهاد المراة في سبيل نيل حقوقها السياسية ـ المصدر السابق ص ٤٩٤ .

٣ ـ الميلي ، كلثوم بوحافة ـ الحقوق السياسية للمراة التونسية المصدر السابق ص ٤٠٦ .

٤ ـ لقد لمس السيد الرئيس القائد صدام حسين هذه الظاهرة من خلال زيارة سيادته لعدد من المركز الانتخابية ولقاءاته المتكررة بالعوائل الفلاحية عند زيارته لها وقد شخص السيد الرئيس ذلك في كلمته التي القاها في افتتاح الدورة الاولى للمجلس الوطني ووجه سيادته منظمات الحزب والمنظمات الجماهيرية وعلى راسها الاتحاد العام لنساء العراق في حينه بضرورة تعريف المراة بدورها المطلوب في الاسهام بالادلاء بصوتها معتمدة على رايها الشخصي لما في ذلك من اهمية في تطوير شخصيتها المستقلة وتطوير قدراتها على اتخاذ القرار .

٥ ـ ملحق رقم (٣) ص ١ ، ٢ ، ٣ ، على التوالي .

٦ ـ اجابة فقرات استبيان الامم المتحدة الخاص بالحكومات والمقدم الى المؤتمر الدولي لاستعراض وتقييم انجازات عقد الامم المتحدة للمراة (مساواة ، تنمية ، سلام) ١٩٧٦ ـ ١٩٨٥ ، اللجنة الوطنية لعقد المراة والتنمية ـ الاتحاد العام لنساء العراق ـ الجمهورية العراقية ، بغداد ١٥/شباط/١٩٨٤ ، ص ٢٨ ـ ٣٠ .

٧ ـ اشير الى بيان الاتحاد الذي تم توجيهه لنساء العراق بمناسبة الدورة الثانية لانتخابات المجلس الوطني والذي حث فيه النساء على ضرورة التاكد من توفر الشروط اللازمة فيمن تختاره ممثلة لها في المجلس الوطني ومن بين هذه الشروط نوع وحجم عطائه في عملية بناء العراق والدفاع عنه وموقفه من المراة عبر سلوكه ، في عائلته وفي عمله الوظيفي ، وحث النساء ايضا على توجيه الاسئلة في ندوات الحملة الدعائية للمرشحين حول موقفهم من المراة .

٨ ـ اشير الى تجربة مزرعة النساء في الشعلة (اطراف بغداد) التي اسسها الاتحاد ليثبت من خلالها قدرة المراة الريفية على ادارة مشروع زراعي متكامل . وتجربة الاتحاد في تدريب وتشغيل النساء في مهنة سائق عمومي وميكانيكي سيارات التي بداها في حضانات براعم الثورة التابعة للاتحاد وكيف قبل المجتمع اشتغال المراة كسائق عمومي وكيف تبنت باقي المؤسسات بسرعة تشغيل النساء في مثل هذه المهنة .

٩ ـ للاتحاد خمس امانات تنظيمية يرتبط بها (٢١) فرعا منتشرة في محافظات القطر كافة ٤ منها في بغداد والاخرى واحدة في كل محافظة تتبعها ١٨٨ شعبة و١٢٩٨ قطاعا تغطي ٦٢٪ من المناطق الحضرية يبلغ عدد النساء البالغات ضمن حدودها والمشمولات بنشاطات الاتحاد الدورية ١,٤٥٨,٦٨٣ امراة ويبلغ عدد العضوات المنتميات للاتحاد في الحضر (٨٥٧,٨١٦) امراة

بشكل متوازن بين الشرائح الاجتماعية كافة (موظفات ، عاملات ، كاسبات ، ربات بيوت ، طالبات ، يمثلن ٥٩٪ من النساء في الحضر ضمن حدود الشبكة الاتحادية ويمثلن ٣٠٪ من النساء البالغات . أما في الريف فيبلغ عدد الفرق الريفية ١٢٤ تخدم (٣٠٠٣) قرية تشكل ٦٢٪ من القرى في القطر التي يزيد عدد الاسر فيها على ٢٠ اسرة ، يبلغ عدد النساء الريفيات المشمولات بنشاطات الفرق الريفية (٤٧٧٨٢٩) امراة يوضح الجدول رقم (٤) ملحق رقم ٣ الشبكة التنظيمية وحجم العضوية موزعات حسب المحافظات . ص (٤) .

١٠ ـ احيل الى خطة متوسطة المدى للفترة ٨٦ ـ ٨٩ اصدار الاتحاد العام لنساء العراق ، امانة التخطيط والرقابة اهداف الاتحاد المتوسطة وبعيدة المدى ، اصدار الاتحاد العام لنساء العراق ، امانة التخطيط والرقابة .

(١١) بشور ، نجلاء نصير : مكانة المراة في التنظيمات والاحزاب السياسية الوحدوية ، دراسة مقدمة الى ندوة المراة ودورها بحركة الوحدة العربية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، نيسان ١٩٨٢ ، ص ٢١٦ .

١٢ ـ الاتحاد العام لنساء العراق ـ امانة التنمية الثقافية والدراسات ١٩٨٧ .

١٣ ـ ملحق رقم (٣) ص ٥ ـ ٩ ، ص ١٠ .

١٤ ـ شقير ، حفيظة ، دراسة مقارنة للقوانين الخاصة بالمراة والاسرة في المغرب العربي ، تونس والمغرب والجزائر ، دراسة مقدمة الى ندوة المراة العربية ودورها في حركة الوحدة العربية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ١٩٨٢ ، ص ٩١ .

١٥ ـ مغيزل ، لور ، تعقيب على دراسة حفيظة شقير ، مصدر سابق ، ص ١٠٨ .

١٦ ـ شقير ، حفيظة ، المصدر السابق ، ص ٩١ ـ ١٠٨ .

١٧ ـ المصدر السابق ، ص ١٠٠ ـ ١٠١ .

١٨ ـ نشابة ، هشام ، نظرة مستقبلية للتربية والتعليم وعلاقتهما بمشكلات المراة العربية واسهامها بعملية الانصهار القومي دراسة مقدمة الى ندوة المراة ودورها في حركة الوحدة العربية مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، نيسان ٨٢ ، ص ٤٣٨ .

١٩ ـ مشروع خطة محو الامية والتعليم الابتدائي في الوطن العربي ، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ، بغداد ، الجهاز العربي لمحو الامية وتعليم الكبار ، شباط ٨٥ ، ص ٣٨ ـ ٣٩ .

٢٠ ـ ملحق رقم ٣ ، ص (١١) .

٢١ ـ عمار ، حامد ، تعقيب على دراسة هشام نشابة ، المصدر السابق ص ٤٤٧ .

٢٢ ـ الصافي ، هاشم ابو زيد ، د. اسماعيل ، سعاد خليل ، الاوضاع الاجتماعية والاقتصادية والتعليمية للمراة العربية والجهود المبذولة لمحو اميتها ، ورقة عمل اعدت لندوة عربية اقامها الجهاز العربي لمحو الامية وتعليم الكبار ، بغداد ١٩٨٥ .

٢٣ ـ المادة ١ ، اولا من قانون رقم ٩٢ لسنة ٧٨ ، نصت على كل مواطن تجاوز الخامسة عشرة ولم يتعد الخامسة والاربعين من العمر ولا يعرف القراءة والكتابة يعتبر اميا .

٢٤ ـ نصت الفقرة رابعا من المادة ١٤ من قانون ٩٢ لسنة ١٩٧٨ على الزام دوائر الدولة بعدم جواز تعيين المتخلفين عن الالتحاق بمراكز محو الامية وعدم منحهم العلاوات والترفيعات والزيادات وعدم منحهم القروض المصرفية والتسهيلات الائتمانية الزراعية والصناعية والعقارية وعدم منحهم الاجازات لمزاولة المهن والحرف او وكالات مؤسسات وشركات ومصالح القطاع الاشتراكي وعدم تجديدها .. اما المادة ١٧ من القانون فقد نصت على عقوبة الحبس لمدة اسبوع او غرامة لا تزيد على عشرة دنانير للامي الذي لم يلتحق بصفوف محو الامية رغم تبليغه ومحاولة اقناعه .

٢٥ ـ المادة ١٨ اضطلعت بمعالجة احتمال ان تتعرض المراة الى الضغوط العائلية التي تمنعها من الالتحاق بمراكز محو الامية لهذا نصت على عقوبة الحبس لمدة لا تزيد عن شهرين او بغرامة لا تزيد عن مائة دينار او بكليهما كل من ارتكب عمدا اي فعل من شانه اعاقة تنفيذ حملة محو الامية وتكون العقوبة بالحبس فقط اذا تكررت هذه المخالفة .

٢٦ ـ الفصل الثاني ، ص ١٣٩ .

٢٧ ـ ملحق رقم (٣) ص (١٢) .

٢٨ ـ جدول رقم ١٢ ص ١٣٩ الفصل الثاني .

٢٩ ـ جدول رقم ٨ ملحق رقم ٣ ص (١٢) .

٣٠ ـ جدول رقم ١٢ ص ١٣٩ الفصل الثاني .

٣١ ـ جدول رقم ٨ ملحق رقم ٣ ص (١٢) .

٣٢ ـ د. ابراهيم ، حيدر : حق المراة في العمل : الانجاز والتطورات والمعوقات ، المصدر السابق ، ص ٤٧ ـ ٤٨ .

٣٣ ـ المصدر السابق .

٣٤ ـ جدول رقم (٢) ص ١٣٩ الفصل الثاني .

٣٥ ـ ملحق رقم (٣) ص ١٣ .

٣٦ ـ اتجاهات مشاركة الاناث في المراحل التعليمية والتشغيل في القطاع الاشتراكي ، وزارة التخطيط ، هيئة تخطيط القوى العاملة ، بغداد ، وزارة التخطيط ، ١٩٨٧ ، ص ١٩ .

٣٧ ـ المصدر السابق ص ٢١ .

٣٨ ـ ملحق رقم (٣) ص (١٣) .

٣٩ ـ اتجاهات مشاركة الاناث في المرحلة التعليمية والتشغيل في القطاع الاشتراكي ، المصدر السابق ص (١٣) .

٤٠ ـ المصدر السابق ص (٢٥) .

٤١ ـ المصدر السابق ، ص ٢٩ ـ ٣٤ .

٤٢ ـ المصدر السابق ، ص ٣٩ ـ ٤١ .

٤٣ ـ المصدر السابق .

٤٤ ـ المصدر السابق ، ص ٢٦ .

٤٥ ـ المصدر السابق .

٤٦ ـ د. ابراهيم ، حيدر : حق المراة في العمل : المصدر السابق ، ص ٤٥ .

(*) هذه النسبة ظهرت في احصائيات تعداد ١٩٧٧ وقد تجاوزت مشاركة المراة هذه النسبة في بداية الثمانينات اذ ارتفعت الى اكثر من ٢٠٪ .

٤٧ ـ د. زريقة ، هدى : دور المراة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية في البلدان العربية ، دراسة مقدمة الى ندوة تنمية الموارد البشرية في الوطن العربي ، الصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي ، الكويت ، تشرين الثاني ، ١٩٨٧ ، ص ٩ .

٤٨ ـ د. ابراهيم ، حيدر : المصدر السابق ، ص ٤٥ ـ ٤٧ .

٤٩ ـ جدول رقم (١١) ملحق رقم (٣) ص (١٤) .

٥٠ ـ د. ابراهيم ، حيدر ، المصدر السابق .

(*) الجهاز المركزي للاحصاء : نتائج مسح العاملين في اجهزة الدولة (١٩٧٢) .

٥١ ـ اجابة فقرات استبيان الامم المتحدة ، المصدر السابق ، ص ٢٨ .

(*) الجهاز المركزي للاحصاء : نتائج مسح العاملين في اجهزة الدولة لعام ١٩٧٢ وعام ١٩٨٤ .

٥٢ ـ جدول رقم (١٢) ملحق رقم (٣) ص (١٥) .

٥٣ ـ د. الجابري ، رسول : التفسير الاقتصادي لاختلال هيكل القوى العاملة اثناء الحرب ، المصدر السابق ، ص ٤ .

٥٤ ـ لا توجد بيانات كافية صادرة عن وزارة التخطيط عن تقسيم العاملين الى ذكور واناث في القطاع الخاص لذا اعتمد على نتائج مسح العاملين في القطاعين الاشتراكي والمختلط لعام ١٩٨٤ الصادر عن الجهاز المركزي للاحصاء ـ دائرة احصاءات القوى العاملة لبيان عدد العاملين موزعا الى ذكور واناث في القطاعين الاشتراكي والمختلط .

٥٥ ـ اتجاهات مشاركة الاناث في المراحل التعليمية والتشغيل في القطاع الاشتراكي ، وزارة التخطيط ١٩٨٧ ، المصدر السابق ، ص ٧٥ ـ ٧٨ .

٥٦ ـ المصدر السابق ، ص ٧٣ ـ ٧٤ .

٥٧ ـ اجابة فقرات استبيان الامم المتحدة الخاص بالحكومات ، المصدر السابق ، ص ٤١ .

٥٨ ـ قام العديد من المؤسسات في القطاع الاشتراكي باحالة اعداد كثيرة من العاملات والعاملين لديها للعمل في المجالات الانتاجية التي تعاني من شحة الايدي العاملة في الوقت الذي تعاني فيه هذه المؤسسات من تضخم في العمالة في الوظائف الكتابية بشكل خاص .

ومن ناحية اخرى من خلال جهود الاتحاد العام لنساء العراق التي بذلها منذ عام ١٩٨٣ عندما بدا حملته بتشغيل النساء من خلال اقسام للتشغيل منتشرة في فروعه في كل محافظات القطر قام الاتحاد بتوجيه النساء وتعبئتهن للعمل في مؤسسات الدولة بشكل خاص مع التركيز على مجالات العمل الانتاجي وقد تم تشغيل ما يقارب (١٠,٠٠٠) امراة في مجالات عمل مختلفة منها ٥٠٪ في القطاع الانتاجي خلال الاعوام ١٩٨٤ ـ ١٩٨٦ وابتداء من عام ١٩٨٧ تم التوجه نحو

تعبئة النساء الراغبات في العمل والقادرات على ذلك للتوجه نحو القطاع الانتاجي وتشير احصائيات الاتحاد الى ان عدد النساء اللواتي تم تشغيلهن مباشرة من قبل الاتحاد في وظائف معظمها في القطاع الاشتراكي يقارب (١٥٠٠) امراة خلال الفصول الثلاثة الاولى من هذا العالم وبنسبة ٩٥٪ منهن في القطاع الانتاجي كذلك تم التوجه ايضا الى سد حاجة القطاع المختلط والتعاوني والخاص في مجالات العمل الانتاجي بشكل اساسي ، وعند الاخذ بعين الاعتبار ان الاتحاد ليس الجهة الوحيدة المعنية بتشغيل المراة حيث ان فرص العمل المتاحة والمعلن عنها عادة تتوجه اليها كثير من النساء بشكل مباشر مما يدل على ان الاعداد المتوجهة منهن للعمل في المجالات الانتاجة هي حتما اكبر مما تظهرها الاحصائيات المتعلقة بنشاطهن في هذا المجال .

٥٩ ـ جدول رقم (١٣) ، ملحق رقم (٣) ص (١٦) .

٦٠ ـ اتجاهات تعليم الاناث ، المصدر السابق ، ص ٧٩ ـ ٨٠ .

٦١ ـ المصدر السابق .

٦٢ ـ تشمل الوحدات التدريبية المهنية التي تتولى التدريب المهني والفني وتعتمد في نشاطها على اسلوب الدورات التدريبية لتخريج الطلبة المؤهلين للقيام بالاعمال الفنية وكذلك الوحدات التاهيلية الصحية التي تعتمد اسلوب التعليم حسب الصنوف لمدارس التمريض والتضميد ، فضلا عن نشاط الوحدات التاهيلية الاخرى بكافة انواع التدريب والتاهيل كمعهد الفنون الجميلة ومدرسة الموسيقى وما شابه .

٦٣ ـ جدول رقم (١٥) ، ملحق رقم (٣) ، ص ١٧ .

٦٤ ـ اتجاهات مشاركة الاناث في المراحل التعليمية ، المصدر السابق ، ص ٥٥ ـ ٥٩ .

٦٥ ـ هناك مراكز تدريب للاتحاد في كل محافظة اضافة الى (٤) مراكز في بغداد ويعتمد الاتحاد صيغة التدريب المهني للمتدربات في هذه المراكز بشكل دورات تدريبية فضلا عن التدريب الذي يتم في الشعب الاتحادية المنتشرة في مختلف مناطق القطر (حضرية وريفية) ، اما اهم مجالات التدريب فهي الخياطة ، الطباعة ، الحلاقة والتجميل ، صناعة الورود ، السياقة ، الحياكة ، صناعة الخيزران والخوص ، الصناعات الشعبية بانواعها ، مهارات التدبير المنزلي الخ . اما بالنسبة للمراة الريفية والمراة في مختلف المناطق الحضرية التي لا يمكنها وقتها او ظروفها من الوصول الى مراكز الاتحاد التدريبية او شعبه التي قد تكون بعيدة عنها فيعتمد الاتحاد صيغة الايام التدريبية التي تقوم بها عضوات الاتحاد في القطاعات الحضرية او في القرى الريفية حيث يخصص لكل يوم تدريب برنامج يتناسب مع احتياجات النساء في تلك المنطقة يركز على بعض المهارات السابق ذكرها .

٦٦ ـ تم تشكيل لجنة بعضوية الاتحاد وعدد من المؤسسات المعنية في وزارات الدولة ذات العلاقة (التخطيط ، العمل والشؤون الاجتماعية ، التجارة ، الصناعة ، الاتحاد العام للغرف التجارية والصناعية العراقية) في اوائل عام ١٩٨٧ لهذا الغرض .

٦٧ ـ حسين ، صدام : الاقتصاد والادارة في المجتمع الاشتراكي ، حديث الرئيس القائد مع مجموعة من

العـاملين في القـطاع الصنـاعي الخـاص والاشتـراكي والمختلط ، ١٩٨٧/٦/٩ ، بغـداد ، ص ١٠٧ ـ ١٣٠ .

٦٨ ـ ينسق الاتحاد العام لنساء العراق مع الاتحاد العام للتعاون من خلال تمثيله في عضوية المجلس المركزي في تعبئة النساء وزجهن للعمل في تعاونيات الاسر المنتجة واقتراح مجالات عمل جديدة اضافة للخياطة لتشغيل النساء وسد حاجة السوق المحلي ويقوم الاتحاد ايضا من خلال مراكزه التدريبية وشعبه المنتشرة بالقطر بتدريب النساء مهنيـا على الخيـاطة والصناعـات الشعبية وصناعة المواد الغذائية الجاهزة وكلها تساعد المراة على اكتساب مهارات تؤهلها للانتمـاء الى الجمعيات التعاونية الانتاجية .

٦٩ ـ التقرير العام المقدم للمـؤتمر التعـاوني الخامس ، الاتحـاد العام للتعـاون ، بغداد ، تشـرين الثاني/١٩٨٧ ص ٨١ ـ ٨٢ .

الفصل الختامي

الاستنتاجات والتوصيات

مقدمة

الاستنتاجات

التوصيات

مقدمة :

في هذا الفصل الختامي سوف نحاول ان نجمع ما وصلنا اليه من نتائج قبل ان نتوقف ازاء التوصيات التي نعتقد انها تمثل الجوهر الحقيقي لتعاملنا مع المشكلة ، ولا شك فيه ان هذه التوصيات لا تكون في مجموعها اطارا متكاملا لخطة التعامل مع الظاهرة . لكن نستطيع القول بأنها تبلور المبادىء العامة التي يجب ان تكون واضحة في ذهن القيادة السياسية وهي تتعامل مع مشكلة التطور في عالمنا العربي .

الاستنتاجات :

رغم ان هذه الدراسة تدور أساسا حول الواقع العراقي إلا انها في اطارها الفكري تتعامل مع هذا الواقع على أنه نموذج تطبيقي للحقيقة العربية ، بتفهم حقيقة المشاكل وعلى ان تحليله يسمح بتعميم النتائج التي يواجهها الواقع العربي ومن ثم سوف نميز في استنتاجاتنا بين المستوى العربي كحقيقة كلية والنموذج العراقي كتطبيق جزئي .

هذا التميز لا يعني الفصل بل يعني التعامل بدقة وعلمية أكثر مع الظاهرة موضع التحليل . ومن الطبيعي ان هذا التمييز سوف ينبثق عنه تميز آخر بين عموميات التطور السياسي من جانب والواقع المتعلق بالمرأة من جانب آخر . ومن ثم نتابع الاستنتاجات في فقرات أربع :

أولا : التطور السياسي في الوطن العربي .

ثانيا : المتغيرات السياسية وتطور الواقع العراقي .

ثالثا : المرأة والتعامل السياسي في الوطن العربي .

رابعا : خبرة المرأة في التطور السياسي في النموذج العراقي .

أولا : التطور السياسي على المستوى العربي :

١ ـ من خلال تحليل الأوضاع السياسية في الوطن العربي بخاصة بعد الحرب العالمية الثانية يبدو واضحا ان القوى الامبريالية تمكنت من أن تفرض أمرا واقعا على

الوطن العربي تمثل بالتجزئة من ناحية وتكريس هذه التجزئة بخلق الكيان الصهيوني من ناحية اخرى في فلسطين المحتلة .

٢ ـ اذا كان الاستعمار بشكله القديم قد انتهى في الأقطار العربية بعد حصولها على استقلالها السياسي إلا انه بشكله الجديد ما يزال خطرا متزايدا يهدد كيان الأقطار العربية مستهدفا الغاء هويتها القومية وتعميق القطرية فيها .

٣ ـ من أجل ضمان مصالحها في الأقطار العربية وتعزيز ما استهدفته من مخططات بعد نكسة حزيران ١٩٦٧ من اضعاف للروح العربية ولثقة الجماهير العربية بقدراتها عمدت القوى الامبريالية بخاصة بعد حرب تشرين ـ ١٩٧٣ وما نجم عنها على الصعيد الشعبي العربي من استعادة جانب كبير من الثقة بالنفس والقدرة على الصمود والمواجهة الى اتباع سياسات جديدة بالاتجاهات التالية :

أ ـ اضعاف الاقتصاد العربي من خلال تقليل أهمية دور النفط في مجالين أولهما تطويع فاعليته السياسية كسلعة ستراتيجية وثانيهما التأثير المباشر في الطلب على النفط العربي وبالتالي على عوائده وأسعاره .

ب ـ تكريس الفجوة بين العالم المتقدم والنامي عموما وبينه وبين الوطن العربي بشكل خاص حيث دأبت الدول المتقدمة على اتباع سياسة تصدير نتائج التكنولوجيا كسلعة للأسواق العربية وأسواق الدول النامية دون تمكنها من المشاركة في انتاجها حتى ان توفرت لدى بعضها الامكانية والموارد اللازمة لذلك .

جـ ـ الانتقال من مرحلة التجزئة ـ بعد نجاحها فيها ـ الى مرحلة التفتيت بالاستعانة بأدوات تنبع من الواقع العربي ذاته وما نجم عن ذلك من تطورات متتالية في المنطقة استهدفت لبنان أولا والعراق ثانيا دون ان تترك جانب الثورة الفلسطينية في محاولة جادة لضربها داخل الأرض العربية المحتلة وخارجها .

٤ ـ ونتيجة لكل ما تقدم فالأقطار العربية ، وبخاصة ما عرف منها برفضه الدائم ومقاومته المستمرة للمخططات الامبريالية وإزاء معاناتها الداخلية التي تشترك فيها مع كثير من الأقطار النامية . والتي تجعل قياداتها السياسية منشغلة في جانب كبير من جهودها ووقتها في حماية وترصين أركان الجبهة الداخلية وتكريس

الوحدة الوطنية ومحاربة الطائفية ومنع عمليات التخريب من الداخل التي تقوم بها عادة أدوات القوى الامبريالية لديها ، أضف الى ذلك الجهد الاستثنائي الذي تبذله الأقطار العربية التي هي على خطوط المواجهة الحقيقية في درء خطر العدوان المباشر عليها كما في العراق ولبنان ، فان الوضع الداخلي لا بد وان يعاني الكثير من الأزمات العنيفة المتلاحقة . كذلك فان القيادة الفلسطينية وابناء الشعب الفلسطيني وهي تجد نفسها ممزقة بين المحافظة على الهوية العربية واستعادة الحق السليب ، فان ذلك أبرز بوضوح احداث الانتفاضة التي ما نزال نعيش فصولها أثناء تسجيل هذه التأملات ، لا بد بدورها ان تخضع لنتائج هذه التشققات .

٥ ـ ومن خلال استعراض واقع التحولات الاقتصادية ـ الاجتماعية في الوطن العربي باعتبارهما (وظيفة) الحركة التشريعية في هذه الأقطار ومن خلال اعتماد بعض المؤشرات الأساسية لبيان مدى وطبيعة وحجم التغييرات التي طرأت على الحياة الاقتصادية ـ الاجتماعية يمكن الخروج ببعض الاستنتاجات الهامة منها :

أ ـ تعكس المؤشرات موضوع البحث كافة وجود فجوة واسعة وتباين ملحوظ بخاصة على الدخول والثروات على مستويين : داخل كل قطر بخاصة فيما يتعلق بنمط التوزيع وبين الأقطار العربية مقسمة الى دول نفطية وغير نفطية . ففي حين سعت كل أقطار المجموعتين على حد سواء لتحقيق أهداف خططها التنموية فان ما حققته من أهداف تباين في درجة انجازها مع ما كان متاحا لديها من موارد مادية هي شرط أساس في الوصول الى معدلات النمو المطلوبة وعندما كانت المواد الداخلية عاجزة عن الوفاء باحتياجات التنمية فان البديل المتاح كان زيادة الاعتماد على الموارد الخارجية مما أدى بدوره الى زيادة عبء المديونية الخارجية وبالتالي زيادة أعباء التنمية لدى الدول غير النفطية .

ب ـ حتى في الدول النفطية التي توفرت لديها الموارد المادية فان سعيها المتواصل لتوسيع القاعدة الصناعية وتقليل الاعتماد على النفط كمصدر رئيس واساس في تمويل خطط التنمية لم يحقق أهدافه كاملة اذ بقيت صناعاتها معتمدة الى درجة كبيرة على الاستيرادات لسد مستلزمات الانتاج وحتى المواد الأولية منها . فضلا عن ان القطاع الزراعي لم يحقق درجات النمو المطلوبة ليزيد من زخم النمو في

القطاع الصناعي ويدعم السوق المحلية بكل احتياجاتها من المواد الغذائية ناهيك عن قدرته على تحقيق معدلات عالية في نسب التصدير بل ان كثيرا من هذه الدول لما تزل مستوردة حتى للسلع الغذائية الأساسية (الحبوب مثلا) .

جـ - ان ما تحقق من نمو ظاهري في قطاع الخدمات بزيادة الأيدي العاملة فيه على سبيل المثال لم يأت لسد متطلبات التنمية بشكل سليم وانما لامتصاص أعداد كبيرة من القوة العاملة القادمة الى الحضر من الريف او من أقطار اخرى والتي لم تتمكن من دخول القطاع الصناعي اما لمحدودية فرص العمل فيه او لعدم ملاءمتها لاحتياجاتها مما أدى وكنتيجة طبيعية لانخفاض مهاراتها الى تضخم عدد العاملين في هذا القطاع ووجود حالة من البطالة المقنعة خاصة في مؤسسات الدولة الرسمية مما أثقل كاهل القطاع الرسمي بنفقات واجور لا تبررها انتاجية هذا القطاع وحجم ما يقدمه من خدمات .

د - في الوقت الذي تعتمد فيه الكثير من الدول النفطية على استيراد الأيدي العاملة الأجنبية يبقى دور المرأة هامشيا ومشاركتها ضئيلة في مختلف القطاعات الاقتصادية ، يصدر العديد من الدول العربية الى الدول الاوربية بشكل خاص أعدادا هائلة من اليد العاملة بمستوى متقارب في كثير من مؤهلاته مع ما يتم استيراده من قبل الدول النفطية فتتحمل الدول العربية المصدرة والمستوردة على حد سواء كثيرا من مساوىء هذه الحركة في اليد العاملة والمتمثلة على سبيل العد لا الحصر بمشاكل الاغتراب وخروج عملة صعبة بكميات هائلة الى خارج الوطن العربي كتحويلات للأيدي العاملة الأجنبية فضلا عن الآثار الاجتماعية والثقافية الضارة التي يخلقها وجود أيد عاملة أجنبية في الوطن العربي .

هـ - الخبرة التي نعيشها أثبتت الحاجة الماسة الى الاستفادة من عمل المرأة . فالبلدان النفطية بعد تدهور أسعار النفط أصبحت في أشد الحاجة الى الاستفادة من موردها النسائي ، أما الأقطار غير النفطية وهي تصدر الرجال من قوتها العاملة ، بدورها في أشد الحاجة أيضا على المستوى الفردي لعمل النساء إذ ان الاسرة المتدنية الدخل وهي التي تمثل الغالبية العظمى في تلك المجتمعات بحاجة بدورها الى المردود الذي يحققه عمل المرأة .

و - ويجب ألا نغفل من جانب آخر ان حق المرأة في العمل يمثل استقلالا ماديا للمرأة

أينما كانت وهو كذلك أمر لازم لتنمية الذات والشعور بالقدرة الحقيقية على الاستقلال ومن ثم الفاعلية .

ز - ان النظام التربوي الحالي يواجه مهمات كبيرة من أهمها محو امية أعداد هائلة من الذكور والاناث في معظم أقطار الوطن العربي حيث ان الوضع الثقافي بصورة خاصة في دول الخليج لا يتناسب اطلاقا مع المستوى المعاشي المرتفع اقتصاديا . وتواجه أنظمة التربية مشاكل عديدة منها مواءمة مخرجات النظام مع الإحتياجات الفعلية لسوق العمل حيث ان من كبريات مشكلات التخطيط التربوي في معظم الأقطار العربية فقدان الصلة العضوية بين الخطة التربوية والخطة الاقتصادية الاجتماعية الشاملة[1] . فما يزال التخطيط التربوي في معظم هذه الأقطار يشكو من ثغرات عديدة تحول بينه وبين أداء مهامه الحقة حتى انه انقلب في كثير من الأحيان الى مجرد عملية حسابية لتقدير احتياجات التوسع في التعليم والنفقات المرتبطة به بخاصة ما يتعلق منها برأس المال ، وعلى الرغم من ظهور اهتمام ملحوظ في جانب تحسين (النوعية) ، إلا أنه بدا بالشكل الذي يرد فيه في خطط التنمية أقوى الى الامنيات منه الى الواقع التربوي . هذا من ناحية ، وتواجه أنظمة التعليم التربوي من ناحية اخرى مشكلة ازدياد النفقات وضرورة ايجاد الموارد اللازمة لتغطيتها ضمن حاجات كثيرة لها أولويات بارزة في قائمة التنمية الاقتصادية والاجتماعية الى جانب ان من يتم اعدادهم وتخريجهم الى الحياة العامة ضمن أنظمة التعليم الحالية يجابهون عند خروجهم الى سوق العمل بعدم توفر الفرص الملائمة حيث ان القاعدة الصناعية غير واسعة بما يضمن تشغيل هذه الأعداد في بعض الأقطار العربية ، فضلا عن قصور القطاع الزراعي لأسباب سبق بيانها مع اجتذاب هذه الأيدي أصلا مما سيزيد من الضغط على قطاع الخدمات لاستيعاب بعضها ، فضلا عما هو عليه من تضخم في هذا الجانب مما يؤدي في النهاية - وفي حالة وجود فرص الهجرة - الى زيادة تسرب الأيدي العاملة الى خارج الأقطار العربية اما انتقالها داخل الوطن العربي فيعتبر ظاهرة صحية في حالة التنسيق في موضوع الهجرة بين القطرين أو الأقطار العربية المعنية بهذه الحركة حيث ان تأكيد القطرية والتجزئة حوّل عملية انتقال العمال داخل الوطن العربي مسألة انتقال عناصر انتاج الى قضية هجرة وتغريب ، اذ ان عملية

الاندماج وقد أضحت هدفا غير واضح ، وغير موضع سياسة واعية سواء في الدول المصدرة او المستقبلة للعمالة بحيث تغلب عليها حقيقة التغريب فلا يشعر المواطن المهاجر انه في داخل وطنه العربي الكبير وعليه فلم تتعد هجرة اليد العاملة العربية مجرد كونها حركة ديمغرافية في سوق العمل بدلا من ان تكون عمليات توطين فعلي .

ح - اذا كانت الفجوة بين العالمين المتقدم والنامي او بين الشمال والجنوب أساسها في الوقت الحاضر عامل التكنولوجيا فلا بد ان نشير الى ان اهم المستلزمات الأساسية للتطور التكنولوجي هو وجود (العقول المفكرة) واقتصاديات الانتاج الواسع لكونها عوامل تسهم في تحقيق التوازن السكاني الحالي وتدفع الى التكامل الاقتصادي الى جانب التكامل في مناحي الحياة العامة في المجتمع العربي كافة . فبالنسبة للاولى ، بسبب هجرة العقول التي استفادت منها الدول المتقدمة فان الدول العربية تفتقر الى السياسات المشجعة والظروف المواتية على الابقاء على ما لديها من الكفاءات كحد أدنى ، فضلا عن افتقارها الى الجهود الرامية لاعادة بعض هذه الكفاءات من الخارج ويكفي ان نشير الى ان الولايات المتحدة الأمريكية اعتمدت في التنمية التكنولوجية على الأعداد الكبيرة من العقول الوافدة اليها من الخارج حيث كان عدد المهندسين من حملة الدكتوراه الذين دخلوا سوق العمل فيها عام ١٩٨٣ (٥١٪) من غير الامريكان (وكعدد مطلق ١٢٢٦ مهندس من مجموع ٢٣٩١) .

أما بالنسبة لاقتصاد الانتاج الواسع (Mass Production) فلا يمكن لأي قطر عربي ان ينفذه وحيدا حتى مصر التي يبلغ عدد سكانها ما يزيد على ٥٠ مليون نسمة ، لأن التقدم في الصناعة في كافة أنواعها واستخدام المكننة والتقنيات الحديثة يحتاج الى سوق* لا يقل تعداد مستهلكيه عن ١٠٠ - ١٥٠ مليون نسمة[٢] . فضلا عن وجود عامل هام آخر هو مستوى الدخل في المفهوم الاقتصادي للسكان الذي له ثقله في تحقيق هذا التقدم . ولعل مما يجب ان يكون موضوع تفكير وتأمل موقف الدول العربية من علمائها المتخصصين الذين هم من العقول المهاجرة والذين يشعرون في لحظة معينة بالرغبة بالعودة الى الوطن الام اما لأنهم وجدوا الأبواب موصدة أمامهم في الدول التي هاجروا اليها في مرحلة ما من مراحل

تقدمها الاجتماعي او لشعورهم بالحنين والرغبة بخدمة الوطن الذي تركوه في مرحلة الشباب الأمر الذي يستدعي وضع سياسة واعية بخصوص التعامل مع هذه العقول الخلاقة ومنها بشكل خاص تلك التي عملت لفترات في منظمات دولية واكتسبت خبرة عالمية على مستوى عال وتحتاج اليها الأقطار العربية امس الحاجة بل ويجب التفكير جديا في جعل هدفنا في هذه السياسة ايضا التفكير في الانتفاع من اولئك الذين استقروا في الخارج وكونوا بهذا المعنى قوة ضاغطة لها اهميتها ومن الممكن توظيفها بشكل او بآخر لصالح القضية العربية ولنا بهذا الخصوص دلالة اكثر من نموذج واحد سواء في الخبرة اليهودية او من الخبرة الصينية وكذلك من النموذج نفسه وهو يتكرر في صورة اخرى بصدد الأقليات اليونانية .

ثانيا : المتغيرات السياسية وتطور الواقع العراقي :

نستطيع ان نحيل ما وصلنا اليه من نتائج بخصوص تحليل الواقع العراقي في ابعاده السياسية حول العناصر التالية :

١ ـ ان نشوب الحرب العراقية الايرانية نتيجة للعدوان الايراني على العراق واستمراريتها بهذه الكثافة والعنف قد أكدت حقائق واضحة وثابتة هي :

أ ـ ان العراق كان وسيبقى ، بلدا مستهدفا بصورة دائمية لأسباب كثيرة ومعروفة .

ب ـ ان العراق هو مركز استقطاب ثوري ـ عربي ـ فهو بقدر ما يمثله ذلك من قوة ومنعة لدعاة الوحدة والتضامن العربي كحد أدنى من صور الوحدة العربية ، فانه يمثل في الوقت ذاته قوة تتزايد مخاطرها وتثير بما تظهره من تحدٍ مخاوف القوى المعادية لتوجهاته القومية الوحدوية مما يزيد وبالضرورة من مصداقية الفقرة (أ) ويعمل كسبب مباشر لها .

جـ ـ ان أمنه الوطني ـ القومي سيبقى مهددا دائما بعلو درجة اعتماد اقتصادياته على الخارج .

ان هذه الحقائق تؤكد قناعات مركزية نطرحها أدناه[٣] : ان العبء الأكبر لدوام الصعود في الحرب الذي تحمّله العراق في دفاعه عن ذاته وعن العرب جميعا سيبقى قائما مهما حصل من تطورات ايجابية لدعمه على الصعيد العربي ومن هذه

القناعة نستنتج اعتبارين :

(١) تحمل العراق لهذا العبء ليس إلا اعترافا فرضه واقع صمموده ويأتي منسجما مع الوضع الراهن للثورة العربية وكون العراق يمثل موقع الريادة فيه .

(٢) حتمية بناء قاعدة اقتصادية قوية في العراق تكون قادرة الى أقصى حد ممكن في ان تعتمد على ذاتها في دعم مجهوده على الصعيد العسكري والتنموي معا .

٢ ـ طبيعة التصادم في اطار المعركة في جوهره تصادم بين (النوع) متمثلا في الجانب العراقي منها في عمق وحنكة قيادته السياسية والعسكرية وقدرة العراقيين على تطويع الأسلحة التقنية المعاصرة في ميدان القتال وبين (الكم) الذي يتمثل في الواقع الايراني وأساسه في عمقه السكاني .

في الوقت الذي يمكن التأكيد فيه على ان هذه الفجوة ستبقى دائما في صالح العراق إلا انه في الأمد القصير توجد بعض الخطورة في امكانية ايران تقليصها لصالحها في ضوء ما تلقاه من دعم خارجي هائل لها وفي مقابل هذا يحتاج العراق الى وقت أطول لكي يواجه الموقف وبخاصة في الجانب السكاني .

واذا نظرنا الى البعد القومي في هذا المجال بالذات من أجل ادخال العمق السكاني العربي ضمن المعادلة لصالح العراق ولتحقيق الموازنة الستراتيجية المطلوبة ، يكون استنتاجنا الجوهري ، وفي ضوء غياب تلك المساندة العربية الفاعلة للعراق بالصورة المطلوبة حيث ان مفهوم قومية المعركة لم يتحول بعد الى حقيقة قائمة ، ان لا خيار للعراق إلا بجعل الزيادة فيه هدفا ستراتيجيا يحظى بالأولوية المطلقة وهو أمر بوشر بتطبيقه والتشجيع لتحقيقه بموجب توجيهات السيد الرئيس القائد صدام حسين وبتضافر الجهود الرسمية وغير الرسمية ليصبح هدفا مجتمعيا تتبناه كل اسرة عراقية قادرة على الانجاب .

٣ ـ منذ البداية أدركت القيادة السياسية للحزب والثورة في القطر بعد ثورة ١٧ ـ ٣٠ تموز ١٩٦٨ حجم وأبعاد المخططات الامبريالية ضد الأقطار العربية عامة والعراق بخاصة ، وعليه فقد كان القرار السياسي المعتمد (والمطلوب) يتجه نحو تهيئة كافة الظروف المواتية لتحقيق نهضة شاملة في القطر بزمن قياسي وفي كافة مجالات

الحياة وعليه فان حركة التشريع جاءت لتطبق على الواقع توجهات القيادة السياسية لاحداث التغيير بكل ما استلزمه ذلك من الغاء لتشريعات قديمة وتحديث لبعضها واستحداث البعض الآخر . وعند قيام الحرب العدوانية على العراق ، كامتداد للمخططات العدوانية المعروفة لم تكن أسباب استهداف العراق كنقطة البدء في محور العدوان بخافية على القيادة السياسية وعلى رأسها السيد الرئيس القائد صدام حسين مما عزز بدوره من قوة القرار السياسي المعتمد أصلا والذي اعتبر الاستمرار بحركة البناء والتنمية ضرورة مصيرية لا تقل في أهميتها عن الاستعداد الدائم لصد العدوان ومجابهته على طول جبهات القتال ، وعليه استمرت حركة التشريع والبناء في كل مناحي الحياة بزخم متسارع واعتبر الجهد المبذول في البناء على قدم المساواة مع الجهد المبذول في القتال والدفاع عن الوطن .

٤ ـ ومن خلال استعراض التحولات الاقتصادية والاجتماعية في القطر يمكن القول انه على الرغم من الزخم المتسارع في جهود التنمية وما نجم عنها في زيادة للناتج المحلي الاجمالي وتكوين رأس المال في كل القطاعات الاقتصادية الرئيسية (زراعة ، صناعة ، خدمات) ومع ازدياد حصة الفرد من الناتج المحلي الاجمالي بالرغم من زيادة معدلات النمو السكاني والتي تعتبر من المعدلات العالية مقارنة بأقطار العالم ، وازدياد معدلات العمالة الى جانب تحقيق الجهد الهائل المبذول في محو الامية وتحقيق التعليم الالزامي وفتح مجالات وفرص التعليم بكل مستوياته كذلك النمو المتزايد في توفير البنى الارتكازية والاجتماعية الضرورية لعملية التنمية ، يمكن تشخيص جملة من المعوقات والمشاكل التي حدت من تحقيق معدلات النمو المطلوبة وكما كان مستهدفا في خطط التنمية القومية :

أ ـ ان من بديهيات خطط التنمية القومية تقليل الاعتماد على القطاع النفطي والزيادة التدريجية في الاهتمام بتطوير قطاعات اخرى أهمها القطاع الزراعي وقطاع الصناعات التحويلية ، الذي يعتمد بدوره وفي جانب كبير من مستلزمات الانتاجية على القطاع الزراعي بخاصة بالنسبة لانتاج السلع الغذائية إلا ان مساهمة القطاع الزراعي لم تكن وفق معدلات النمو المستهدفة وهكذا الحال بالنسبة لقطاع الصناعات التحويلية (ما عدا النفط) مما أدى الى استمرار ارتفاع الأهمية النسبية لقطاع النفط وبالتالي استمرار الاعتماد بدرجة كبيرة على ايرادات النفط

لتمويل خطط التنمية القومية ولسد حاجة السوق المحلي من السلع الغذائية وغيرها ذات المنشأ الزراعي وعلى الرغم من التطور الكبير الذي أحرزته الصناعات الحربية خلال فترة الحرب وقدرتها على مواكبة وتلبية جانب هام من متطلبات الاستعداد العسكري إلا ان هذا التطور لم يرافقه تطور مماثل على صعيد الصناعات التحويلية لسد احتياجات السوق المحلية او للتصدير .

ب ـ بالرغم من مرور فترة طويلة على تجربة التخطيط في القطر إلا ان أهم ما لاحظته الدراسة ان التغيرات البنيوية في توزيع العمالة التي تفرضها عملية التنمية لا زالت غير جوهرية فالهياكل القطاعية والمهنية للقوى العاملة لم تتغير لصالح عملية التنمية فما يزال العمل الانتاجي يعاني من انخفاض نسبة القوى العاملة فيه خاصة نسبة مساهمة الاناث التي يلاحظ تركزها في قطاع الخدمات .

جـ ـ ان البعد الستراتيجي القومي في العراق بالنسبة للزراعة يتمثل بصورة حقيقية وكاملة بشعار (الزراعة نفط دائم) وقد أخذ القطاع الزراعي حيزا متميزا من جهد القيادة السياسية للحزب والثورة خاصة بعد ثورة تموز ١٩٦٨ لتطويره بما صدر من تعديلات على قوانين الاصلاح الزراعي حيث صدر قانون ١١٧ لسنة ١٩٧٠ ليحل محل قانون (٣٠) لسنة ١٩٥٨ ثم جاء قانون (٩٠) لسنة ١٩٧٥ لمعالجة الاصلاح الزراعي في منطقة الحكم الذاتي ، وقد أسفر تطبيق هذه القوانين عن نتائج ايجابية كثيرة[1] منها التقليص من الحد الأعلى لمساحة الأرض الزراعية مما أدى الى توفير المزيد من الأراضي لتوزيعها على المنتفعين واعيد تصنيف الأراضي الى (خمسة عشر) صنفا روعي فيها عدة عوامل مهمة منها الاقتصادي الأمثل لحجم الحيازات الموزعة وخصوبة الأرض والقرب او البعد عن الأماكن الحضرية وطريقة الري وما شابه . والغي مبدأ التعويض عن الأراضي المستولى عليها والتي تزيد عن الحد الأعلى المقرر قانونا مع الأخذ بمبدأ توزيع الأراضي على المستفيدين دون بدل كذلك التركيز على التوسع في انشاء التعاونيات الزراعية لأجل وضع الاطار الاداري المناسب لتنظيم الفلاحين لشؤونهم تعاونيا ، أما بالنسبة لعلاقات الانتاج فقد وضع القانونان الجديدان الاطر التنظيمية للعلاقة بين الأطراف المعنية في العمليات الزراعية خاصة بالنسبة للأراضي التي تنشأ عليها حقوق لأكثر من طرف واحد وكمثال على ما أحرزته تطبيقات الاصلاح الزراعي

بعد الثورة من تقدم في مجال تحقيق عدالة أكثر في توزيع الأراضي الزراعية تبين ان مساهمة الأراضي الزراعية بآلاف الدونمات كانت لا تزيد عن ٣٠١٤ الف دونم حتى نهاية ١٩٦٩ اصبحت في عام ١٩٨٤ (٩٥٧٧) الف دونم ، أما عدد المستفيدين فقد ارتفع من ٦٢١٣٧ الى ٢٦٢٥٠٠ للفترة ذاتها وانخفض متوسط مساحة التوزيع بالدونم من ٤٨ الى ٣٦ دونما[٥] .

إلا انه بالرغم من كل التقدم المحرز في تحقيق الثورة الزراعية فان ما تم تحقيقه في الجانبين الاقتصادي والاجتماعي منها لم يتماش مع التقدم الكبير المحرز عل الصعيد القانوني السياسي لها حيث ان عدم حدوث درجة التطور المطلوبة والمفروضة اقتصاديا واجتماعيا أدى الى ضعف التوازن بين ما هو مقدم من خدمات في الريف مقارنة بما هو متوفر في الحضر مما كان بشكل أو بآخر عامل دفع من الريف الى الحضر باتجاه هجرة العامل البشري للبحث عن مورد رزق أفضل ووسائل رفاهية أكبر في الحضر ، وهكذا فقد أحدث نمط التنمية تأثيره الحتمي في تنمية العامل البشري الذي تركز في الحضر رغم وجود التوجهات الايجابية بزيادة الحوافز نحو هجرة العامل البشري الى المدن ومن خلال محاولات مستمرة لخلق تجمعات صناعية خارج حدود المناطق الحضرية وتوفير ما يمكن من مستلزمات الحياة الضرورية من خدمات فيها .

ومن الضروري ان نؤكد انه لم تحدث في التاريخ تنمية حقيقية في قطر ما (من خلال تتبع مجريات التطور في الدول المتقدمة على الأقل) ، قبل ان تتوفر لها مستلزمات الثورة الزراعية كشرط ضروري وأساسي للتنمية ومن البديهي ان هذا القول يسري على الدول التي تتمتع أصلا باقتصاد يعتمد على القطاع الزراعي كقطاع حيوي في التنمية الاقتصادية فيه . ان التأكيد على أهمية الزراعة في القطر تأتي لعدة عوامل أساسية هي :

(١) ان القيمة المضافة في القطاع الزراعي يفترض ان تكون اعلى منها في أي قطاع آخر بخاصة وان كل مستلزمات الانتاج موجودة وحتى في حالة الاعتماد على المكننة بنسبة مرتفعة قياسا الى الأيدي العاملة في الانتاج ، فان امكانية انتاج المكائن الحديثة المطلوبة قائمة وممكنة في القطر ولا تحتاج الى حد أدنى من مستلزمات الانتاج بشكل مواد أولية تسهم في انتاج هذه

المكائن .

(٢) ان العراق وبما متوفر لديه من أراضٍ زراعية وامكانات مادية وبشرية يمكنه ان يصبح مظلة للخليج العربي بحيث يضمن على الأقل الحد الأدنى من مستلزمات الأمن الغذائي للمنطقة كلها .

د - نتيجة لزيادة ايرادات النفط بسبب تأميم شركات النفط العاملة في العراق وارتفاع أسعار النفط في الأسواق الدولية بعد عام ١٩٧٣ بشكل ازدادت فيه مخصصات خطط التنمية حيث ان ٥٠٪ من ايرادات النفط كانت تخصص للمناهج الاستثمارية مما أدى الى زيادة حجم الاستثمارات بمعدلات عالية جدا فاقت الطاقة الاستيعابية للاقتصاد وكان هذا متوقعا بخاصة وان الاقتصاد العراقي الذي حقق معدلا عاليا في الانتاج بلغ ٢٠,٣٪ سنويا خلال الفترة ١٩٧٠ - ١٩٧٧ (بدون النفط الخام) وكان يمكن ان يحقق نتائج أفضل في بعض القطاعات الرئيسية بخاصة الزراعة والصناعة إلا ان ذلك لم يحدث لأسباب منها ما يعزى الى النقص في الأيدي العاملة الفنية ومنها نتيجة تعطل جانب من الطاقة الانتاجية في كثير من المؤسسات الصناعية في القطاعين الاشتراكي والخاص مما أدى الى عدم قدرة الاقتصاد العراقي على سد احتياجات الطلب المتزايد على السلع الانتاجية والاستهلاكية فظهرت الاختناقات والضغوط التضخمية ومن الاختناقات المهمة النقص في تسهيلات الاستيراد (الموانىء ، الطرق .. الخ)[٦] ونتيجة لذلك كان من الطبيعي الاعتماد على استيراد كثير من السلع ومستلزمات الانتاج لمواجهة الطلب الاستهلاكي والصناعي بخاصة وان ايرادات النفط وما تمثله من عوائد نفطية بالعملة الصعبة جعلت هذا الخيار متاحا وعليه دأبت سياسة الاستيراد في العراق الى الاتجاه نحو سد جزء كبير من فجوة الطلب المحلي انطلاقا من مبدأ (تقدير الحاجة المحلية) سواء من السلع الاستهلاكية او الانتاجية إلا انه رغم ذلك لم تتمكن الاستيرادات العراقية من سد هذه الفجوة كليا لأسباب تتعلق بتعدد وتطور الأنماط الاستهلاكية خاصة في النصف الثاني من السبعينات وظهور نمط استهلاكي تبذيري على صعيد الاستهلاك الخاص اضافة الى تزايد حجم الانفاق الحكومي ومعدلات الاستخدام والعمالة في القطاع الاشتراكي دون اعطاء اهتمام

كاف لدراسات الجدوى وربط التكاليف بالناتج الفعلي وأثرها على ربحية المشروع مما زاد من حجم الطلب على المتاح من السلع والخدمات دون ان يصاحب ذلك زيادة موازيـة في معدلات الانتـاج والمعروض من السلع والخـدمات . لذا فـان الضغوط التضخمية في الاقتصاد العراقي تفاقمت وكانت متأتية من قناتين الاولى من التجارة الخارجيـة (التضخم المستورد) والثـانية تتعلق بتـركيب العرض والطلب المحليين من جهة وعلاقتهما من ناحية ثانية بالتجارة الخارجية .

هـ ـ ان ازدياد الانفاق على التعليم واعطاء فرص متكافئـة للمرأة والرجـل في زيادة نصيبهم منه أدى الى ارتفاع ملحـوظ في نسبة الانـاث في المستويـات التعليمية المختلفة إلا ان ما خرجت به الدراسة هو عدم حدوث تغيرات كيفية في نسب الاناث في جانب المهن الأساسية والتي تعتبر زيادة نسبة عمالة النساء فيها وهو جوهري يعكس دور وكفاءة عملية التعليم في التقريب بين أهداف التنمية كالمهن التشريعية والرؤساء الاداريين .

و ـ عـلى الرغم من التقدم المحسـوس في الجـانب الصحي لتـوفـير العـلاج اللازم والمستشفيات والمراكز الصحية فما تزال هناك حاجـة ماسـة لزيادة (الكـوادر الوسطى) من الفنيين المساعدين لسد احتياجات المؤسسات الصحية في القطاع الاشتراكي والخاص على حد سواء . كما ان هناك حاجة واضحة لتحسين نوعية الخدمات المتاحة من وقائية وعلاجية واذا كان هناك نوع من العلاقة بين نوعية الخدمات المقدمة وما ذكر آنفا من النقص في الكوادر المطلوبة في الاطر الوسطى نظرا لشدة الزخم الموجودة وصعوبة توفير الخدمات بالعناية اللازمة عند زيادة أعداد المرضى عن الحد المقبول ، إلا ان ذلك بدوره يؤكد ضرورة التركيز على النوع الى جانب الكم عند اعداد المصادر المطلوبة لاهمية الموضوع .

ز ـ هناك نقص ملموس في عدد الوحدات السكنية المتاحة للاسر والأفراد على مستوى الريف والحضر وهذا النقص في الفرص مع زيادة الطلب أدى بدوره الى ارتفاع أسعار الوحدات السكنية مقارنة بدخول الأفراد سواء المعروض منها للايجار او التمليك وعلى الرغم من كل ما بذلته الدولة من جهود لتوزيـع الأراضي بأسعـار مناسبة على المواطنين وبناء الوحدات السكنية بأسعار معقولة الى حد ما إلا ان هذه الأزمة ما زالت تتزايد بشكل مستمر كما ان الوحدات السكنية المتـاحة في

الريف فضلا عن أنها أقل مما هو متاح في المدن إلا ان كثيرا منها يخلو من الشروط الصحية الأساسية كوجود المرافق الصحية ومياه الشرب النقية وهذا النقص له آثاره الخطيرة أيضا على الجوانب الصحية لما يسببه من تلوث في البيئة وانتشار الأمراض خاصة بين الأطفال .

ح - هناك نقص في الخدمات الأساسية اللازمة (كبنى ارتكازية) لتشجيع قطاع التشييد والبناء والاسكان فامدادات المياه والكهرباء ما تزال بعيدة عن متناول كثير من القرى وحتى في المناطق الحضرية في الأطراف المترامية من المدينة اضافة الى الطرق وامدادات تصريف المياه مما يحد من التوسع في البناء والتشييد والاسكان لسد الاحتياجات القائمة ، يصاحب ذلك شحة في بعض المواد الضرورية للبناء ومستلزماته وما يرافق ذلك من الاعتماد على الطرق التقليدية في استخدام نفس أنواع المواد اللازمة والافتقار الى تطور أنواع جديدة تتناسب مع امكانيات دخول المواطنين وتعتمد على المواد الأولية المتاحة محليا للانتاج .

ثالثا : المرأة والتعامل السياسي في الوطن العربي :

مقدمة :

ان الفارق الواضح في مدى ما تحرزه المرأة من تقدم في أوضاعها على صعيد قطر ما مقارنة بأقطار اخرى سيكون مبعثه دون شك الارادة السياسية القادرة والراغبة في تغير أوضاع المرأة وتقليص الفجوة التي تفصل بينها وبين وضع الرجل وصولا الى وضع أفضل لكليهما في مجتمعات أكثر رخاء واستقرارا . وفي هذا الصدد نشير الى ما أورده السكرتير العام للامم المتحدة في تقريره الى المؤتمر العالمي للمرأة عام ١٩٨٥[٣] بأن هناك مجموعة من المعوقات الأساسية التي تم تحديدها من قبل الحكومات في اجاباتها على الاستبيان وكان أكثرها تكرارا تلك التي لها علاقة (بالتوجهات) والتي ترتكز على صورة المرأة التي هي في الغالب دون منزلة الرجل وهذه التوجهات في نظر الحكومات تؤدي الى اضفاء (الشرعية) على خضوع المرأة والابقاء على دورها التقليدي المحدد على أساس الجنس وكما هو شائع في كثير من المجتمعات بحيث يرتبط دور المرأة وباستمرار بالحياة الخاصة ودور الرجل بالحياة العامة .

أما المعوق الأساسي الثاني ، فيرتكز على وظيفة الانجاب للمرأة وما يترتب عليها من احتياجات أساسية (اجازة حمل وامومة وخدمات رعاية الأطفال ..... الخ) مما يسبب المضايقات في مجال العمل بخاصة لأربابه ويحد من تقدم المرأة في المجالات المدنية والسياسية ففي حين تقوم النساء بوظيفتهن الاجتماعية الخطيرة وهي انجاب الأجيال القادمة من المواطنين والعاملين يجابهن بالتمييز ضدهن في مجالات مجتمعية اخرى مثل التعليم والعمالة .

أما المعوق الأساسي الثالث ، فكان النقص في البيانات المتاحة عن النساء وامكانياتهن حيث ان البيانات الاحصائية الموجودة غالبا ليست على أساس الجنس مما لا يوفر لواضع السياسة الادارية الالمام الكامل بحجم اسهام المرأة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية ومدى الارتباط بين أدوارهن وبين القضايا المحلية والقومية والاقتصادية وكان المعوق الأساسي الأخير موضوع الموارد المتاحة من مادية وانسانية وان ما يحدث من تخفيض الانفاق بسبب الظروف الاقتصادية الصعبة في قطر ما يؤثر على ما هو مخصص للخدمات المقدمة للأفراد وبخاصة النساء اللواتي يحتجن الى خدمات اجتماعية متعددة لتمكنهن من الاستمرار بالعمل وايجاد حالة توازن بين مهامهن داخل وخارج المنزل : مثل خدمات الحضانات والرياض والغذاء الجاهز ... الخ . من ناحية فضلا عن انه يؤدي الى تفييض أعداد من العاملين وتكون النساء أول من يضحي بهن في سوق العمل .

والى جانب المعوقات الأساسية هناك ما أسماه السكرتير العام (بالمحددات العملية) منها ما يشمل بعض الصفات الشخصية للنساء كانخفاض مستوى ثقافتهن بشكل عام وهي حقيقة تعود الى فرص التعليم غير المتكافئة ، كذلك العبء المزدوج على المرأة في ادارتها لشؤون المنزل والانجاب فضلا عن عملها خارج المنزل وهذه الحقيقة تجعل الالتزامات الثقافية والالتزام الكامل بالعمل المأجور والاسهام في العمل السياسي أكثر صعوبة للمرأة منه للرجل فضلا عن قلة خبرة النساء عموما ومحدودية مواردهن وانخفاض مستوى مهاراتهن مقارنة بالرجل ، وهناك محددات عملية اخرى منها ان مناهج التعليم فيما عدا الدول ذات الاقتصاد المركزي مصنفة حسب الجنس ، أما الوظائف فهي بدورها مصنفة تقليديا وبصورة أعمق على هذا الأساس في كثير من دول العالم . كذلك فان المرأة التي تخرج من العمل لفترة معينة للاهتمام بمهامها الاسرية

تجد صعوبة في العودة الى العمل وحتى ان عادت تبقى في مواقع أقل من الرجل الذي يسبقها في الخبرة المتراكمة وبهذا تبقى في مواقع أدنى سواء في المؤسسات الرسمية او الأحزاب او المنظمات غير الحكومية فتشكل العدد الأكبر في القاعدة والأقل في مواقع اتخاذ القرار .

واختتم السكرتير العام تقريره في الفقرة (٦٤) منه مؤكدا ان وجود الارادة السياسية الوطنية للحكومات لتحسين وضع المرأة يساعد كثيرا في ازالة المعوقات الاساسية والمحددات العملية واذا كانت السياسة العامة لا تستطيع ان تغير وحدها القيم الراسخة بما في ذلك المتحيزة منها في وقت قصير إلا انه يمكنها ان تعمل وباستمرار تجاه هذا الهدف ويجب ان تقوم بذلك اذا كانت حقا تسعى لتحقيق ذلك .

من كل ما تقدم ومن هذا المنطلق نستطيع ان نركز حول النواحي التالية :

أهم النتائج التي استطاعت دراستنا ان تبلور حولها أبعاد التطور :

١ ـ ان احتواء دساتير قطر ما على نصوص تشير الى مساواة المرأة والرجل لن يكفي وحده اطلاقا لتحقيق تغيير حقيقي ايجابي في وضع المرأة ما لم يكن ذلك مرتبطا بتغيير في التوجهات التي تحكم نظرة القيادة السياسية فيه الى المرأة بحيث تتغير النظرة التقليدية جذريا لتحل محلها نظرة انسانية مبنية على أساس تكافؤ المرأة والرجل وتساويها معه في الحقوق الانسانية (مع وجود فوارق ثانوية تنجم عن الاختلاف ، وهي في طبيعة الوظائف الاجتماعية وأدوارها في مجال رعاية الاسرة) وهي لا تؤثر اطلاقا على مبدأ التكافؤ في الفرص الذي هو الأساس الذي تقوم عليه المبادىء الانسانية المستمدة من التعاليم والرسالات السماوية .

٢ ـ هناك تفاوت كبير بين الأقطار العربية في مجال تطوير وضع المرأة ومدى اندماجها في الحياة العامة ، يمكن ملاحظتها بتحليل التباين في النسب في مؤشرين أساسيين هما نسبة مشاركة الاناث في القوى العاملة الوطنية في مختلف مجالات العمل ونسبة مشاركة الاناث مقارنة بالذكور في مستويات التعليم المختلفة الى جانب ارتفاع مستوى الامية للاناث بشكل يفوق حتى النسب الموجودة في بلاد نامية أقل تقدما في افريقيا .

٢ ـ حتى في الأحوال التي تحقق فيها بعض الأقطار العربية نسبا مرتفعة نسبيا

لمشاركة الاناث في مستويات التعليم المختلفة (قطر ، السعودية ، الامارات ، البحرين) تبقى نسبة مشاركة الاناث في القوى العاملة متردية جدا مما يعني انه مع اتاحة فرص التعليم للاناث إلا ان هذا الحق لم يصاحبه التطور الطبيعي المتوقع في استثمار ما حصلت عليه الاناث من ثقافة ومعرفة لخدمة مجتمعاتهن من خلال اسهامهن في القوى العاملة في أقطارهن وادماجهن بمجالات التنمية المتعددة في الوقت الذي ما تزال فيه هذه الأقطار تعتمد في سد احتياجاتها من القوى العاملة على العمالة الوافدة .

٤ ـ هناك درجة عالية من التركيز على عمالة المرأة في القطاع الزراعي وقطاع الخدمات مع انخفاض مستوى اسهامها في القطاع الصناعي . وبالرغم من وجود الحاجة الفعلية الى خدمات أيدي عاملة متزايدة في هذا القطاع في كثير من الأقطار العربية يتم سد نسبة كبيرة منها بالأيدي العاملة الوافدة مع كل ما يترتب عن ذلك من استمرار تسرب الخبرة الى الخارج وزيادة التحويلات الخارجية فضلا عن الآثار الاجتماعية الكثيرة التي تنجم عن وجود العمالة الأجنبية بالذات في الأقطار العربية .

٥ ـ يعاني قطاع الزراعة التي تتركز فيها عمالة المرأة من تدني الانتاجية وعدم الاستغلال الأمثل لما هو متاح من مكننة فضلا عن تناقص في الأهمية النسبية في اسهام هذا القطاع في الناتج المحلي الاجمالي في الأقطار العربية الزراعية على الرغم من الدور الحيوي الذي ينبغي ان يقوم به هذا القطاع في سد الاحتياجات المتزايدة في الأقطار العربية الزراعية من الموارد الغذائية ومستلزمات الانتاج الزراعية وعلاقة هذا الدور المباشر بموضوع الأمن الغذائي فيها .

٦ ـ يستوعب قطاع الخدمات نسبة عالية من العمالة النسوية علما انه يعاني في كثير من الأقطار العربية من تضخم في العمالة وتدنٍّ في مستوى الخدمات ما يزال يستوعب أعدادا كبيرة من الأيدي العاملة من الذكور من وطنية ووافدة .

٧ ـ هناك انخفاض واضح في مساهمة الاناث في الحياة السياسية وفي مواقع اتخاذ القرار في الوظائف العامة وبالذات مقارنة بالذكور مع وجود درجة عالية من التركيز للعمالة النسوية في مجالات العمل التي تحتاج حدا أدنى من الخبرة والمهارة والتي هي بعيدة في كثير من الأحوال عن مواقع اتخاذ القرار .

رابعا : خبرة المرأة في التطور السياسي في النموذج العراقي :

اذا كانت الحرب قد خلقت شعورا جماعيا لدى العراقيين (ذكورا كانوا أم اناثا) بالتحدي فاستطاعوا ان يثبتوا منذ نشوبها وطوال سنوات استمرارها قدرتهم على الصمود والمطاولة ، فانها قد شكلت بالنسبة للمرأة العراقية تحديا مضاعفا لكونها وللمرة الاولى في تاريخها تواجه تجربة مصيرية من هذا النوع وضعتها في موقع المسؤولية سواء من خلال عملها ، وفي أحوال كثيرة مهام رعاية الاسرة وادارة شؤونها أم في الاستمرار بعملية البناء ودعم واسناد وتعزيز الجبهة الداخلية في أثناء انشغال الرجل بشؤون الدفاع عن الأرض والكرامة وهكذا أصبحت قضيتها على (محك) الاختبار العملي وبقدر صعوبة هذا (الامتحان) المصيري يمكن ان نقيّم استعداد المرأة العراقية وقدرتها على النجاح فيه . وتبدو هذه الحقيقة واضحة لو تابعنا النتائج التي رصدتها دراستنا بالتفصيل :

١ ـ خلال تتبع مشاركة المرأة في الحياة السياسية نجد انها نجحت والى حد كبير في دخول معترك هذه الحياة بالرغم من ان تجربتها في هذا المجال لما تزل في حداثتها واستطاعت في هذه الفترة القصيرة ان تصل الى مواقع قيادية في بعض المؤسسات السياسية سواء ما كان منها على صعيد المجالس الوطنية او المنظمات الحزبية والجماهيرية نتيجة لاسهامها الكبير والمؤثر والفاعل على مستوى القاعدة والذي يعكس مدى رغبتها وقدرتها على أداء المسؤوليات التي تترتب على التمتع بالحقوق السياسية إلا ان حركة القوى العاملة للاناث بشكل عام لم تسجل التقدم المطلوب في المهن الاشرافية ومهن مدير عام ومدير وهي المواقع القيادية المتقدمة في مجالات الحياة العامة الاخرى حتى بعد انسحاب أعداد كبيرة من الرجال الى جبهات القتال من مختلف المواقع .

٢ ـ أوضحت الدراسة ان القيادة السياسية لثورة ١٧ ـ ٣٠ تموز في العراق تؤمن ان تقدم المرأة اجتماعيا واقتصاديا يسير في خط موازٍ للتقدم الشامل في القطر وعليه فقد استبعدت اسلوب التمثيل الرمزي الاسترضائي للمرأة في المراكز السياسية العليا كما هو متبع في أقطار اخرى ولأن زيادة اسهام المرأة في مواقع اتخاذ القرار ليس عملية اقتصادية او اجتماعية فحسب بقدر ما هي جزء أساسي من متطلبات

تنمية العنصر البشري بما فيه الجانب المعنوي والنفسي للمرأة بما تعكس مدى التطور النوعي الذي أحرزته في القطر إلا أننا نلاحظ انه بالرغم من الاهتمام الكبير من لدن القيادة السياسية في الجوانب الاجتماعية والتشريعية والاقتصادية الخاصة بالمرأة إلا ان الاهتمام بالجانب المعنوي لم يزل على المستوى النظري دون ان يأخذ أبعاده المتكاملة الى الواقع العملي وبما يعكس أبعاد التغييرات النوعية التي مارستها المرأة خلال فترة ما بعد الثورة .

٣ ـ كان انفراد المرأة بوجود اتحاد جماهيري خاص بها ، ذا أثر بالغ في تعميق تجربتها في الحياة السياسية والمجتمعية على حد سواء بخاصة وان المشاركة في نشاطاته لم تقتصر على فئة معينة من النساء بل الشرائح كافة من مختلف الفئات وحتى ممن لم تفسح لهن الظروف مجال المشاركة في العمل او التعليم او كانت هذه المشاركة محدودة بفترات قصيرة فضلا عن شمولية نشاطه وتنوعها في كافة المجالات وعلى مختلف المستويات مما أتاح لتنظيم المرأة مجالا واسعا للتأثير في المجتمع وفي مجرى الأحداث والتحولات فيه .

٤ ـ ومن خلال تتبع تعديلات قانون الأحوال الشخصية فقد وجدنا :

٤ ـ ١ ان القانون قد كفل للمرأة حرية الاختيار والتصرف وساهم في وضع حد للأعراف ذات الصلة بالعلاقات العشائرية والقبلية منها (النهوة) و (زواج الكصاص) والتي تشكل استلابا لحرية الفرد ذكرا كان ام انثى . كما ان التشريع اعتبر وحدة الاسرة هدفا حيويا . فتضمن نصوصا قانونية بمثابة عقوبات ازاء الطلاق التعسفي مما نتج عنه بروز ظاهرة ايجابية جديدة تتجسد في لجوء الرجل لاستخدام حق التفريق بدلا من استخدام حقه في الطلاق وهذا طبعا وسع من دور القضاء واجهزته في البحث الاجتماعي كطرف مساعد في حث الزوجين على معالجة المشاكل القائمة بينهما وتبصيرهما بخطورة ما ينجم عن الطلاق وتبعاته ودفعهم الى تفهم أسباب الخلاف وسبل معالجته والى تغليب العقل وتجاوز الانفعال في قضية حياتية هامة تشكل جوهر الأمن الاجتماعي ، ان سلامة التشريع وحكمته قد أدت الى الحد من اتساع ظاهرة الطلاق في العراق والتي أصبحت تفتك في المجتمعات الاخرى رغم ان التشريع العراقي قد توسع في أسباب الضرر التي تبيح لأحد الزوجين طلب التفريق إلا أنه في الوقت نفسه توسع في

فرض العقوبات للحيلولة دون الالتجاء اليه بسهولة .

٤ ـ ٢ كما وجدنا ان التشريع العراقي قد اهتم بتنظيم حقوق الام المطلقة والأرملة (الحاضنة لأولادها) فقد كفل لها الحق في حضانة أطفالها حتى في حالة زواجها من أجنبي عن الأطفال بعد ان كان مثل هذا الزواج يسقط عنها شروط الحاضنة .

٤ ـ ٣ وبالرغم مما أوجده القانون من ضمانات اجتماعية واقتصادية للمطلقة طلاقا تعسفيا إلا ان هذا الأمر ما يزال بحاجة الى عناية تشريعية أكثر ومن بين ذلك تحديد ثلاث سنوات فقط سكن الزوج المطلقة في دار الزوجية والزامها بعد ذلك بدفع ايجار المثل للزوج مالك الدار دون ان يحدد العلاقة ما بين مبلغ الايجار ومبلغ النفقة الذي تفرضه المحكمة للأولاد الذين هم في حضانتها مما يؤدي الى ارهاق الام الحاضنة بتكاليف الحياة المتصاعدة .

٤ ـ ٤ من جانب آخر فان التشريع لم يزل غير متجاوب بدرجة كافية مع الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية المستجدة نتيجة للتحولات التي شهدها العراق ومنها اشتراك الزوجة في الانفاق على الاسرة مما تجنيه من مدخولات نتيجة اشتغالها دون ان تترتب لها عن ذلك أي حقوق في حالة الطلاق أو وفاة الزوج إلا ما تستحقه من ارث من أموال الزوج أو حقوق تثبت لها بموجب عقد الزواج .

٤ ـ ٥ كما تبين لنا انه بالرغم من ان الدستور والقوانين السارية قد نصت على مبدأ استقلال الذمة المالية للزوجة إلا ان بعض القرارات والتعليمات تشكل تعارضا مع هذا المبدأ والتي تتعلق بتنظيم ما تمنحه الدولة من تسهيلات لمواطنيها ، كقطع الأراضي ، وقرض العقاري وغيرها . في ذات الوقت لم يعالج المشرع ما يكفل للمرأة حقوقها في ذلك في حالة الطلاق أو وفاة الزوج ، وانما تدخل ضمن حقوقه الخاصة ، مما يتطلب تدخلا تشريعيا جديدا .

٥ ـ فيما يتعلق باسهامها في الحياة الاقتصادية والاجتماعية فهناك تزايد ملحوظ في نسبة مشاركتها في مجالي التعليم والعمل على حد سواء كما بدا واضحا من تتبع النسب في المجالين المذكورين مما يؤشر وجود ترابط بين هذين العاملين الأساسيين فيما يتعلق بزيادة مساهمة المرأة في الحياة العامة للفترة التي تغطيها بيانات الجداول الاحصائية .

٦ ـ هناك تقدم ملموس في مجال محو الامية الالزامي للكبار والتعليم الابتدائي

الالزامي نجم عنه انخفاض كبير في مجال محو الامية الابجدية بـالدرجة الاولى للاناث من سن (٦ ـ ١١) سنة وما بين (١٥ ـ ٤٥) سنة الى جانب ما بذل من جهود لمحو الامية الحضارية في الجوانب الثقافية العامة من خلال المناهـج الدراسية المعتمدة في صفوف محو الامية للكبار (مرحلتي الأساس والتكميل) وكذلك في مناهج الدراسة الابتدائية مع وجود تغير واضح في الصور المطلوبة لدور المرأة في هذه المناهج وبما يختلف اختلافا بينا عن الصورة التقليديـة المتعارف عليها والتي تكرسها لدورها في الانجاب ورعاية الاسرة فقط .

٧ ـ هناك توجه واضح من قبل المؤسسات طالبة التشغيل ومن قبل النساء الراغبات في العمل نحو زيادة الانتاج في المجال الانتاجي في مـؤسسات القـطاع الاشتراكي والمختلط بشكل خاص مما سيؤثر دون شك على هيكلية عمالة النساء في القطاعات الرئيسة الثلاث حيث يتوقع ان يؤدي تحول العمالة الى المجالات الانتـاجية الى انخفاض التضخم الحالي في مجال الخدمات .

٨ ـ مع تزايد مشاركة المرأة في العمل الزراعي فانه يؤكد الواقع العملي ان النساء هن المكون الرئيسي والحقيقي في كل مراحل العمل . ويكاد ينحصر دور الرجال او ينعدم في بعض الأحيان لأسباب منها تاريخية معروفة ومنها معاصرة وكهجرة الرجال للمدن التي شهدتها العشرون عاما المنصرمة وتطوع الرجال في القوات المسلحة والشرطة او شمولهم للخدمة الالزامية[٨] .

إلا ان نظام توزيع أراضي الاصلاح الزراعي على الفلاحين حصر حق المرأة في التعاقد في حالة كونها أرملة أو مطلقة ، فحرم المرأة المتزوجة من هذا الحق اذ دمجت مع الزوج في اطار الاسرة وخص الزوج بحق التعاقد . مما كرس داخل العائلة علاقات تنتمي في جوهرها الى العلاقات الاقطاعية التي سادت مرحلة ماقبل الثورة ، اذ حل الزوج بظل تطبيق الاصلاح الزراعي محل السركال في ظل نظام الاقطاع أو محل الاقطاعي (المُلاّك الغائبون) في حالة غياب الزوج عن الاسرة ، اذ نجد في الواقع الميداني ان الزوجة تضطر لغرض انجاز معاملات ادارة الأرض وما يتطلبه ذلك للحصول على توكيل الزوج . وتبقى رغم كل ما تبذله من عنـاء وما تحققه من عائد اقتصادي تابعة اقتصاديا للزوج الذي يستأثر بالمردود المالي باعتباره المالك لحق استثمار الأرض . بينما نجد ان قانون تأجير أراضي الاصلاح

الزراعي الفائضة عن حاجة الفلاحين للشركات الزراعية العراقية والعربية او للأفراد[٩] قد نحا منحى آخر منسجما مع القوانين الاقتصادية الاخرى فلم ينطو على أي تمييز ضد المرأة بل عاملها كشخص مستقل ، والضرر هنا ظل قائما بحق المرأة الفلاحة المفرغة للعمل الزراعي والذي أدى الى عرقلة أحداث القيمة الاجتماعية والاقتصادية المرجوة في الريف مما يقتضي بالضرورة اعادة النظر في النظم السائدة في توزيع الأراضي على الفلاحين بما يكفل حق المرأة الريفية بالفرص المتساوية مع الرجل اسوة بما تتمتع به المرأة الحضرية من حقوق .

٩ ـ من خلال تتبع تزايد مشاركة المرأة في التعليم والعمل مقارنة بكثير من الأقطار العربية يمكن القول ان دور الارادة السياسية ـ وهي العامل الأساسي في احداث التغيير والتطوير وازالة المعوقات التي تعترض ذلك ـ في العراق كان حيويا وأساسيا في تحقيق درجة التطور الحالية في وضع المرأة في كل الأصعدة التي تم استعراضها بخاصة وان هذه الارادة لم تتم ترجمتها على صعيد توفير الفرص المتكافئة وازالة آثار التمايز في المعاملة بخاصة على صعيد التشريعات ، وانما في توفير الظروف المواتية لتمكين أعداد كبيرة من النساء من مختلف الشرائح الاجتماعية والاقتصادية من تحقيق درجة معقولة من التوازن بين مهامهن داخل وخارج المنزل الى جانب توفير درجة من تنظيم حركة خروج ودخول المرأة الى ميدان العمل بدرجة مطلوبة من المرونة وذلك لتمكينها من التفرغ خلال فترات معينة من حياتها لانجاب ورعاية الاسرة وادارة شؤون المنزل ، بخاصة وان الانجاب أصبح يشكل مهمة وطنية قومية أمام المرأة والاسرة توازي أهمية دورها خارج المنزل في المشاركة في الحياة العامة بكل مجالاتها .

١٠ ـ هناك رغبة متزايدة لدى كثير من الاناث وبخاصة المتزوجات منهن في سن الانجاب ممن لديهن مهام اسرية كثيرة قد تمنعهن من الدوام الكامل ، بالتوجه نحو مجالات العمل التي يكون الدوام فيها مرنا أو جزئيا في القطاع الاشتراكي (التعليم مثلا) والقطاع التعاوني (الاسر المنتجة) والقطاع الخاص (بساعات عمل جزئية) وهذا يدل على رغبة المرأة بالعمل لأسباب عديدة منها تحقيق دخل اضافي ، الشعور بأن العمل أصبح جزءا أساسيا من حياتها كضرورة لاثبات الذات .... الخ . حتى لو كان لديها مهام اسرية تضطرها للتفرغ لانجازها وبالرغم من كل الصعوبات

التي تعترض عملها وما تتحمله نتيجة لذلك من أعباء اضافية وجهد كبير في تحقيق التوازن بين الدورين المزدوجين .

١١ ـ على الرغم من وجود فئات كثيرة من الاناث والذكور ممن لديهم متسع من الوقت للقيام بعمل جزئي في اي قطاع اقتصادي بالرغم من مهامهم الأساسية التي يتفرغون لها (مهام اسرية ، دراسة ، وجود عوق جسمي يمنع مزاولة العمل لساعات طويلة من النهار) فان أنظمة العمل المعمول بها حاليا بخاصة في القطاعين الاشتراكي والمختلط والى حد ما في القطاع الخاص لم تتطور بشكل يمكنها من استيعاب طاقات هذه الفئات في مجالات عمل انتاجية او خدمية وفي كثير من الأحوال يفسر العمل الجزئي بأنه عمل بنصف الوقت ، بنصف الأجر ، وهو تفسير لا يشجع فئات العمالة التي تبحث عن هذا النوع من الأعمال بالاستمرار فيها اذ ان الاسلوب العملي هو ربط عدد ساعات العمل بالانتاجية (كما ونوعا) ويعني ذلك ضرورة اعتماد المؤسسات الانتاجية خاصة والخدمية كل ما كان ذلك ممكنا انظمة اجور وسياسات عمل مبنية على أساس قياس الانتاجية بدقة وبأساليب علمية بما يمكن من احتساب الاجور الحقيقية المشجعة على دخول الفئات المعنية من قوة العمل في مجالات العمل المطلوبة موضوعة البحث مع تحقيق مستويات الانتاجية والربحية المطلوبة[١٠] .

١٢ ـ من خلال دور الاتحاد العام لنساء العراق في تطوير وضع المرأة وزجها في عملية التنمية وتجربته في هذا المجال تتواجد لدى قيادته بيانات كافية عن أهم المعوقات التي تحد من اسهام المرأة في التنمية وتحقيق التوازن المطلوب في دورها المزدوج يرفع بشأنها مقترحات وبدائل للجهات الرسمية المعنية تتم دراستها والايعاز بتطبيق كل ما من شأنه احداث التغيير المطلوب باتجاه تحسين وضع المرأة والاسرة والمجتمع سواء بتعديل تشريعات قائمة او استحداث جديد منها (او تعديل سياسات واجراءات معينة) وقد أصبح دور الاتحاد في هذا المجال استشاريا لمؤسسات الدولة في قضايا المرأة بشكل خاص وباعتباره منظمة جماهيرية فان دوره وبسبب طبيعة العمل فيه أصبح ذا فاعلية أكبر كآلية تسهم في التخطيط والتنفيذ والمتابعة في كل ما له صلة بالمرأة ويلاحظ ان تقرير السكرتير العام للامم المتحدة قد أكد على أهمية وجود الآليات المناسبة التي تتابع اعتماد

تطبيق ستراتيجيات تطوير وضع المرأة قطريا وفي المرحلة الراهنة هناك جوانب محددة في قضية المرأة شخصتها قيادة الاتحاد ينبغي التنويه عنها في أدناه للأهمية .

١٢ ـ ١ ما تزال قضية العبء المزدوج لمهام المرأة وأهمية تحقيق التوازن في الدورين الوطنيين القوميين اللذين تقوم بهما في الانجاب وتربية الأطفال وادارة شؤون المنزل من ناحية ، والعمل في مجالات الحياة العامة من ناحية اخرى موضوعا صعبا يواجه معوقات قانونية ومعوقات ادارية وذلك على صعيد التطبيق العملي مما يؤثر على تحقيق التوازن بين الدورين لفئات كبيرة من النساء .

١٢ ـ ٢ ان سياسات التشغيل المعتمدة في القطر وكما هو الحال في الأقطار العربية وفي معظم دول العالم وباعتبارها كانت موضوعة لاستيعاب الأيدي العاملة الذكورية ، أو نسبا قليلة في الماضي القريب من الاناث اللواتي أصبحت نسب مشاركتهن في العمل تتزايد باضطراد ، هي أكثر مناسبة للذكور منها للاناث وعليه فان ما ادخل عليها من تغييرات على صعيد القطر وان كان قد أعطى مفعوله في تحقيق زيادة اسهام المرأة في العمل إلا ان التحليل العام لموضوع المرأة ودراسة الخطط العامة وخطط القوى العاملة أظهر عدم توفر او غياب ستراتيجية خاصة بالتوزيع القطاعي والمهني للأيدي العاملة النسوية وذلك ضمن الستراتيجية العامة وان عدم توفر ستراتيجية خاصة بالمرأة يجعل من الصعب جدا تحديد موقعها تحديدا علميا ودقيقا في المستقبل . واتجاهات تشغيلها وأهمية مساهمتها الاقتصادية صعبة جدا خاصة في ظروف ما بعد الحرب .

١٢ ـ ٣ ان التحليل العلمي الدقيق للبيانات الاحصائية المتوفرة عن القوى العاملة ككل والمرأة بصورة خاصة يشير الى :

١٢ ـ ٣ ـ ١ وجود نقص كبير في البيانات الاحصائية الواجب توفرها والتي تساعد في تحديد علمي ودقيق لنسب مساهمة المرأة في الاقتصاد الكلي وعلى المستوى القطاعي والمستوى المهني ويتمثل ذلك في غياب بيانات احصائية عن القوى العاملة في القطاع الخاص .

١٢ ـ ٣ ـ ٢ عدم توفر قاعدة للبيانات الاحصائية تصلح لأغراض المقارنة التاريخية حيث تبين ان مفاهيم القوى العاملة التي استند عليها تعداد عام ١٩٧٧ تختلف

تماما عن المفاهيم التي استندت عليها عملية مسح العاملين في القطاع الاشتراكي والمختلط عام ١٩٨٤ والاعوام اللاحقة .

١٢ ـ ٤ انطلاقا مما سبق ذكره في فقرة (٢) فان اهمية الدور المزدوج الذي تقوم به المرأة ، وعلى الرغم من التفهم الكامل الذي يستحوذه من لدن القيادة السياسية للحزب والثورة وبخاصة من قبل السيد الرئيس القائد صدام حسين (حفظه الله) إلا انه وعلى مستويات أدنى من المستويات الادارية في مؤسسات القطاع الاشتراكي والمختلط على وجه التحديد يحتاج الى مزيد من التفهم والاستيعاب باعتبار مهمة المرأة المجتمعية في الانجاب وتربية الأطفال هي مهمة تشكل استثمارا للمستقبل في تهيئة الجيل القوي الصحيح جسما وعقلا للبناء والتقدم ، وعليه فهو جانب أساس من عملها الذي تقدمه لخدمة المجتمع وبالتالي لا يجوز ان ينشأ عنه تناقض في المفهوم والتطبيق مع عملها خارج المنزل فكلاهما ضروري ومطلوب ، وعلى الأجهزة المعنية ان تحقق من خلال ما تتبعه من سياسات ادارية وتنظيمية هذا التوافق بينهما لكونها الجهة الأكثر علاقة بالموضوع باعتبارها المستفيد الأول من جهود المرأة وطاقاتها في العمل .

١٢ ـ ٥ تؤثر مهام المرأة المزدوجة كثيرا من نسبة النساء اللواتي يتمكن من الوصول الى مواقع اتخاذ القرار . اذ ان مهامهن الحياتية المنزلية تشغلهن لفترة ليست قصيرة ومهما بذلن من جهد للتوفيق بينها وبين أعمالهن من الاستمرار في عملهن الوظيفي بالدرجة نفسها من المواظبة مقارنة بالرجل كما يؤثر الانقطاع عن العمل لفترات طالت ام قصرت على فرص اكتساب الخبرة والتقدم في السلك الوظيفي الى مواقع أعلى مما يؤثر بالتالي وبشكل أكيد على نسبة عدد النساء اللواتي يتمكنّ من تخطي كل مصاعب التوفيق في العمل المزدوج للوصول الى مواقع متقدمة وهو أمر ليس سهلا ان تحققه قلة من النساء ممن يكون طموحهن استثنائيا وقدرتهن على تحمل الأعباء المزدوجة الكثيرة عالية بشكل متميز .

١٢ ـ ٦ ما تزال استفادة المرأة من مجالات التدريب المتاحة سواء منها ما ينفعها في ادارة مهام حياتها المنزلية او يساعدها في ايجاد فرص عمل أفضل لها خاصة فيما يتعلق بالمرأة خارج نطاق التحصيل الدراسي فضلا عن ذلك فان اعتماد سياسة التدريب أثناء العمل للاناث (او الذكور) دون ان تكون لدى أي منهم

خبرة سابقة يؤدي وبالضرورة الى ضياع كبير في الموارد والوقت والجهد يزداد كلما ارتفعت درجة المهارة المطلوبة .

التوصيات

أولا ـ على المستوى العربي :

١ ـ يعتبر اعتماد البعد القومي في أية ستراتيجية للتنمية تطرح على الصعيد القطري أمرا جوهريا لما يوفره لها من بدائل متاحة وامكانات أوسع للتطبيق وضمانا أكيدا لحماية مفهوم الأمن القومي وفرصا أكبر للنجاح لا يمكن تحقيقها في ظل ستراتيجية قطرية محدودة ويبقى لدور التنسيق بين هذه الستراتيجيات في كل قطر عربي وعلاقته بالاقطار الاخرى الأثر الأكبر في تحقيق التناغم والانسجام بين المصالح القطرية التي وان تعددت في المجرى إلا ان مصبها واحد في البعد القومي .

٢ ـ أهمية وضوح الأهداف بالنسبة لأي استراتيجية معتمدة قطريا وعربيا لضمان نجاحها حيث ان الابقاء على صيغة العموميات دون تحديد الأبعاد والتوجهات والآليات المطلوبة بشكل واضح لا يمكن ان ينقل التنميات الى صيغة العمل الجاد على صعيد الواقع فضلا عن ان هذا الوضوح يؤثر في رسم السياسات ووضع الاجراءات الواقعية والعملية ، كذلك يسهم في انشاء الآليات اللازمة للتطبيق والمتابعة .

٣ ـ يعتبر توفر الارادة السياسية الراغبة في احداث التغيير والقادرة على احداثه في كل قطر عربي شرطا لازما لتحقيق التحولات الاقتصادية ـ الاجتماعية الايجابية في الوطن العربي .

٤ ـ ان تدارك الفجوة الكبيرة الموجودة حاليا بين العالم المتقدم والوطن العربي والتي يزيد في تعميقها ذلك التطور العلمي والتكنولوجي الهائل الذي يتحكم بخصوصية العالم المتقدم أمر تفرضه حتمية التطور الحضاري الذي أصبح يهدد كافة دول العالم النامي في استمرار وجودها في عالم المستقبل ولا يمكن ان تواجه دولة عربية

واحدة مهما بلغت امكاناتها ومواردها المادية والبشرية هذا التحدي مما يؤكد أهمية التكامل العربي .

٥ ـ امتلاك ناصية موجبات التقدم الثقافي والعلمي والتكنولوجي وربطها ربطا محكما بعقيدتنا وتراثنا وتاريخنا هي من المهمات الأساسية التي تواجه دولنا[١١] وهذه المهمة ليست من مهمات العلماء والباحثين فحسب بل من الواجبات الرسمية لقادة الدول الذين ينبغي ان يقروا بأهميتها وان يوفروا مستلزماتها ومناخها كما ينبغي بوعي عميق ومثابرة ، وعندئذ يتمكن الباحثون والعلماء من المساعدة بعد تحديد الاتجاهات الأساسية مع تأييد حاجتنا لذلك في اطار كل دولة على حدة ضمن ظروفنا وامكاناتنا وفي اطار التفاعل العربي والعمل العربي تحقيقا للفائدة الأشمل وضمانا للتوازن في متطلبات الأمن القومي .

٦ ـ ضرورة اعادة النظر في التشريعات التي توحد الحياة المجتمعية بصورة عامة وما لها علاقة مباشرة بتطوير وضع المرأة بشكل خاص ، من أجل اتخاذ خطوات جادة في تهيئة الظروف المواتية التي تمكن المرأة من تحقيق مساهمة فاعلة في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية في أقطارها وبما يؤدي الى تطوير واقعها وواقع مجتمعاتها .

٧ ـ ضرورة اعتماد الآليات المناسبة لمتابعة تطبيق السياسات والاجراءات الكفيلة بتطوير مكانة المرأة في المجتمع واشراك المرأة فيها عل كافة المستويات وبنسب مشاركة مرتفعة فيها .

٨ ـ السعي من أجل تمكين المرأة من المساهمة في كافة المواقع ذات الصلة بمهام التخطيط والاشراف والمتابعة اضافة الى التنفيذ في كل ما له علاقة بسياسات التنمية الهادفة الى تطوير الواقع الاقتصادي والاجتماعي للمجتمع ككل وللمرأة على وجه الخصوص .

٩ ـ اعتماد تجربة العراق الغنية في تطوير وضع المرأة ومكانتها في المجتمع كتجربة ناجحة متميزة جديرة بالدراسة والتحليل بكل تفاصيلها لكي تسهم ، الى جانب ما هو متوفر حاليا من خبرات وتجارب كل قطر عربي ، في اعطاء الجهات العليا المعنية صورة شاملة وواضحة للمفاهيم والوسائل والبدائل التي يمكن اعتمادها في اي قطر عربي لاستكمال ما بدأوا به من جهد سابق في تطوير مكانة المرأة باختصار

الجهد والوقت والموارد الى حدها الأدنى .

١٠ ـ العمل على دعم المنظمات الجماهيرية النسوية الممثلة للمرأة في الأقطار العربية من ناحية ، والتأكد على أهمية دور الاتحاد النسائي العربي العام المظلة الشاملة التي توحد جهود المنظمات النسوية في الأقطار العربية ، والتي تضطلع بدور هام في مجال تبادل الخبرات بين هذه المنظمات ، وتطوير كوادرها وتوضيح مجالات النشاط الأساسية التي يمكن تضمينها في البرامج السنوية لهذه المنظمات للوصول الى هدف تطوير وضع المرأة العربية في هذه الأقطار ، فضلا عما يمكن ان يحققه في اغناء خبرة المنظمات النسوية الوطنية من خلال علاقاته واتصالاته بالمنظمات النسوية الوطنية في أقطار العالم والمنظمات النسوية الدولية وغيرها من المنظمات الدولية التي تعنى في جانب من نشاطاتها بتطوير وضع المرأة .

ثانيا ـ على المستوى القطري :

ا ـ على صعيد الحياة العامة :

أ ـ استمرار التأكيد عل أهمية البعد القومي في الستراتيجيات القطرية والتنسيق مع الأقطار العربية لتحقيق خطوات جادة على طريق التكامل الاقتصادي بدءا بتحديد أولويات المجالات باعتماد مؤشر عمق تأثيرها في دعم الأمن القومي للأقطار العربية المعنية بتنسيق الجهود .

ب ـ العمل على توسيع قاعدة الاقتصاد العراقي وتنويع الانتاج المحلي ، بالاستفادة من الخبرة المتميزة التي أحرزها قطاع الصناعات الحربية خلال فترة الحرب ومن أجل تقليل الاعتماد على عوائد النفط كمصدر أساس في تمويل التنمية .

جـ ـ متابعة الاهتمام بتحقيق التنمية الريفية المتكاملة والمتوازنة مع سياسات التنمية في الحضر من أجل زيادة الاستفادة من السياسات المتبعة بتقليل الهجرة من الريف ودعم القطاع الزراعي وتمكينه من تحقيق معدلات النمو المطلوبة ضمانا لمتطلبات الأمن الغذائي من جهة وتعزيزا للقطاع الصناعي من جهة ثانية الى جانب الآثار الايجابية التي ستنجم عن خفض حجم الاستيرادات من السلع الغذائية

ومستلزمات الانتاج الزراعية وامكانية زيادة الصادرات المحلية الزراعية .

د ـ التأكيد على أهمية تنمية الموارد البشرية وتحقيق حالة من التوازن الأفضل في تأمين مختلف الحاجات المعنوية والمادية للمواطنين ذكورا واناثا نظرا لحيوية الدور الذي يلعبه العامل البشري في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية بخاصة وانه هدفها وغايتها .

هـ ـ اعطاء الأهمية لدراسات الجدوى والربحية في الانفاق والاستثمار ، ولا يعني التركيز على دراسات الجدوى الاقتصادية اهمال جوانب اخرى في حياة الانسان ، الانسان والمجتمع . اذ قد تنشىء الدولة مشاريعها ذات جدوى اجتماعية تحدد أهدافها القيادة السياسية ولا يمكن ان تعامل في حساب الأرباح والخسائر معاملة المشاريع المقامة على اسس الجدوى الاقتصادية فقط[١٢] .

و ـ الاهتمام بالنظرة الشمولية والابتعاد عن الاجتزاء في التخطيط الاقتصادي الاجتماعي حيث ان التفكير الستراتيجي الاقتصادي يقتضي حساب ما يتحقق من أرباح وخسائر في المشاريع ليس على أساس مفردات الربح والخسائر المادية بل على أساس المحصلة الاجمالية التي من شأنها ان تؤدي الى نقل كل الفروع والأجزاء الى أمام وعليه فان التصرف الاقتصادي الصحيح ليس مجرد توزيع أموال وتخصيصها لمشاريع بل التصرف في الجزء على مساحة الكل والتصرف في الكل بما لا ينسينا خصوصيات الأجزاء والأبواب وحاجاتها وضروراتها[١٣] .

ز ـ ان ترشيد الانفاق عل الصعيد الحكومي ينبغي ان يصاحبه ترشيد للاستهلاك على صعيد الأفراد باتباع أساليب تربوية وتعبوية فضلا عن السياسات المالية والاقتصادية والسعرية التي توجه الاستهلاك نحو الأساسيات بعقلانية وتحدّ من الاستهلاك التبذيري ، وتشجع على الادخار والاستثمار في مجالات تعزز البناء الاقتصادي والاجتماعي في القطر .

ح ـ ضرورة ربط مخرجات التعليم بكافة مراحله باحتياجات التنمية القومية من أجل توظيف الاستثمارات المتاحة في مجال التعليم توظيفا صحيحا من ناحية ، ومن ناحية اخرى لسد متطلبات القطاعات الرئيسية في الاقتصاد العراقي من مهارات علمية وفنية ومهنية .

ط ـ التأكيد على دور القطاع الخاص والقطاع التعاوني وتشجيعهما للدخول في

المشاريع الأساسية في حياة الأفراد ، والتي قد يشكل زيادة الانفاق فيها من جانب القطاع الاشتراكي جملة أعباء لا مبرر لها في ظل ظروف التهيئة المستمرة لدرء العدوان وتحقيق متطلبات التنمية الأساسية مع ضرورة وضع الضوابط والاجراءات التي تنظم عمل هذين القطاعين وتؤمن مصالحهما دون الاضرار بمصلحة المستهلك .

ي - نظرا لأهمية البيانات الاحصائية في دراسات المرأة ، وذلك من حيث توفرها وشمولها ودقتها توصي الدراسة بضرورة انشاء قاعدة معلومات عن العرض والطلب من القوى العاملة ككل والمرأة على وجه الخصوص تكون ذات جانبين :

(١) جانب تاريخي يشمل الفترة قبل الحرب .

(٢) جانب مستقبلي يشمل الفترة بعد اندلاع الحرب وحتى عام (٢٠٠٠) .

آخذين بنظر الاعتبار مسألة مهمة ، وهي انشاء قاعدة للمعلومات أساسها توحيد المفاهيم والمدلولات الخاصة بالقوى العاملة فقد بينت الدراسة أثناء التحليل العلمي للبيانات ان هذه البيانات المنشورة تعتمد على مفاهيم للقوى العاملة تختلف بين عملية مسح واخرى أو بين تعداد وآخر مما يتطلب انشاء قاعدة تاريخية للبيانات تستند الى مفاهيم موحدة .

أما في جانب نقص البيانات وعدم توفرها ، ينبغي ان يوسع بنك المعلومات الوظيفي في الجهاز المركزي للاحصاء نطاق بياناته لتشمل القطاع الخاص ايضا .

٢ - على صعيد تطوير وضع المرأة :

أ - ضرورة استيعاب توجهات القيادة السياسية ومفهومها لأهمية الدور المزدوج للمرأة لدى إعداد خطط التنمية السنوية وفي ستراتيجيات التخطيط بعيدة الأجل لكي تتم ترجمتها الى خطط فرعية وبرامج عمل في كافة القطاعات الاقتصادية وعلى جميع المستويات وسواء كانت البرامج معدة للتنفيذ من قبل القطاع الاشتراكي او المختلط ام انها مهيأة للتنفيذ من قبل القطاع التعاوني والخاص .

ب - زيادة مشاركة المرأة في المواقع التي تمكنها من الاسهام في التخطيط لعملية التغيير

والتطوير لمركزها في المجتمع وفي كل مراحل التنفيذ باعتبارها العنصر الأكثر قدرة على تحسس وادراك حاجات المرأة ومتطلبات الوصول الى الغايات المستهدفة .

جـ - ان أهم مبدأ يستند عليه تخطيط القوى العاملة هو مبدأ الشمولية ولاستكمال هذا المبدأ توصي الدراسة بضرورة تحديد ستراتيجية للقوى العاملة النسوية آخذة بنظر الاعتبار بديلين ، الأول استمرار الحرب والبديل الثاني لظروف ما بعد الحرب بشكل يضمن عدم الإضرار بنسب مساهمة المرأة في حالة العمالة الطبيعية وعودة الرجل الى موقعه في العمل . أي ان تعالج الستراتيجية البطالة النسوية المتوقعة في ظل ظروف ما بعد الحرب .

د - ضرورة اعادة النظر جذريا في كثير من السياسات الاقتصادية والاجتماعية المتصلة بالمرأة آخذين بنظر الاعتبار دورها المزدوج واعتماد المرونة في تطبيقها بما ينسجم مع احتياجات توظيف النساء بالاستفادة من طاقات المرأة في جهود التنمية مع التأكيد على اعتماد التشريعات التي تحقق الحد الأدنى من التناسب المطلوب بين ما تبذله من جهد وما تتمتع به من مكتسبات مشروعة .

هـ - التأكيد على ضرورة قيام المستويات الادارية المعنية في المؤسسات الرسمية وغير الرسمية على تطبيق توجيهات القيادة السياسية فيما يتعلق بأهمية الدور المزدوج للمرأة كسياسات عمل في هذه المؤسسات ووضع الاجراءات والنظم الكفيلة بتسهيل تشغيل العنصر النسوي وتأمين متطلباته الضرورية انسجاما مع تزايد حاجة الكثير من المؤسسات الوطنية الى الأيدي العاملة النسوية وبخاصة في العمل الانتاجي باعتبارها احتياطي العمل البديل للعمالة الوافدة والذي لم تتم الاستفادة منه بعد بالوجه المطلوب .

و - بسبب طبيعة الدور المزدوج للمرأة ، وفي ظل تزايد الحاجة الى الاستفادة من طاقاتها في مجال التنمية ومن خلال توفر تجارب كثيرة لدول متقدمة ونامية في توظيف المرأة ، هناك حاجة ماسة الى اعتماد أساليب عمل مرنة ثبت نجاحها في أقطار عديدة اعتمدتها ، تتشابه ظروف عمل المرأة فيها مع الظروف السائدة في القطر ، ومنها اسلوب العمل الجزئي واسلوب العمل المرن مع تسهيل خروج المرأة ودخولها الى سوق العمل عندما تستدعي الحاجة الانقطاع عن العمل لتأدية مهامها الاسرية في الانجاب وتربية الأطفال . وبالرغم مما يحتاجه اتباع أساليب العمل

الجديدة من ضرورة اعادة النظر في اجراءات العمل السابقة ونظمه واجراء دراسات جدوى وتجارب عملية قبل الشروع باعتماد أي منها ، وما قد ينطوي عليه ذلك من مهام وأعباء اضافية على المستويات الادارية المشرفة على تطبيقها فضلا عن الكلفة المالية والوقت والجهد المستثمر في ذلك ، فان اعتماد هذه الأساليب الجديدة سيحقق في الأجل الطويل وعلى صعيد المنشأة المعنية والمجتمع ككل فوائد كبيرة تبرر كل الجهد والوقت والموارد المستثمرة في التجارب المعتمدة من أجل تطبيقها .

ز - حيث ان خروج المرأة من العمل لفترات معينة من أجل القيام بمهام اسرية ضرورية في تأدية دورها الوطني المطلوب منها بالانجاب ورعاية الأطفال ورعاية شؤون الاسرة ، ينبغي ان يتم اعتماد سياسات عمل من قبل كافة المؤسسات المعنية بتشغيل المرأة ، تضمن توفير الفرص الضرورية لاعادة تأهيلها لممارسة عملها والتقدم في سلم العمل الوظيفي ، وبما يعوض عن فترة انقطاعها ويمكنها من الوصول الى مواقع عمل أفضل اذ انه من غير المعقول ان تفقد المرأة حقها المشروع في فرص التقدم الوظيفي لكونها اضطرت الى الانقطاع عنه لتأدية مهمة وطنية اساسية اخرى مطلوبة منها .

ح - ان للارادة السياسية والقرار السياسي دورا كبيرا في تغيير الأنماط السائدة ولما كان موقع المرأة في مراكز اتخاذ القرار ما يزال دون مستوى الطموح ، عليه ترى الدراسة ضرورة تبني قرار سياسي عملي يتضمن صيغا تنفيذية تساعد في استحداث تقليد اداري جديد يحد من مسألة ابعاد المرأة عن مراكز اتخاذ القرار .

ان احتلال المرأة لمراكز قيادية أمر يتناسب مع توجهات القيادة السياسية في عملية التنمية ومع الزيادات الحاصلة في مساهمة المرأة في العمل كذلك مع الأدوار المهمة التي تمارسها المرأة في ظل الظروف الموضوعية ويعبر بشكل وآخر عن جوهر التغييرات التنموية وان أدوار المرأة في التنمية لم تعد مجرد شعار بقدر ما هي حقيقة فاعلة معبر عنها واقعيا فضلا عن أبعادها النفسية والمعنوية على عمل المرأة ، وعليه ينبغي السعي من أجل رفع نسبة مساهمة المرأة في مواقع اتخاذ القرار في بعض الوزارات وتحدد هذه النسبة في ضوء معايير محددة أهمها :

(١) ان لا يقل العمر الوظيفي عن ١٢ سنة .
(٢) الشهادة والدرجة العلمية .
(٣) النشرات والبحوث والتقارير المقدمة .
(٤) الدرجة الوظيفية واللغات التي تجيدها .
(٥) ان تجتاز دورة تدريبية في مجال التدريب القيادي .
(٦) حجم القوى العاملة النسوية في تلك الوزارة او المؤسسة .

اما الوزارات التي يمكن من الناحية العملية ان تكون رائدة في هذا المجال فهي :

وزارة المالية ، وزارة التجارة ، وزارة الصناعة والمعادن ، وزارة التخطيط ، وزارة التربية .

ولترجمة هذا المبدأ الى واقع عملي تدعو الدراسة الى الصيغ التالية :

(١) استحداث قرار سياسي .
(٢) تشكيل لجنة من الجهات العليا يمثل فيها الاتحاد العام لنساء العراق ، تتولى مهمة تنفيذ القرار بشكل موضوعي بعيد عن المؤثرات الذاتية داخل الادارات العليا للوزارات أعلاه .
(٣) ان يطبق منهج اداري جديد وذلك بأن يترك أمر الترشيح الى مواقع اتخاذ القرار الى المرأة ذاتها بعد ان تتوفر فيها المعايير المحددة من قبل اللجنة .
(٤) ان يشمل تحريك المرأة الى مواقع اتخاذ القرار الوظائف الشاغرة والمواقع الادارية المستحدثة فضلا عن المواقع التي يكون قد عمل بها الاداري فترة زمنية طويلة مما يتطلب ادخال عناصر تمتلك القدرة والرغبة في التحديث وفقا للمتطلبات المعاصرة .

ط - ان التدريب هو أحد العوامل الأساسية في تنمية العنصر البشري وتطويره ، وأصبح اعتماده ضرورة ملحة في ضوء الظروف الحالية للقطر . وفي ضوء أهداف التنمية فقد حتمت ظروف الحرب المزيد من الاستفادة من العنصر النسوي ولتحقيق هذا الهدف لا بد من زيادة الاهتمام بعملية التدريب باعتبارها عملية ايصال وصقل المهارات التي يحتاجها القطر للنهوض بأهدافه ، وبما ان فرص التدريب المتاحة للمرأة ما زالت محدودة واتجاهاتها المستقبلية غير واضحة المعالم

توصي الدراسة بما يلي :

(١) اعداد خطط قصيرة ومتوسطة وطويلة المدى لتدريب القوى العاملة وان تحصص في جوانبها ستراتيجية للتدريب النسوي يتم وضعها في ضوء الاتجاهات المستقبلية المتوقعة لعمل المرأة .

(٢) بالنسبة للمرأة خارج سوق العمل توصي الدراسة بضرورة تنشيط حركة التدريب وذلك بانشاء مراكز تدريبية يكون ضمن برامجها مساعدة المرأة على الدخول الى القطاع الخاص كربة عمل آخذين بنظر الاعتبار التوجهات الجديدة للقيادة السياسية في تشجيع حركة الاستخدام الذاتي واستثمار رؤوس الأموال في مشاريع اقتصادية ويمكن اعطاء مهمة انشاء هذه المراكز الى القطاع الخاص وضمن حركة تنشيط عامة .

(٣) حيث ان زج المرأة للمشاركة في الثورة الحضارية التي بدأ القطر يشهد بوادرها أصبح التدريب على تكنولوجيا المعلومات ضرورة ملحة وذلك في مجال استخدام الحاسب الآلي والأجهزة المؤتمتة ، فقد وجد ان هذا النوع من العمل قد اجتذب المرأة في العديد من الدول لكونه أكثر ملاءمة مع طبيعتها وظروفها ، بهذا الصدد توصي الدراسة العمل على تشجيع المرأة للاقدام على هذا النوع من التدريب وفق تصور ان العمل على تكنولوجيا المعلومات هي مهنة المستقبل ويعتبر التوسع في نشر مراكز التدريب الخاصة بذلك عاملا محفزا ومؤشرا على آفاق التشغيل خلال المستقبل القريب ، ويمكن ان يترك للقطاع الخاص ان يضطلع بانشاء هذه المراكز .

ي ـ ان تنشيط مشاركة المرأة في القطاع الخاص يتطلب توفر الاسس العلمية التي تدعم استمرار مثل هذا التوجيه وذلك لمعالجة نقص الخبرة او عدم كفايتها للاضطلاع بمثل هذه المهام ، عليه ترى الدراسة تشجيع انشاء مكاتب استشارية تساعد المرأة على وضع المشاريع ودراسة جدواها الاقتصادية لضمان استمرار نجاحها في سوق العمل الحر .

ك ـ ضرورة التأكيد على تعزيز مفهوم عمل المرأة بالمعنى الواسع سواء كان داخل المنزل أو خارجه من أجل تعميق النظرة لطبيعة دورها المزدوج وبما يؤدي الى التفكير بوضع نظم عمل مرنة جديدة على نطاق العمل في كافة المؤسسات المعنية

بتشغيل المرأة مع التأكيد أيضا على أهمية اعتماد البرامج التربوية والثقافية والتأهيلية والتدريبية من قبل المؤسسات المعنية في القطر من أجل اعدادها للقيام بمهامها المزدوجة بشكل أكفأ .

ل - نظرا لأهمية دراسات المرأة على الصعيد القطري والقومي ونظرا لما يعانيه القطر من قصور في هذا الجانب توصي الدراسة بانشاء مركز قومي لدراسات المرأة يرتبط باحدى الكليات ذات العلاقة بالموضوع تكون مهامه اعداد البحوث والدراسات المتعلقة بالجوانب الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والنفسية للمرأة أولا وان يساهم في اعداد وتخريج متخصصين في موضوع المرأة ممن هم في مستوى التعليم الجامعي .

م - فيما يتعلق بالمرأة الريفية بشكل خاص ، ومن أجل ضمان حقوق متساوية للمرأة بخاصة المفرغة للعمل الزراعي وبالنسبة لحق استثمار الأراضي ، ينبغي اعادة النظر في نظام توزيع أراضي الاصلاح الزراعي من أجل تعديل النصوص الخاصة بهذا الحق لكي لا تحرم المرأة المتزوجة من حقها اسوة بالرجل ولضمان تصرفاتها الاقتصادية كشخص مستقل له كيانه الخاص ، نظرا لما لهذا الحق من أثر ايجابي كبير في اعادة تحديد العلاقات الاجتماعية بين المرأة والرجل وتطوير مكانتها الاجتماعية والاقتصادية تبعا لذلك .

ن - السعي لزيادة اندماج المرأة في عملية التنمية الريفية المتكاملة ومن خلال ايجاد المؤسسات المجتمعية التي تعتمد مبدأ التعاون الذاتي على مستوى القرى معززة بصيغ متطورة تضمن اندماج المرأة الريفية فيها بشكل فعال .

س - دراسة القانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٨٣ والذي منح المرأة المطلقة الحق في سكنى الدار التي يمتلكها الزوج لمدة ٣ سنوات فقط بدون بدل ، بعدها تدفع ايجار المثل دون ان يحدد التشريع أي علاقة ما بين قيمة الايجار وبين ما يدفعه الزوج من نفقة للمرأة المطلقة أو لأولادها وبما يكفل ايجاد هذا الربط .

ع - توصي الدراسة بضرورة ايجاد معالجة لحقوق المرأة الناجمة عن مشاركتها في الانفاق على الاسرة بما يكفل تثبيت تلك الحقوق في حالة الطلاق او وفاة الزوج .

ف - السعي من أجل تطوير قانون الرعاية الاجتماعية لكي يتضمن أنظمة مرنة تأخذ بنظر الاعتبار فئة ربات البيوت ممن لم يسبق لهن الخروج لسوق العمل بسبب

انشغالهن المستمر بتأدية مهام حياتهن الاسرية واللواتي يحتجن الى مورد مادي بعد بلوغهم سنا معينة اما لفترة محددة لحين تأهيلهن بشكل يمكنهن من الدخول الى سوق العمل او لفترات أطول في حالة عدم قدرتهن على العمل الذي يمكن ان يكفل لهن موردا يسد حاجاتهن الحياتية بالحد الأدنى .

ص - تطوير برامج المنظمات الجماهيرية ومجالس الشعب من أجل زيادة مشاركة المرأة من كل الشرائح والفئات الاجتماعية ، وبشكل خاص ربات البيوت ، في المهام المجتمعية بما يدعم دورها في تطوير مجتمعها ويمكنها من تطوير امكانياتها وقدراتها في اتخاذ القرار في كافة الامور التي تهمها وتهم اسرتها ومجتمعها فضلا عما يشكله ذلك من ممارسة ديمقراطية لا غنى عنها في اعداد المرأة وتهيئتها لممارسة دورها السياسي والاجتماعي .

ق - التأكيد على دور المنظمات الجماهيرية وبخاصة الاتحاد العام لنساء العراق في كل ما يبذله من جهود ويقدمه من نشاطات في التوعية والتعبئة من أجل تعزيز قدرات المرأة وتوعيتها بأهمية دورها في تعزيز واسناد الجبهة الداخلية من خلال تأدية مهامها الاسرية والمجتمعية بالشكل المطلوب اذ أنها تترجم في ذلك مدى حرصها على مكتسباتها من الفرص المتاحة لها والتي جعلتها في مستوى التكافؤ والمساواة مع الرجل سواء على الصعيد التشريعي او التطبيق .

ش - اعطاء دور متميز للاعلام الهادف الى تغيير ما تبقى من مفاهيم قديمة تؤثر احيانا على حرية المرأة في التمتع والاستفادة من الفرص المتاحة لها في ممارسة أدوارها كاملة في الحياة العامة وينطبق هذا بالدرجة الاولى على الريف ووضع المرأة فيه حيث ما زالت بما تحيطها من ظروف اجتماعية واقتصادية ، بحاجة الى بذل جهود أكبر واعتماد أساليب أكثر مرونة لتطويرها تتناسب مع طبيعة الحياة في الريف وما تسوده من مفاهيم وقيم وتزداد أهمية وجوب اعتماد الجهد المتميز للتطوير عند تتبع ارتفاع نسبة مشاركة المرأة في القطاع الزراعي والحاجة الماسة الى زيادة اسهامه في الناتج المحلي الاجمالي .

ت - ضرورة التنسيق ما بين المنظمات الجماهيرية - كالاتحاد العام لنساء العراق - وكافة المؤسسات الرسمية المعنية في جانب من نشاطها بالمرأة في القطر والمنظمات الجماهيرية او المؤسسات الرسمية التي تعنى بشؤون المرأة في الأقطار العربية

كافة للقيام بدراسات ونشاطات مشتركة تخدم قضية المـرأة ، ولتبادل الخبـرة فيما بينها فضلا عن أهمية الاستفادة من الخبرة العالمية في هذا المجال واعتمادها في التطوير المستمر لواقع المرأة العراقية .

الهوامش

١ ـ د. عبدالدايم ، عبدالله : التربية وتنمية الموارد البشرية العربية ، ورقة مقدمة الى ندوة تنميـة الموارد البشرية في الوطن العربي ، الكويت (تشرين الثاني/١٩٨٧) .

٢ ـ د. المنجرة ، مهدي : تنمية الموارد البشرية : اثر العلم التكنولوجي ، المصدر السابق ، ص ٧ .

* السوق الكبيرة الناجحة في هذا المجال ، الولايات المتحدة الامريكية ، الاتحاد السوفييتي ودول المعسكر الاشتراكي ، دول السوق الاوربية المشتركة .

٣ ـ د. البستاني ، التنمية والحرب ، المصدر السابق ، ص ١٥٧ .

٤ ـ د. حمادي ، اسماعيل عبيد : تطور القطاع الزراعي وآفاقه المستقبليـة ـ جمعية الاقتصـاديين العراقيين ـ بغداد ١٩٨٧ ، ص ١ ـ ٧ .

٥ ـ المصدر السابق ، ص ١ ـ ٧ .

٦ ـ الاقتصاد العراقي (للفترة ٧٠ ـ ١٩٧٧) القسم الاول ، التغيرات الاقتصادية الاجمالية ، المصدر السابق ، ص ١٥٩ ـ ص ١٦٠ .

٧ ـ قدم الأمين العام للامم المتحدة الى المؤتمر العالمي لمراجعة وتقييم منجزات عقد الامم المتحدة للمراة (مساواة ، تنمية ، سلام) الذي عقد في نيروبي عام ١٩٨٥ المتضمن مراجعة وتقييما شاملين للتقدم المحرز خلال العقد والمعوقات على المستوى الوطني (من واقع الاستبيانات التي وزعت في حينه على دول العالم المشاركة واحيلت بعد ملئها من الجهات المعنية في كافة الدول المشاركة الى السكرتير العام حول الموضوع) (تقرير السكرتير العام المقدم للمؤتمر م/مؤتمر ١١٦ ـ ٥ كانون الأول ١٩٨٤ ، الأصل انجليزي ـ فرنسي ، التوزيع عام فقرة (٥٦) حتى نهاية التقرير في فقرة (٦٤) .

٨ ـ الفقرة ٦ من المادة الاولى عن تعليمات رقم ٤ الصادرة عن المجلس الزراعي الأعلى استنادا الى قانون الاصلاح الزراعي رقم (١٧٧) لسنة ١٩٧٠ نص على شمول المزارع في ارض الاصلاح الزراعي الذي تطوع في الجيش او الشرطة ايضا بحقه في التوزيع ما دام قائما بزراعتها بنفسه او بواسطة عائلته التي يعيلها .

٩ ـ قانون ايجار اراضي الاصلاح الزراعي للشركات الزراعية والأفراد رقم ٣٥ لسنة ٨٣ الصادر بموجب قـرار مجلس قيادة الثـورة المرقم ٤٠٥ في ٨٣/٣/٣٠ ، الوقـائع العـراقيـة ، العـدد ٢٩٣٤ في ١٩٨٣/٤/١٨ .

١٠ ـ نظرا لأهمية العمل الجزئي ولكونه اسلوب عمل شائع في دول العالم المتقدمة كافة (راسمالية واشتراكية) فضلا عن انتشاره في كثير من الدول النامية ولأن المراة من اكثر المستفيدين منه عالميا ، قام الاتحاد العام لنساء العراق بدراسة تجارب عدد من الدول التي تعرف بنجاح تجاربها فيه منها الاتحاد السوفييتي وفرنسا وتم رفع نتائج الدراسة ومقترحات بشان مجالات تطبيقها على صعيد القطر خلال لجنة مشكلة بامر من ديوان الرئاسة لدراسة هذا الموضوع وشارك الاتحاد بعضوية اللجنة مع عدد من مؤسسات الدولة ذات العلاقة .

١١ ـ من خطاب السيد الرئيس القائد صدام حسين في مؤتمر القمة المنعقد في عمان عام ١٩٨٧ .

١٢ ـ الرئيس حسين ، صدام : الاقتصاد والادارة في المجتمع الاشتراكي ١٩٨٧ ، ص ١٠٠ .

١٣ ـ الرئيس ، حسين ، صدام : المصدر السابق ، ص ١٠ ـ ١٨ .

الملاحق

ملحق رقم ١

جدول رقم (١)

السكان والمساحة والدخل القومي الاجمالي معدل دخل الفرد لسنتي ١٩٧٧ و١٩٨٤

القطر	السكان (بالملايين) ١٩٧٧	السكان (بالملايين) ١٩٨٤	المساحة (ألف كم٢)	الدخل القومي الاجمالي (بلايين الدولارات) ١٩٧٧	الدخل القومي الاجمالي (بلايين الدولارات) ١٩٨٤	معدل دخل الفرد (دولارات) ١٩٧٧	معدل دخل الفرد (دولارات) ١٩٨٤
جزائر	١٧٫٥	٢٣٫٠	٢٣٨٢٫٢	١٩٫٥	٥٠٫٧	١٫١١٠	٢٫٣٨٠
بحرين	٠٫٣	٠٫٥	١	١٫٣	٤٫٣	٣٫٧٩٠	١٠٫٤٨٠
عراق	١١٫٨	١٥٫٠	٤٣٥	١٨٫٣	٠٠	١٫٥٣٠	٠٠
كويت	١٫١	١٫٦	١٨	١٢٫٩	٢٧٫٦	١٢٫٧٠٠	١٥٫٤١٨
ليبيا	٢٫٦	٣٫٥	١٫٧٦٠	١٧٫٦	٢٩٫٨	٦٫٦٨٠	٨٫٢٣٠
عمان	٠٫٨	١٫٠	٣٠٠	٢٫١	٧٫٤	٢٫٥٢٠	٦٫٢٣٨
قطر	٠٫٢	٠٫٣	٦	٢٫٥	٦٫٠	١١٫٦٧٠	٢٠٫٦٨٨
سعودية	٧٫٦	١٠٫٠	٢٫١٥٠	٤٦٫١	١١٦٫٤	٥٫٠٠٠	١٠٫٧٤٠
امارات	٠٫٨	١٫١	٧٨	١٠٫٨	٢٨٫٥	١٤٫٤٢٠	٢٢٫٣٨٨
الدول النفطية	٤٢٫٩	٥٦٫٠	٧٫١٣٠	١٣١٫٦	٢٧٠٫٧	—	—
مصر	٣٧٫٨	٤٦٫٥	١٫٠٠١	١٢٫٢	٣٣٫٣	٣١٠	٧٢٨
اردن	٢٫٩	٣٫٦	٩٨	٢٫٠	٤٫٣	٧١٠	١٫٧١٠
لبنان	٢٫٩	٣٫٠	١٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
موريتانيا	١٫٥	١٫٧	١٫٠٣١	٠٫٤	٠٫٧	٢٧٠	٤٥٠
مغرب	١٨٫٣	٢٤٫٠	٤٤٧	١٠٫١	١٤٫٣	٥٧٠	٦٧٠
صومال	٣٫٧	٥٫٠	٦٣٨	٠٫٤	١٫٤	١١٠	٢٦٠
سودان	١٦٫٩	٢٢٫٠	٢٫٥٠٦	٤٫٩	٧٫٤	٣٠٠	٢٦٠
فلسطين	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
سوريا	٧٫٨	١٠٫٠	١٨٥	٧٫١	١٠٫٠	٩٠٠	١٫٨٧٠
تونس	٥٫٩	٧٫٠	١٦٤	٥٫١	٨٫٨	٨٦٠	١٫٢٥٠
جيبوتي	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
يمن شمالي	٥٫٠	٨٫٠	١٩٥	٢٫١	٣٫٩	٣٩٠	٥١٠
يمن جنوبي	١٫٧	٢٫٢	٣٣٣	٠٫٦	١٫١	٣٢٠	٥٦٠
دول غير نفطية	١٠٤٫٤	١٣٣٫٠	٦٫٦٠٨	٤٤٫٩	٩٣٫٨	—	—
المجموع الكلي	١٤٦٫٦	١٨٩٫٠	١٣٧٫٣٨١	١٧٦٫٩	٣٦٤٫٥		

مصدر :

١) د . البستاني ، باسل/الاقتصادي العربي ـ دراسة احصائية مقارنة (مجلة الاقتصادي العربي) السنة الثالثة الفصل الرابع (تشرين الأول ١٩٧٩) ص ٢٣ .

٢) د. المنجرة ، مهدي/تنمية الموارد البشرية : اثر العلم والتكنولوجيا ، دراسة مقدمة الى ندوة تنمية الموارد البشرية في الكويت ، الصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٧ ، ص ١١ .

جدول رقم (٢)

توزيع الأيدي العاملة في القطاعات الاقتصادية (نسبة مئوية)

القطاع / القطر	زراعة			صناعة			خدمات		
	١٩٦٠	١٩٧٧	١٩٨٠	١٩٦٠	١٩٧٧	١٩٨٠	١٩٦٠	١٩٧٧	١٩٨٠
جزائر	٦٧	٣٥	٣١	١٢	١٨	٢٧	٢١	٤٧	٤٢
بحرين	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
عراق	٥٣	٤٣	٣٠	١٨	٢٥	٢٢	٢٩	٣١	٤٨
كويت	١	٢	٢	٣٤	٣٤	٣٢	٦٥	٦٤	٦٧
ليبيا	٥٣	٢٢	١٨	١٦	٢٧	٢٩	٣١	٥١	٥٣
عمان	٠٠	٠٠	٥٠	٠٠	٠٠	٢٢	٠٠	٠٠	٢٨
قطر	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
سعودية	٧١	٦٣	٤٨	١٠	١٤	١٤	١٩	٢٣	٣٧
امارات	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
مصر	٥٨	٥١	٤٦	١٢	٢٦	٢٠	٣٠	٢٣	٣٤
اردن	٢٤	٢٨	١٠	٢٦	٣٩	٢٦	٣٠	٣٣	٦٤
لبنان	٣٨	١٣	٠٠	٢٣	٢٧	٠٠	٣٩	٦٠	٠٠
موريتانيا	٤١	٨٤	٦٩	٢	٥	٩	٦	١١	٢٢
مشرب	٦٢	٥٣	٤٦	١٤	١٩	٢٥	٢٤	٢٨	٢٩
صومال	٨٨	٨٣	٧٦	٤	٧	٨	٨	١٠	٦
سودان	٨٦	٧٩	٧١	٦	١٠	٨	٨	١١	٢١
فلسطين	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
سوريا	٥٤	٤٩	٣٢	١٩	٢٣	٣٢	٢٧	٢٨	٣٦
تونس	٥٦	٤٣	٣٥	١٨	٢٣	٣٦	٢٦	٣٤	٢٩
جيبوتي	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
يمن شمالي	٨٣	٧٦	٤١	٧	١١	١٨	١٠	١٣	٤١
يمن جنوبي	٧٠	٦٢	٦٩	١٥	٢٠	٩	١٥	١٨	٢٢

٠٠ غير موجود

المصدر (١) احصائيات (١٩٦٠ ـ ١٩٧٧) د. البستاني ، باسل/الاقتصادي العربي دراسة احصائية مقارنة ، مجلة الاقتصادي العربي ، السنة الثالثة ، الفصل الرابع (تشرين الأول ١٩٧٩) ص ٢٥ .

(٢) (احصائيات ١٩٨٠) تقرير عن التنمية في العالم ١٩٨٧/البنك الدولي للانشاء والتعمير ـ حزيران ١٩٨٧ .

جدول رقم (٣)

تركيب الانتاج

(نسب مئوية الى الناتج المحلي الاجمالي)

القطاع / القطر	زراعة ١٩٦٠	زراعة ١٩٧٧	زراعة ١٩٨٥	صناعة ١٩٦٠	صناعة ١٩٧٧	صناعة ١٩٨٥	خدمات ١٩٦٠	خدمات ١٩٧٧	خدمات ١٩٨٥
جزائر	٢١	٨	٨	٣٣	٥٧	٤٨	٤٦	٣٥	٤٣
بحرين	٠٠	١	٠٠	٠٠	٥٤	٠٠	٠٠	٤٥	٠٠
عراق	١٧	٨	٠٠	٥٢	٦٩	٥٠	٣١	٢٣	٠٠
كويت	٠٠	٠٠	١	٠٠	٠٠	٥٨	٠٠	٠٠	٤١
ليبيا	١٤	٣	٤	٩	٧١	٥٧	٧٧	٢٦	٣٩
عمان	٠٠	٣	٣	٧٦	٥٩	٠٠	٠٠	٢١	٣٨
قطر	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
سعودية	٠٠	١	٣	٠٠	٨٣	٥٦	٠٠	١٦	٤١
امارات	٠٠	١	١	٠٠	٧٢	٦٧	٠٠	٢٧	٣٢
مصر	٣٠	٢٨	٢٠	٢٤	٣٠	٣١	٤٦	٤٢	٤٩
اردن	١٦	١٢	٨	١٤	٢٣	٢٨	٧٠	٦٥	٦٤
لبنان	١٢	٠٠	٠٠	٢٠	٠٠	٠٠	٦٨	٠٠	٠٠
موريتانيا	٥٧	٢٦	٢٩	٢١	٣٧	٢٥	٢٢	٣٧	٤٧
مغرب	٢٩	٢١	١٨	٢٤	٣١	٣٢	٤٧	٤٨	٥٠
صومال	٤٥	٣١	٥٨	١٧	٨	٩	٣٨	٦١	٣٤
سودان	٥٨	٤١	٢٦	١٥	١٦	١٨	٢٧	٤٣	٥٧
فلسطين	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
سوريا	٢٥	١٧	٢٢	٢١	١٤	٢١	٥٤	٦٩	٥٧
تونس	٤٥	١٧	١٧	١٨	٣٢	٣٤	٥٨	٥١	٤٩
جيبوتي	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠	٠٠
يمن شمالي	٠٠	٣٥	٠٠	٠٠	١٤	٠٠	٠٠	٥١	٠٠
يمن جنوبي	٠٠	٢٤	٣٤	٠٠	٧	١٦	٠٠	٦٩	٥٠

٠٠ غير موجود

المصدر : (١) احصائيات (١٩٦٠ ـ ١٩٧٧) ، د. البستاني ، باسل/الاقتصادي العربي دراسة احصائية مقارنة (مجلة الاقتصادي العربي) ، السنة الثالثة/الفصل الرابع (تشرين الاول ١٩٧٩) ص ٢٤ .

(٢) احصائيات (١٩٨٥) ، تقرير عن التنمية في العالم ١٩٨٧/البنك الدولي للانشاء والتعمير ـ حزيران ١٩٨٧ .

جدول رقم (٤)

الاستهلاك والاستثمار والادخار وميزان الموارد (نسبة مئوية الى الدخل المحلي الاجمالي ، في السنوات ١٩٦٥ ، ١٩٨٥)

القطر	الاستهلاك				الاستثمار المحلي الاجمالي		الادخار المحلي الاجمالي		ميزان الموارد	
	حكومي		خاص							
	١٩٦٥	١٩٨٥	١٩٦٥	١٩٨٥	١٩٦٥	١٩٨٥	١٩٦٥	١٩٨٥	١٩٦٥	١٩٨٥
جزائر	١٥	١٥	٦٦	٤٦	٢٢	٣٦	١٩	٣٨	٣٥	٣
بحرين	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—
عراق	٢٠	—	٤٩	—	١٦	—	٣١	—	١٥	—
كويت	١٣	٢٠	٢٦	٥٠	١٦	٢١	٦٠	٣٠	٤٥	٩
ليبيا	١٤	—	٣٦	—	٢٩	—	٥٠	—	٢١	—
عمان	—	١	—	٥٧	—	٣٠	—	٤٣	—	١٣
قطر	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—
سعودية	١٨	٣٧	٣٤	٤١	١٤	٣١	٤٨	٢١	٣٤	٩ —
امارات	—	١٧	—	٢٤	—	٣١	—	٥٩	—	٢٨
مصر	١٩	٢٣	٦٧	٦١	١٨	٢٥	١٤	١٦	٤ —	٩ —
اردن	—	٢٦	—	٨٧	غد	٣١	—	١٣ —	—	٤٤ —
لبنان	١٠	—	٨١	—	٢٢	—	٩	—	١٣ —	—
موريطانيا	١٩	١٥	٥٤	٧٦	١٤	٢٥	٢٧	٨	١٣	١٧ —
مغرب	١٢	١٦	٧٧	٧٢	١٠	٢٢	١٢	١٢	١	١٠ —
صومال	٨	١٢	٨٤	٩٣	١١	١٥	٨	٥ —	٣ —	٢١ —
سودان	١٢	١١	٧٩	٩٢	١٠	٧	٩	٣ —	١ —	١٠ —
فلسطين	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—
سوريا	١٤	٢٥	٧٦	٦٢	١٠	٢٤	١٠	١٤	--	١١ —
تونس	١٥	١٦	٧١	٦٣	٢٨	٢٧	١٤	٢٠	١٤ —	٦ —
جيبوتي	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—
يمن شمالي	—	—	—	—	—	—	—	—	—	—
يمن جنوبي	—	٢٢	—	٩٣	—	٢١	—	١٥ —	٠ —	٢٦ —

المصدر : تقرير عن التنمية في العالم ١٩٨٧ / البنك الدولي للانشاء والتعمير ، واشنطن ، حزيران ١٩٨٧ ، ص ٢٢٨ ـ ٢٢٩ .

جدول رقم (٥) الميزان التجاري
(نسب مئوية) لسنة ١٩٨٥

القطـــر	الصادرات / الناتج المحلي الاجمالي	الواردات/ الناتج المحلي الاجمالي	الصادرات/ الواردات
جزائر	٢٢	١٦	١ر٤٤
بحرين	—	—	—
عراق (×)	—	—	٠ر٩٣
كويت	٥١	٣١	١ر٦٦
ليبيا	٤٣	٢٤	١ر٧٥
عمان	٥٦	٣٦	١ر٥٧
قطر	—	—	—
سعودية	٢٩	٢٤	١ر٢١
امارات	٥١	٢٧	١ر٨٩
مصـــر	١٤	٣٧	٠ر٣٧
اردن	٢٣	٧٩	٠ر٢٩
لبنان (×)	—	—	٠ر٢٢
موريتانيا	٦٢	٣٩	١ر٦٠
مغرب	١٨	٣٣	٠ر٥٦
صومال	٤	١٦	٠ر٢٤
سودان	٥	١١	٠ر٤٩
فلسطين	—	—	—
سوريا	١٠	٢٤	٠ر٤٣
تونس	٢٤	٣٨	٠ر٦٣
جيبوتي	—	—	—
يمن شمالي	٧٢	١٧١	٠ر٤١
يمن جنوبي	٠ر٢	٣٧	٠ر٠١

(×) قيمة الدخل غير متوفرة لعام ١٩٨٥ في هذين القطرين .

المصدر : تقرير عن التنمية في العالم ١٩٨٧ / البنك الدولي للانشاء والتعمير ، واشنطن ، حزيران ١٩٨٧ ، ص ٢٢٤ و٢٣٨ .

جدول رقم (٦)

مؤشر الميزان التجاري لعام ١٩٨٥

	الصادرات السلعية		الواردات السلعية		الميزان التجاري	
	بليون دولار	معدل النمو	بليون دولار	معدل النمو	بليون دولار	معدل النمو
دول المجموعة الغفلية	٨٨٫٦	— ١١٫٦	٥٧٫٦	— ١٢٫٦	٣١٫٠	— ٩٫٦
دول المجموعة غير الغفلية	١٠٫١	— ١٥٫١	٢٣٫٦	— ٢١٫٥	١٢٫٥	— ٢٥٫١
الوطن العربي	٩٨٫٧	— ١١٫٩	٨٠٫٢	— ١٥٫١	١٨٫٥	٠٫٩

المصدر : التقرير الاقتصادي العربي الموحد/صندوق النقد العربي/١٩٨٦ ، ابو ظبي ص ١٥٢ .

جدول رقم (٧) العجز او الفائض في الميزانيات الحكومية ونسبة الى الناتج المحلي الاجمالي للفترة (١٩٨٠ - ١٩٨٥)

	العجز أو الفائض - مليون دولار امريكي					النسبة الى الناتج المحلي الاجمالي					
	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥
جزائر	١٨١٥٠	٥٠٣٥	٣٩٢	٩٧٦	٢٢٤٩	٣	٤٫٨٥	١٢٫٨٣	٠٫٩٩	٢٫٢٩	٤٫٩٢	٠٫٠١
بحرين	٣٦٦	٥٢٣	٢٣٦	٢٧٣	٣٩	صفر	٩٫٦٦	١٢٫١٦	٥٫٠٨	٥٫١٤	٠٫٧٦	٠٫٠٠
عراق	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..
كويت	١١٩٧	٢٠٣٣	٢٤٨٤	٢٦٧٠	٣٣٧	٢٠٩٢	٢٫٤٠	٨٫٤٠	١١٫٩٢	١٢٫١٢	١٫٥٥	٩٫٩٧
ليبيا	٥٦٧	٧٩٥٩	٤٢٩٤	٢٥٦٤	٥٠٥٨	١٠١٤	١٫١١	٢٥٫٦٤	١٣٫٠٣	١١٫٤٤	١٥٫٨٩	٣٫٠١
عمان	٢١٢	٥٤٢	٣٦٧	٧٠٢	١٠٥١	١١٢٩	٢٫٥٧	٧٫٤٨	٤٫٨٦	٨٫٨٤	١١٫٩٢	١١٫٥٤
قطر	١٢٦٠	١٦٨	١٤٣	٦٨	٣١٨	١٦١٣	١٦٫١٠	١٫٩٤	١٫٨٩	٠٫٠٦	٤٫٣١	٢٩٫٠٤٨
سعودية	٣٥٢٨٠	٣٥٠٤١	٣٧١	٦٨٨٩	١٢٨٢٧	صفر	٢٠٫٥١	١٦٫٢٧	٠٫٢٤	٠٫٧٣	١١٫٨٥	٠٫٠٠
امارات	٢٥٧٧	١٣٦١	٩٠١	١٤٢١	١٥٠٢	١٥٤٠	٨٫٧٠	٤٫١٢	٢٫١٤	٥٫٠٩	٥٫٤٨	٥٫٨٦
العربي (١)	٤٨٦١١	٦٤٠٧	٢٦٩٥	١١٢٢٣	٢١٩٩٣	١١٧٤	١٨٫٤٦	٨٫٧١	٠٫٩١	٤٫٢٦	٨٫٥٨	٠٫٤٧
مصر	٤١٨٠	٢٨٦٩	٥٦٢٧	٦١٢٤	٧٢٨٦	٧٦٦٨	١٦٫٩٣	١٢٫٢٩	١٦٫٩٦	١٥٫٥٩	١٥٫٦٥	١٢٫٩٦
اردن	٢٤٩	٢٢٦	٣٢١	١٨٧	٣٣٠	٢٢٦	١٠٫١٢	٩٫٢٤	٨٫٥٥	٤٫٧٢	٨٫٢٢	٥٫٢٩
لبنان	١٩٢	٣٠٦	٥٨١	٧٧٩	٧٠٢	٣١٤	٤٫٧١	٧٫٨٥	١٧٫١٦	٢١٫٧١	٢٩٫٤٧	٣٤٫٣٦
موريتانيا	٩٧	٨٤	١١٢	١٠٢	٩١	٢٩	١٢٫٧٢	١١٫٢٣	١٥٫٠٤	١٢٫١٥	١٢٫٥٢	٤٫٤٤
مغرب	١٨١١	١٨٣٢	١٧٢١	٩٨٧	٨٠٠	١٢٨٦	١٠٫١٦	١٢٫٣٥	١١٫٥٠	٧٫٤٢	٦٫٥٧	١٢٫٤٧
صومال	١٩٥	١٦٢	١٤٤	٨١	صفر	صفر	١٢٫٢١	٦٫٤٨	٨٫٢٢	٥٫٣٣	٠٫٠٠	٠٫٠٠
سودان	٣١٤	٢٤١	٤٦٧	٢٤٥	٢٩٣	٢٤٤	٣٫٩٣	٩٫٣٦	٦٫١٨	٣٫٧٩	٣٫٨٢	٧٫٣٦
فلسطين	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..
سوريا	١٣٠٧	١٠٥١	١٦٩٧	١٦٨٠	١٨٦٣	١٩١٣	٩٫١٠	٦٫٢٠	٩٫٤٥	٩٫٠٣	٩٫٧٤	٩٫٢٤
تونس	٢٤٤	٢١٤	٤٤٢	٦٦١	٦٠١	٦٢٩	٢٫٨١	٢٫٥٥	٥٫٤٣	٨٫٢١	٧٫٤٩	٧٫٠٨
جمهوري	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..	..
يمن شمالي	٧٢٢	٦٤٢	١١٧٥	١٠٥٠	٨٥٧	٤٢٩	٢٧٫٦٤	٢١٫٧٥	٣٣٫٥٩	٢٨٫٢٢	٢٥٫٥٢	١٥٫٢٠
يمن جنوبي	١٢٩	٢١٠	٢٤١	٣٧٩	٣٣٢	٦٠٧	١١٫٢٠	٤٫٢٨	٣٫٩١	٦٫٤٧	٩٫٦٩	٤٫٠١
العربي (٢)	٩٥٥٦	٩٥٣٦	١٢٦٢٩	١٢٢٧٤	١٢١٥٥	١٢٥٥٦	١١٫١٨	١٠٫٢٢	١٢٫٢٦	١٢٫٢٥	١٢٫٢٧	١١٫٧٧
الدول (٣) النفطية	٣٩٠٦٠	١٦٨٧٠	١٥٣٢٤	٢٢٩٧٠	٣٥١٤٨	١٤٧٢٠	١١٫٢٠	٤٫٢٨	٣٫٩١	٦٫٤٧	٩٫٦٩	٤٫٠١

المصدر : التقرير الاقتصادي العربي الموحد/صندوق النقد العربي ، ١٩٨٦ ، ابو ظبي ص ٣٣٣ .

جدول رقم (٨)
المعدل السنوي للتضخم (الغلاء)
نسبة مئوية

القطر	السنوات ١٩٦٥-٧٠	السنوات ١٩٧٠-٧٧	القطر	السنوات ١٩٦٠-٧٠	السنوات ١٩٧٠-٧٧
المجموعة الاولى			المجموعة الثانية		
جزائر	٢ر٢	١٣ر٧	مصر	٣ر٥	٧ر٠
بحرين	••	••	أردن	١ر١	٩ر٦
عراق	١ر٧	١٧ر٥	لبنان	••	••
كويت	٦ر٠	٢١ر٣	موريتانيا	٠ر٨	١٠ر٨
ليبيا	٤ر٩	٢٥ر١	مغرب	٢ر٢	٨ر٩
عمان	••	••	صومال	٤ر٥	١٠ر٢
قطر	••	••	سودان	٣ر٧	٤ر٠
سعودية	••	٣٢ر٩	فلسطين	••	••
امارات	••	••	سوريا	١ر٨	١٨ر٥
			تونس	٣ر٧	٧ر٢
			جيبوتي	••	••
			يمن شمالي	••	١٦ر٠
			يمن جنوبي	••	••

المصدر : د. البستاني ، باسل ، الاقتصاد العربي : دراسة احصائية مقارنة (مجلة الاقتصاد العربي) العدد الثالث (تشرين الثاني ١٩٧٩) ص ٣٤ .

جدول رقم (٩)

عدد التلاميذ في التعليم الحكومي حسب المرحلة والدولة ١٩٨٠ - ١٩٨٤

مرحلة التعليم / القطر	الابتدائية	المتوسطة	الثانوية العامة والفنية	التعليم الديني	دور المعلمين	التعليم الجامعي والعالي داخل الوطن العربي
جزائر	٣٣٣٧	١١٢٧	٣٢٦	٠٠٠	١٣ر١(١)	٠٠٠
بحرين	٩٨	١٨	١٢	١ر٠	—	١ر٧
عراق (٨٣/٨٤)	٢٦٢	٧٣	٢٠٣*	٣ر٨*	٣٤ر٥	١١٦ر٢
كويت	١٢٨	١١٧	٦٩	٩ر٠	٢ر٣	٣٠ر٠(٣)
ليبيا	٦٩٤	٢٣١	٨٦	٥٩ر٠	٣٠ر٧	٠٠٠
عمان	١٣٥	٢٤	٦ر٨	٠ر٨	٠ر٨	٠٠٠
قطر	٢٩	١١	٧	٠ر٤	٠٠٠	١ر٤
سعودية	١١٣١	٣١١	١٦٣	—	١٦	٩٣ر٠
امارات	٩٥	٢٩	١٤	١ر٨	—	٥ر٨
مصر (٧٨/٧٩)	٤٢٨٧	١٥٤٧	٩٢٨	٠٠٠	٤٠ر٦	٤٨٥ر٧(٣)
أردن	٣٦٤	١٤٣	١١٤	—	—	٥٤ر٧
لبنان (٧٩/٨٠)	١٦١	٩٠	٣٩٠	٠٠٠	٠٠٠	٨ر٥
موريتانيا (٨٢/٨٣)	١٠٩	١٧	٩ر٥	٠٠٠	١ر٩	١ر٣ (٣)
مغرب	٢٤٠٦	٦٦٩	٣١٢	٢٠	١٩ر٥	١٠٥ر٧(٣)
صومال (٨٠/٨١)	٢٧٠	— ٠	٤٠	٢ر٧	٣ر٠	٢ر٦
سودان (٨٢/٨٣)	١٥٤٩	٢٩٠	١٠٧	١٠٣ر٨	٦ر٧	٠٠٠
فلسطين (٨١/٨٢)	١٧٤	٥٤	٤٩(٢)	٠٠٠	٢ر٢	٩ر٢
سوريا	١٧٤٢	٤٨٤	٢٢٣	٦ر١	١٠ر٩	١٠٠
تونس	١١٩١	٢٤٠	١٢٠	٤ر٠	٦ر٦	٣٢ر٨
جيبوتي	٢٠	٥	٨ر٠*	—	١ر٠	—
اليمن الشمالي	٦٠٢	٤٣	١٣	٥٦	١ر٧	٧ر—
اليمن الجنوبي	٢٣٨	—	٢٨	—	١ر٣	٤ر٨

* تقديري (٠٠٠) غير متوفر (—) غير موجود

(١) مرحلة متوسطة فقط

(٢) ثانوي عام فقط

(٣) جامعي فقط

المصدر : التقرير الاقتصادي العربي الموحد/صندوق النقد العربي ١٩٨٦ ، ابو ظبي ص ٣٢٣ .

جدول رقم (١٠)

نسبة التلاميذ في التعليم الحكومي الى السكان حسب المرحلة والدولة (٨٣ ـ ١٩٨٤)

	المرحلة الابتدائية	المرحلتان المتوسطة والثانوية العامة والفنية	المراحل الثلاث
جزائر	١٦ر١	٧ر٠	٢٣ر١
بحرين	١١ر٣	٧ر٢	١٨ر٥
عراق	١٩ر٣	٧ر٦	٢٦ر٩
كويت	٧ر٧	١١ر٣	١٩ر٠
ليبيا	٢٠ر٥	٩ر٣	٢٩ر٨
عمان	١٣ر٨	٣ر١	١٦ر٩
قطر	١١ر٦	٧ر٠	١٨ر٦
سعودية	١٢ر٢	٥ر٢	١٧ر٤
امارات	١٠ر١	٤ر٦	١٤ر٧
مصر	١٠ر٥	٦ر٠	١٦ر٥
أردن	١٠ر٣	٧ر٣	١٧ر٦
لبنان	٥ر١	٤ر١	٩ر٢
موريتانيا	٦ر٣	١ر٥	٧ر٨
مغرب	١٠ر٩	٤ر٤	١٥ر٣
يمن	٥ر٢	٠ر٨	٦ر٠
سودان	٧ر٤	١ر٩	٩ر٣
فلسطين (١)	١٢ر٥	٨ر٠	٢٠ر٥
سوريا	١٥ر١	٦ر٥	٢٢ر٤
تونس	١٧ر٠	٥ر٢	٢٢ر٢
جيبوتي	١٥ر٧	٤ر٦	٢٠ر٣
اليمن الشمالي	٩ر٧	٠ر٩	١٠ر٦
اليمن الجنوبي	١٠ر٧	١ر٢	١١ر٩

(١) تقرير السكان بالضفة الغربية وقطاع غزة لسنة ١٩٨١ .

المصدر : التقرير الاقتصادي العربي الموحد/صندوق النقد العربي ، ١٩٨٦ ابو ظبي ص ٢٢٥

جدول رقم (١١)

نسب الامية لفئة السن ١٥ ـ ٤٥ بين عامى ١٩٨٤ و١٩٨٥

القطر	١٩٨٤	١٩٨٥
الجزائر	٥٢ر٠	٥٠ر١
البحرين	٢٢ر٣	٢١ر٠
العراق **	٤٢ر٩	٤١ر٣
الكويت	٢٢ر٩	٣٢ر٠
ليبيا	٣٧ر٢	٣٩ر٢
عمان	٢٧ر٧	٢٧ر١
قطر	٢٧ر٠	٢٥ر٨
السعودية	٥٠ر٠	٤٧ر٩
الامارات	٢٢ر٦	٢٢ر٩
مصر	٤٤ر٦	٤٢ر٩
الأردن	٢٢ر٠	٢١ر٢
لبنان	٠٠	٠٠
موريتانيا	٥٢ر٣	٥٢ر١
المغرب	٥٣ر٢	٥٢ر١
الصومال	٣٤ر٥	٣٣ر٢
السودان	٤٢ر٠	٤١ر٩
فلسطين	٠٠	٠٠
سوريا	٣٤ر٨	٣٣ر٢
تونس	٤١ر٦	٤٠ر٥
جيبوتي	٥٣ر٣	٥٢ر١
اليمن الشمالي	٥٩ر٩	٥٨ر٢
اليمن الجنوبي	٠٠	٠٠

× تقديري ×× اعلن العراق نظافته من الامية في عام ١٩٨٧ ××× اعلن اليمن الجنوبي نظافته من الامية عام ١٩٨٥ ولم تتوفر احصائيات رسمية بذلك .

٠٠ غير موجود

المصدر : التقرير الاقتصادي العربي الموحد/صندوق النقد العربي ، ١٩٨٦ ، ابو ظابي ص ٣٢٨ .

جدول رقم (١٢)

متوسط معدل وفيات الرضع وتوقع الحياة عند الولادة

المؤشر / القطر	١٩٨٠ معدل وفيات الرضع في الألف	١٩٨٥ توقع الحياة عند الولادة	١٩٨٥ معدل وفيات الرضع في الألف	١٩٩٠ توقع الحياة عند الولادة
جزائر	١٠١	٥٧ر٨	٩٢	٦٠ر٣
بحرين	٣٧	٦٨ر٢	٣٠	٦٩ر٨
عراق	٧٢	٥٩	٦١	٦٢
كويت	٣٠	٧١ر٢	٢٥	٧٢ر٤
ليبيا	٩٢	٥٧ر٩	٧٩	٦٠ر٤
عمان	١٢٢	٤٩ر٧	١٠٨	٥٢ر٢
قطر	٤٥	٧٠ر٦	٣٨	٧١ر٧
سعودية	١٠٣	٥٦	٨٦	٥٩
امارات	٤٥	٧٠ر٦	٣٨	٧١ر٥
مصر	١١٣	٥٧ر٣	٩٧	٥٩ر٨
أردن	٦٣	٦٤ر٢	٥٣	٦٦ر٤
لبنان	٤٨	٦٥	٣٩	٦٧ر٢
موريتانيا	١٣٧	٤٤	١٢٧	٤٦
مغرب	٩٩	٥٧ر٩	٨٤	٦٠ر٤
صومال	١٤٣	٤٢ر٩	١٣٢	٤٤ر٩
سودان	١١٨	٤٧ر٧	١٠٦	٥٠ر٣
فلسطين	—	—	—	—
سوريا	٥٧	٦٧	٤٨	٦٨ر٩
تونس	٨٥	٦٠ر٦	٧١	٦٣ر١
جيبوتي	١٤٣	٤٢ر٩	١٣٢	٤٤ر٩
اليمن الشمالي	١٥٤	٤٤	١٣٨	٤٦ر٥
اليمن الجنوبي	١٢٨	٤٦ر٥	١٢٤	٤٩

(١) استخدمت معدلات الصومال لحساب تقديرات جيبوتي .

المصدر : التقرير الاقتصادي العربي الموحد/صندوق النقد العربي ، ١٩٨٦ ، ابو ظبي ص ٣٢١ .

جدول رقم (١٣)

عدد الأطباء والممرضات والممرضين والاسرة موزعة على اساس عدد السكان في الوطن العربي لسنوات مختارة

السنة والمؤشر / القطر	السنة	عدد السكان لكل طبيب	عدد الاسرة لكل الف مواطن	عدد السكان لكل طبيب (بيانات عام ١٩٨٠)	عدد السكان لكل ممرض أو ممرضة (بيانات عام ١٩٨٠)
جزائر	١٩٨٤	٢٢٩٠	٢ر٣٠	٢٦٣٠	٧٤٠
بحرين	١٩٨٤	--	٢ر٥	--	--
عراق	١٩٨٣	--	١ر٧	١٨٠٠	١١٦٠
كويت	١٩٨٥	٦٧٢	٣ر٢٩	٥٤٠	٧٣٠
ليبيا	١٩٨٥	٦٨٤	٥ر٦	٧٣٠	٤٠٠
عمان	١٩٨٣	--	١ر٩	١٩٠٠	٥٠٠
قطر	١٩٨٣	--	٣	٥٧٠	٢٧٠
سعودية	١٩٨٤	٧٦٠	٢ر٣	٨٩٣٠	١٤٣٠
امارات	١٩٨٥	--	٢	٩١٠	٢٤٠
مصر	١٩٨٣	--	١ر٩	٩٧٠	١٥٠٠
أردن	١٩٨٣	٦٧٣	٠ر٨٨	٩٠٠	١٩٩٠
لبنان	--	--	--	--	--
موريتانيا	١٩٨٣	--	٠ر٨٢	١٤٥٠٠	٢١٠٠
مغرب	١٩٨٣	٧٠٠٠	١ر٤	٧٥٠٠	١٨٣٠
صومال	١٩٨٣	--	٠ر١٩	١٥٦٣٠	٢٥٥٠
سودان	--	--	--	--	--
فلسطين	--	--	--	--	--
سوريا	١٩٨٣	٢٠٤٠	١ر١٦	٢٢٤٠	١٢٩٠
تونس	١٩٨٣	٢٣٧٣	٢ر١٦	٢٦٩٠	٨٩٠
جيبوتي	١٩٨٣	--	٣ر٥	١٦٧٠	١١٧٠
اليمن الشمالي	١٩٨٣	--	٠ر٨٧	١١٦٤٠	٤٥٨٠
اليمن الجنوبي	١٩٨٥	٧٠٠٠	١ر٤	٧١٢٠	٨٢٠

.. غير موجود

المصدر : التقرير الاقتصادي العربي الموحد/صندوق النقد العربي ، ١٩٨٦ ابو ظبي ص ٣٢٢ .

جدول رقم (١٤)

تطوير نصيب الفرد من المتاح للاستهلاك من اللحوم الحمراء ولحوم الدواجن والبيض والخضروات والفواكه في الوطن العربي (كغم للفرد في السنة) في سنوات مختارة (١٩٧٠ ، ١٩٧٥ ، ١٩٨٢)

السنة	المجموع	الانتاج المحلي	صافي التجارة الخارجية	جملة المتاح للاستهلاك
١٩٧٠		١٠ر٠٣	٠ر٤٨	١٠ر٥١
١٩٧٥	لحوم حمراء	١٠ر٠٢	١ر٣٨	١١ر٣٠
١٩٨٢		١٣ر٣٠	٢ر٢٧	١٥ر٥٧
١٩٧٠		١ر٨٤	٠ر١٥	١ر٩٩
١٩٧٥	لحوم الدواجن	٢ر١٦	٠ر٥٦	٢ر٧٢
١٩٨٢		٤ر٩٥	٢ر٩٣	٧ر٨٨
١٩٧٠		١ر٧٩	٠ر٢٩	٢ر٠٩
١٩٧٥	البيض	٢ر١٧	٠ر٤٨	٢ر٦٥
١٩٨٢		٣ر٢٨	١ر١٢	٤ر٤٠
١٩٧٠		٨٦ر٢٥	٠ر٥٧	٨٥ر٦٨
١٩٧٥	الخضر	١٠٨ر٢١	٢ر١٩	١٠٥ر٩٣
١٩٨٢		١٢٦ر٣٦	١ر٢٩	١٢٧ر٩٢
١٩٧٠		٧٥ر٢٢	٧ر١٨	٦٢ر٤١
١٩٧٥	الفواكه	٦٨ر٨١	٤ر١٤	٦٤ر٦٧
١٩٨٢		٦٣ر٤٤	١ر٨٣	٦٥ر٢٧

المصدر : د. عمار ، حامد : العوامل الاجتماعية في التنمية البشرية ـ دراسة مقدمة الى ندوة تنمية الموارد البشرية في الوطن العربي/الصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي ، الكويت (تشرين الثاني ، ١٩٨٧) ، ص ١٤ .

جدول رقم (١٥)
نسبة الاكتفاء الذاتي من اهم السلع الزراعية في الوطن العربي

السلعة	٪ الاكتفاء الذاتي في المتوسط		
	١٩٧٥ ـ ١٩٧٩	١٩٨٠ ـ ١٩٨٤	٢٠٠٥
القمح	٤٢	٣٤	٢٥
الارز	٧٦	٦٣	٤٧
السكر	٣٢	٣٥	٣٠
اللحوم الحمراء	٨٠	٦٤	٦٧

المصدر : د. عمار ، حامد : العوامل الاجتماعية في التنمية البشرية ـ دراسة مقدمة الى ندوة تنمية الموارد البشرية في الوطن العربي الصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي/الكويت تشرين الثاني/١٩٨٧ ص ١٧ .

ملاحظة : الأرقام في الجدول اعلاه ماخوذة من التقرير الاقتصادي العربي الموحد لعام ١٩٨٥ جدول رقم ٣ ص ٢٨ وجدول رقم ٢/٥ .

ملحق رقم ٢

جدول رقم (٤)

معدلات النمو المستهدفة والمتحققة للناتج المحلي الاجمالي للفترة ١٩٧٠ ـ ١٩٨٠ موزعة على القطاعات الاقتصادية

	١٩٧٠ـ ١٩٧٤		١٩٧٦ـ ١٩٨٠		١٩٧٠ـ ١٩٨٠
	المستهدف	المتحقق	المستهدف	المتحقق	معدل النمو المركب الفعلي بالمسطرسنة ١٩٧٥
الناتج المحلي الاجمالي	٧ر١	٧ر٧	١٦ر٦	١٢ر٣	١١ر٧
الزراعة	٦ر٩	١ر٨	٧ر١	٠ر٧	١ر٤
الصناعات التحويلية	١١ر٧	٦ر٦	٣٢ر٩	١١ر٨	١٣ر١
النفط	١ر٤	٦ر٣	١٥ر٠	٦ر٧	١٠ر٠

المصدر:

تخطيط الاستثمار في العراق ، د. فوزي ، جلال ـ مجلة الاقتصاديين العراقيين ، ١٩٨٦ ، ص ٣٥ .

جدول رقم (٥)
حجم القوى العاملة في العراق سنة ١٩٧٧

ت	التفاصيل	العدد	النسبة
١	عدد العاملين دون (١٥) سنة من العمر	١٦٥٣١٨	٥ر٣
٢	عدد العاملين فوق (٥٩) سنة من العمر	٢٣٩٦٩٩	٧ر٦
٣	عدد العاملين في سن العمل ١٥ــ٥٩	٢٣٢٣٠٢٥	٧٤ر١
٤	عدد ربات البيوت (في سن العمل اللواتي يعملن بدوام جزئي	٢٣٨١١٧	٧ر٦
٥	عدد الطلاب (في سن العمل الذين يعملون	٨٤١٠٩	٢ر٧
٦	عدد المتقاعدين (في سن العمل) الذين يعملون	٣٦٥٦	١ر٠
٧	عدد العاطلين (في سن العمل) الذين لم يسبق لهم العمل	٥٥٣٩٧	١ر٨
٨	عدد العاطلين (في سن العمل) الذين يبحثون عن عمل وسبق لهم العمل	٢٠٧٦٥	٧ر٠
٩	غير مبين (حسب فئات الاعمار)	٣٨٥٣	١ر٠
	المجموع	٣١٣٣٩٣٩	١٠٠٪

المصدر : نتائج التعداد العام لسنة ١٩٧٧ .

ملاحظة : لا تتوفر اسقاطات لسنوات لاحقة حسب الجدول اعلاه ومن المتوقع ان توفرها نتائج تعداد (١٩٨٧) فهي نتائج تعداد فقط

جدول رقم (٦)

التوزيع النسبي القطاعي للقوى العاملة في العراق للفترة ١٩٦٠ ـ ١٩٨٠

السنوات	زراعة	صناعة				خدمات		
		تعدين ومقالع	صناعة تحويلية	بناء وتشييد	كهرباء وماء وغاز	نقل ومواصلات	تجارة	خدمات اجتماعية وشخصية
١٩٦٠	٦٠ر٧	٠ر٧	٧ر٧	٣ر٤	٠ر٧	٦ر٥	٥ر٩	١٤ر٥
١٩٦٥	٦٢ر٢	٠ر٧	٦ر٨	٣ر١	٠ر٦	٦ر٥	٦ر٤	١٣ر٢
١٩٧٠	٦٤ر٤	٠ر٧	٦ر٤	٢ر٥	٠ر٦	٦ر٤	٦ر٤	١٢ر٧
١٩٧٥	٦٥ر٣	٠ر٨	٦ر٦	٢ر٥	٠ر٥	٦ر٠	٦ر٠	١٢ر٤
١٩٧٧	٣١ر٠	١ر٢	٩ر٣	١٠ر٥	٠ر٨	٥ر٨	٨ر٤	٣٢ر٠
١٩٨٠	٢٧ر٣ *	١ر٣	١٠ر٣	١٢ر٣	٠ر٩	٦ر١	٨ر٧	٣٣ر٠

المصدر : بتول شكوري (دور القطاع الزراعي في تغيير بنية الاستخدام في العراق ـ وزارة التخطيط ١٩٨٤ ، ص ٢٣ .

* عدد العاملات في القطاع الزراعي هو اكبر مما يظهره الجدول في الواقع ويبدو ان هذه النسبة محتسبة مع اهمال اعداد كبيرة من الاناث العاملات في القطاع الزراعي لكونهن يعملن دون اجر .

* فيما عدا قطاعي التعدين والمقالع وقطاع الخدمات العامة (كهرباء ، ماء ، غاز) فان اعداد القوى العاملة من ذكور واناث هي اعلى مما تظهره الجداول في القطاع الخاص وتكتفي باظهارها في القطاعين الاشتراكي والمختلط . وقد اخذ تعداد عام ١٩٨٧ هذا الموضوع بنظر الاعتبار عندما احصى جميع العاملين وبكل القطاعات .

جدول رقم (٧)
تقديرات سكان العراق حسب البيئة (حضر ـ ريف)
للسنوات ١٩٥٧ ـ ١٩٨٦

البيئة / السنة	حضر	ريف	المجموع	% الى المجموع حضر	% الى المجموع ريف
١	٢	٣	٤	٥	٦
١٩٥٧	٢٤٤٥	٣٨٥٣	٦٢٩٨	٣٨٫٨	٦١٫٢
١٩٧٠	٥٢٨١	٤٢٩٥	٩٥٧٦	٥٥٫١	٤٤٫٩
١٩٧١	٥٥٧٩	٤٣١١	٩٨٩٠	٥٦٫٤	٤٦٫٦
١٩٧٢	٥٨٨٩	٤٣٢٥	١٠٢١٤	٥٧٫٧	٤٢٫٣
١٩٧٣	٦٢١٢	٤٣٣٦	١٠٥٤٨	٥٨٫٩	٤١٫١
١٩٧٤	٦٥٤٩	٤٣٤٥	١٠٨٩٤	٦٠٫١	٣٩٫٩
١٩٧٥	٦٩٠٠	٤٣٥١	١١٢٥١	٦١٫٣	٣٨٫٧
١٩٧٦	٧٢٦٦	٤٣٥٣	١١٦١٩	٦٢٫٥	٣٧٫٥
١٩٧٧	٧٦٤٦	٤٣٥٤	١٢٠٠٠	٦٣٫٧	٣٦٫٣
١٩٨٠	٨٧٨٣	٤٤٥٥	١٣٢٣٨	٦٦٫٣	٣٣٫٧
١٩٨٢	٩٦٠٢	٤٥٠٨	١٤١١٠	٦٨٫٠	٣٢٫٠
١٩٨٤	١٠٥١٨	٤٥٦٠	١٥٠٧٨	٦٩٫٨	٣٠٫٢
١٩٨٦	١١٥٠٠	٤٦٠٩	١٦١٠٩	٧١٫٤	٢٨٫٦

* المصدر :

الجهاز المركزي للاحصاء ، المجموعة الاحصائية السنوية (١٩٧٧) ، (١٩٨٢) ، (١٩٨٤) ، (١٩٨٦) .

جدول رقم (٨)

توزيع العاملين حسب الجنس ومجال ممارسة النشاط الاقتصادي لسنة ١٩٧٧

الجنس / النشاط الاقتصادي	ذكور ١	% ١ : ٣	اناث ٢	% ٢ : ٣	المجموع ٣	% الى مجموع العاملين
الزراعة	٥٨٨٣٨٢	٦٢٫٥	٣٥٢٧٦٤	٣٧٫٥	٩٤١١٤٦	٣١٫٠
الصناعة						
تعدين ومقالع (بما فيها النفط انخسام	٣٤٥٥٧	٩٤٫٢	٢١١٥	٥٫٨	٣٦٦٧٢	١٫٢
صناعات تحويلية	٢٣٤٢٣٨	٨٢٫٨	٤٨٤٩٧	١٧٫٢	٢٨٢٧٣٥	٩٫٣
كهرباء وغاز وماء	٢٢١٧٧	٩٥٫٩	٩٤٥	٤٫١	٢٣١٢٢	٠٫٨
تشييد وبناء	٢١٢٢٣١	٩٨٫٤	٥٠٩٨	٢٫١	٣١٨٣٢١	١٠٫٥
خدمات						
تجارة الجملة والمفرد والمطاعم والفنادق	٢٠٦٥٢١	٩٢٫٨	١٦١٢٣	٧٫٢	٢٢٢٦٤٤	٧٫٤
نقل وتخزين ومواصلات	١٧١٥١٣	٩٧٫٣	٤٩٦٨	٢٫٨	١٧٦٤٨١	٥٫٨
تحويل وتامين وعقارات	٢٥٩٥	٨٣٫٧	٥٠٥٩	١٦٫٣	٣٠٩٦٤	١٫٠
خدمات اجتماعية وشخصية	٨٧٠٥٢٥	٩١٫٠	٨٦٠٠٧	٩٫٠	٩٥٦٥٢٩	٣١٫٦
غير مبين	٣٢٣٧٣	٧٤٫٢	١١٢٣٠	٢٥٫٨	٤٣٦٠٣	١٫٤
مجموع العاملين *	٢٤٩١٤٢٢	٨٢٫٤	٥٣٢٨٠٣	١٧٫٦	٣٠٣٢٢٢٥	١٠٠٪
العاطلين عن العمل **	١٠١٣٩	٨٨٫٦	١١٥٧٥	١١٫٤	١٠١٧١٤	١٠٠٪
مجموع قوة العمل	٢٥٨١٥٦١	٨٢٫٦	٥٤٤٣٧٨	١٧٫٤	٣١٣٣٩٣٩	١٠٠٪

* ويشمل المتقاعدين وربات البيوت اللواتي يعملن بدوام جزئي والطلاب ممن يعملون والعاملين دون الخامسة عشرة والعاملين فوق التاسعة والخمسين .

** ويشمل على (٧٤٧٢٥) عاطلين عن العمل لم يسبق لهم العمل و (٢٦٩٨٩) عاطلين يبحثون عن عمل وسبق لهم العمل .

المصدر : الاقتصاد العراقي للفترة ٧٠ ـ ٧٧ ، القسم الأول : المتغيرات الاقتصادية الاجمالية وزارة التخطيط ، ١٩٧٨ ، ص ٥٥ .

ملاحظة : هذا التوزيع تم بناء على مسح فعلي لكل السكان من عاملين وغير عاملين اثناء تعداد عام ١٩٧٧ ولم تتوفر بيانات فيها تقسيم العاملين حسب الجنس في القطاعات كافة (اشتراكي ، مختلط ، خاص) بعد هذا التاريخ وستظهر في تعداد عام ١٩٨٧ .

جدول رقم (١١)

تطور الانفاق في قطاع التربية والتعليم في الميزانيتين الاستثمارية والاعتيادية للفترة ١٩٧٠ ـ ١٩٨٥

السلسلة	الميزانية الاعتيادية	الميزانية الاستثمارية	اجمالي الانفاق	عدد السكان الفلسمة	متوسط نصيب الفرد من خدمات التربية والتعليم بالدينار
١٩٧٠	٥٩٫٥	[illegible]	٦١٫٦	٩٤٤٠	٦٫٥
١٩٧٥	١٠٧٫٣	١٢٫٣	١١٩٫٦	١١١٢٤	١٠٫٧
١٩٧٦	١٣٤٫٨	٢٠٫٠	١٥٤٫٨	١١٥٠٥	١٣٫٤
١٩٧٧	١٤٠٫٨	٣١٫٥	١٧٢٫٣	١٢٠٠٠	١٤٫٤
١٩٨٠	٢٢٧٫٩	٣٩٫٨	٢٦٧٫٧	١٣٢٦٠٤	٤٩٫٥
١٩٨٣	٢٢٨٫٥	٤٦٫٣	٢٧٤٫٨	١٤٦١٦٩	٥٣٫٢
١٩٨٥	٢٣٥٫٤	٨١٫٨	٣١٧٫٢	١٥٥٧٤٤٥	٤٩٫١

المصدر :

١ ـ الاقتصاد العراقي للفترة ١٩٧٠ ـ ١٩٧٧ ـ القسم الثاني ـ وزارة التخطيط ـ الدائرة الاقتصادية ص ٤٥٦

٢ ـ النشرات الاحصائية لوزارة التعليم العالي ووزارة التربية للسنوات (١٩٨٠ ، ١٩٨٣ ١٩٨٥) .

جدول رقم (١٣)

تطور الانفاق في القطاع الصحي في الميزانيتين

الاستثمارية والاعتيادية للسنوات ١٩٧٠ ـ ١٩٧٧

السنة	الميزانية الاعتيادية (مليون دينار)	الميزانية الاستثمارية (مليون دينار)	اجمالي الانفاق (مليون دينار)	متوسط نصيب الفرد ـ دينار
١٩٧٠	١٣٫٤	٢٫١	١٥٫٥	١٫٦
١٩٧٥	٢٥٫٧	٨٫٠	٣٣٫٧	٣٫٠
١٩٧٦	٣٨٫٣	٩٫٩	٤٨٫٢	٤٫٢
١٩٧٧	٤٤٫٨	٩٫٢	٥٤٫٠	٤٫٥
١٩٨٠*	١٢٨٫٨	١٤٫٦	٢٧١٫٥	٢٠٫٥
١٩٨٣	١٦٣٫٩	١١٫٦	١٧٥٫٥	١٢٫٠

المصدر :

الاقتصاد العراقي للفترة ١٩٧٠ ـ ١٩٧٧ ، القسم الثاني ـ وزارة التخطيط ، الدائرة الاقتصادية ، ص ٤٦٥ .

* دائرة الحسابات القومية ـ وزارة التخطيط .

جدول رقم (١٤)

تطور المستشفيات والاسرة في العراق خلال الفترة ١٩٧٠ ـ ١٩٨٦

السنة	عدد المستشفيات	عدد الاسرة	عدد الاطباء	السكان بالالف (عدا العراقيين بالخليج)	معدل عدد السكان لكل سرير *	معدل عدد السكان لكل طبيب *	عدد الاطباء الاسنان	معدل عدد السكان لكل طبيب اسنان
١٩٧٠	١٤٥	١٧٨٨٨	٢١٠٨	٩٤٤٠	٥٢٨	٤٤٦٤	٣٥٦	٢٦٥١٧
١٩٧١	١٤٥	١٨٥٠٤	٢١٦٧	٩٧٥٠	٥٢٧	٤٠٧٦	٤٢٦	٢٢٨٨٦
١٩٧٢	١٥٣	١٩٢٩٢	٣٥١٣	٩٠٠٧٤	٥٢٢	٢٨٦٨	٤٩٧	٢٠٢٧٠
١٩٧٣	١٦٠	٢٠٩٠٧	٣٨٤٢	١٠٤٩٣	٤٩٨	٢٧١٠	٦٠٤	١٧٢٣٩
١٩٧٤	١٦٢	٢١٥٨٢	٤٠١٤	١٠٧٦٥	٤٩٨	٢٦٣٠	٦٤٠	١٦٨٢١
١٩٧٥	١٦٧	٢٢٠٩٥	٤٣٠٠	١١١٢٤	٥٠٣	٢٥٨٧	٦٨٦	١٦٢١٦
١٩٧٦	١٩٤	٢٣٣٢٤	٤٦٥١	١١٥٠٥	٤٩٣	٢٤٧٤	٧٥٥	١٥٢٣٨
١٩٧٧	١٨٨	٢٣٧٥٤	٥٠٩٥	١٢٠٢٩٧	٥٠٦	٢٣٦٠	٧٧١	١٥٦٠١
١٩٨٠*	٢٠١	٢٥١٥٩	٤٤٥٣	١٣٢٣٨٦	٥٢٧	٢٩٧٨	٨٥٨	١٥٤٥٥
١٩٨١	٢٠٣	٢٥٣٧٣	٤٦٥٥	١٣٦٩٧٦	٥٣١	٢٩٤٣	٨٦٣	١٥٨٧٢
١٩٨٢	١٩٨	٢٤٧٧٢	٤٦٦١	١٤١١٠٤	٥٧١	٣٠٣٦	٨٩٧	١٥٧٧٤
١٩٨٣	١٩٦	٢٤٧٨٤	٤١٧٠	١٤٦١٦٩	٥٨٩	٣٥٠٥	٨٥٤	١٧١١٥
١٩٨٤	١٩٧	٢٦٦٥٧	٤٤٢٨	١٥٠٧٧٩	٥٦٥	٣٤٠٥	٩٤٩	١٥٨٨٨
١٩٨٥	٢١٦	٢٧٧٥٦	٧٠٤٨	١٥٥٩٧٦	٥٦٢	٢٢١٣	١٢٥٨	١٢٣٩٨
١٩٨٦	٢٢٨	٣٢١٦٦	٧٦٨٥	١٦١٠٩٧	٥٠١	٢٠٩٧	١٣٤٥	١١٩٧٩

المصادر :

١ ـ الاقتصاد العراقي للفترة ١٩٧٠ ـ ١٩٧٧ ، القسم الثاني : القطاعات الاقتصادية ، وزارة التخطيط ، الدائرة الاقتصادية ، كانون الاول ١٩٧٨ ، ص ٤٩٥ .

٢ ـ الجهاز المركزي للاحصاء : الخدمات الصحية (مؤشرات رئيسية) للسنوات ١٩٨٠ ، ١٩٨١ ، ١٩٨٢ ، ١٩٨٣ ، ١٩٨٤ ، ١٩٨٥ ، ١٩٨٦ .

٣ ـ الجهاز المركزي للاحصاء : احصاء المستشفيات في العراق للسنوات ، ١٩٨٠ ، ١٩٨١ ، ١٩٨٢ ، ١٩٨٣ ، ١٩٨٤ ، ١٩٨٥ ، ١٩٨٦ .

* احتسبت المعدلات من قبل الباحثة للسنوات ١٩٨٠ ـ ١٩٨٦ .

جدول رقم (١٥)

عدد الأطباء والاسرة ومعدلات عدد السكان لكل طبيب وسرير لبعض الدول المتطورة والنامية

الدولـــــة	السنة	عدد الاسرة	سكان /سرير	سنة	عدد الاطبـاء	سكان / طبيب
الولايات المتحدة الاميركيـــــة	١٩٧٢	١٤٤٩٠٦٢	١٤٥	١٩٧٢	٣٣٨١١١	٦٢٢
فرنسا	١٩٧١	٥٣٩٧٠٠	٩٥	١٩٧٢	٧٤٦٠٠	٦٩٠
المملكة المتحدة	١٩٧١	٤٤٥٣٨٧	١١٠	١٩٧١	٦٢٠٠٠	٧٨٧
تشيكوسلوفاكيا	١٩٧٣	١٤٧٥٦٣	٩٩	١٩٧٣	٣٣٧٣٥	٤٣١
المانيا الديمقراطية	١٩٧٤	١٨٤٢١٤	٩٢	١٩٧٤	٣٠٧٩٨	٥٥٧
الاتحاد السوفييتي	١٩٧٤	٢٩٣٣٠٠٠	٨٦	١٩٧٤	٦٩٧٤٠٠	٣٦٣
المكسيك	١٩٧٠	٦٢٥٦٦	٧٨٥	١٩٧٢	٣٨٠٠٠	١٣٨٥
الجزائر	١٩٦٩	٣٩٠٥٣	٣٥٦	١٩٦٩	١٨٩٨	٨١٩٢
الباكستان	١٩٧٣	٣٦٠٥	١٠٠٥٣	١٩٧٣	١٦٤٨٥	٤٠٤٩
قطر	١٩٧٣	٦٦١	١٣٠	١٩٧٣	٨٠	١١٢٥
تركيا	١٩٧٣	٨١١٧٥	٤٦٥	١٩٧٣	١٨٥٠١	٢٠١٨
اليمن الجنوبية	١٩٧٢	٤٢٠٠	١٤٤٣	١٩٧٣	٢٤٥	٢٤٣٣٤

المصدر .

الاقتصاد العراقي للفترة ١٩٧٠ ـ ١٩٧٧

القسم الثاني ، القطاعات الاقتصادية ، وزارة التخطيط ـ الدائرة الاقتصادية (عن الكتاب الاحصائي للامم المتحدة) كانون الاول ١٩٧٨ ، ص ٤٩٧ .

جدول رقم (١٦)

توزيع الاسر والسكان حسب نوع المسكن كما في نهاية عام ١٩٧٧

نوع المسكن	مجموع المساكن			مجموع الاسر			مجموع السكان		
	عدد	المتوسط	المجموع	عدد	المتوسط	المجموع	عدد	المتوسط	المجموع
دار حجر وطوب	٢٠٦٣٠٤	٣٫٧٨	٧٨٠٨٣١٨	١٦٧٥٥٤	٣٫٤١	٥٧٠٥٣١	٨٦٤٣٨٥٥	٥٫١٦	٤٤٦٥٨٣١
العرش الطوب	٤٨٤٧	٣٫٤٥	١٦٧٣٥	٤٨٤٧	٣٫٤٥	١٦٧٣٥	٢٧٧١٦٣١	٥٫٦٥	١٥٦٧٦٥
دار الصفيح	١٥٥٤٣	٣٫٤٦	٥٣١١	١٥٥٤٣	٣٫٤٦	٥٣١١	٧٧٧٧٧٧	٥٫٦٥	١٥٦٧٦٥
الكوخ العشوائي	٣٤٦٣٠٤	٣٫٤٨	١١٨٥٠٠١	٣٤٦٣٠٤	٣٫٤٨	١١٨٥٠٠١	٧٧٧٧٧٧	٥٫٦٥	١٥٦٧٦٥
خيمة اوبيت	٢٠٤٣٠٤	٣٫٤٨	٧١١٥٠٥٥	٢٠٤٣٠٤	٣٫٤٨	٧١١٥٠٥٥	٧٧٧٧٧٧	٥٫٦٥	١٥٦٧٦٥
مساكن بدائية	٢٠٤٣٠٤	٣٫٤٨	٧١١٥٠٥٥	٢٠٤٣٠٤	٣٫٤٨	٧١١٥٠٥٥	٧٧٧٧٧٧	٥٫٦٥	١٥٦٧٦٥
اخرى	٢٠٤٣٠٤	٣٫٤٨	٧١١٥٠٥٥	٢٠٤٣٠٤	٣٫٤٨	٧١١٥٠٥٥	٧٧٧٧٧٧	٥٫٦٥	١٥٦٧٦٥
غير معين	٢٠٤٣٠٤	٣٫٤٨	٧١١٥٠٥٥	٢٠٤٣٠٤	٣٫٤٨	٧١١٥٠٥٥	٧٧٧٧٧٧	٥٫٦٥	١٥٦٧٦٥
المجموع	٢٠٤٣٠٤	٣٫٤٨	٧١١٥٠٥٥	٢٠٤٣٠٤	٣٫٤٨	٧١١٥٠٥٥	٧٧٧٧٧٧	٥٫٦٥	١٥٦٧٦٥
اماكن سكن اخرى	٢٠٤٣٠٤	٣٫٤٨	٧١١٥٠٥٥	٢٠٤٣٠٤	٣٫٤٨	٧١١٥٠٥٥	٧٧٧٧٧٧	٥٫٦٥	١٥٦٧٦٥
المجموع	٢٠٤٣٠٤	٣٫٤٨	٧١١٥٠٥٥	٢٠٤٣٠٤	٣٫٤٨	٧١١٥٠٥٥	٧٧٧٧٧٧	٥٫٦٥	١٥٦٧٦٥

المجموعة الاحصائية السنوية : الجهاز المركزي للاحصاء ، وزارة التخطيط ، ١٩٧٨ ، ص ٤٨ .

ملاحظة : ان هذه البيانات تتوافر بعد كل احصاء سكاني فقط ، ولا تتوافر بين تعدادين (نتائج تعداد فقط) .

جدول رقم (١٧)

نسبة تخصيصات قطاع التشييد - قطاع التشييد والبناء الى اجمالي تخصيصات خطة التنمية القومية وحجم المصروفات الفعلية للفترة ١٩٧٠ ـ ١٩٨٣

السنة	اجمالي تخصيصات التنمية ١	تخصيصات قطاع البناء والتشييد ٢	نسبة ٢ : ١ ٣	المصروفات الفعلية ٤	نسبة التنفيذ ٤ : ٢ ٥
١٩٧٠	١١٦	١٣	١١	١٠	٣٦
١٩٧٥	١٠٧٦	١٨٨	١٨	١٠٠	٥٤
١٩٨١	٦٧٤٣	١٨٩٩	٢٨	١٠٤٥	٥٥
١٩٨٣	٥٣٥٠	١١٠٣	٢١	ـ	ـ

المصدر :

١ ـ وزارة التخطيط ، الجهاز المركزي للاحصاء ، المجموعة الاحصائية السنوية ، ١٩٨٤ .

٢ ـ د. حويش ، عصام رشيد : دراسة عن السوق العراقية ص ٣٣ ، وزارة التخطيط ، خطة بحوث الوزارة ، دراسة رقم ٣٧٣ ، ١٩٨٤ .

جدول رقم (١٨)

الناتج المحلي الاجمالي حسب القطاعات الاقتصادية بالأسعار الثابتة لسنة ١٩٧٥ ولسنوات مختارة من ١٩٧٥ ـ ١٩٨٥ (بملايين الدنانير)

القطاع / السنة	١٩٧٥	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥
الزراعة	٣١٦٫٦	٣٧٠٫٨	٣٧٨٫٠	٤١٨٫٨	٤٠٣٫٢	٤٤٦٫٩	٥٤٤٫٢
الصناعة							
التعدين والمقالع	٥٠٦١٫٥	٣٠٤٦٫٢	٣٠٨٧٫٧	٣٠٥٣٫٧	٣٠٦٠٫٠	١٣٩٦٫٦	١٤٥٦٫٧
الصناعات التحويلية	٢٧٠٦٫٦	٥٤٤٫٧	٥١٣٫٩	٥٥٤٫٢	٥١٦٫٦	٥٠٣٫٦	٥٦١٫٨
التشييد والبناء	٣٥٦٫١	٧٥٨٫٦	١١٠٧٫١	١١٩٥٫٢	١٦٤٫٩	٦٨٤٫٤	٤٨٨٫٤
الكهرباء والماء والغاز	١٧٫٢	٢٧٫٢	٤١٫٠	٤٦٫٦	٦٥٫٧	٧٣٫٢	٧٩٫٠
مجموع الصناعة	٢٧٠٥٫٤	٤٣٦٦٫٧	٤٧٥٠٫٧	٣٨٦٤٫٨	٣٦٧٧٫٤	٣٦٥١٫١	٣٥٨٥٫٩
الخدمات والتوزيع	١٨٤٫٦	٤٥٤٫٢	٤٦٠٫١	٣٥٨٫٩	٢٩٦٫٠	٢٧٦٫٧	٢٥٧٫١
النقل والمواصلات والخزن	٢٠٨٫٧	٥٧٤٫٥	٦٥٩٫٩	٦٧٦٫١	٦٠٢٫٢	٦٦٠٫١	٥٤٥٫١
تجارة الجملة والمفرد والفنادق	٨٩٫١	١٨٦٫٧	٢٣١٫٠	٢٢٣٫٨	٢٢٦٫٤	٢٣٤٫٩	٢٠٠٫١
البنوك والتامين	١٠٨٫٩	٣٠٨٫٦	٣٢٠٫٧	٤٧٠٫٦	٢٨٣٫٦	٢٧٣٫٠	٢٦١٫٣
ملكية دور السكن	٤٩٦٫٨	٩٤٠٫٥	١٠٨٦٫١	١٠٩٦٫١	٩٥٧٫٩	٨٩٠٫٥	٨٧٧٫٤
الخدمات الاجتماعية والشخصية							
مجموع الخدمات	١٠٨٠٫١	٢٤٦٤٫٥	٢٧٥٧٫٨	٢٦٦٤٫١	٢٣٦٦٫١	٢٤٣٥٫٢	٢١٤١٫٠
المجموع الكلي	٤١٠٥٫١	٧٣٠٣٫٠	٧٨٦٫٥	٧٥٠٧٫٧	٥٤٤٦٫٧	٥٥٤٣٫٢	٥٢٧١٫١

المصدر :

معالم التنمية واتجاهاتها لفترة ما بعد الحرب ، المعهد القومي للتخطيط ١٩٨٦ ، اخذت من جداول (١) و (٢) من الملحق الاول ، ص ١٠٨ ـ ١٠٩ .

جدول رقم (١٩)

الاهمية النسبية للناتج المحلي الاجمالي حسب القطاعات

بالاسعار الثابتة لسنة ١٩٧٥ وللسنوات من ١٩٨٠ ـ ١٩٨٥

السنة / القطاع	١٩٧٥ %	١٩٨٠ %	١٩٨١ %	١٩٨٢ %	١٩٨٣ %	١٩٨٤ %	١٩٨٥ %
الزراعة	٧ر٦	٥ر٠	٦ر٤	٧ر١	٧ر٤	٨ر١	١٠ر٣
الصناعة							
التعدين والمقالع	٥ر٠	٤٢ر٠	١٨ر٥	١٧ر٨	٢٠ر٧	٢٥ر٢	٢٧ر٦
الصناعات التحويلية	٦ر٦	٧ر٦	٨ر٧	٩ر٥	٩ر٥	٩ر١	١٠ر٧
التشييد والبناء	٨ر٦	١٠ر٥	١٨ر٨	٢٠ر٣	١٧ر٧	١٢ر٣	٩ر٣
الكهرباء والماء والغاز	٤ر٠	٥ر٠	٧ر٠	٨ر٠	١ر٢	١ر٣	١ر٥
مجموع الصناعة	٦٥ر٨	٦٠ر٦	٤٦ر٧	٤٨ر٤	٤٩ر١	٤٧ر٩	٤٩ر١
الخدمات (والتوزيع)							
النقل والمواصلات والخزن	٤ر٥	٦ر٣	٧ر٨	٦ر٢	٥ر٤	٥ر٠	٤ر٩
تجارة الجملة والمفرد والفنادق	٥ر١	٨ر٢	١١ر٢	١١ر٤	١١ر١	١٢ر٠	١٠ر٤
البنوك والتامين	٢ر٢	٢ر٦	٣ر٩	٣ر٨	٤ر٢	٦ر٠	٣ر٨
ملكية دور السكن	٢ر٦	٤ر٢	٥ر٥	٤ر٦	٥ر٢	٥ر٠	٤ر٩
الخدمات الاجتماعية والشخصية	١٢ر١	١٣ر١	١٨ر٤	١٨ر٥	١٧ر٦	١٦ر٠	١٦ر٦
مجموع الخدمات	٢٦ر٦	٣٤ر٤	٤٦ر٦	٤٤ر٥	٤٣ر٥	٤٤ر٠	٤٠ر٦
المجموع الكلي	١٠٠ر٠	١٠٠ر٠	١٠٠ر٠	١٠٠ر٠	١٠٠ر٠	١٠٠ر٠	١٠٠ر٠

المصدر : بالاعتماد على الجدول رقم (١٨) .

جدول رقم (٢٠)

تكوين راس المال الثابت حسب الانشطة الاقتصادية

بالاسعار الثابتة لسنة ١٩٧٥ وللسنوات ١٩٧٥ ـ ١٩٨٥

السنة / القطاع	١٩٧٥	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥
الزراعة	٧٦ر٠	٣١٠ر١	٣٤٤ر٢	٣٥٠ر٥	٢٦٩ر٩	٢٤٧ر٢	١٨٧ر٥
الصناعة							
التعدين والمقالع	٨٧ر١	١٣٠ر٢	١٣٥ر٢	٩٤١ر٢	١٠٥ر٥	٧٠ر٣	١٣٣ر٢
الصناعات التحويلية	٢٤٢ر٠	٣٢١ر٧	٤٢١ر٧	٤٣٣ر٩	٣١٠ر٣	٤٤ر١	٩٥ر٥
التشييد والبناء	٣٥ر٩	٩٧ر١	١٢١ر٧	٩١ر٣	١٣ر٩	٣٩ر٧	١٣ر٧
الكهرباء والماء والغاز	٧٠ر٠	١٨٥ر٣	٢٤٥ر٤	٣٥٨ر٥	٣٢٥ر٣	٢٢٥ر٨	١١٥ر٣
مجموع الصناعة	٤٣٥ر٠	٧٣٤ر٢	٩٢٤ر٠	١٠٢٤ر٩	٧٥٤ر٦	٤٨٠ر٧	٣٥٧ر٨
الخدمات والتوزيع							
النقل والمواصلات والخزين	٣٢٠ر٧	٤٥٨ر٠	٧٦٧ر٠	٧١٩ر٨	٤٢٧ر٣	٣٩٥ر٩	٣٠٠ر٣
تجارة الجملة والمفرد والفنادق	٣٣ر٦	١٠٣ر٩	١٦١ر١	١١٦ر٧	٥١ر١	٤٦ر٥	٤٤ر٥
البنوك والتامين	٤ر٦	٥ر٣	٧ر٩	٥ر١	٦ر٦	٥ر٣	٦ر٠
ملكية دور السكن	٧٨ر٣	٢٩٥ر٢	٤٠٥ر٦	٤٠٧ر١	٣٦٧ر٣	٣٤٥ر٦	٢٤٨ر٨
الخدمات الاجتماعية والشخصية	١١٤ر٠	٤٦٨ر٠	٦٢١ر٢	٦٩٧ر٣	٦٤٠ر٤	٤٢٠ر١	٢٢٥ر٤
مجموع الخدمات	٥٥١ر٢	١٣٣٠ر٤	١٩٦٢ر٨	١٩٤٦ر٠	١٤٦٢ر٧	١٢١٣ر٤	٨٣٥ر٠
المجموع الكلي	١٠٦٢ر٢	٢٢٧٥ر٧	٣٢٢١ر١	٣٣٢١ر٤	٢٥١٧ر٢	١٩٤١ر٣	١٣٨٠ر٣

المصدر :

معالم التنمية واتجاهاتها لفترة ما بعد الحرب ، المعهد القومي للتخطيط ١٩٨٦ ، اخذت من الجدولين (٢) ، (٣) ملحق رقم ٢ ، ص ١١١ ـ ١١٢

جدول رقم (١١)

عدد العاملين حسب النشاط الاقتصادي لسنة ١٩٧٥

وللسنوات من ١٩٧٥ الى ١٩٨٥

القطاع / السنة	١٩٧٥	١٩٨٠	١٩٨١	١٩٨٢	١٩٨٣	١٩٨٤	١٩٨٥
الزراعة	٩٤٠ر٠	٩٤١ر٠	٩٥١ر٦	٩٦٢ر١	٩٧٢ر٩	٩٨٣ر٧	١٠١٨ر٩
الصناعة							
التعدين والمقالع	١٣ر٨	٤٣ر٧	٤٥ر٢	٤٦ر٩	٤٨ر٤	١٩ر٩	٥١ر٨
الصناعات التحويلية	٢٠٨ر٠	٣٥٦ر٢	٣٧٥ر٨	٣٩٦ر٥	٤١٤ر٩	٤٣٤ر١	٥٤٣ر٠
البتروكيماويات والبناء	٧٨ر٦	٤٤٣ر٧	٤٦٠ر١	٥٠٠ر١	٥٢٧ر٩	٥٥٧ر٢	٦٨٤ر٨
الماء والغاز والكهرباء	١٨ر٣	٣١ر٥	٣٤ر٢	٣٧ر٢	٤٩ر٨	٤٢ر٦	٥٠ر٧
مجموع الصناعة	٣١٧ر٧	٨٥٥ر١	٩١٥ر٣	٩٨٠ر٧	١٠٤١ر٠	١١٨٣ر٨	١٣٣٠ر٣
الخدمات والتوزيع							
نقل ومواصلات وخزن	١٣٩ر٨	٢١٠ر٢	٢٢٠ر٤	٢٣١ر٢	٢٤٢ر٦	٢٥٤ر٦	٣٥٤ر٢
تجارة الجملة والمفرد والفنادق	١٩٠ر٧	٤٦٤ر٤	٤٨١ر٨	٥٠٠ر٥	٥١٨ر٥	٥٣٧ر٧	٦٩٦ر٨
البنوك والتامين	٧ر٩	٢٦ر٧	٢٨ر١	٢٩ر٥	٣١ر٠	٣٢ر٥	٣٨ر٤
ملكية دور السكن	—	—	—	—	—	—	—
الخدمات الاجتماعية والشخصية	٢٧٥ر٧	٦٦٢ر٧	٦٨٩ر٥	٧١٧ر٥	٧٤٦ر٦	٧٧٧ر٠	٩٣٢ر١
مجموع الخدمات	٦١٤ر١	١١٦٤ر٠	١٢١٩ر٨	١٢٧٨ر٧	١٣٣٨ر٧	١٤٠١ر٨	١٧٢١ر٥
المجموع الكلي	١٨٧١ر٨	٢٩٦٠ر١	٣٠٨٦ر٧	٣٢٣١ر٥	٣٤٤٢ر٦	٣٤٦٩ر٣	٤٠٧٠ر٧

المصدر :

معالم التنمية واتجاهاتها لفترة ما بعد الحرب ، المعهد القومي للتخطيط ١٩٨٦ ، اخذ من الجدولين (١) ، (٢) ملحق رقم (٣) ص ١١٨ ـ ١١٩

جدول رقم (٢٢)

قيمة استيرادات القطر حسب الشعب الاقتصادية وأهميتها النسبية للفترة ١٩٧٦ - ١٩٨٥

الشعب الاقتصادية	متوسط قيمة الاستيرادات		الأهمية النسبية	
	٧٦ـ٨٠	٨١ـ٨٥	٧٥ـ٨٠	٨١ـ٨٥
مجموع المواد الغذائية	١٥٨ر١	٢٤٨ر٢	١١ر٤	١١ر٤
مجموع المواد الخام	٣٨٤ر٨	٦٤٥ر٢	٢٩ر٨	٢٩ر٥
مجموع السلع الرأسمالية	٦٩٠ر٤	١٠٣٠ر٦	٤٩ر١	٤٧ر٢
مجموع السلع الاستهلاكية الأخرى	١٥٠ر١	٢٥٧ر٠	١٠ر٨	١١ر٨
	٤	٥ر٤	١ر٥	١ر٥
الاجمالي الاستيرادات	١٣٨٤ر٥	٢١٨٢ر٥	١٠٠	١٠٠

المصدر :

معالم التنمية واتجاهاتها لفترة ما بعد الحرب ، المعهد القومي للتخطيط ، ١٩٨٦ ، ص ٧٠ .

جدول رقم (٢٣)

متوسط نسبة الزيادة السنوية لاستيرادات العراق للفترتين

(٧٦ ـ ١٩٨٠) و (٨١ ـ ١٩٨٥)

الفئـــــــــة	متوسط نسبة الزيادة السنوية للفتـــــرة ٧٦ ـــــ ٨٠	متوسط نسبة الزيادة السنوية للفتـــــرة ٨١ ـــــ ٨٥
	%	%
غذائيـــــــة	٢ر١	٥٢ر٦
مواد خام	٤ر٧	١٤ر٣
رأسماليـــــة	١٥ر٩	٣ر٣
استهلاكية معمرة وشبه معمـــرة	١٨ر٧	٤ر٠
غير المذكورة اعـــلاه	٥ر٨	٣٨ر٠
المجموع	٦ر٦	٣ر٨

المصدر :

معالم التنمية وانجازاتها للفترة ما بعد الحرب ، المعهد القومي للتخطيط ، ١٩٨٦ ، ص ٦٩ .

جدول رقم (٢٤)

الميزان التجاري العراقي للفترة ١٩٧٥ - ١٩٨٥

بملايين الدنانير

السنة	الصادرات	الواردات	الميزان التجاري
١٩٧٥	٢٦٩٥ر٢	١٧٨٣ر٦	+ ٩١١ر٦
١٩٧٦	٣٠١١ر٩	٤٤١٨ر٦	+ ١٥٧٣ر٣
١٩٧٧	٣٣٧٨ر٤	٧٣٢٨ر٩	+ ٦٠٤٩ر٥
١٩٧٨	٣٨٩٨ر١	١٢٤٠ر٣	+ ٢٦٥٧ر٨
١٩٧٩	٦٥٩٤ر٤	٢٩٢٣ر٦	+ ٣٦٧٠ر٨
١٩٨٠	٩٦١١ر٠	٤٠٧٥ر٣	+ ٥٥٣٥ر٧
١٩٨١	٣٩٩٥ر٥	٦٠٥٣ر٩	- ٢١١٤ر٤
١٩٨٢	٣٥٩٩ر٩	٦٢٣١ر٢	- ٢٦٣١ر٣
١٩٨٣	١٠٢٣ر٠	١٤٩٧ر١	- ٤٧٦ر٤
١٩٨٤	٣٢٤٤ر٢	٣٠٤٦ر٤	- ٢٤٧ر٨
١٩٨٥	—	٣٣٩٩ر٠	—

المصدر :

د. هلال باتع خليفة (الآثار الاقتصادية المترتبة على الحرب العراقية ـ الايرانية) دراسة قدمت في المؤتمر العلمي السادس لجمعية الاقتصاديين العراقيين/١٩٨٧ ، ص ٤٩ .

جدول رقم (٢٥)
متوسط نسبة الزيادة السنوية للانفاق الاستهلاكي والعائلي
للفترة ٧٥ ـ ١٩٨٥

السنوات	الانفاق الاستهلاكي الحكومي	الانفاق الاستهلاكي العائلي	مجموع الانفاق الاستهلاكي
١٩٧٥	٨٤٣	١٤٤٠	٢٢٨٣
١٩٧٦	١١٥٧	١٧٨٥	٢٩٤٢
١٩٧٧	١٠٧٤	٢٥٧٤	٣٦٤٨
١٩٧٨	١٣٨٤	٢٦٢٩	٤٠١٣
١٩٧٩	١٦٤٦	٢٩٧٢	٤٦١٨
١٩٨٠	٢٣٩٠	٣٦٠٢	٥٩٩٢
١٩٨١	٣٢٨٢	٤١٥٦	٧٤٣٨
١٩٨٢	٤٤٥٥	٥٢٥٣	٩٧٠٨
١٩٨٣	٦٣٦٤	٦١١٢	١٢٤٧٦
١٩٨٤	٥٨٥٠	٦٨٣٣	١٢٦٨٣
١٩٨٥	٥٨١٧	—	—
متوسط نسبة الزيادة السنوية ٨٠/٧٦ ٪	٢٤٫٦	٢٠٫٩	٢١٫٦
متوسط نسبة الزيادة السنوية ٨٥/٨١ ٪	٢١٫٤	١٧٫٥*	٢١٫٢*

* الانفاق الاستهلاكي العائلي غير متوفرة بياناته لعام ٨٥ وعليه فان متوسط نسبة الزيادة السنوية حسبت لفترة ما بعد الحرب على اساس بيانات ٨١ ـ ١٩٨٤ .

المصدر : معالم التنمية واتجاهاتها لفترة ما بعد الحرب ، المعهد القومي للتخطيط ، ١٩٨٦ ص ٧٢ .

ملحق رقم ٣

جدول رقم (١)
نسبة مشاركة الاناث في الاحزاب السياسية
الرئيسة لعام ١٩٨٣

اسم الحزب	نسبة الاناث الى مجموع الاعضاء المشاركين في الحزب
١) حزب البعث العربي الاشتراكي	٤ر٥٪
٢) الحزب الديمقراطي الكردستاني	٥ر٢٪
٣) الحزب الثوري الكردستاني	٣ر٣٪

المصدر :

اجابة فقرات استبيان الامم المتحدة الخاص بالحكومات المقدم الى المؤتمر لاستعراض وتقييم انجازات عقد الامم المتحدة للمراة : مساواة ، تنمية ، سلام ١٩٧٦ ، ١٩٨٥ ، المنعقد في نيروبي ١٩٨٥ ، الجمهورية العراقية : اللجنة الوطنية لعقد المراة والتنمية بغداد ١٥ شباط ١٩٨٤ ، ص ٢٨ .

جدول رقم (٢)

نسبة مشاركة الاناث في النقابات العمالية

لسنتي ١٩٧٥/١٩٨٣

اسم النقابة	%	%
البنوك	٢١٫٠	١٤٫٤
الخدمات	١٠٫٥	٠٫٠
الزراعة	٥٫٠	٥٫٧
الكهرباء	٠٫٠	٥٫٦
البناء	٠٫٠	٠٫٠
الفنادق	٢٫٤	٠٫٠
النقل	١٫١	١٫٧
المصدر : المتون		

المصدر :

اجابة فقرات استبيان الامم المتحدة الخاص بالحكومات المقدم الى المؤتمر الدولي لاستعراض وتقييم انجازات عقد الامم المتحدة ، مصدر سابق ص ٢٩ .

جدول رقم (٣)
نسبة مشاركة الاناث في المنظمات غير الحكومية الرئيسة
لسنتي ١٩٧٥/١٩٨٢

اسم المنظمة	نسبة الاناث الى مجموع الاعضاء		نسبة الاناث في مستوى الجهاز الاداري	
	١٩٧٥	١٩٨٢	١٩٧٥	١٩٨٢
الاتحاد العام لنقابات العمال	٦ر٣	٧ر٢	٧ر٨	٧ر٨
الاتحاد العام لغرف التجارة	٢٤ر٠	٢٥ر٠	٢٢ر٦	٢٢ر٦
الاتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الخاصية التعاونية	٣ر٠	٦ر٠	--	--
الاتحاد النوعي للمنظمات وغرف الصناعات	٢ر٢	٣٤,٦	١٠ر٠	٨ر٠
اتحاد جمعيات الجاليات المقيمة في القاهرة	١٤ر١	١١	١٤ر١	١١

المصدر :

اجابة فقرات استبيان الامم المتحدة : مصدر سابق ص ٣٠ .

جدول رقم (٤)
الاتحاد العام لنساء العراق
الوضع التنظيمي وحجم العضوية في ١٩٨٧/١٢/٣١

الوحـــــدات	العدد
الفروع	٢١
الشعب	١٨٨
القطاعات	١٢٩٨
عدد الفرق الريفية	١٢٤
القرى المشمولة بالنشاط الريفي	٣٠٠٣

- نسبة الاحياء المشمولة بخدمة الشبكة الاتحادية الى الاحياء في القطر ٦٢٪ .
- نسبة القرى المخدومة بالنشاط الريفي الى القرى المخططة ٦٢٪ من ٢٠ اسرة فما فوق .
- نسبة النساء البالغات المشمولة بخدمة الشبكة الاتحادية الى اجمالي ٥١٪
  النساء البالغات* في المناطق الحضرية على مستوى القطر من ١٥ ـ ٥٩ وحسب تقديرات ١٩٨٧ .
- نسبة النساء البالغات المشمولة بخدمة القرى الى اجمالي النساء ٤٩٪
  البالغات* في المناطق الريفية على مستوى القطر من ١٥ ـ ٥٩ سنة وحسب تقديرات ١٩٨٧ .
- حجم العضوية منذ التاسيس ولغاية ١٩٨٧/١٢/٣١ ٨٥٧٨١٦ .
- نسبة المنتميات الى النساء البالغات والمشمولة بخدمة القطاعات ٥٩٪ .
- نسبة المنتميات الى اجمالي النساء البالغات في القطر (حضر) ٣٠٪ من ١٥ ـ ٥٩ سنة .

* تقديرات سكان العراق حسب المحافظات للفترة ٧٧ ـ ١٩٨٧ .

المصدر :

امانة التخطيط والرقابة ، المكتب التنفيذي للاتحاد العام لنساء العراق ، ١٩٨٧ ، الفصل الأول .

جدول رقم (٥)
مساهمات المرأة والاتحاد بالمعرفة للفترة
من ١٩٨٧/٩/٤ على الصعيد الداخلي للقطر

ت	نوع النشـــــاط	عدد النشاطات	عدد المشاركات
١)	خيم النصر	٧٠٩	٧٨٠٩
٢)	ندوات الحملة الوطنية لجمع المال والذهب	٢٢٢٩	١٠٩٨٥٠
٣)	حملات التبرع بالمال والذهب	١٦٥٦	
٤)	التجمعات الجماهيرية	٩٧٣٣	٨٨١١٤٦
٥)	زيارات الجبهة	٦٦٢٨	١٤١٥٨٧
٦)	استقبال وتوديع المقاتلين	٣٠٠٥	٢١٩٥٥
٧)	زيارات الجرحى بالمستشفيات	٦٨٩٠	١١٠٩٩٠
٨)	زيارات الجرحى بالمستشفيات	٦٨٩٠	١١٠٩٩٠
٩)	حفل تكريم حملة أنواط الشجاعة	١٨	—
١٠)	حفل تكريم عوائل الشهداء	٥٦٠	—
١١)	حفل تكريم مقاتلي القادسية المعوقين	١٢٥	—
١٢)	حفل تكريم أبناء العسكريين	١٥٤	—
١٣)	زيارات معوقي الحرب	١٣٧٦	—
١٤)	حفل تكريم أطفال الشهداء	٤٤٦	—
١٥)	زيارات متضرري الحرب نتيجة القصف المعادي	٨٨٣	٩٠٤٨
١٦)	حملة مساندة فروع المواجهة	٦٦	٣٠٧٧
١٧)	زيارات معسكر النهروان	٦٠	—
١٨)	حملات حث الشباب للتطوع في قوات الحرس الجمهوري	٣١٠	—
١٩)	زيارات نصب الشهيد	٦٧	—
٢٠)	حفل تكريم الممرضات اللواتي تطوعن للاسهام في خدمة الجرحى في المستشفيات	٧٥	—
٢١)	ندوات ترشيد الاستهلاك	١٥٧١٣	٦١٠٩٠١
٢٢)	الأسواق الشعبية(*)	٣٩٢٠	٤٣٨٥١٢

٢٣)	حملات العمل الشعبي	٧٩٩٩	٢٦٣٣٨٢
٢٤)	دورات السياقة	١٥٨	٢٢٦٨
٢٥)	دورات التدريب الفنية	٣٥٥	١١٧٧٦
٢٦)	مسيرات انتاجية	٣٩٤٣	٣٥٢٠١٤
٢٧)	حملات التشغيل	٢٠٨٩٠	٦٤٧٦٢١
٢٨)	ندوات التثقيف الذاتي	٨٦٥٧	٣٠٤٨٠٦٧
٢٩)	محاضرات ثقافية عن المعركة	٢١١٢	٢٥٥٨٨٣
٣٠)	الاصدارات الثقافية ـ مطبوعات	١٠٠	—
٣١)	المواضيع التي نشرت في مجلة المراة من المعركة	٦٧٠	—
٣٢)	صحف الاتحاد عن المعركة	٨٤	نشرت فيها ١٣ موضوعا ثقافيا و٢٥٦ عن نشاطات الاتحاد
٣٣)	حفلات تعبوية لادامة زخم المعركة	٥٣٧٠	٦٢٩٩٤٦
٣٤)	مهرجانات الاغنية الجماهيرية	٣٨٧	٨١١٨٩
٣٥)	مهرجانات الشعر	٢٥٠٦	١٣٨٠٢٩
٣٦)	امسية شعرية	٧٢	٨٩٧٨٣
٣٧)	معارض تشكيلية	١١٠٠	١٢٥٧٢٧
٣٨)	معارض رسوم الأطفال	١٩٢٥	١٢٩٧٦٣
٣٩)	معارض للصور الفوتوغرافية	٢٨٤١	٢١٣٦٤٨
٤٠)	معارض فنية	٢١٩٣	٩١٥٥٢
٤١)	معارض فولكلورية	٤	٤٦١٢
٤٢)	الملصقات الجدارية	٧٩٧	١١٢٦٨٥٦ نسخة
٤٣)	باجات تحمل شعارات	١١٦٠٠٠ باج	—
٤٤)	طبع صور الرئيس القائد	١٢٤٥٠٠ صورة	—
٤٥)	النشرات الجدارية	٢٦٥٩	٩٠٨١٨
٤٦)	عرض الأفلام عن المعركة	٦٦٩٥	١٩٣٠٥٣
٤٧)	حملات اعلامية متنوعة		٢٠٤١٢

٤٨) مسيرات آلية	٢٩	—
٤٩) القوافل والمهرجانات الاعلامية	٦٥٣١	٧٨٩٥٣٣
٥٠) الاغاني والاناشيد عن المعركة وحب القائد العظيم	٢١٤	—
٥١) عروض مسرحية	١٦٥	٢٤٠٨٢
٥٢) لقاءات اذاعية لبرنامج صوت المراة	١٢٣	—
٥٣) تحقيقات عن نشاطات الاتحاد والمراة	٦٩٧	—
٥٤) رفع معالم الزينة واللافتات	٩٢٤٠	—
٥٥) بطاقات التهنئة	٣٩٥٦	—
٥٦) نشاطات خاصة بالمناسبات الوطنية	٣١٤٩	—
٥٧) سفرات	٦٩٨	—
٥٨) حملات ترويج سندات قادسية صدام	١٣٥	—
٥٩) كراسات اعلامية	٨١١	—
٦٠) مسابقات ادبية	٤٢٤	—
٦١) زيارات عوائل الشهداء	٢٦٩٩٣٦	١٦١٢٤٠١
٦١) حل مشاكل عوائل المقاتلين	١٣٣٥٧	١٠٩١
٦٢) حل مشاكل أبناء الشهداء	٦٢٢	—
٦٤) حفلات الختان	٣٨٨	١٤٧٢٣
٦٥) ندوات توعية بمهمات الدفاع المدني	٤٠٢٦	٣٠٢٦٠٧
٦٦) دورات الدفاع المدني	٣٣٠٩٤	١٣١٠٦٤
٦٧) فرق الحماية الذاتية	٣٤٥	٧٥٢٠
٦٨) ممارسات عملية لاطفاء الحرائق	٨٠	١٣٩٩
٦٩) دورات الاسعافات الأولية	١٤٨٩	٥٨٣٢٨
٧٠) ندوات الاسعافات الأولية	٣٣٤٦	١٧١٢٥٧
٧١) حملات التبرع بالدم	١٥٠٥٧	٤٠٣٣٧١
٧٢) التطوع للخدمة في المستشفيات العسكرية	—	٦٤٣٨
٧٣) دورات التدريب على السلاح	٩٥	٥١٦٩
٧٤) معايشة المقاتلين	١٦٣	—
٧٥) توفير وجبات الطعام للمقاتلين		٩٩٦٦

٧٦) حملات لصناعة المعجنات	٥٤	١٣١٠٨
٧٧) حملات جني القصب	٤	٢٦٢٩
٧٨) ندوات توعية بالأسباب المؤدية لوفاة الأطفال	٣٠	—
٧٩) ندوات التلقحات	٢٦٦٥	—
٨٠) زيارات العوائل لتوعيتهم صحيا	٢٤٥٩	—
٨١) زيارات العوائل والمدارس لحثهم للانخراط بمهنة التمريض	١٢٩	—
٨٢) مسابقات أنظف دار	٧٣٨	—
٨٣) ندوات للمولدات والمرشدات الصحيات	٤٩	—
٨٤) المشاركة في حملات التلقيحات	٦	٦٢٩ جولة
٨٥) دورات لعضوات فرق النشاط الريفي	٤	١١٠
٨٦) ندوات للتوعية الصحية	١١٣٧	—
٨٧) زيارات للاسر لتوعيتهن بالاستفادة من حملة التلقيحات	١٣٣٧٨	—
٨٨) توزيع ملصقات جدارية عن الحملة	٨٨٢٣ ملصق	—
٨٩) جولات للقرى والأرياف لتوعيتهم بالحملة	٧٤٢	—
٩٠) دورات المرشدات الصحيات	٨١	٣٣٠٩
٩١) وحدات وزن الأطفال	٤٤	—
٩٢) تدريب مديرات ومشرفات الحضانات على وزن الأطفال	١٠٦	—
٩٣) ندوات للتغذية السليمة	٥٠٣٣	—
٩٤) ندوات التعرف على اصابة الأطفال بالاسهال	٣١٨٩	—
٩٥) ندوات النظافة الشخصية والبيئية	٢٠٨٥	—
٩٦) ندوات أهمية اللقاحات	٥٣٤٥	—
٩٧) ندوات عن نظم التغذية الصحية للطفل	١٧٣٣	—
٩٨) ندوات توعية للولادة بالمستشفيات	٥٣٨	—
٩٩) ندوات عن أهمية الرعاية والكشف الدوري للطفل	٦٨٦	—
١٠٠) ندوات مراقبة نمو الطفل	٤٩٨	—

١٠١)	ندوات عن الاستعدادات للولادة	٨٩٠	—
١٠٢)	تدريبات عملية للامهات عن طريقة استخدام محلول الجفاف	٢٧١٠	—
١٠٣)	ندوات تثقيفية عن وسائل الاتصال الجماهيري لايصال المعلومات الصحية للامهات	٥١١	—
١٠٤)	ندوات التوعية بزيادة السكان	٤٠٠	٤١٠٠٠

المصدر :

الاتحاد العام لنساء العراق امانة التنمية الثقافية والدراسات ، موسوعة نشاطاتـه في معركة قادسية صدام ١٩٨٠ ـ ١٩٨٧ .

* الاسواق التي يتم من خلالها تسويق انتاجات صناعية وفولكلورية وغذائية التي تنتجها عضوات الاتحاد او المتبرع بها من قبل المواطنين .

جدول رقم (٦)

مساهمات المراة والاتحاد بالمعركة من ٤/٩/١٩٨٠

ولغاية ٤/٩/١٩٨٧ على الصعيد الخارجي للقطر

ت	نوع النشـــــــــاط	العدد	عدد المشاركين في النشـــاط
١	البيانات والبرقيات	٦٣	١
٢	وفود الاتحاد المغادرة خارج القطر	٤٣	٢٢٦
٣	الوفود العربية والدولية التي استقبلها الاتحاد	٢٠٠	٣٢٥
٤	المؤتمرات والندوات والعلاقات الدراسية التي شارك بها الاتحاد	١١٧	٢٥٥
٥	لقاءات الاتحاد مع اعضاء السلك الدبلوماسي العربي والاجنبي وزوجاتهم	١٣٥	١
٦	وفود لجان الارتباط * بتقديم التهاني وتوضيح موقف العراق من الحرب	١٧٦	١
٧	حفلات لجان الارتباط	٣٨١	١
٨	ندوات لجان الارتباط لبحث العلاقات العراقية الايرانية في ضوء الحدود	١٠٨	١
٩	لقاءات مع الشخصيات انسياسية النسوية	١٠٨	١
١٠	وقيادات العالمية النسوية في الاقطار التي تعمل بها لجان الارتباط	٢٥	١
١١	المؤتمرات التي شارك بها الاتحاد على صعيد لجان الارتباط	٢٠	١
١٢	الاسواق الشعبية للجان الارتباط	٤٧	١
١٣	حملات التبرع بالمال والذهب التي نظمتها لجان الارتباط	٦٧	١
١٤	معارض الصور الفوتوغرافية للجان الارتباط		

* لجان الارتباط : هي منظمات للاتحاد خارج القطر التي تعنى بتنظيم المراة العراقية وتنظيم صلة الاتحاد مع التنظيمات النسوية والشخصيات في البلدان العربية والاجنبية .

جدول رقم (٧)

تقدير النسب المئوية للامية بين السكان مصنفين الى ذكور واناث لفئات الاعمار ١٥ فما فوق على الصعيد العالمي وعلى اصعد المجموعات الكبرى الاقليمية للسنوات ٦٠ ، ٧٠ ، ١٩٨٠

المجـــمـــال	النسبـــــــــة	السنـــــة ١٩٦٠	١٩٧٠	١٩٨٠
العالم ككل	اجمالي نسبة الامية بين	٣١ر٣	٣٢ر٤	٢٨ر١
	الذكور والاناث	٣٣ر٥	٢٦ر٦	٢٣ر٠
		٧٧ر٩	٣٨ر١	٣٤ر٧
الدول الصناعية	اجمالي نسبة الامية بين	٤ر٩	٢ر٩	٢ر١
	الذكور والاناث	٣ر٦	٢ر٣	١ر٥
		٦ر٢	٣ر٦	٢ر٧
الدول النامية	اجمالي نسبة الامية بين	٥٩ر٢	٤٧ر٨	٤١ر٢
	الذكور والاناث	٤٩ر٦	٣٨ر٤	٣٢ر٣
		٦٦ر٩	٥٧ر٤	٥٠ر٣
دول اميركا اللاتينية	اجمالي نسبة الامية بين	٣٢ر٥	٢٨ر١	٢٠ر٣
	الذكور والاناث	٢٨ر٤	٢٤ر٨	١٧ر٨
		٣٦ر٦	٣١ر٣	٢٢ر٨
الدول الاسيوية	اجمالي نسبة الامية بين	٤٢ر٦	٣٨ر٤	٣٨ر٤
	الذكور والاناث	٤٥ر٣	٣٤ر٧	٣٠ر٠
		٦٥ر١	٥٢ر٨	٤٧ر١
الدول الافريقية	اجمالي نسبة الامية بين	٨١ر٠	٧٠ر٦	٤٨ر٠
	الذكور والاناث	٧٣ر٤	٥٨ر٣	٧٢ر٨
		٨٨ر٥	٨٢ر٤	٥٩ر١
الدول العربية	اجمالي نسبة الامية بين	٨١ر١	٧٠ر٤	٥٩ر١
	الذكور والاناث	٧١ر٦	٧٥ر١	٤٦ر٢
		٩٠ر٧	٨٣ر٧	٧٣ر٥

المصدر : هاشم ابو زيد الصافي ود. سعاد خليل اسماعيل (الاوضاع الاجتماعية والاقتصادية والتعليمية للمراة العربية والجهود المبذولة لمحو اميتها) ورقة عمل اعدت لندوة عربية اقامها الجهاز العربي لمحو الامية وتعليم الكبار سنة ١٩٨٥ بغداد .

جدول رقم (٨)

نسبة التلميذات الى مجموع التلاميذ في التعليم الحكومي

حسب المرحلة والدولة (١٩٨٣ ـ ١٩٨٤)

القطر / مرحلة التعليم	الابتدائية	المتوسطة	الثانوية العامة والفنية	التعليم الدائم	دور المعلمين	التعليم الجامعي والعالي داخل الوطن
جزائر	٤٤٫٦	٤٠٫٧	٤٠٫٤	...	٤٣٫٨	...
بحرين	٤٧٫٨	٤٥٫٤	٤٨٫٥	—	—	٦٥٫٢
عراق	٤٦٫٩*	٤٥٫٨*	٤٩٫٥*	—	٥٧٫٣*	٣٠٫٧
كويت	٤٨٫٤	٤٦٫٥	٤٦٫٦	٧٫٣	٦٠٫٦	٥٤٫١ (١)
ليبيا	٤٧٫٦	٤٣٫٥	٣١٫٣	٤٤٫٠	٦٦٫١	...
عمان	٤٠٫٣	٣٠٫٣	٢٩٫٣	—	٤٣٫٦	...
قطر	٤٧٫٧	٥٠٫٣	٥١٫٣	—	—	٦١٫١
سعودية	٤٣٫١	٤٠٫٤	٤٥٫٧	—	٣٩٫٣	٣٤٫٥
امارات	٤٩٫٠	٤٢٫٣	٤٩٫٠	—	—	٥١٫٧
مصر	٣٩٫٦	٣٦٫٧	٣٦٫٧	...	٤٧٫٥	٣٠٫٨
اردن	٤٨٫١	٤٦٫٦	٤٦٫٧	—	—	٤٣٫٣
لبنان	...	...	...	—	—	...
موريتانيا	٣٩٫٥	٢٧٫٣	١٦٫٨	—	١٩٫٧	...
مغرب	٣٧٫٦	٣٩٫٧	٣٧٫٧	٢٦٫٦	٢٧٫٦	٣١٫٣
صومال	٣٦٫٣	—	٢٦٫٩	١١٫١	٢٨٫٤	١٦٫٨
سودان	٤٠٫٧	٣٠٫٨	٣٢٫٧	—	٤٣٫٥	...
فلسطين	٤٦٫٦*	٤٣٫٩	٤٠٫٣	...	٥٦٫٦	٤١٫٤
سوريا	٤٤٫٨	٣٨٫٤	٣٧٫٩	٤٥٫٣	٧١٫٧	...
يمن	٤٣٫٧	٣٨٫٥	٣٨٫٩	١٧٫١	٥١٫١	٢٥٫٥
جيبوتي	٤٢٫٠	٣٠٫١	٣٤٫٠	—	٣٨٫٣	—
اليمن الشمالي	١٤٫٥	١٣٫٣	١١٫٤	١٧٫١	٣٤٫٤	١١٫٧
اليمن الجنوبي	٢٧٫٩	—	٣٤٫٠	—	١٨٫٣	—

● تقديري (...) غير متوفر (—) غير موجود .

١ ـ مرحلة متوسطة فقط .

٢ ـ جامعي فقط .

المصدر : التقرير الاقتصادي الموحد ، صندوق النقد العربي ، ابو ظبي ، ١٩٨٦ .

جدول رقم (٩)

تطور التحاق الاناث في جميع مراحل التعليم للسنوات ١٩٨٢/١٩٨٣

١٩٨٣/١٩٨٤ ـ ١٩٨٤/١٩٨٥ في القطر

المؤشـــــــرات	اناث	مجموع	اناث	مجموع	اناث	مجموع
السكان بعمر (٦) سنوات	٢٠٦٩١٦	٤٣٠٤٤٢	٢١٢١١٨	٤٤٠٠٤٩	٢٢٤٤٧٣	٤٥٩٤٨٣
المقبولون في التعليم الابتدائي بنفس العمر	١٧١١٦٠	٣٦٨٠٣٠	١٧٨٩٥٠	٣٨٥٠٢٢	١٨٧٦٥٣	٤٠٤٦٧٠
نسبة الالتحاق في التعليم الابتدائي (٪)	٨٢٫٧٪	٨٥٫٥٪	٨٤٫٤٪	٨٧٫٥٪	٨٣٫٦٪	٨٨٫١٪
المخرجون من التعليم الابتدائي	٨٤٣٣٥	١٩٨١١٢	١٢٤٨٩٢	٢٧٦٧٦٦	—	—
المقبولون في التعليم المتوسط	٨٣٢٧٢	٢٠٤٠١٨	٧١١١١	١٩٠٥٠٩	٩٤٣٤٧	٢٤٥٣٧٤
نسبة الالتحاق في التعليم المتوسط (٪)	٨٥٫٦٪	٩٣٪	٨٤٫٣٪	٩٦٫٢٪	٧٥٫٥٪	٨٨٫٧٪
المخرجون من التعليم المتوسط	٤٥٤٨٢	١٢٨١١٠	٤٨٦٣٤	١٢٦٥٧٥	—	—
المقبولون في التعليم الاعدادي الاكاديمي	٢١١٤٥	٥٧٤٥٧	٢٧٥٣٥	٧٧٠١١	٢٥٦٤٧	٦٥٦٠٠
نسبة الالتحاق في التعليم الاعدادي الاكاديمي (٪)	٥٢٫٧٪	٥٤٫٣٪	٦٠٫٥٪	٦٠٫١٪	٥٢٫٧٪	٥١٫٨٪
المخرجون من التعليم الاعدادي الاكاديمي	١٨١٧٥	٦٠٠٧٠	١٨٩٧٨	٥٥٥٧٥	١٧٩٢٢	٥١١٣٠
المقبولون في التعليم الاعدادي المهني	٨٥٠٤	٢٥٠٨٣	٩٥٠٩	٣٢٦٢٠	١١٤٠٩	٤٠٠٨٩
نسبة الالتحاق في التعليم الاعدادي المهني (٪)	٢١٫٢٪	٢٢٫٧٪	٢٠٫٩٪	٢٥٫٥٪	٢٢٫٥٪	٢١٫٧٪
المخرجون من التعليم الاعدادي المهني	٤٤٥٨	١٥٠٣٥	٤٨١٢	١٤٤٤٦	٦٨٦٨	١٦٨٨٥
المقبولون في دور المعلمين والمعلمات	٦١٢٢	٩٠٣٦	٦١٥٢	٩٤٣٩	٦٩٠٨	١٠٢٩٨
نسبة الالتحاق في الدور (٪)	١٥٫٢٪	٨٫٥٪	١٢٫٥٪	٧٫٤٪	١٤٫٢٪	٨٫١٪
المخرجون من دور اعداد المعلمين والمعلمات	٤٩٠٠	٨٠٣٧	٤٥٧٣	٨١٧٩	—	—
المتخرجون من التعليم الاعدادي (١٠٠٪ اكاديمي + ١٠٠٪ مهني)	١٨٦٢٠	٦١٥٧٠	١٩٤٥٩	٥٧٠٢٩	١٨٦١٠	٥٢٨١٨
المقبولون في معاهد المعلمين والمعلمات	١٧٨٨	٣٦٢٥	٢١٩٤	٤٨٨٦	١٤١٣	٢٠٧١
نسبة الالتحاق في المعاهد (٪)	١١٫٢٪	٨٪	١١٫٨٪	٨٪	٧٫٣٪	٣٫٦٪
المخرجون من معاهد اعداد المعلمين والمعلمات	١٤٩٦	٢٣٦٢	٦٦٢	١٢٦٨	—	—
المقبولون في التعليم الفني	٣٥٧٧	١٤٨٥٨	٤٦٧٢	١٤٨١٢	٤٥٩٨	١٤٥٦٦
نسبة الالتحاق في التعليم الفني (٪)	٢٢٫٣٪	٣٢٫٣٪	٢٥٫١٪	٢٤٫١٪	٢٢٫٦٪	٢٥٫٥٪
المخرجون من التعليم الفني	٢٥١٨	٨٢٠٤	٢٧٠٢	٨١٩٢	٢٧٦٥	١٠٢٤١
المقبولون في التعليم الجامعي	٦٥٧٢	١٧٥٢٢	٥٩٦٩	١٧٣٩٩	٧١١٦	١٩٤٢٤
نسبة الالتحاق في التعليم الجامعي (٪)	٤١٪	٢٨٫١٪	٢٢٫١٪	٢٨٫٣٪	٢٦٫٦٪	٢٤٫١٪
المخرجون من التعليم الجامعي	٥١٦١	١٤١٩٦	٥٤٢٩	١٢٣٨٩	٥٤٨١	١٤٣٥٩

المصدر : اتجاهات تعليم الاناث ـ مصدر سابق ص ٢٠.

جدول رقم (١١)

نسبة مساهمة المراة في قطاعي الصناعات التحويلية والخدمات في بعض الاقطار العربية

خلال الفترة ٨٠ ـ ١٩٨٢

القطاع	القطر			
	الامارات العربية المتحدة %	الكويت %	مصر %	العراق %
الصناعات التحويلية	٦ %	٤ر١	٥ر٦	١٧ر١
الكهرباء والغاز والماء	٤ %	٥ر٢	٧ر٧	٤ر١
التشييد والبناء	٢ %	٤ر٥	١ر٣	١ر٦
تجارة الجملة والمفرد والمطاعم والفنادق	١ر٢	٢ر٣	١ر٣	٧ر٢
النقل والتخزين والمواصلات	١ر٤	٣ر٤	٤ر٠	٢ر٨

المصدر : د. ابراهيم ، حيدر ـ حق المراة في العمل والانجاز والقصور والمعوقات (مجلة المراة العربية) الاتحاد النسائي العربي العام بغداد (عدد/٥) ١٩٨٧ ، ص ٤٦ .

جدول رقم (١٢)

توزيع النساء العاملات حسب مجال ممارسة النشاط

التوزيع المحلي / النشاط الاقتصادي	النساء العاملات	نسبة المساهمة الى مجموع العاملات	نسبة المساهمة الى مجموع العاملين في القطاع
الزراعة	٣٥٢٧٦٤	٦٦٫٢	٦٩
الصناعة			
التعدين والمقالع	٢١١٥	٠٫٤	٥٫٧
الصناعات التحويلية	٤٨٤٩٢	٩٫١	١٧٫٢
الكهرباء والماء والغاز	١٤٥	٠٫٢	٤٫١
التشييد والبناء	٥٠٩٨	١٫٠	١٫٦
الخدمات			
تجارة الجملة والمفرد والمطاعم والفنادق	١٦١٢٧	٣٫٠	٧٫٢
النقل والتخزين والمواصلات	٤٩٦٨	٠٫٩	٢٫٨
التمويل والتامين والعقار	٥٠٥٩	١٫٠	١٦٫٣
الخدمات الاجتماعية والشخصية	٨٦٠٠٤	١٦٫١	٩٫٠
مجموع العاملات	٥٣٢٨٠٢	٪١٧٫٥	—
المجموع الكلي للقوى العاملة	٣٠٣٢٢٢٥	—	—

* المصدر : نتائج التعداد العام للسكان عام ١٩٧٧ ، الجهاز المركزي للاحصاء .

جدول رقم (١٣)

تطور النسبة المئوية للعاملين والعاملات في القطاع الاشتراكي والمختلط حسب سنة التعيين والجنس خلال قرابة عشرين عاما

سنة التعيين	ذكور %	أناث %
١٩٦٠ فما دون	٥ر٢	١ر٨
١٩٦١ ـ ١٩٦٥	٦ر١	٩ر١
١٩٦٦ ـ ١٩٧٠	٧ر١	٤ر٢
١٩٧١ ـ ١٩٧٥	١٦ر٧	١١ر٥
١٩٧٦ ـ ١٩٨٠	٣٧ر٢	٣٣ر٤
١٩٨١ ـ فأكثر	٤٤ر٤	٤٣ر٠
غير مبين	٣ر٣	٣ر٢

المصدر : اتجاهات مشاركة الاناث في المراحل التعليمية ـ التنفيذ في القطاع الاشتراكي ـ وزارة التخطيط ـ هيئة تخطيط القوى العاملة ، ١٩٨٧ ، ص ٨٠ .

جدول رقم (١٥)

عدد المتدربين والمتدربات حسب الحالة العلمية والجنس للسنوات ١٩٨٢ ـ ١٩٨٥

السنة	يقرأ ويكتب		ابتدائية		متوسطة		أعدادية	
	ذكور	اناث	ذكور	اناث	ذكور	اناث	ذكور	اناث
١٩٨٢	٥٢٩	٢٣٧	١٦١٦	٩٩٩	٤٢٤١	٦٧٥	١٦١٣	٥٥١
١٩٨٥	١٤٨٨	٣١٦	١٩٣١	٨٥٦	٦٣٣٤	٨٧٨	١٨٣١	٤٠٨

مهنية		معاهد فأكثر		اخرى		المجموع		
ذكور	اناث	ذكور	اناث	ذكور	اناث	ذكور	اناث	مجموع
٦٥٤	٣٦٥	٨٧٨	٩٦٠	٥٥٦	٥٢٩	١٠٠٨٧	٤٣١٦	١٤٤٠٣
٩٣٧	٣٦٢	٢١١٦	٢٢٨٩	٢٦٦٩	١٠٧٥	١٧٣١١	٦١٨٠	٢٣٤٩١

المصدر : اتجاهات مشاركة الاناث في المراحل التعليمية ، مصدر سابق ص ٥٧ ـ ٥٨ .

المراجع

الوثائق الأساسية

١ ـ القرآن الكريم .

المعاجم والموسوعات

٢ ـ ابن خلدون ، مقدمة ، القاهرة ، دار الشعب .
٣ ـ ابن منظور ، لسان العرب .
٤ ـ الاتحاد العام لنساء العراق ، أمانة التنمية الثقافية والدراسات ، موسوعة نشاطاته في معركة قادسية صدام ١٩٨٠ ـ ١٩٨٧ .
٥ ـ الاتحاد العام لنساء العراق ، اللجنة الوطنية لعقد المرأة والتنمية ، اجابة فقرات استبيان الامم المتحدة الخاص بالحكومات المقدم الى المؤتمر الدولي لاستعراض وتقييم انجازات عقد الامم المتحدة للمرأة : مساواة ، تنمية ، سلام ١٩٧٦ ـ ١٩٨٥ المنعقد في نيروبي ١٩٨٥ ، بغداد ١٥ شباط ١٩٨٤ .
٦ ـ الاتحاد العام لنساء العراق ، أمانة التخطيط والرقابة تقرير الفصل الأول (١٩٨٧) .
٧ ـ الاتحاد العام لنساء العراق ، أمانة التنمية الثقافية والدراسات ، ١٩٨٧ .
٨ ـ الاتحاد العام لنساء العراق ، خطة الاتحاد متوسطة المدى ، ١٩٨٦ ـ ١٩٨٩ ، أمانة التخطيط والرقابة .
٩ ـ بيان الاتحاد العام لنساء العراق بمناسبة الدورة الثانية لانتخابات المجلس الوطني .
١٠ ـ البنك الدولي للانشاء والتعمير ـ تقرير عن التنمية في العالم ـ واشنطن ـ حزيران ١٩٨٧ .
١١ ـ تقرير السكرتير العام للامم المتحدة المقدم للمؤتمر م/مؤتمر ١٦٦ .
١٢ ـ التقرير السياسي الصادر عن المؤتمر القطري الثامن لحزب البعث العربي الاشتراكي ، القطر العراقي ، بغداد ، مطابع دار الثورة ، كانون الثاني ، ١٩٧٤ .

١٣ ـ التقرير العام المقدم الى المؤتمر التعاوني الخاص بالاتحاد العام للتعاون ، بغداد ، تشرين الثاني ، ١٩٨٧ .
١٤ ـ التقرير المركزي للمؤتمر القطري التاسع لحزب البعث العربي الاشتراكي ، بغداد ، ١٩٨٢ .
١٥ ـ جميل حلبيا ، المعجم الفلسفي .
١٦ ـ الجهاز العربي لمحو الامية وتعليم الكبار ، مشروع خطة محو الامية والتعليم الابتدائي في الوطن العربي ، الجهاز العربي لمحو الامية وتعليم الكبار ، شباط/ ١٩٨٥ .
١٧ ـ خطاب السيد الرئيس القائد صدام حسين في مؤتمر القمة المنعقدة في عمان عام ١٩٨٧ .
١٨ ـ خطاب خروتشوف في اجتماع مجلس السوفييت سنة ١٩٧٥ .
١٩ ـ صدام حسين : الاقتصاد والادارة في المجتمع الاشتراكي حديث الرئيس القائد صدام حسين مع مجموعة من العاملين في القطاع الصناعي الخاص والاشتراكي والمختلط ٩/٦/١٩٨٧ ـ بغداد .
٢٠ ـ صدام حسين : حديث السيد الرئيس القائد صدام حسين في ضوء مناقشة مشاريع القوانين والقرارات المتعلقة باعادة النظر في تشكيلات وزارة العدل ، بغداد ، جريدة الثورة ، ١٥/٣/١٩٨٧ .
٢١ ـ صندوق النقد العربي : التقرير الاقتصادي العربي الموحد ، ١٩٨٦ .
٢٢ ـ مجمع اللغة العربية ، المعجم الوسيط .
٢٣ ـ محاضر جلسات ورقة عمل اصلاح النظام القانوني في القطر ، مجلة العدالة ، وزارة العدل ، العدد ٤ ، ١٩٧٥ .
٢٤ ـ وزارة العدل : المسيرة والانجازات ، اصدار وزارة العدل ، بغداد ، ١٩٨٦ .

الاحصائيات :

٢٥ ـ الجهاز المركزي للاحصاء ، نتائج مسح العاملين في أجهزة الدولة ١٩٧٢ ـ ١٩٨٤ .

٢٦ ـ الجهاز المركزي للاحصاء ، دائرة الحسابات القومية ، احصائياتها الصادرة عام ١٩٨١ ، بغداد .

٢٧ ـ كتاب اليونسكو الاحصائي لعام ١٩٨٤ .

٢٨ ـ المجلس الأعلى للحملة الوطنية الشاملة لمحو الامية الالزامي ، ارقام واحصائيات عن نتائج الحملة الوطنية الشاملة لمحو الامية ١٩٨٥ ـ ١٩٨٧ ، بغداد .

٢٩ ـ وزارة التخطيط ، احصائيات تعداد ١٩٧٧ .

٣٠ ـ وزارة التخطيط ، الجهاز المركزي للاحصاء : احصاء المستشفيات في العراق للسنوات (١٩٨٠ ـ ١٩٨٦) ، بغداد .

٣١ ـ وزارة التخطيط ، الجهاز المركزي للاحصاء : الخدمات الصحية (مؤشرات رئيسية) للسنوات (١٩٨٠ ـ ١٩٨٦) ، بغداد .

٣٢ ـ وزارة التخطيط ، الجهاز المركزي للاحصاء ، المجموعة الاحصائية السنوية ١٩٧٧ ، ١٩٧٨ ، ١٩٨٢ ، ١٩٨٤ ، ١٩٨٦ .

٣٣ ـ وزارة التخطيط ، الجهاز المركزي للاحصاء ، نتائج التعداد العام للسكان (١٩٧٧) بغداد .

٣٤ ـ وزارة التخطيط ، الاقتصاد العراقي للفترة ١٩٧٠ ـ ١٩٧٧ القسم الأول والثاني ، الدائرة الاقتصادية ، بغداد كانون الأول ، ١٩٧٨ .

٣٥ ـ وزارة التخطيط ، خطة التنمية القومية للسنوات ٧٦ ـ ٨٠ بغداد ، ١٩٧٧ .

٣٦ ـ وزارة التخطيط ، معالم التنمية واتجاهاتها لفترة ما بعد الحرب ، المعهد القومي للتخطيط ، بغداد ، ١٩٨٧ .

٣٧ ـ وزارة التربية ، النشرات الاحصائية للسنوات (١٩٨٠ ، ١٩٨٣ ، ١٩٨٥) .

٣٨ ـ وزارة التعليم العالي ، النشرات الاحصائية للسنوات (١٩٨٠ ، ١٩٨٣ ، ١٩٨٥) .

٣٩ ـ وزارة الصحة ، بيانات اعدت خصيصا للدراسة من قبل دائرة التخطيط والمتابعة ، تشرين الثاني ١٩٨٧ ، بغداد .

القوانين والقرارات والأنظمة والتعليمات

٤٠ ـ القانون الأساسي العراقي الملغى لسنة ١٩٢٥ .

٤١ ـ الدستور العراقي لسنة ١٩٧٠ .

٤٢ ـ دستور ١٦ تموز عام ١٩٧٠ .

٤٣ ـ الدستور المؤقت الصادر في ٢٧ تموز عام ١٩٥٨ .

٤٤ ـ قانون الأحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ .

٤٥ ـ التعديل الثاني رقم ٢١ لسنة ١٩٧٨ لقانون الأحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ .

٤٦ ـ قانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٨٣ التعديل الثامن لقانون الأحوال الشخصية المنشور في الوقائع العراقية ع ٢٩٣٤ في ١٨/٤/١٩٨٣ .

٤٧ ـ قانون التجارة رقم ٣٠ لسنة ١٩٨٤ .

٤٨ ـ قانون العمل رقم ٧٢ لسنة ١٩٣٦ .

٤٩ ـ قانون العمل رقم ٧٢ لسنة ١٩٣٦ المعدل رقم ٣٦ لسنة ١٩٤٢ .

٥٠ ـ قانون العمل رقم ١ لسنة ١٩٥٨ .

٥١ ـ قانون العمل رقم ١٥١ لسنة ١٩٧٠ .

٥٢ ـ قانون العمل الجديد رقم ٧١ لسنة ١٩٨٧ .

٥٣ ـ قانون الخدمة المدنية رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٦ .

٥٤ ـ التعديل الرابع رقم ٥٤ لسنة ١٩٥٩ لقانون الخدمة المدنية رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٦ .

٥٥ ـ قانون الخدمة المدنية رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٠ .

٥٦ ـ قانون الخدمة المدنية النافذ بالقانون رقم ١٩٧ لسنة ١٩٨٠ .

٥٧ ـ القانون المدني رقم ٤٠ لسنة ١٩٥١ .

٥٨ ـ القانون رقم ٩٢ لسنة ١٩٧٨ .

٥٩ ـ قانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٨٧ المنشور في الوقائع العراقية ع ٣١٦٧ في ١٤/٩/١٩٨٧ .

٦٠ ـ قانون الاتحاد العام لشباب العراق رقم ٦٣ لسنة ١٩٧٢ .
٦١ ـ قانون الاتحاد العام لنساء العراق المعدل رقم ٨٥ لسنة ١٩٧٦ .
٦٢ ـ قانون الاتحاد العام لنساء العراق رقم ١٣٩ لسنة ١٩٧٢ .
٦٣ ـ المجلس الزراعي الأعلى ، قانون الاصلاح الزراعي رقم ١٧٧ لسنة ١٩٧٠ ، بغداد .
٦٤ ـ قانون اصلاح النظام القانوني رقم ٣٥ لسنة ١٩٧٧ .
٦٥ ـ قانون خدمة المرأة في الجيش رقم ١٣١ لسنة ١٩٧٧ .
٦٦ ـ قانون التقاعد والضمان الاجتماعي رقم ٣٩ لسنة ١٩٧١ .
٦٧ ـ قانون المجلس التشريعي لمنطقة كردستان للحكم الذاتي رقم ٥٦ لسنة ١٩٨٠ .
٦٨ ـ قانون المجلس الوطني رقم ٥٥ لسنة ١٩٨٠ .
٦٩ ـ قانون انتخاب اعضاء مجلس الامة رقم ٧ لسنة ١٩٦٧ .
٧٠ ـ قانون انتخاب النواب رقم ٥٣ لسنة ١٩٥٦ .
٧١ ـ قانون ايجار اراضي الاصلاح الزراعي للشركات الزراعية والأفراد ، رقم ٣٥ لسنة ٨٣ ، الصادر بموجب قرار مجلس قيادة الثورة المرقم ٤٠٥ في ١٩٨٣/٣/٣٠ ، الوقائع العراقية ، العدد ٢٩٣٤ في ١٨/٤/١٩٨٣ .
٧٢ ـ قانون مساواة المرأة بالرجل في الحقوق والمزايا المالية رقم ١٩١ لسنة ١٩٧٥ .
٧٣ ـ قانون رعاية القاصرين رقم ٧٨ لسنة ١٩٨٠
٧٤ ـ مجموعة القوانين والأنظمة لسنة ١٩٨٥ ، بغداد ، مطبعة الحكومة ، ١٩٥٩ .
٧٥ ـ قانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٨٣ .
٧٦ ـ قانون رقم ٦٥ لسنة ١٩٨٦ .
٧٧ ـ قلنون رقم ٥١ لسنة ١٩٨٥ .
٧٨ ـ قرار مجلس قيادة الثورة المرقم ١٥٣٤ لسنة ١٩٧٩ المعدل للقرارين ١٧٣٦ في ١٩٧٩ ، و٥٨١ في ١٩٨٢ .
٧٩ ـ قرار مجلس قيادة الثورة المرقم ١٥٢٩ لسنة ١٩٨٥ في جريدة الوقائع العراقية ع ٣٠٨١ في ١٩٨٦/١/٢٠ .
٨٠ ـ قرار مجلس قيادة الثورة المرقم ٤٣ لسنة ١٩٨٦ نشر في جريدة الوقائع العراقية ع ٣٠٨١ في ١٩٨٦/١/٢٠ .

٨١ ـ قرار مجلس قيادة الثورة المرقم ٤٤ لسنة ١٩٨٦ في جريدة الوقائع العراقية ع ٣٠٨١ في ١٩٨٦/١/٢٠ .
٨٢ ـ قرار مجلس قيادة الثورة المرقم ١٥٠ لسنة ١٩٨٧ .
٨٣ ـ قرار مجلس قيادة الثورة المرقم ٢٦٥ لسنة ١٩٨٧ المعدل بالقرار ٣٦١ لسنة ١٩٨٧ .
٨٤ ـ قرار مجلس قيادة الثورة المرقم ٧٢٧ لسنة ١٩٨٧ .
٨٥ ـ نظام استخدام النساء والمراهقين والأحداث رقم ٤ لسنة ١٩٦١ .
٨٦ ـ نظام تشغيل النساء رقم ٣٦ لسنة ١٩٧٢ .
٨٧ ـ تعليمات عدد ١٣٢ لسنة ١٩٨٠ في جريدة الوقائع العراقية ع ٢٨١١ في ١٩٨١/١/١٢ .
٨٨ ـ تعليمات عدد ١٣٤ لسنة ١٩٨١ في جريدة الوقائع العراقية ع ٢٨٥٠ في ١٩٨١/٩/٢١ .
٨٩ ـ تعليمات عدد ٧ لسنة ١٩٨٧ في جريدة الوقائع العراقية ع ٣١٦٤ في ١٩٨٧/٨/٢٤ .
٩٠ ـ تعليمات وزارة التربية عدد ١ لسنة ١٩٧٩ المعدلة بالتعليمات عدد ٢ لسنة ١٩٨٠ والتعليمات عدد ٣ لسنة ١٩٨٣ والتعليمات عدد ٤ لسنة ١٩٨٥ .
٩١ ـ تعليمات وزارة المالية عدد ١ لسنة ١٩٧٦ .

الكتب :

٩٢ ـ الآلوسي ، منال : المرأة والتطور السياسي في المجتمع المعاصر في البلدان النامية .
٩٣ ـ امام عبدالفتاح ، مدخل الى الفلسفة .
٩٤ ـ د . بكر تنيرة مصباح : التطور الاستراتيجي للسياسة الامريكية في الوطن العربي ، سلسلة كتاب المستقبل العربي ، رقم ٢ ، السياسة الأمريكية والعرب .
٩٥ ـ د . الياس فرح : الوطن العربي والفاشية الجديدة ، دار الطليعة للنشر ، بيروت ، ١٩٧٩ .

٩٦ ـ د. الياس فرح : مقدمة في دراسة المجتمع العربي والحضارة العربية ، بيروت ، ١٩٨٠ .
٩٧ ـ تعليق د. ثريا عبيد تعقيبا على ورقة د. محمد الرميحي .
٩٨ ـ د. جلال أحمد أمين ، المشرق العربي والغرب ، مركز دراسات الوحدة العربية . بيروت ، ١٩٧٩ .
٩٩ ـ د. حامد ربيع : الحوار الاوربي واستراتيجية التعامل مع الدول الكبرى ، يوليو ، ١٩٨٠ .
١٠٠ ـ د. حامد ربيع ، المتغيرات الدولية ومسألة الشرق الأوسط ١٩٧٠ .
١٠١ ـ د. حامد ربيع : نظرية التطور السياسي ، كلية الاقتصاد ، جامعة القاهرة ، ١٩٧٢ .
١٠٢ ـ الحافظ ، هاشم : تاريخ القانون ، بغداد ، مطبعة العاني ، ١٩٧٢ .
١٠٣ ـ الدربندي ، عبدالرحمن سليمان : المرأة العراقية المعاصرة ج ١ .
١٠٤ ـ الدوري ، عوض محمد : المرأة في أحاديث الرئيس القائد صدام حسين من عام ٦٨ ـ ١٩٨٣ ، الموصل . الاتحاد العام لنساء العراق ، ١٩٨٥ .
١٠٥ ـ د. سعد الدين ابراهيم ، النظام الاجتماعي الجديد ، مركز دراسات الوحدة العربية .
١٠٦ ـ سعد الدين ، الشريف محمود ، مذكرات في تاريخ القانون ، بغداد ، مطبعة الأهالي ، ١٩٣٩ .
١٠٧ ـ السقا ، محمود : تاريخ النظم القانونية والاجتماعية ط ٢ ـ بغداد ـ دار الحمامي للطباعة ، ١٩٧٢ .
١٠٨ ـ صدام حسين : الاقتصاد والادارة في المجتمع الاشتراكي ، ١٩٨٧ .
١٠٩ ـ صدام حسين : عن الثورة والمرأة ، بغداد ، دار الثورة ، ١٩٧٧ .
١١٠ ـ د. عباس رؤوف ، امريكا والشرق العربي في الحرب العالمية الثانية ، سلسلة كتب المستقبل العربي (السياسة الأمريكية والعرب) مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت .
١١١ ـ عبدالمطلب غانم ، التنمية السياسية ، مكتبة نهضة الشرق ، ١٩٨١ .
١١٢ ـ العكيلي ، عبدالأمير ، اصول الاجراءات الجنائية في قانون اصول المحاكمات

الجزائية ، بغداد ، مطبعة المعارف ، ١٩٧٥ .
١١٣ ـ علي أحمد الشحات ، أبي الريحان البيروني ، حياته ، مؤلفاته ، أبحاثه العلمية ، القاهرة ، ١٩٦٨ .
١١٤ ـ علي الدين هلال ، محاضرات في التنمية السياسية ، القاهرة ، كلية الاقتصاد ، جامعة القاهرة ، ١٩٦٧ .
١١٥ ـ عوني ، فاضل : شرح نظام دعاوى العشائر المدنية والجزائية لسنة ١٩١٨ وتعديلاته ، بغداد ، مطبعة السعد ، ١٩٥٥ .
١١٦ ـ الغازي ، د. ابراهيم عبدالكريم : تاريخ القانون في وادي الرافدين والدولة الرومانية ، مطبعة الأزهر ١٩٧٣ م ـ ١٣٩٣ هـ .
١١٧ ـ قاشا ، سهيل ، المرأة في شريعة حمورابي .
١١٨ ـ كبة ، عبدالحميد ، التنظيمات القضائية والحركة التشريعية في العراق ، بغداد ، مطبعة الاخلاص ، ١٩٧٣ .
١١٩ ـ كبة ، عبدالحميد : التنظيمات القضائية والحركة التشريعية في العراق . بغداد ، مطبعة دار التضامن ، ١٩٧٢ .
١٢٠ ـ محمد قطب ، التطور والثبات في حياة البشر ، القاهرة ، دار الشروق ، ١٩٧٤ .
١٢١ ـ د. هلال علي الدين ، مطر جميل ، النظام الاقليمي العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ١٩٨٥ .
١٢٢ ـ ياملكي ، اكرم : الوجيزفي شرح القانون التجاري العراقي الجزء الثاني ، الطبعة الثانية المعدلة ، بغداد ، مطبعة العاني ، ١٩٧٢ .

الأبحاث والمقالات :

١٢٣ ـ ابراهيم اميلي فارس ، المرأة السياسية ، حلقة دراسية للمرأة في القوانين العربية ، المجلس النسائي اللبناني ، بيروت ، ١٩٧٥ .
١٢٤ ـ د. ابراهيم ، حيدر ـ حق المرأة في العمل والانجاز والقصور والمعوقات ـ مجلة

المرأة العربية ـ الاتحاد النسائي العربي العام ، بغداد (عدد/٥) ١٩٨٧ .
١٢٥ ـ انور عبدالملك ، تنمية ام نهضة حضارة . المستقبل العربي العدد الثالث .
١٢٦ ـ د. البستاني ، باسل : الاقتصاد العراقي ـ دراسة احصائية مقارنة ـ مجلة الاقتصادي العربي ـ السنة الثالثة ، الفصل الرابع (تشرين الأول ١٩٧٩) ص ٢٣ ـ٢٤ .
١٢٧ ـ بشور نجلاء نصير ، مكانة المرأة في التنظيمات والأحزاب السياسية الوحدوية ، دراسة مقدمة الى ندوة المرأة ودورها بحركة الوحدة العربية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، نيسان ، ١٩٨٢ .
١٢٨ ـ التونجي ، عبدالوهاب : حقوق المرأة في الشريعة الاسلامية في مجلة العدالة ـ أبو ظبي ـ ع ٢٨ السنة الثامنة ١٩٨١ م/١٤٠١ هـ .
١٢٩ ـ الجابري ، رسول : التفسير الاقتصادي لاختلال هيكل القوى العاملة أثناء الحرب وسبل معالجته ـ بغداد ـ جمعية الاقتصاديين العراقيين ، ١٩٨٧ .
١٣٠ ـ د. الجاسم ، خزعل ، السياسة المطلوبة في ظل ظروف الحرب ، بغداد ، جمعية الاقتصاديين العراقيين ، ١٩٨٧ .
١٣١ ـ د. جلال ، فرهنك : تخطيط الاستثمار في العراق ، مجلة الاقتصادي ، بغداد ، جمعية الاقتصاديين العراقيين ، تموز ، ١٩٨٦ .
١٣٢ ـ د. حامد ربيع : الظاهرة الانمائية والواقع العربي ، الندوة الثانية لمشكلات الانماء في الوطن العربي ، معهد البحوث العربية ، بغداد .
١٣٣ ـ د. حامد ربيع : المرأة العربية والظاهرة الانمائية في مجلة المرأة العربية ، الاتحاد النسائي العربي العام .
١٣٤ ـ د. حامد ربيع : المرأة العربية في مجتمع متغير ، الندوة الاولى لمجلة المرأة العربية (مجلة المرأة العربية) العدد ١٩٨٧/٤ ، الأمانة العامة للاتحاد النسائي العربي العام ـ بغداد .
١٣٥ ـ د. حامد ربيع : المرأة والتطور السياسي في الوطن العربي بين الواقع الحاضر وآفاق المستقبل ، مجلة المرأة العربية ، العدد الثاني ، ١٩٨٥ ، الاتحاد العام لنساء العراق .
١٣٦ ـ د. حامد ربيع ، نظرية الأمن القومي ، دار الموقف العربي القانوني .

١٣٧ ـ د. حامد ربيع ، محاضرة القيت على طلبة معهد البحوث والدراسات العربية ، بغداد .
١٣٨ ـ د. حامد ربيع : محاضرات القيت في معهد الدراسات العربية ، ١٩٨٤ .
١٣٩ ـ د. الحسين بوطعام ، الجالية العربية في اوربا الحاجات والمتطلبات ، مجلة المستقبل العربي ، بيروت .
١٤٠ ـ د. حمادي ، اسماعيل عبيد ، تطور القطاع الزراعي وآفاقه المستقبلية ، جمعية الاقتصاديين العراقيين ، بغداد ، ١٩٨٧ .
١٤١ ـ د. حويش ، عصام رشيد : دراسة عن السوق العراقية ، وزارة التخطيط ، خطة بحوث الوزارة دراسة رقم ٣٧٣ .
١٤٢ ـ د. خليفة باتع هلال ، الآثار الاقتصادية المترتبة على الحرب العراقية الايرانية ، بغداد ، دراسة قدمت في المؤتمر العلمي السادس لجمعية الاقتصاديين العراقيين ، ١٩٨٧ .
١٤٣ ـ د. الرميحي ، محمد : أثر النفط على وضع المرأة العربية في الخليج العربي ، ندوة المرأة العربية ، مركز دراسات الوحدة العربية بيروت ، ١٩٨٢ .
١٤٤ ـ د. رياض طبارة : تنمية الموارد البشرية وبعدها السكاني في الوطن العربي ، دراسة مقدمة الى ندوة تنمية الموارد البشرية في الوطن العربي ، الصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي ، الكويت .
١٤٥ ـ زريقة ، هدى ، دور المرأة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية في البلدان العربية ، الصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي ، الكويت ، تشرين الثاني ١٩٨٧ ، دراسة مقدمة الى ندوة تنمية الموارد البشرية في الوطن العربي .
١٤٦ ـ زويلف ، عبدالحسين : المرأة والتعليم النظامي وحملة محو الامية في القطر ١٩٢٠ ـ ١٩٧٩ ، تأليف عبدالحسين زويلف وسعيد حميد ، حلقة دراسية حول آفاق تطوير المرأة العراقية بعد تحررها من الامية ، الاتحاد العام لنساء العراق والجهاز العربي لمحو الامية وتعليم الكبار ، دار الخلود ، بيروت ، ١٩٨١ .
١٤٧ ـ د. سعدون حمادي ، القومية العربية ازاء التحديات المرحلية والتاريخية ، الندوة العلمية لتطور الفكر القومي العربي ، المجمع العلمي العراقي ، بغداد ، ١٩٨٥ .

١٤٨ ـ السنهوري ، عبدالرزاق أحمد : (من مجلة الأحكام للقانون المدني العراقي) مجلة القضاء العراقية ، سنة ١٩٣٦ ، العددان الأول والثاني ، ص ٥٠ ـ ٥٢ .
١٤٩ ـ شقير حفيظة ، دراسة مقارنة للقوانين الخاصة بالمرأة والاسرة في المغرب والجزائر (دراسة مقدمة الى ندوة المرأة العربية ودورها في حركة الوحدة العربية مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، نيسان ، ١٩٨٢) .
١٥٠ ـ شكوري ، بتول : دور القطاع الزراعي في تغيير بنية الاستخدام في العراق ـ وزارة التخطيط ، ١٩٨٤ .
١٥١ ـ نور مغيزل : تعقيب على دراسة حفيظة شقير .
١٥٢ ـ الصافي هاشم ابو زيد : الاوضاع الاجتماعية والاقتصادية والتعليمية للمرأة العربية والجهود المبذولة لمحو اميتها تأليف هاشم ابو زيد الصافي ود. سعاد خليل اسماعيل ورقة عمل اعدت لندوة عربية اقامها الجهاز العربي لمحو الامية وتعليم الكبار ، بغداد ، ١٩٨٥ .
١٥٣ ـ صالح ، عدنان مناتي : تخطيط الاستهلاك الخاص في العراق قبل الحرب وخلالها ، مجلة الاقتصادي ، بغداد ، جمعية الاقتصاديين العراقيين ، العدد ١ ، تموز ١٩٨٦ .
١٥٤ ـ د. عبدالدايم عبدالله ، التربية وتنمية الموارد البشرية العربية ، (ورقة عمل مقدمة الى ندوة تنمية الموارد البشرية في الوطن العربي) ، الكويت ، تشرين الثاني ، ١٩٨٧ .
١٥٥ ـ د. عمار ، حامد : العوامل الاجتماعية في التنمية البشرية ، دراسة مقدمة الى ندوة تنمية الموارد البشرية في الوطن العربي ـ الصندوق العربي للانماء الاقتصادي الاجتماعي ، الكويت ، (تشرين الثاني ، ١٩٨٧) .
١٥٦ ـ الفريحي ، يوسف أحمد : نحو استراتيجية عربية للتنمية في أقطار الجامعة العربية ، في مجلة شؤون عربية .
١٥٧ ـ القيسي ، د. رياض : المدخل الى تطوير التاريخ للنظام القانوني العراقي في مجلة العلوم القانونية ع ١/ ١٩٧٩ .
١٥٨ ـ القيسي ، د. رياض : المدخل الى التطور التاريخي للنظام القانوني العراقي ،

مجلة العلوم القانونية ، المجلد الأول ، العدد الأول ، ١٩٦٩ .

١٥٩ ـ كلثوم ، برحاقة الميلي ، الحقوق السياسية للمرأة التونسية .

١٦٠ ـ لطفي الخولي ، التفسير الفلسطيني لتاريخ البترول العربي ومستقبله ، جريدة النهار البيروتية .

١٦١ ـ محفوظ عزام : مفهوم التطور في الفكر العربي ، مجلة شؤون عربية ، العدد ٣٥ .

١٦٢ ـ د. المنجرة ، مهدي : تنمية الموارد البشرية ، أثر العلم والتكنولوجيا ، دراسة مقدمة الى ندوة تنمية الموارد البشرية في الكويت ، الصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٧ .

١٦٣ ـ نشابة ، هشام : نظرة مستقبلية للتربية والتعليم وعلاقتها بمشكلات المرأة العربية واسهامها بعملية الانصهار القومي (دراسة مقدمة الى ندوة المرأة العربية ودورها في حركة الوحدة العربية) مركز دراسات الوحدة العربية بيروت ، نيسان ، ١٩٨٢ .

١٦٤ ـ د. حامد عمار، تعقيب عن دراسة هشام نشابة.

١٦٥ ـ د. هلال ، باتع خليفة : الآثار الاقتصادية المترتبة على الحرب العراقية ـ الايرانية ، دراسة قدمت الى المؤتمر العلمي السادس لجمعية الاقتصاديين العراقيين ، ١٩٨٧ .

١٦٦ ـ وزارة التخطيط ، هيئة تخطيط القوى العاملة ، اتجاهات مشاركة الاناث في المراحل التعليمية ـ التنفيذ في القطاع الاشتراكي (١٩٨٧) .

١٦٧ ـ وزارة العدل : مجلة العدالة ، بغداد ، ع ٤ ، ١٩٧٥ م .

١٦٨ ـ وزارة العدل : مجلة العدالة ، بغداد ، دار الثورة ، ١٩٧٧ .

BUCHER, La Vaillance de l'honneur Femmes et Codes Culturels, in l'Homme, No. 3, 1980.

CONWAY, Society and the Sexes, New York, 1976.

DUVERGER, Sociologie Politique, 1977.

L'ESPERANCE, Women's History, in Women's Studies, 1978.

HUFTON, Women and the Family Economy, in French Historical Studies, 1973.

JABBRA, Sex Roles in Lebanon, in Ethnology, No. 4, 1980.

Kelly—GADOL, The Social Relations in the Sexes, 1978.

MAHER, Women and Property in Morocco, 1974.

QUINN, Anthropological Studies on Women's Status, in Annual Review of Anthropology, 1977.

ROUDIEU, Les Strategies Materimoniales, in Annales ESC, 1972.

SHARMA, Segregation and India, 1980.

وزارة الثقافة والاعلام
دار الشؤون الثقافية العامة
بغداد ١٩٨٩

الغلاف : ياسين عبد الكريم
طبع في مطابع دار الشؤون الثقافية العامة السعر ٤٠٠ ٤ دينار